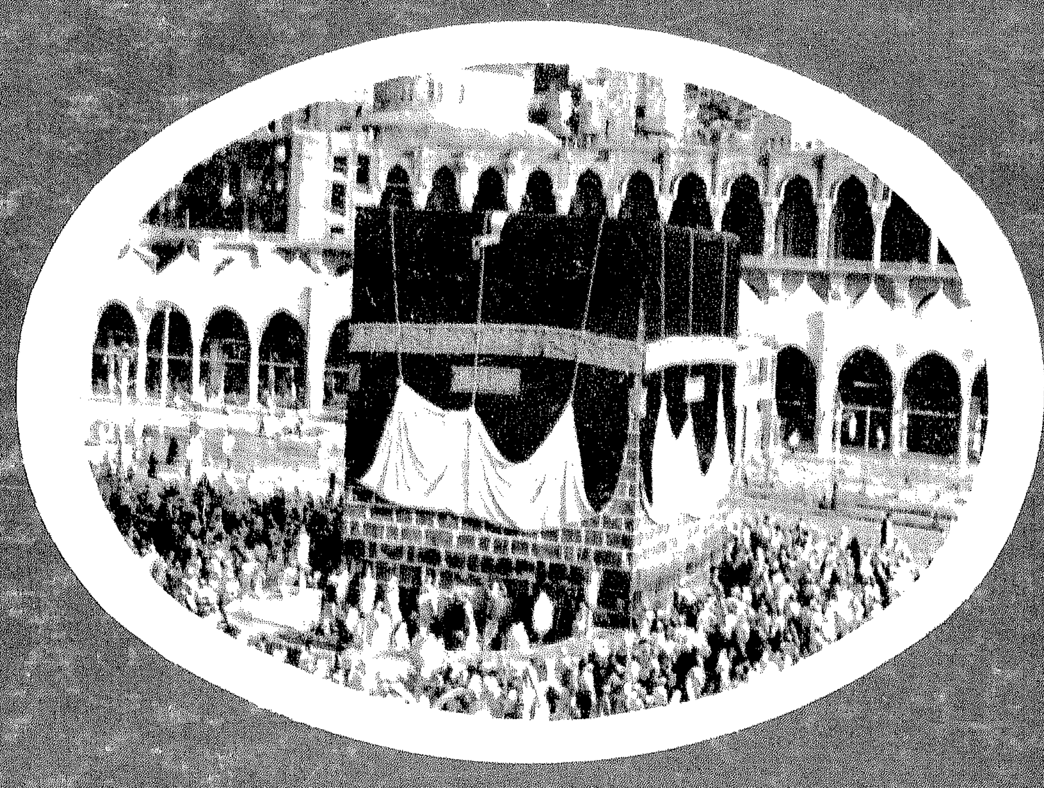


حجة النبي ﷺ

وأحكام الحج والعمرة
والحج في الإسلام والديانات الأخرى



تأليف

أحمد عبد الغفور عطار

مكة المكرمة

من منشورات

وزارة الحج والأوقاف

في المملكة العربية السعودية

١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م

اهداءات ٢٠٠١

الأستاذ الدكتور / عبد الفتاح منصور



وأحكام الحج والعمرة
والحج في الإسلام والديانات الأخرى

تأليف

أحمد عبد الغفور عطار

مكة المكرمة

١٣٩٦ هـ ـ ١٩٧٦ م

من منشورات

وزارة الحج والأوقاف

في المملكة العربية السعودية

الطبعة الأولى
دمشق
١٩ رمضان ١٣٩٦ هـ
١٣ ايلول ١٩٧٦ م

مطبعة الاحسان بدمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

(ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة
مباركاً وهدى للعالمين * فيه آيات بينات مقام
ابراهيم ومن دخله كان آمنـا ولله
على الناس حـج البيت من
استطاع اليه سبيلا)

المقدمة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خذوا عني مناسككم » وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نأخذ ما آتانا الرسول : (وما آتاكم الرسول فخذوه) ٠

فالحج الاسلامي بكل مناسكه مصدره الرسول صلى الله عليه وسلم، والمسلمون مأمورون أن يأخذوا مناسك الحج منه،فحج هو نفسه في السنة العاشرة ومعه من المسلمين أكثر من مئة ألـف ليريهم هـذه المناسك ، ويشهدوه وهو يؤديها ٠

ومن حجته هذه أخذ الفقهاء والائمة وفي طليعتهم الصحابة الكرام كل أحكام الحج والعمرة ، واستنبطوا منها أحكاما ومذاهب وآراء اختلفوا فيها ، وكل له حُجة وبرهان لتأييد ما ذهب اليه ٠

وكتب آلاف الناس في الحج منذ أن اكرم الله البشرية بدين الاسلام ، وكل مذاهب الفقه الاسلامي ما عرف منها واشتهر وما لم يشتهر عنوا بالحج عناية كبيرة ، لأنه خامس ركن من أركان الاسلام ، وألفت فيه مئات الكتب ، كما ألفت الرسائل والكتب في حجة الرسول صلى الله عليه وسلم ٠

وكل كتب التفسير والحديث وشروحـه وكتب السيرة والتـاريخ الاسلامي عنيت عناية خاصة بحجة الرسول ، وظهرت فيها كتب حديثة تضاف الى الكتب القديمة ، تتكون من كل ذلك مكتبة ضخمة كبيرة ٠

ولو كان المسلمون ذوي اهتمام حق بجمع ما كتب في الحج لكانت

لدينا هذه المكتبة الكبيرة تحوي ألاف الكتب والرسائل تضاف اليها آلاف المقالات والبحوث في الحج ، ولكننا لا نهتم بذلك ولا بغيره مما كان الاسلام به اسلاماً كالقرآن والحديث وعلومهما ٠

ومنذ خمسين عاما وآنا أطلع على الصحف العربية وبعض الصحف الاسلامية ، فأجد بها بحوثا ومقالات في الحج ، وما تزال كل صحف العرب والمسلمين تكتب في شهر الحج مقالات لا يحصى عددها في هذا الموضوع الجليل ، فلو جمعت لكانت لدينا مكتبة زاخرة خاصة بالحج ٠

وأول بحث كتبته في حجة الوداع وأحكام الحج والعمرة سنة ١٣٥٢ هـ وأنا طالب بالمعهد العلمي السعودي ، ونشرته بمجلة «الشباب الناهض» الخطية التي كنت أصدرها باسم المعهد ، ونشر البحث في عدد خاص صدر في شهر ذي الحجة سنة ١٣٥٢ هـ وكتبنا من هذا العدد بخط أيدينا نسخاً معدودات ، تولى كتابتها زملاؤنا من طلاب المعهد ٠

وعندما كتبت البحث عرضته على استاذي الجليل الشيخ ابراهيم الشورى مدير المعهد العلمي السعودي ، وآحد من تمت على أيديهم نهضة التعليم في المملكة العربية السعودية ، فقرأه وأضاف اليه بعض الاحاديث والاحكام ، وشجعني وكافاني ، وسر بالبحث سروراً عظيماً ٠

وعرضته على أساتذتي الكرام العلماء الاعلام : الشيخ عبد الله المطلق أستاذ الفقه ، والسيد علي حبشي أستاذ الانشاء والقرآن ، والشيخ شيخ بابصيل أستاذ العربية ، والشيخ محمد عبد الرزاق حمزة أستاذ الحديث ، وقد توفي كل آساتذتي هؤلاء رحمهم الله ، ومد الله في عمر شيخنا العلامة الجليل الشيخ ابراهيم الشورى الذي كان أستاذاً بارزا في كثير من العلوم ٠

وكان سرور اساتذتي هؤلاء ببحثي عظيما ، ووجدوه متكاملا ، وكان لثنائهم عليه أثر عظيم في نفسي ٠

ثم كتبت غير مرة في الحج ، كما ألقيت بعض المحاضرات من راديو مكة حرسها الله قبل عشرين سنة ·

ومنذ سنوات وأنا أرجو أن أؤلف في حجة الرسول صلى الله عليه وسلم كتابا اذكر فيه ما ذهب اليه أئمة المذاهب في الحج وشروطه وأركانه وواجباته وسننه ، ولكن شواغل كثيرة صرفتني عن تأليفه ·

وأخيرا ، تفرغت لتأليف هذا الكتاب ، واشتغلت فيه ليل نهار حتى أكرمني الله بانجازه بعد أن قرأت مئات الكتب ·

وقد كتبت أول سطر فيه وأنا بين يدي الكعبة المشرفة بين بابها والحجر الأسود ، وختمت كتابة آخر ما جاء فيه في الروضة المطهرة بحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين بيته ومنبره ·

ومن نعمة الله عليّ أن يوفقني لتأليف الكتاب ببلد الله الحرام حيث يكون الحج اليه ، وقد حجه رسل كرام آخرهم سيدهم محمد عليهم صلوات الله وسلامه ، وحجه المسلمون كل عام ، ويحجونه على الدوام ·

بدأت تأليفه ببلد الله الحرام ، ثم ختمته ببلد رسول الله عليه الصلاة والسلام ، فجمعت في البدء والختام بين أقدس بقعتين : الكعبة والروضة ، متوخياً من ذلك البركة والنفع ·

ولقد أوجزت بحثي في الحجة ايجازاً ، ولو أردت أن أوفي القول حقه في كل ما وقفت عليه وظهر لي من حجة الرسول صلى الله عليه وسلم لبلغ عديداً من المجلدات الضخمة ، لأن في الحجة النبوية من الأحكام والحكم والأسرار والانسانيات ما تضيق به المجلدات ·

ولعلي أعود الى البحث وأوفيه حقه اذا يسر الله وشاء ووفق ، ولعل غيري يتناول الحجة فيضيف الى ما كتب الكاتبون ما لم يتناولوه ، فالحجة النبوية من السعة والشمول بحيث تستوعب الحياة الانسانية كلها ، فيها من القواعد والاصول والآداب والأخلاق والنظام والقانون ما لو أخذ به البشر لكانوا سعداء آمنين ·

والرسول ـ سواء نظرنا الى فعله أم استمعنا الى قوله ـ النموذج الأعلى للانسان في كل شيء ، فهو أكبر بني الانسان طرأ في خير الخلائق والصفات لأنه يجتمع في شخصه الكريم أفضل مزايا الجنس البشري ، فما من صفة كريمة في البشر جميعا الا وفيه أمثلها ، فالرسول صلى الله عليه وسلم الخلاصة النقية الطاهرة للانسانيـة ولبني الانسان جميعـا .

وان فعله خير الأفعال ، وقولـه خير الأقوال ، وخير الهدي هدي محمد الذي ينير للانسان طريقه اذا اهتدى به فلا يضل ولا يشقى .

والمسلمون أولى بهدي محمد من غيرهم ، ولكنهم تركوه فغرقوا في الضلال والشقاء ، وقضوا هـم أنفسهم على العزة التي جعلها الله لنفسه ولرسولهم ولهم ، فانتهى أمرهم الى الضياع والذل .

ولا يمكن أن يهتدوا ويسعدوا الا اذا اهتدوا بهدي محمد الذي بعثه الله رحمة للعالمين ، فلعلهم يهتدون .

* * *

وبعد أن انتهيت من تأليف هـذا الكتاب زرت حضرة صاحب المعالي الاستاذ الجليـل الشيخ عبد الوهاب أحمد عبد الواسع وزير الحج والأوقاف ، واطلع عليه ، فرأى أن تشارك وزارتـه في نشره ، وعرض عليّ رأيه ، فشكرت له عرضه ، وقبلت رأيه .

وهأنذا أصدر هـذه الطبعـة بمساعـدة وزارة الحج والاوقاف بالمملكة العربية السعودية ، وهي باكورة ثمار كثيرة ستتفتح عنها ، لأن وزيرها العالم الفاضل عازم على أن ينشر التراث الاسلامي نشرا علميا محققا .

وليس المؤلف وحده الذي يحيي الشيخ عبد الوهاب عبد الواسع على افضاله بنشر هذا الكتاب . فالقراء شركاء في تحيـة هذا الوزير

العظيم الذي تدين له بلادنا العزيزة بين من تدين لهم في نهضتها العلمية الحديثة الرائعة ·

★ ★ ★

وبعد ، فأدعو الله تبارك وتعالى أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه ، وينفع به ، ويوفقنا لما يحب ويرضى ، وصلى الله على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، والحمد لله رب العالمين ·

الاثنين : ١٩ رمضان ١٣٩٦ هـ — مكـة المكرمة

١٣ /٩/ ١٩٧٦ م — أحمد عبد الغفور عطار

حجة أبي بكر تمهيد لحجة النبي ﷺ

تعد السنة العاشرة للهجرة سنة كمال الاسلام ، فقد عرف المسلم مكانه في هذا الوجود ، ورسالتـه على الأرض ، ومهمته في المجتمع ، وقامت له دولة ومجتمع تنتظمهما شريعة الله السمحة ، وعقيدة صحيحة تختلف عن كل ما في العالم من عقائد وثنية أو عقائد ابتعدت عن التوحيد الحـق .

وعرف المسلمون فرائضهم وتلقوها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتعلموا منه بالتلقين والمشاهدة والتطبيق أمور الصلاة والصيام والزكاة بعد أن عرفوا منه كل أمور العقيدة والايمان .

ولم يبق من أركان الاسلام غير الحج ، فهم تلقوا منه مناسكه ، ورأوا رسول الله يعتمر ، وعرفوا منه السعي والطواف ، وأحكام الحج هي أحكام العمرة الا الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة ومنى وما يجب أو يسن فيهما ، ولكنهم لم يروا رسول الله حاجاً يأخذون عنه مناسك الحج ، ورسول الله لم يؤد فريضته ، وهو سيؤديها بمشيئة الله ، والمسلمون يريدون أن يصحبوه ليحجوا حجته ويكونوا لمن بعدهم قدوة كما كان رسول الله لهم اسوة . فيتوارث الخلف عن السلف الحج النبوي وتتلقاه الجموع عن الجموع حتى يرث الله الأرض .

وقد فرض الحج في السنة السادسة أو التاسعة من الهجرة ، وكان بوسع الرسول أن يحج . ولكنه لم يحج ، واعتمر غير مرة بعد فتح مكة .

وما يكاد يفرض من الله فرض الا ورسول الله اسبق الناس الى أدائه الا الحج فلم يسرع اليه ويكن القدوة ، وانما تأخر بضع سنوات ، لأن سيطرة الوثنية على المناسك والمشاعر لم تنته بفتح مكة .

كان رسول الله أول من صلى وأول من صام وأول من زكى بعد أن كان أول من آمن وأسلم ، فلماذا لم يكن أول الحاجين وقدوتهم كما كان في كل اركان الاسلام الأربعة : شهادة ألا الـه الا الله ، وان محمداً رسول الله واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وصوم رمضان ؟ .

ولماذا علم المسلمين المناسك وسمح لهم بالحج دون أن يكون قدوتهم فيه كما كان قدوتهم في الشهادة والصلاة والصوم والزكاة ؟ .

انه لم يحج منذ فرض الحج في السنة السادسة أو التاسعة ، لأن الحج لم يكن هو حج كل حجاج بيت الله الحرام ، بل كان مع الحج الاسلامي حج وثني ، ولكل من الحجين مناسكه ، وباختلاف الحجين اختلفت المناسك بينهما ، ولا يصح أن يحج رسول الله ويشذ عن الاقتداء به كثير من الحاجين ، كما لا يصح أن يشهد رسول الله مناسك وثنية وعادات مقيتة .

وكانت مكة مدينة مفتوحة للمسلمين الموحدين وللوثنيين المشركين ، فكانت مجتمعاً لعقائد التوحيد وعقائد الشرك والوثنية ، وباختلاف العقائد اختلفت المناسك ، فالمسلم يحج حجه الاسلامي ، والوثني يحج حجه الوثني ، ولا يرضى الاسلام بالوثنية وان كان معروفا عنه أنه دين السماحة والرحمة .

ومكة دار اسلام ، فلا يصح أن تكون مفتوحة لغيره من الاديان ، كما لا يصح أن تقوم فيها دولة التوحيد وبجانبها دولة الشرك مع انها خاضعة لحكم الاسلام وحده .

ويجب الا يدخل مكة الا مسلم ، ولا يحج اليها كافر ، ويجب أن تتطهر مكة والمسجد الحرام والمشاعر كلها من رجس الشرك والوثنية

بعد أن طهر الله على يدي رسوله صلى الله عليه وسلم الكعبة والمسجد الحرام ومكة من الأوثان والأصنام ٠

وعرف عن رسول الاسلام الرحمة والصدق والوفاء بالعهود ، فلو حج مع المشركين لما رضي بهم وبحجهم ، ولمنعهم من أعمال الشرك ، وفي هذا المنع اشعال نار حرب وقتـال في أرض مقدسة حرم الله فيها عضد شجرها فكيف بقتل الأرواح فيها ٠

ومن شريعـة الاسلام في الحرب ألا يبدأ بها ، بل لا بد أن تسبقها الدعوة الى السلام ثم الى الجزية التي لا ترهق دافعها تلقاء حمايته ٠

كل ذلك حمل رسول الاسلام على أن يتخلف عن الحج بضع سنوات حتى يكمل لحرم الله وبلده الطهر والايمان ، فلا يدعي فيهما لغيره ، وتسود آداب الاسلام رحابهما ، وحتى يعلن لغير المسلمين مطالبه ويعطيهم الفرصة الكافية لتنفيذها ٠

ومهد لحجه بأن يسبق أبو بكر ، ويؤذن في الناس في مواضع الحج بمطالبه التي بناها على قاعدتين هما : ألا يحج بعـد العـام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ٠

وانتدب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ليحج بالمسلمين وجعله عليهم أميراً ، وأمره بأن يؤذن في الناس جميعاً في مشاعر الحج بمنع غير المسلم من الحج ، ومنع الطواف ببيت الله عارياً ، وكـأن في المطلب الأول غناء ، لأن المسلم لا يطوف بالبيت عارياً ، ولكن الرسول الكريم أضاف المطلب الآخر تأكيدا وافصاحا ، لأن من الجائز ان يفهم بعض العرب المنع من الحج بالنسبة للمشرك ، ولا يفهم أن الاسلام يمنع العري ، فيسلم ويظن أن العري مباح ، ولهذا جاء عن الرسول منعه ٠

ومضى أبو بكر بالمسلمين للحج في السنة التاسعة ، وهو مقرر أن ينفذ أمر الرسول الكريم ، حتى اذا غادر المدينة الى مكة نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول سورة التوبة هذه الآيات :

(براءة'' من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين ۝ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير مُعجزي الله وأن الله مُخزي الكافرين ۝ وأذان'' من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسولُه فإن تبتم فهو خير لكم فاعلموا انكم غير مُعجزي الله وبشّر الذين كفروا بعذاب أليم ۝ الا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحداً فاتمّو اليهم عهدهم الى مدتهم إن الله يحب المتقين ۝ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مَرصَد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتو الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم ۝ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون ۝ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله الا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين) الى آخر الآيات التي قيل : إن عدد الآيات التي نزلت عليه من سورة التوبة ثلاثون ، وقيل : أربعون ٠

ورسول الله لا يمكن أن يحج مع حجاج لا يؤمنون بالله وحده ، مع حجاج يحسبون بعض أعمال المنكر من المناسك ، وهؤلاء هم حجاج الشرك والوثنية الذين يطوفون بالبيت عراة ، ويشركون مع الله غيره في العبادة ، ويعلنون في تلبيتهم الكفر في بيت خاص بالله وحده تبارك وتعالى ٠

واذا رضي رسول الله بالحج مع أولئك الوثنيين المشركين ، وسكت عن المنكر بين يدي الكعبة المشرفة ففي ذلك اعلان ضعف منه ، وما كان رسول الله بالضعيف في دين الله ٠

ولهذا ولغيره لم يرد رسول أن يحج ، لأن المشركين على اختلاف قبائلهم وعقائدهم وتلبياتهم وعاداتهم ونحلهم يحجون حجاً وثنياً ، فكيف

يشاركهم رسول الله الوقوف بعرفات والسعي والطواف وفي كل مناسك الحج الذي لم تتوفر له أركانه وشروطه وواجباته وسننه وآدابه ٠

وكيف يرضى رسول الله عن حج قريش التي تميز نفسها عن كل حاج ، فلا تقف بعرفة ، وانما تقصر وقوفها على المزدلفة لا تتجاوزها الى عرفة التي تقع خارج الحرم بحجة تمسكها بالحرم ، وبأن لها خصائص ليست لغيرها ، فهم من الحُمْس ـ جمع أحمس ، وهو المتشدد في الدين ـ وكانوا لا يقفون بعرفة ، وانما يقفون بالمزدلفة ويقولون : نحن أهل الله ، فلا نخرج من الحرم ! ٠

وما أعطى الحمس أنفسم من الخصائص الدينية والاجتماعية التي تميزوا بها على الناس جميعاً لا يتفق مع الاسلام الذي جعل الناس سواء في الحقوق والواجبات والفرائض والتكليف ، ولا يفضل أحد أحدا في شرعه الا بالتقوى ، والرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم مثل غيره من المسلمين في الفرائض وأركان الاسلام والايمان ٠

نزلت هذه الآيات بعد مضي أبي بكر بالمسلمين فدعا رسول الله علياً وقال له : « اخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر اذا اجتمعوا بمنى ألا انه لا يدخل الجنة كافر ، ولا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان له عند رسول الله عهد فهو له الى مدته » ٠

فخرج علي بن أبي طالب على ناقة رسول الله العضباء(١) حتى أدرك أبا بكر فسأله : أمير أو مأمور ؟ فأجابه علي : بل مأمور ٠

وأقام أبو بكر للمسلمين الحج ، وأما العرب فكانوا على عاداتهم وعلى منازلهم التي كانوا عليها من الحج في الجاهلية ، حتى اذا كان يوم النحر خرج رهط من الصحابة فيهم أبو هريرة وجابر بن عبد الله

---

(١) العضباء : هي القصواء ، وقيل : غيرها ٠

يعلنون في الحجاج جميعاً سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين ألا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان .

أما الامام علي فأذن في النـاس بالذي أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعن جابر رضي الله عنه قال : « اقبلنا مع آبي بكر حتى اذا كنا بالعرج(١) ثـَوَّب(٢) أبو بكر بالصبح ، فلما استوى للتكبير سمع الرغوة خلف ظهره فوقف عن التكبير وقال : هذه رغوة ناقة النبي صلى الله عليه وسلم الجدعاء(٣)، لقد بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلعله أن يكون رسول الله فنصلي معـه ، فاذا علي بن أبي طالب رضي الله عنـه عليها ، فقال له أبو بكر رضي الله عنه : أمير أنت أم رسول ؟ فقال : لا ، بل رسول ، أرسلني رسول الله صلى الله عليـه وسلم ببراءة أقرؤهـا على الناس في مواقـع الحج ، فقدمنا مكـة ، فلمـا كان قبل التروية بيوم قام أبو بكر فخطب بالناس فحدثهم عن مناسكهم حتى اذا فرغ قام علي فقرأ على الناس « براءة » حتى ختمها ، ثم خرجنـا معـه حتـى اذا كان يوم عرفـة قـام أبو بكر فخطب بالنـاس فعلمهم مناسكهم حتى اذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، ثم كان يوم عرفة فأفضنا فلما رجع أبو بكر خطب بالناس وحدثهم عن افاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم ، فلما فرغ قام علي فقرأ براءة حتى ختمهـا ، فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب بالناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون ، يعلمهم مناسكهم ، فلمـا فرغ قام علي وقرأ على الناس براءة حتى ختمها » .

وأراد علي كرم الله وجهه من تكرار قراءة براءة والأذان بما آمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الاماكن آن يكون الناس على

---

(١) العرج : يقع في الطريق بين المدينة ومكة حرسهما الله ، وفيه ماء وشجر ، ويبعد عن المدينة حوالي تسعين ميلا وبضعة أميال .

(٢) ثـَوَّب : دعا الى صلاة الصبح .

(٣) الجدعاء والعضباء والقصواء كلهن اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لله وقيل : هنّ نوقه صلى الله عليه وسلم .

علم بهذا الانذار الذي قرر أن تكون السيادة في هذه الاماكن المقدسة للاسلام وحده ، وأن يعطي المشركين فرصة لتدبير أمورهم ، ويكون لمن تشبث بكفره زمن كاف للخروج الى مأمنه ، وتعلم كل فئة ما عليها .

ومضت الأيام وكل ما كان يتوقعه الرسول صلى الله عليـه وسلم أخذ يتم كما اراد ، فطهرت مكة والمسجد الحرام والكعبة المشرفة وكل المشاعر من كل أدران الوثنية والجاهلية ، فلم يجرؤ أحـد أن يطوف عريان ، ولم يبق بهذه الأماكن من يدعو لغير الله ، بل كان كل من بهذه المقدسات مسلم حق .

وبعد كل هذا لم يبق الا أن يحج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليري المسلمين الحج المبرور ، ويطبق على مشهد منهم المناسك ، وفرق بين أن يأخذوه تلقيناً وأخذهم اياه تلقيناً وشهادة وتطبيقاً .

ومن فضل الله وتوفيقه لرسوله الكريم أن يعرف العالم دين الاسلام ، ويقف على حقيقته ، ويشهد ما صنع الاسلام باتباعه ، اذ حولهم من الهمجية الى الحضارة ، ومن الجهالة والظلام الى الهدى والنور ، وجعل أمثلة الباطل والفساد والظلم أئمة الحق والاصلاح والعدل .

لقد أدرك العالم أن الاسلام قوة وهداية ، ولن تقف في وجهه قوة تستصيع هزمه أو تغييره أو الوقوف في وجهه ، وأن هذه القوة تكتسح كل من يريدها بسوء .

وادرك العالم أن رسول الاسلام محمداً عليه الصلاة والسلام قـد انتصر انتصاراً مؤزرا مبيناً لم يسبق لنبي قبله انتصار مثله ، ففي أقل من عشر سنوات هي سنوات الهجرة غير تاريخ الانسان ومعتقده وحياته وسيره وخلائقه ، ولم يقتصر أثره على السوقة والفقراء ، بل تبعه من كانو في مرتبة الملوك ، تبعه القادة والزعماء والرؤساء وأغنى الأغنياء وأعلياء الأمة ، كما تبعه الفقراء والعبيـد والكـادحون ، والعرب والعجم . والشيوخ والرجال والنساء والاطفال .

وهذا شيء لم يقع قط في تاريخ الاديان والحركات الكبيرة والصغيرة ، فكل أتباع الانبياء كانوا من السوقة ، فقوم نوح عيروه بأن من اتبعوه أراذل الناس ، ولم يتبع ابراهيم ولوطا الا بعض الأهل ونفر من العامة ، وموسى اتبعه بنو اسرائيل المضطهدون ، وعيسى اتبعه بعض صيادي الأسماك ٠

أما محمد عليه وعلى اخوته رسل الله الصلاة والسلام اتبعه ملوك المجتمع وقادته وسادته وأثرياؤه وأعلياؤه ، واتبعه الفقراء والعبيد والنساء والأسر والأطفال ، وكان بين من اتبعوه نصارى ويهود ، وفرس وحبشة وروم ، ومن مختلف الأقطار والأجناس واللغات ٠

وأخلص لمحمد أتباعه اخلاصاً غير مذكور في تاريخ أي نبي ، فقوم موسى قالوا له : اذهب أنت وربك فقاتلا، أما أتباع محمد فكانوا في وجه الحرب يجاهدون في الله ويمنعون رسوله أن تصيب شوكة قدمه ٠

وازدحم مجتمعه الذي اسسه على الدين والخلق والسريرة الطيبة بعالم من البشر من مختلف الاجناس والاقطار واللغات والاديان آمنوا بالله ورسوله حق الايمان الذي جعل منهم جميعاً أرقى نموذج للانسان في جميع العصور ٠

كل ذلك شهده مجتمع الاسلام في السنة العاشرة ، وكمل لهم دينهم عقيدة وشريعة وآدابا وسلوكا واجتماعا ، وقد حج منهم كثير ، ولكن بقي من أركان الاسلام أن يحج محمد صلى الله عليه وسلم نفسه ، فيتلقوا عنه المناسك كما يشهدونها في عمل نبيهم وأقواله ٠

حجة الوداع في اللغة

وسبب التسمية، وأسماء أخر لها

الحِجّة بكسر الحاء ، المرة الواحدة ، وهو من الشواذ لأن القياس في المرة فتح الفاء ، وكان القياس : حَجّة ، من حج يَحُجُّ حَجًّا بفتح الحاء في المصدر ، والاسم منه بكسر الحاء : الحِجُّ ، وقال سيبويه : قالوا : حَجّة واحدة ، يريدون عمل سنة واحدة ، وقال الأزهري : وبعض'' يكسر الحاء فيقول : الحِج والحِجّة ، وروي عن الأثرم وغيره : ما سمعناه من العرب : حججت حجّة وانما يقولون : حججت حِجّة ، وقال الكسائي : كلام العرب كله على فَعَلت فَعلة الا قولهم : حججت حِجّة ورأيت رؤية ، والحِجّة (بكسر الحاء) : السنة ، وذو الحِجة : شهر الحج ، وجمعه : ذوات الحجة ـ وكذلك ذوات القعدة ـ ولم يُقَل : ذوو جمعا لذو .

وعند أهل الحديث الفتح ، وعند اللغويين الكسر وهو الأصح ، لأن المسألة لغوية .

وحجة الوداع : حجة النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة ، وهي الحجة الفذة الوحيدة التي أداها في الاسلام بعد أن فرض الله الحج على المسلمين مرة في العمر .

وسميت حجة الوداع لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ودع فيها المسلمين في خطبته يوم عرفة وخطبته يوم النحر بمنى .

وفهم فقهاء الصحابة الأكابر من آية (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) التي نزلت يوم عرفة

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مُوَدِّعهم ، فما بعد أن أكمل الله دينه على يد رسول الله الا الرحيل والفراق .

وأول كلمة قالها في خطبته : « أيها الناس ، اسمعوا قولي فاني لا ألقاكم بعد عامي هذا بهذا الموقف » .

ومن الجائز أن ابتداء التسمية كان من هذه الجملة ، لأن مفهومها واضح ، فهو لا يجتمع بهم في هذا الموقف بعد عامه هذا ، فهو قد ودع من وقفوا معه كما ودع أمة الاسلام كافة .

ولكن المسلمين الذين وقفوا معه لم يفهموا للوداع معنى الا ندرة نادرة من صحابته على رأسهم الخلفاء الراشدون .

يقول ابن عمر رضي الله عنهما : « كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ولا ندري ما حجة الوداع » .

ويؤكد التوديع وصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه من أمته ولكل أمته الى أن يرث الأرض ، كما زاد من تأكيدها اشهاده الله عز وجل .

وبدأت التسمية من منى يوم النحر ، فقد قال ابن عمر رضي الله عنهما : « وقف النبي صلى الله عليه يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بهذا وقال : هذا يوم الحج الأكبر » فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم اشهد » وودع الناس فقالوا : « هذه حجة الوداع » .

وفي صحيح مسلم عن أبي الزبير انه سمع جابراً يقول : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول : « لتأخذوا عني مناسككم فاني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه » .

فالوداع قد وضح أمره ، ولكن لم يفهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مفارق أمته ، ومنتقل الى ربه جل وعلا ، ولم يفهم الوداع

على هذا المعنى الا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، فقد توفي بعد قوله هذا بشهرين ٠

وتسمى حجته هذه حجة الاسلام ، لأنها كانت فريضته التي أداها عليه صلوات الله وسلامه في عامه هذا ٠

وتسمى حجة البلاغ ايضا ، لأنه صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يوم عرفة : « هل بلغت » فشهد المسلمون أنه بلّغهم شرع الله في الحج قولا وعملا ، كما بلغهم شرع الله في كل شيء ٠

وقيل : انها تسمى حجة الكمال والتمام ، لأنه نزلت عليه آيـة (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينـاً) ٠

ونحن نشهد أنه سيدنا ورسولنا عليه الصلاة والسلام ، وأنه قد بلغ الرسالة ، وأدى الأمانة ، ونصح الأمة ، وجاهد في الله حق الجهاد ٠



حجة الوداع في رواية جابر بن عبد الله

جابر بن عبد الله صحابي جليل ، فأبوه عبد الله ممن حضروا بيعة العقبة الثانية ، وجابر من أكابر محدثي الصحابة وفقهائهم ، وكان يدرس في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخذ بعض الصحابة عنه ، وروى ألفا وخمسمئة وأربعين حديثاً ، وكُفَّ بصره في آخر حياته ، ومات بعد سنة سبعين ببضع سنين ، قيل : ثمان ، وقيل سبع ، وقيل : ثلاث ، وأوصى بألا يصلي عليه الحجاج بن يوسف .

وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الحج يكاد يكون ـ كما قال العلماء ـ منسكاً كاملاً .

وخير ما نفتتح كتابنا « حجة الوداع » بعد حمد الله والثناء عليه والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث صاحبه جابر ابن صاحبه عبد الله ، لأنه علم غزير نافع ، وبركة دائمة . وخير عميم .

قال سيدنا جابر رضي الله عنه :

« انَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذَّن في الناس في العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج ، فقَدِمَ المدينة بشرٌ كثير ، كلهم يلتمس أن يأتَمَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويعمل مثل عمله .

« فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة ، فولدت أسماء بنت عُميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أصنع ؟ قال : اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي .

« وصلى رسول الله صلى الله عليه نسلم بالمسجد ، ثم ركب القصواءَ حتى اذا استوت به ناقته على البيداء نظرتُ الى مدِّ بصري بين يديه من راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء عملنا به فأهل بالتوحيدِ : لَبَّيك ، اللهمَّ لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمدَ والنعمةَ لك والملكَ ، لا شريك لك ٠

وأهلَّ الناس بهذا الذي يُهِلُّون به ، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ، ولزم رسول الله تلبيته » ٠

قال جابر رضي الله عنه : « لسنا ننوي الا الحج ، لسنا نعرف العمرة ، حتى اذا أتينا البيت معه استلم الركن ، فرمل ثلاثا ، ومشى أربعا ، ثم نَفَذ الى مقام ابراهيم عليه السلام ، فقرأ : (واتَّخِذوا من مقام ابراهيم مصلى) وجعل المقام بينه وبين البيت ، فكان أبي يقول ـ ولا أعلم ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ـ كان يقرأ في الركعتين (قل هو الله أحد) و (قل يا أيها الكافرون) ثم رجع الى الركن فاستلمه ، ثم خرج من الباب الى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ : (انَّ الصفا والمروة من شعائر الله) أبدأ بما بدأ الله به ٠

« فبدأ بالصفا فَرَقِيَ عليه حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلة ، فوحَّد الله وكبَّره وقال : لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا اله الا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ٠

« ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ، فنزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى اذا صعدنا مشى ، حتى اذا أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا ٠

« حتى اذا كان آخر طوافه على المروة فقال : « لو اني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ، وجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليُحِلَّ ، وليجعلها عمرة » ٠

« فقام سراقة بن مالك بن جُعشُم فقال : يا رسول الله ، ألعامنا هذا ؟ أم للأبد ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الاخرى وقال : « دخلَت العمرة في الحج مرتين ، لا بل لأبد الآبد » ·

وقدم عليٌ من اليمن ببُدن النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجد فاطمة رضي الله تعالى عنها ممن حلّ ، ولبست ثياباًأصبيغاً ، واكتحلت، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : ان أبي أمرني بهذا » ·

قال : « فكان علي يقول بالعراق : فذهبتُ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحرِّشاً على فاطمة للذي صنعت مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه ، فأخبرته انني أنكرت ذلـك عليها ، فقال : صدقت ، صدقت ، ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ » قال : اللهم اني أهِلُّ بما أهَلّ به رسولك · قال : « فان معي الهدي فلا تحل » ·

قال : « فكان جماعة الهدي الذي قدم به عليٌ من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مئة » ·

قال : « فحلّ الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومنكان معه هدي،فلما كان يوم التروية توجهوا الىمنى فأهلوا بالحج·

وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس ، وأمر بقبة تُضرَبُ له بنمرة ·

« فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا تشك قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية . فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتي عرفة ، فوجد القبة قد ضُربت له بنمرة ، فنزل بها ، حتى اذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرُحِّلت له ، فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال :

« ان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وان أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن

الحارث ، كان مُستَرْضَعا في بني سعد ، فقتلته هذيل ، وربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضع ربانا ، ربا عباس بن عبد المطلب ، فانه موضوع كله ، فاتقوا الله في النساء ، فانكم اتخذتموهن بامانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن ألا يوطئن فُرُشكم احدا تكرهونه ، فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مُبَرِّح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وقد تركت فيكم مالن تضلوا بعده ان اعتصمتم به : كتاب الله ؛ وأنتم تُسألون عني ، فما أنتم قائلون ؟ » قالوا : نشهد انك قد بلغتَ وأديتَ ونصحتَ . فقال بأصبعه السبابة يرفعها الى السماء وينكتها الى الناس : « اللهم اشهد ، اللهم اشهد » ثلاث مرات .

« ثم اذّن ، ثم أقام ، فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئا .

« ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات ، وجعل حَبْل المشاة بين يديه واستقبل القبلة » .

« فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص .

« وأردف أسامةَ خلفه ، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد شنق للقصواء الزمام ، حتى ان رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول بيده اليمنى : « أيها الناس ، السكينة السكينة » كلما أتى حبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة ، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين ، ولم يسبِّح بينهما شيئا ، ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر ، فصلى الفجر حين تبيَّنَ له الصبح بأذان واقامة .

« ثم ركب القصواءَ حتى أتى المشعر الحرام ، فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحَّده ، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا ، فدفع

قبل ان تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس ، وكان رجلا حسن الشعر ، ابيض ، وسيما •

« فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّت به ظُعُن يجرين ، فطفق الفضل ينظر اليهن ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل ، فحوّل الفضل وجهه الى الشق الآخر ينظر ، فحوّل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر حتى آتى بطن مُحَسِّر ، فحرّك قليلا ، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى ، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف ، رمى من بطن الوادي •

« ثم انصرف الى المنحر ، فنحر ثلاثا وستين بيده ، ثم أعطى عليا فنحر ما غبر ، وأشركه في هديه ، ثم آمر من كل بدنة ببضعة فجُعِلت في قِدر ، فطُبخت ، فأكلا من لحمها ، وشربا من مرقها •

ثم ركب رسول الله صلى عليه وسلم فأفاض الى البيت ، فصلى بمكة الظهر ، فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال : « انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم » فناولوه دلوا ، فشرب منه » •

هذه قصة حج رسول الله صلى الله عليه وسلم صورها جابر رضي الله عنه ، وقد صحبه في حجته من المدينة الى آن انتهى اليها ، وما أبلغ تصويره لهذه المشاهد تصويرا رائعا ، لم يرد مثله عن صحابي غيره ، وقد فصّل جابر بعض المواقف والمشاهد والمناسك في أحاديث أخرى ، والحديث الذي ذكرناه أطول أحاديثه ، وأطول وأعم وأشمل من أي حديث سواه •

وما أحد كتب عن حجة الرسول صلى الله عليه وسلم أو رواها أو تحدث فيها منذ عهد الراشدين الى اليوم الا وهو يضع في ذهنه وبين يديه حديث جابر الذي كان شأننا معه شأن كل من كتب في حجة الوداع ، وما كتابنا هذا الا بمنزلة شرحه •

الرسول يدعو المسلمين للحج

في شهر ذي العقدة سنة عشر من الهجرة أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حاج عامهم هذا ، فدعاهم الى الحج معه ، وأمرهم أن يتهيأوا له ، وما كادوا يتلقون دعوته الكريمة حتى استعدوا له ، وهم سعداء بهذه الدعوة التي تتيح لهم الصحبة وتأكيدها .

وكان كثير من المسلمين قد أسلموا ، ولم يكن لهم شرف رؤية رسول الله ولقائه ، فوجدوا في الحج معه فرصة لا تتاح لهم ، فامتلأت أقطار نفوسهم بالسعادة الغامرة والبهجة الخالدة .

وكانت هذه السنة من أعظم سني الاسلام ، فقد انتشر بين القبائل انتشارا ، وأقبلت الوفود تلو الوفود الى المدينة تسعد برسول الله ، وتتلقى منه رسالة السماء ، وتتلقى من فمه الشريف الطاهر شهادة الاسلام ، وتبايعه ، حتى سميت سنة الوفود لكثرتها .

حتى اذا قرب موعد السفر للحج ازدحمت المدينة بالراغبين فيه ، وتهيأ أهل المدينة حرسها الله لأن يصحبوا حبيبهم وسيدهم .

لقد أقبل عشرات الألوف من المسلمين من ديارهم على المدينة ليكون لهم شرف الصحبة ، فيأخذوا عن النبي المناسك ، ويؤدوها كما يؤديه مَنْ أدبه الله وعلمه ورباه وصنعه على عينه .

وفي اليوم الموعود لمغادرة المدينة كانت كل فجاجها واحيائها ومنازلها تدوى بأصوات عشرات الألوف من الراغبين في الحج ، وقيل : ان عددهم تجاوز مئة ألف ، بل ذهب بعضهم الى أن العدد تجاوز أربعة عشر الفا

ومئة ألف ، كلهم يهتفون من قلب مؤمن : لا اله الا الله ، محمد رسول الله .

كل هؤلاء قد استعدوا وتهيأوا ليصحبوا نبي الله محمدا فيكون لهم شرف لم ينله أتباع نبي قبله ، وما عهدنا في سيرة نبي سبقه أن صحبه هذا العدد الذي لا يحصى وهم في ظل الأمن والسلام والقوة والمنعة والسعادة لا يخشون أحداً غير الله الا نبي الله محمداً سيد المرسلين وخاتم النبيين .

سبقه نوح عليه الصلاة والسلام ، فخرج ومعه عدد يسير من قومه هم أراذلهم كما زعم الكفار من قوم نوح ، وما هم بأراذل وان كانوا من الفقراء والعامة ملأوا سفينة صغيرة اجتازت بهم الطوفان .

وأبو الانبياء ابراهيم عليه الصلاة والسلام غادر وطنه وقومه وما معه غير أسرته وأسرة قريبه لوط وبعض الاتباع الى فلسطين من العراق .

وموسى عليه الصلاة والسلام هو وحده بين من سبقوه الذي خرج معه من مصر الى فلسطين بنو اسرائيل وكان عددهم كبيراً ؛ وما كان اتباع موسى كأتباع محمد في الايمان والسمع والطاعة ، وما أكثر ما خاصموه وأغضبوا ربهم أشد الغضب ، وعبدوا غير الله الذي أنجاهم من فرعون ، وأراهم المعجزة ، ومع هذا كان ايمانهم ضعيفا حتى عبدوا العجل الذهبي الذي صنعه لهم السامري ، فكفروا وضلوا .

وعيسى عليه الصلاة والسلام لم يؤمن به الا صيادو سمك وبعض الفقراء ، ولم يكن اتباعه في حياته الا قلة .

وكل أتباع الرسل السابقين كانوا من الفقراء الا محمدا عليه الصلاة والسلام فانهم كانوا ملوك السيادة والجاه والغنى والمجد والمال ، ومعهم فقراء وعبدى ، جعلهم جميعا بمشيئة الله وفضله وبدينه الحق اخوة متحابين لا يفضل أحد أحداً بمجد دنيوي ولا بملك عريض وانما بتقوى الله .

لم يخرج نبي قبل محمد صلى الله عليه وسلم بمثل هذا العدد ، يأتمر بأمره في كل شيء ، خرجوا معه وهم آمنون أقوياء قوة تفوق كل قوى الأرض ، غير خائفين من أحد ، ولا مضطهدين ٠

خرجوا وهم سادة ترتعد الدنيا خوفا منهم ٠

أما موسى ومن معه من العدد الضخم خرجوا وهم خائفون ، بل خرجوا مع خوفهم وهم لصوص سرقوا أموال المصريين وحلي نسائهم كما أمرهم ربهم على زعم توراتهم التي هي ليست كتاب الله المنزل على موسى ، وانما توراة كتبها كاتبون بعد موسى بثمانمئة سنة ٠

أما أتباع محمد الألى خرجوا معه لم يكونوا الا أطهارا بررة أخيارا مؤمنين موحدين ، أعدوا نفقات خروجهم من مال حلال حصلوا عليه بكسب حلال ، وطهروا أنفسهم قبل أن تتطهر أجسادهم ، فصحبوه وكل منهم نظيف اليد والقلب واللسان ، لا يطلبهم أحدهم بشيء ٠

والفارق كبير بين أتباع محمد وأتباع من سبقوه في الايمان والاخلاص والمكانة الاجتماعية والثروة والجاه ، جمع الله لهم مجد الدين والدنيا ٠

هؤلاء الأتباع البررة الكرام استعدوا للخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتهيأوا للحج بصحبته ٠

وما روى التاريخ في الماضي ولا الحاضر ، ولن يروي في المستقبل الى أن تقوم الساعة أن حشدا من البشر كهذا الحشد الحاشد في الايمان الحق مع خير نبي وأكرم رسول يخرج طائعا لله وحده ٠

وكان هذا الحشد ذكورا واناثا ، شيوخا وشبابا وأطفالا ورضعا ، وعذارى وثيبات وأزواجا فيهن الحبالى والوالدات تجمعهم كلمة لا اله الا الله ، محمد رسول الله ، وتظلهم راية التوحيد ، تحت قيادة سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ٠

الرسول وصحبه يغادرون المدينة الى الحج

قرر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغادر المدينة ومعه المسلمون للحج ، وحدد يوم المغادرة ووقتها ، وكل من ارادوا صحبته ينتظرون أمره ٠

وذات يوم من أيام شهر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة أعلن ساعة السفر ، فدخل المسجد النبوي الشريف مرتديا ملابسه ، وصلى بالمسلمين صلاة الظهر أربع ركعات ، وبعد الصلاة ركب ناقته القصواء الى ذي الحليفة الذي يبعد عن المدينة حوالي ستة أميال ، ويسمى الآن آبار علي ٠

واختُلفَ في يوم المغادرة ، فبعضهم ادعى أنها يوم الجمعة ، ويرده ان الصلاة كانت أربعا ، وصلاة الجمعة ركعتان ، وهذا الادعاء مردود وغير متفق مع الواقع ٠

وذهب الامام ابن حزم في كتابه العظيم « حجة الوداع(١) » الى أن يوم مغادرة الرسول المدينة كان يوم الخميس لست بقين من ذي القعدة ، وهذا نص ما قال :

« خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة عام حجة الوداع التي لم يحج من المدينة منذ هاجر اليها غيرها ، فأخذ على طريق الشجرة ، وذلك يوم الخميس لست بقين من ذي القعدة سنة عشر نهارا » ٠

(١) طبعة دمشق ، تحقيق ممدوح حقي ، نشر دار اليقظة ٠ والتحقيق في حاجة الى تحقيق ٠

وذكر ابن حزم أن غرة ذي الحجة يوم الخميس ، بدليل أن يوم عرفة التاسع من ذي الحجة كان يوم الجمعة ، فاذا كان يوم الخميس أول ذي الحجة كان يوم الأربعاء آخر ذي القعدة ، واذا كان خروجه يوم الخميس فالباقي بعده من ذي القعدة ست ليال هن : ليلة الجمعة ، وليلة السبت ، وليلة الأحد ، وليلة الاثنين ، وليلة الثلاثاء ، وليلة الأربعاء ، وهي آخر ليالي ذي القعدة .

ويؤكد ابن حزم ما ذهب اليه اشد التأكيد ، فيستعمل كلمة « بلا شك » مرتين ، ويعززهما بقوله : « فهو باليقين » ويؤكد كل ذلك في موضع آخر اذ يقول :

« وقد ذكرنا في أول هذا الكتاب أن يوم عرفة كان في ذلك الشهر يوم الجمعة ، وأن استهلال ذي الحجة كان ليلة الخميس . فاذا كان ذلك وقدم عليه السلام مكة صبح رابعة خلت من ذي الحجة فذلك بلا شك صبيحة يوم الأحد ، وبينهم وبين عرفة خمس ليال كما ذكر جابر ، وهي ليلة الأثنين ، وليلة الثلاثاء ، وليلة الأربع ، وليلة الخميس ، وليلة الجمعة » .

ومعنى هذا أن الطريق من المدينة الى مكة استغرق مع رسول الله عشرة أيام ، مع أن هناك ما يدل على أن المدة ثمانية أيام .

ووهَّم ابن القيم ابن حزم في يوم مغادرة الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة ، ويقول الشيخ محمد زكريا الكاندهلوى في كتابه « حجة الوداع وعمرات النبي صلى الله عليه وسلم[1] » : « ورجح ابن القيم نفسه أن الخروج كان لخمس بقين من ذي القعدة يوم السبت » .

ويقول الشيخ الكاندهلوى : « وما اختاره ابن القيم هو الراجح عندي ، لأن المنازل بين مكة والمدينة في هذه القصة وحديث ابن عمر

---

(١) الطبعة الثانية سنة ١٣٩٠ هـ (١٩٧١ م) مطبعة ندوة العلماء بلكنو ـ الهند ، صفحة ٧ .

رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري عدّ فيه المساجد بين مكة والمدينة ثمانية ، فالظاهر أن الخروج كان في خمس وعشرين من ذي القعدة يوم السبت ، والشهر كان تسعا وعشرين ، وأول ذي الحجة ليلة الخميس بلا خلاف » .

وحقق اللواء المصري محمد مختـار باشـا في كتابه « التوفيقات الالهامية » أن أول شهر ذي القعـدة سنة عشر من الهجرة كان يـوم الاربعاء ، وفي يوم ٢٥ منه كان خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم لحجة الوداع ، ويوافق يوم ٢٥ منه يوم سبت .

ونحن نوافق ابن القيم في توهيمه ابن حزم ، ونرى مع غيرنا أن خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لحجة الوداع كان بعد صلاة الظهر من يوم السبت الخامس والعشرين من شهر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة ، وهذا ما حققناه ، والعلم عند الله .

الرسول بذي الحليفة

في يوم السبت الخامس والعشرين من ذي القعدة سنة عشر من الهجرة تهيأ الرسول صلى الله عليه وسلم للسفر ، ودخل المسجد وخطب الناس ثم صلى ، ثم دخل منزله ، ورَجَّل شعره ــ أي سرّحه وزينه ــ وادّهن ، ثم ارتدى ثيابه ، ثم ارتحل على ناقته القصواء ، ونزل بذي الحليفة الذي يبعد عن المدينة ستة أميال ، وهو أول محط من المدينة الى مكة ، وكان به شجر وبئر ماء ، وما تزال به بئر ماء ، وما ندري أهي تلك أم غيرها ، ولا يمنع أن تكون اياها ٠

ويسمى ذو الحليفة في آيامنا ــ سنة ١٣٩٦ ــ آبار علي ، وان كان أهل العلم يسمونه باسمه مع الاسم الآخر ، وكان به مسجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو به الآن أيضا ٠

وصلى الرسول وأصحابه العصر بذي الحليفة ركعتين ايذانا منه بالسفر والا لصلاها أربعا ، وهذا القصر بسبب السفر وان كان بينه وبين البلد اميال معدودات ، ولكن لانشائه السفر جاز له القصر وان كان قريبا من بلده ٠

ونزول الرسول بذي الحليفة على مقربة من المدينة لاسباب منها : أن يرتاح الناس من تعب الاستعداد والتهيؤ للسفر في مكان قريب ، ومن الاسباب أن ينتظر الامام أو كبير القوم بقية الناس ممن لم يستطيعوا السفر معه ، فانتظرهم الرسول في هذا المكان القريب ليدركوا السابقين ويلتحقوا بهم ، ثم يوحدوا المسير ٠

وأمضى الرسول صلى الله عليه وسلم وازواجه وآل بيته والمسلمون ليلتهم بذي الحليفة استعدادا للاحرام من الغد ، فيودع الناس أزواجهم بالاتصال حتى لا يشتاقوا اليهن وهم محرمون ٠

وطاف رسول الله على كل نسائه ، ليعلم الناس أن رسولهم الكريم اتقى من خلق الله اتصل بنسائه ، وهذا لا يناقض التقوى ، بل هو منها ، لأنه يقي من الوقوع في الفتنة ٠

ومن عادة رسول الله أنه يغتسل من كل جنابة ، فاغتسل من الجنابة، ثم صلى الفجر بالمسلمين ، وقال لهم : « آتاني الليلة آت وقال : قل : عمرة في حجة » ٠

الرسول يحرم من ذي الحليفة

الاحرام : نية الحج أو العمرة أو هما معا •

ومعنى النية لغة : القصد والعزم ، وشرعا : قصد الطاعة بايجاد الفعل ، وقيل : حقيقة النية عقد القلب على العمل ، ولا بد أن يكون الشعور الكامن بالقصد مقرونا بالعمل الدال عليه ، ومحل النية القلب ، والتلفظ بها ليس أمرا لازما ، فان تلفظ بما يدل عليها فلا شيء •

وليس الاحرام هذا اللباس المعروف المكون منقطعتين من نسيج أبيض يرتدي احداهما ويأتزر بالأخرى ، تغطي الأولى نصف الجسد الأعلى ، والثانية نصفالجسد الأسفل ، ما عدا الرأس فلا يغطيهالمحرم •

ولكن سمى الناس هاتين القطعتين احراما لاقترانه بالاحرام بمعناه الشرعي وهو نية النسكين أو احدهما •

فالاحرام هو أن تنوي الحج والعمرة معا أو احدهما ، ثم بعد النية تبدأ أعمال النسك الذي نويته •

ولما كان المسلم مأمورا من قبل الله عز وجل بـأن يأخذ من الرسول ما آتانا (ومـا آتاكم الرسول فخذوه) وقوله صلى الله عليه وسلم : « لتأخذوا عني مناسككم » فنحن في هذا البحث نذكر حجة الرسول الكريم وما فيها من أحكام مبتدئين باحرامه صلى الله عليه وسلم •

واغتسل رسول الله للاحرام ، وبعـد أن اغتسـل طيبته سيدتنا عائشة رضي الله عنها قبل أن يدخل في الاحرام ، طيبته بنوع من الطيب

يسمى الذَّرِيرة ، وبطيب فيه مسك حتى لبرى وبيصه (١) في مفارق شعره وفي لحيته صلى الله عليه وسلم ، ثم لبس ملابس الاحرام ، وصلى ركعتين هما ركعتا الاحرام قبل أن ينويه ·

وركعتا الاحرام والغسل له والتطييب قبل الاحرام من المستحبات ، وما ثمّ بأس من بقاء رائحة الطيب وآثره ولونه ومادته ، فاذا توضأ المحرم أو اغتسل للتبرد أو النظافة وبقي الطيب أولصقت رائحته باليد فلا شيء عليه ، وكرهه بعض العلماء ، وما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم حجة عليهم ·

قالت سيدتنا عائشة : « كأني أنظر الى وبيض الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم » ·

وعن عائشة زوج النبي : « كنت أطيّب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه حين يحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت » ·

فبقاء الطيب بالمحرم بعد احرامه ليس بممنوع ولا مكروه ، ففي الحديث عن عائشة : « ثم أصبح محرما ينضح طيبا » فما دام الطيب قبل الاحرام فلا شيء على المحرم من بقاء مادته ورائحته ولونه وبريقه ، أما بعد الاحرام فالتطيب غير جائز ·

وفي حديث عائشة رضي الله عنها : « كنا نضمخ وجوهنا بالمسك المطيب قبل أن نحرم ، ثم نحرم فنعرق فيسيل على وجوهنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينهانا » ·

وما ثم بيان أكثر صراحة ووضوحا على بقاء الطيب عينه وآثاره ورائحته دون أن يكون في ذلك ما يمنعه ·

وانما المحرّم التطيب بعد الاحرام ، وهو الحكم عند الجمهور ·

---

(١) الوبيص : ــ على وزن عظيم ــ البريق واللمعان ·

وكان احرام رسول الله بعد ظهر يوم الأحد ، واختلف في الركعتين ، أهما ركعتا الاحرام أو ركعتا الفريضة : فريضة الظهر ، وتجزىء الفريضة عن ركعتي الاحرام ، فاذا صلى الفريضة فكانما ادى ركعتي الاحرام ٠

وقيل : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدى ملابس الاحرام من المدينة دون أن ينوي ، وكان احرامه على التحقيق من ذى الحليفة ٠

وملابس احرامه قطعتا نسيج مكونتين من رداء يغطى نصف الجسد الأعلى ما عدا الرأس فلا بد أن يبقى مكشوفا ، ومن ازار يغطى نصف الجسد الأدنى من فوق السرة ، وكان لونهما أبيض ، ولهذا فان الأفضل في ملابس الاحرام أن يكون لونها أبيض ، وان جاز أي لون آخر للحاجة ٠

المواقيت

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرم من ذى الحليفة الذي جعله ميقات أهل المدينة ، واهلاله من ذى الحليفة مجمع عليه ، ولا خلاف فيه ، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا ، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه » .

وهو يفيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما صلى ركعتيه أحرم من مصلاه بمسجد ذى الحليفة .

وفي حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال : « صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعا ، وبذى الحليفة ركعتين ، ثم بات حتى أصبح بذى الحليفة ، فلما ركب راحلته واستوت به اهلّ » .

ومهما اختلف الرواة في المكان الذي بدأ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم احرامه فانهم جميعا أجمعوا على أن احرامه كان بذي الحليفة . والاختلاف في تحديد المكان الذي بدأ فيه احرامه ، وكل الأمكنة من ذى الحليفة .

وحدد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الحليفة وجعله ميقات أهل المدينة ، فعن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مُهَلّ أهل المدينة ذو الحليفة » وقد أكد قوله بفعله في حجة وداعه .

والميقات قسمان : زمني ومكاني ، فالزمني هو الوقت الذي لا يصح أي عمل من أعمال الحج الا فيه ، وقال الله تبارك وتعالى : (الحج أشهر

معلومات) وهن : شوال وذو القعدة وذو الحجة ، واختلف الفقهاء في ذي الحجة أكله ميقات زمني للحج أم بعضه ، وبعضه مقصود منه عشرة أيام منه ، ونحن مع الأئمة الذين ذهبوا الى آن ذا الحجة كله من الحج ، لأن الشهر لا يطلق الا عليه كله ٠

ومن أحرم بالحج قبل شوال فعمله غير صحيح ، واعتبر بعمرة ، ولا يجزئه عن احرام الحج ، وذهب بعض الأئمة الى جواز الاحرام بالحج قبل ميقاته الزمني ، ونحن مع الذين ذهبوا الى وجوب الاحرام بالحج في ميقاته ، ولا يصح آن يسبقه ٠

وأما الميقات المكاني : فهو المكان الذي حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم للحج أو العمرة ، ولا يجوز لمن آرادهما تجاوز الميقات ، بل لا بد أن يحرم منه ، والمواقيت المكانية خمسة حددها رسول الله فيما يأتي :

الأول ــ ذو الحليفة ويقع في طريق الشاخص من المدينة الى مكة حرسهما الله ، ويبعد عن المدينة حوالي أحد عشر كيلو مترا ، آما بعده عن مكة فحوالي ٤٥٠ كيلو مترا ٠

الثاني ــ الجُحفة : ميقات آهل الشام ، وتقع على بعد ١٨٧ كيلو مترا عن مكة ، وتقع بعد ذى الحليفة التي تسمى الآن آبار علي ، وعلى الحجاج القادمين من تركيا والشام وشمال الحجاز الذين يزورون المدينة في طريقهم الى مكة آن يحرموا ويهلوا من ذى الحليفة ، لا آن يتجاوزوها الى الجحفة ، لآن كل من يأتي على ميقات الاحرام يحرم منه ٠

والجحفة ــ الآن ــ غير معروفة لحجاج الشام ولا يمرون بها ، وحجاج الطائرات والبحر من تركيا والشام ومصر لا يمرون بذى الحليفة ، وانما عن طريق الجحفة التي لا تعرف فيجعلون من « رابغ » ميقاتا وهو يسبق الجحفة ، وبين رابغ ومكة ٢٠٠ كيلو متر تقريبا ٠

الثالث ــ قَرن المنازل : وهو ميقات آهل نجد ، ويعرف الآن بالسيل، وبينه وبين مكة ٩٤ كيلو مترا ٠

الرابع ــ ذات عِرق : ميقات آهل العراق ، ووردت أحاديث شريفة

تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الـذي جعلهـا ميقات أهل العراق .

وقيل : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو الذي جعل ذات عرق ميقاتا ، ومن زعموا هذا الزعم ذهبوا الى أن فتح العراق في عهد عمر بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان أهله كفارا ، فكيف يوقت لهم الرسول ؟ .

والجواب : أن رسول الله تنبأ في غزوة الخندق عند حفره سنة خمس من الهجرة بأن الله يفتح على المسلمين العراق وفارس ، وما وعد الله ورسوله حق ، فاذا وقت ذات عرق لأهل العراق ومن وراءهم فـذلك طبيعي ، لأن الرسول مؤمن وواثق أن المسلمين سيفتحون العراق وفارس وما وراء النهر ، ولهذا جعل ذات عرق لهم ميقاتا .

وبين ذات عرق ومكة ٩٤ كيلو مترا .

الخامس ـ يَلَمْلم : وهو ميقات اهل اليمن ، ويقع في جنوب مكة ، وبينهما ٥٤ كيلو مترا .

وأهل مكة ومن كان بها فميقاتهم منازلهم بها حرسها الله .

واختلف العلماء في الاحرام لا يسبق الميقات ولايتجاوزه،فمن قائل بوجوب الاحرام من الميقات الذي حدده الرسول صلى الله عليه وسلم مثل الظاهرية ، أما الأئمة الأربعة فقد أجازوا الاحرام قبل الميقات المكاني ، والأفضل أن يكون الاحرام من الميقات ، لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ أحرم من ذى الحليفة ميقات أهل المدينة . وان كان مباحا ارتداء ملابس الاحرام قبل الميقات لحديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدى ملابس الاحرام من المدينة ، ولكن النية كانت من الميقات .

أما تجاوز الميقات دون احرام فغير جائز ، وعلى من تجاوزه دم ، لأنه أساء .

وهذه المواقيت من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « وقّت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يلملم ، فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة ، فمن كان دونهن فمهله من أهله ، وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها » رواه البخاري .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يُهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، وأهل الشام من الجحفة ، وأهل نجد من قرن » قال عبد الله بن عمر نفسه : وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ويهل أهل اليمن من يلملم » .

واما ذات عرق فروي أن رسول الله صلى الله هو الذي وقته ، ونفاه الشافعي في كتاب « الأم » : « لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حدّ ذات عرق ، وانما أجمع عليه الناس » .

وعن ابن عمر قال : « لما فتح هذان المصران أتوا عمر فقالوا : يا أمير المؤمنين ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لأهل نجد قرنا ، وهو جور عن طريقنا ، وانا ان أردنا قرنا شقّ علينا ، قال : فانظروا حذوها من طريقكم ، فحدّ لهم ذات عرق » .

والمصران ـ هنا ـ البصرة والكوفة وهما سرة العراق ، ويقصد كل من جاء من المشرق ما عدا أهل نجد ، وقولهم : « جور عن طريقنا » أي مائل عنه ، فاذا أراد الاحرام منه كان فيه مشقة .

وسواء أكان تحديد ذات عرق من الرسول صلى الله عليه وسلم أم من عمر فقد صار تقرير عمر وموافقة الصحابة والاجماع شرعا من الشرع في التحديد .

آداب الإحرام ومباحاته وممنوعاته

للاحرام آداب وسنن ومحرمات ، فمن السنن : الغسل ، والتطيب، وقلم الأظافر ، واصلاح هيئته من ترجيل وادهان ، ولبس ملابس الاحرام التي ذكرناها ، وصلاة ركعتين ، ثم نية الاحرام بقلبك والقول بلسانك : اللهم اني أريد الحج أو العمرة أو هما معا فيسره لي وتقبله مني ، أو تلبي قائلا : لبيك عمرة وحجا ، أو لبيك عمرة أو لبيك حجا ، والاكثار من التلبية ، والسير بسكينة ، والبعد عن مزاحمة الناس ، والتجرد من لبس المخيط ٠

ويباح للمحرم : الاغتسال ، وتغيير ملابس الاحرام اذا اتسخت بغيرها ، أو غسلها ، واستعمال الصابون والأشنان والسدر والخطمي مما كان يستعمل في عهد رسول الله وعهود من خلفوه ، وما يزال بعض الناس متمسكين بالسنة فيغتسلون بغير الصابون كالأشنان ، وأجاز الشافعية والحنابلة الصابون الممسّك وهو ذو الرائحة الزكية ٠

ويجوز كذلك نقض الشعر وتمشيطه ، وتغطية الوجه للذكر اتقاء لعاصفة أو غبار أو غيره ، أما المرأة فيجوز لها تغطية الوجه اذا خشيت الفتنة ، ونساء مكة والحجاز ونجد وغيرهن من البلدان المتمسكة بحجاب المرأة يغطين وجوههن ، ولبس الخفين للمرأة ٠

وتجوز للمحرم أو المحرمة الحجامة ، وفقء الدمل ، وربط الجرح وتنظيفه ، واجراء كل العمليات الجراحية اذا دعت الضرورة التي لا مفر منها ، كما يجوز نزع الضرس أو أي سن ، وقطع العرق ، واخذ الابر ، واستعمال أدوية الدهن وان كانت ذات رائحة ٠

وكل محظور يرتكبه المحرم ناسيا أو جاهلا لا فدية عليه عند الشافعية الا الصيد أو اتلافه ، وعند غيرهم دم ٠

كما يباح للمحرم حك جلده أو رأسه ، واذا تسبب الحك في سقوط شعر فلا شيء عليه ، كما يجوز النظر في المرآة ، وشم الريحان ودواء الصداع ، وساعة اليد ، والاحتزام بحزام يحفظ فيه النقود ، وتعليق حقيبة على الكتف لحمل ما يحتاج اليه من الاشيـاء الصغيرة ، ولبس الخاتم على الا يكون ذهبا ، لأن لبس الذهب حرام على الرجال دون النساء ، والاكتحال لغير الزينة ، والاستظلال بظل سقف أو خيمة أو بثوب يضعه على عود يستظل به على ألا يلامس رأسه ٠

وأجاز المالكية والشافعية الخضاب بالحناء على ألا تغطي الرأس ، أما الحنفية والحنابلة فقد منعوا ٠

كما جاز تأديب الخادم بالضرب والزجر ، وقتل الذباب والقراد والنمل والحشرات المؤذية ، كما جاز قتل الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور لأنهن الفواسق الخمس التي جاء حديث الرسول صلى الله عليـه وسلم بقتلهن ، ويجري مجراهن الافـاعي والحيات ، والسباع تدخل في الكلب العقور ٠

وذهب الامام ابن تيمية الى ان يقتل المحرم كل ما يؤذي بعادته ، كما له أن يدفع ما يؤذيه من الآدميين والبهائم ، حتى لو صال عليه أحد ولم يندفع الا بالقتال قاتله ٠

وأما محظورات الاحرام فاشدها الجماع ، واجماع الأئمة الأربعة على أنه محرم ، كما أن من المحظورات دواعيه كـاللمس بشهـوة أو القبلة وغيرها ٠

ومنها : عقد الزواج ، فمحظور عند المالكية والشافعية والحنابلة أن يعقد المحرم زواجه ، فاذا عقده فهو عقد باطل ، سواء أكان العقد له أم قام بالعقد لغيره بالولاية أو بالوكالـة ، ومـا دام العقد باطلا فلا تترتب عليه آثار العقد الشرعية ٠

أما الأحناف فذهبوا الى جواز عقد النكاح للمحرم لنفسه أو غيره ، لأن الاحرام نفسه لا يمنع صلاحية المرأة للعقد عليها ، ويحرم الجماع •

ومنها : ارتكاب المعاصي بالخروج عن طاعة الله بما حرمه ، وهو محرم على غير المحرم أيضا ، ولكن حرمته على المحرم أشد ، وكذلك الخصام مع الرفقة والخدم ومع الناس ، لأن الله عز وجل حرم هذه الأشياء في قوله تعالى : (فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) والرفث : الجماع وكل ما يثير ويدفع اليه من لمس وتقبيل وحديث في الجماع يحرك الشهوة ، والمجون والخلاعة والرقص وغير ذلك مما يثير الرغبة الجنسية ، والفسوق : المعاصي جميعها ، والجدال : الخصام •

ويحرم عليه المخيط كالثياب والمعاطف والأقبية والسراويل ، ولبس ما يحيط بالرأس كالعمامة وكل أغطية الرأس ، واحتذاء الخف أو الحذاء الذي يغطي القدم الى الكعبين مثل الحذاء الذي يقال له بالعامية : الجزمة أو الكندرة ، أما المرأة فكل ذلك حلال لها •

فمن لم يجد ملابس الاحرام جاز له أن يلبس ما تيسر له من الملابس ومن الأحذية أو الخفاف ، ولا فدية عليه ، وأما بالنسبة للخف وما في حكمه فقد اشترط العلماء الى قطعه دون الكعبين فيكون كالنعل •

وذهب الأحناف الى وجوب شق السراويل وفتقها ، فاذا لبسها بدونهما فعليه الفدية ، وغيرهم لا يذهب الى ما ذهبوا اليه . يلبس السراويل كما هي ولا فدية عليه، الا الخفين فيقطعهما ، أما الامام أحمد فذهب الى جواز لبس السراويل والخف على حالهما ، ولا دم عليه •

ومحظور قلم الأظافر ، الا اذا انكسر ظفر فله أن يقلم ما بقي منه اذا كان يؤذيه بقاؤه ، وكذلك ازالة الشعر أو قصه أو نتفه في أي موضع كان بالجسم ، الا اذا تأذى ببقائه فله ازالته وعليه فدية الا ازالة

شعر العين فلا فدية عليها ما كان في بقائها أذى ، وعند المالكية عليه فدية في الازالة ، وستأتي الفدية وأنواعها ٠

ويحرم على المحرم الاكتحال للزينة ، كما يحرم على المرأة تزيين وجهها وأظافرها بالتطرية والطلاء ، ويحرم على المحرم ذكراً أو انثى التطيب بعد الاحرام ، لا يطيبان شيئاً من اعضائهما ولا ملابسهما ٠

أما الطيب الذي تطيب به قبل الاحرام وبقيت رائحته أو أثره أو لونه أو مادته فلا شيء على شيء من ذلك ، واذا لامس الكعبة فأصابه هو أو ملبسه من طيبها فلا بأس عليه ، فقد أصاب ثوب سيدنا أنس بن مالك طيب الكعبة فلم يزله ولم يغسله ، وعند الشافعية : اذا تعمد ذلك أو اصابه طيبها وأمكنه غسله ولم يبادر اليه فقد اساء ، وعليه فدية ٠

ويباح للمحرم ذكراً وأنثى شم مالا ينبت للطيب كالليمون والبرتقال والتفاح وغير ذلك من الفواكه ، كما يباح له شم الريحان ، واما شم ما اتخذ دواء فلا شيء عليه فيه ٠

أما الطيب الموضوع في الطعام المطبوخ أو في المشروب بحيث يمحي الطعم واللون والرائحة فلا فدية على المحرم تناوله ، فاذا بقيت الرائحة وتناوله فعليه الفدية عند الشافعية ، وذهب الحنفية الى أنه لا فدية عليه ، لأنه لم يقصد الترفه بالطيب ، وكذلك قال المالكية ، أما الحنابلة فذهبوا الى ضرورة زوال الطعم والاثر والرائحة ٠

أما « البهارات » التي تتخذ في الطعام فلا شيء على المحرم اذا أكل من هذا الطعام ، لأن رائحته ليست من الطيب الذي يتطيب به الانسان ، بل يغسل منه يده حتى تزول رائحته ، لأن بقاءها مما تتأذى منه النفس ، بخلاف الطيب ٠

ويحرم صيد البر ، أما صيد البحر فحلال لقوله تعالى : (واحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً) ٠

ولا يبطل الاحرام بارتكاب أي محظور من المحظورات الا الجماع ، فانه يبطل الاحرام وما يعقبه كله ابطالا ، أما غير الجماع فلا يبطله مثل حلق الشعر ، وصيد البر ، ولبس المخيط لدفع البرد واتقاء الحر ، فاذا ارتكب أي محظور غير الجماع لزمه ذبح شاة ، أو صوم ثلاثة أيام ، أو اطعام ستة مساكين ، وهو مخير في اختيار مايطيق من هـذه الأنواع الثلاثـة .

فعن سيدنا كعب بن عُجرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به زمن الحديبية فقال «قد آذاك هوام رأسك» قال: نعم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « احلق ، ثم اذبح شاة نسكاً ، أو صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين » .

ومن المحظورات : قطع شجر الحرم ونباته الأخضر ، كما أن اللقطة حرام الا من أراد من التقاطهاايصالها الى صاحبها اذا عرفه ، أو الى ادارات الحكومة لتقوم بما يجب نحوها .

من أي موضع بدأ الرسول ﷺ احرامه

من المجمع عليه أن مُهَل أهل المدينة ذو الخليفة ، ومنه أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على التحقيق ، ولكن جاء الاختلاف في المكان الذي بدأ منه احرامه .

ويقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : « ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد » يعني مسجد ذي الحليفة .

ويؤكد ابن عمر ما ذكره ، ويرد على من قال : انه أهل من البيداء فيقول : « بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ، ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد » يعني ذا الحليفة ، رواه مسلم .

ويمعن في التأكيد فيعين المكان تعيينا أشد وضوحاً بحيث ينفي به من قال : أهل من البيداء ، فيقول : « البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند الشجرة حين قام بها بعيره » .

فبدء احرام رسول الله صلى الله عليه وسلم مختلف فيه كاختلافهم في كثير من أمور حجة وداعه ، فقوم ذهبوا الى أنه أهل من مصلاه ، وقوم قالوا : أنه أهل من البيداء ، وابن عمر يحدد بأن الاهلال كان من عند الشجرة التي عند المسجد .

وكلمة « تكذبون » في حديث ابن عمر شديدة حقاً ، لأنه وصف بالكذب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنه ــ كما أعتقد ــ أراد بالكذب أنهم أخبروا بغير ما لديه من العلم ، ولا يتهم المرء

بالكذب الذي يؤثم به الا اذا تعمد ذكر غير الواقع لأمر في نفسه ، أما من لا يتعمده كأن ينسى أو يسهو فلا اثم عليه ·

وصحابة رسول الله صادقون لا يكذبون ، وان اختلف بعضهم في رواياتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ·

فالمسجد والشجرة ثم البيداء كلهن بذي الحليفة ، ومن أي موضع فيه كان الاهلال فهو المأمور به ، والمسجد والشجرة في حديث ابن عمر موضع واحد ، والبيداء من ذي الحليفة ·

وابن عباس رضي الله عنهما قرر أن اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من مصلاه ، وبذلك تعددت الأقوال واختلفت المواضع ، وكل قائل على حق وصواب ·

ولم يكن الخلاف في المواضع وحسب ، بل هناك خلاف في غيرها ، فقال ابن عباس : كان الاهلال من المصلى ، وابن عمر قال : كان حين استواء الرسول على راحلته اذ قال : « أهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت به راحلته قائمة » وعن ابن عباس ايضا قوله : « ركب راحلته حتى استوى على البيداء أهل هو وأصحابه » وقال جابر بن عبد الله : « ثم ركب ناقته القصواء حق اذا استوت على البيداء نظرت» الى أن قال : « فأهل » ·

وفي هذا الاختلاف اشكال أزاله ابن عباس رضي الله عنهما ، فقد روى أبو داود عن سعيد بن جبير قال : « قلت لعبد الله عباس : يا أبا العباس ،عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب ، فقال : اني لأعلم الناس بذلك ، انها انما كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة واحدة،فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجاً، فلما صلى في مسجده بذى الحليفة أوجب في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ، ثم ركب فلما

استقلت به ناقته أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام وذلك أن الناس انما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا : انما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء آهلّ ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : انما أهلّ حين علا على شرف البيداء ، وأيم الله ، لقد أوجب في مصلاه ، وأهلّ حين استقلت به ناقته ، وأهل حين علا على شرف البيداء » ·

فكل من ذهب الى قول من هذه الأقوال الثلاثة ذكر بعلمه ما ادعاه في شروع اهلاله ، وهو على حق ، لأن الذي رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعه وهو يهل بعد استوائه على ناقته ظن أن هذا الاهلال هو مبدأ شروعه فيه ، وهكذا ·

والمعتمد من حديث ابن عباس رضي الله عنه أن بدء الرسول صلى الله عليه وسلم احرامه كان وهو في مصلاه بمسجده بذي الحليفة ، ثم كرر ما يدل على الاحرام فظن كل من سمع أنه بدأ احرامه من حيث سمع ·

وعلى هذا يكون الافضل في بدء الاحرام من الميقات من مصلاه ، فالمهلون من ذي الحليفة يحرمون من مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم به ، والا فاحرامه من أي موضع بالميقات جائز وصحيح ·

نوع إحرام رسول الله

هناك ثلاثة أنواع للاحرام ، وهن ـ أولا ـ القران و ـ ثانيا ـ التمتع ، و ـ ثالثاً ـ الافراد .

فالقران : أن يقرن الحج بالعمرة ويجمعهما معاً ، وهو ما صنعه الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد أحرم بهما .

وعن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل بهما جميعاً : « لبيك عمرةً وحجاً » .

ويبقى القارن على احرامه حتى يفرغ من أعمال العمرة والحج ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ لما كان قارناً ـ دخل المسجد الحرام واستلم الركن أول شيء بعد نية الطواف فأداه سبعة أشواط ، وانتقل الى المقام فأدى فيه ركعتين ثم سلم وانصرف فأتى الصفا وسعى بينه وبين المروة سبعة أشواط ثم بقي على احرامه لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه ثم حلق ، وبهذا تم له التحلل الأول ، وغادر منى الى مكة فطاف طواف الزيارة الذي يسمى طواف الإفاضة أيضاً ، ولم يسع ، لأنه قدمه فأجزأ السعي عن العمرة والحج ، وبذلك تم له التحلل الثاني الذي يحل له كل ما هو حلال لغير المحرم حتى الاتصال بالمرأة .

وأما التمتع فهو أداء العمرة في أشهر الحج ويحج في عامه الذي اعتمر فيه ، وسمي تمتعاً لأن المتمتع ينتفع بأداء نسك العمرة ونسك الحج في عام واحد .

فالمتمتع يحرم من الميقات بالعمرة ، ويقول ملبياً : لبيك بعمرة ، ويدخل مكة ، ويطوف بالبيت ، ويسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط في الطواف ومثلهن في السعي ، ثم يحلق أو يقصر ، وبذلك يتحلل من احرامه ، ويحل له كل ما يحل لغير المحرم حتى المرأة ، ثم يحرم يوم التروية يوم الثامن من شهر ذي الحجة من منزله بمكة أو من المسجد الحرام أفضل ، وينوي الحج ، ويجوز أن يحرم يوم التاسع حتى قبيل فجر يوم العاشر .

فالمتمتع يؤدي العمرة بنسكها ، ويؤدي الحج بنسكه ، يؤدي كليهما في عام واحد .

والافراد أن يحرم من يريد الحج من الميقات بالحج وحده ، ويقول في التلبية : لبيك بحج ، والمفرد يبقى على احرامه حتى يأتي بكل أعمال الحج ثم يحل .

وكل نوع من هذه الانواع حسن ، واختلف العلماء في الأفضل منها ، وما كان اختلاف الفقهاء في الافضل الا بسبب اختلافهم في حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمنهم من ذهب الى أنه قارن ، ومنهم من ذهب الى أنه كان متمتعاً ، ومنهم من ذهب الى انه كان مفردا .

ولهذا رجح كل صاحب مذهب ما ذهب اليه ، والأفضل دون شك ـ كما أرى ـ القران ، لأنه عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم على التحقيق .

أما من ذهب الى أن التمتع أفضل مع ثبوت القران لديه فذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين نووا الحج ولم يسوقوا معهم هديهم أن يتحللوا من احرامهم وقال لهم : « حلوا وأصيبوا النساء » .

يقول الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنه : « أهللنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده ، فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة فأمرنا أن نحل ،

قال : « حلوا وأصيبو النساء » ولم يعزم عليهم ، ولكن أحلهن لهم ، فقلنا : لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس أمرنا نفضى الى نسائنا ، فنأتي عرفة الخ ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فينا وقال :«قدعلمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم ، ولولا هديي لحللت كما تحلون ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ، فحلوا » فحللنا وسمعنا وأطعنا » .

ويقول حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأهللنا ، فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي » طفنا بالبيت وبالصفا والمروة ، وآتينا النساء ، ولبسنا الثياب وقال : « من قلد الهدي فانه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله » ثم امرنا يوم التروية أن نهل بالحج ، فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم حجناوعلينا الهدي .

والأمر بالاحلال لمن لم يكن معه هدي ليس معناه أن التمتع أفضل من القران ، وانما توخى الرسول الكريم الرءوف الرحيم أن ييسر على أمته ، لأن البقاء على الاحرام عشرة أيام أو خمسة عشر عسر يرهق ، وما كل الناس بمطيقه ، فالنظافة من الاسلام ، ولاانتاح في أيام الحج الا بجهد ، وأيام الحج أيام سرور وبهجة يمتزجان بالعبادة ، فلا ضرورة لأن يمتنع الرجال عن النساء .

والبقاء على الاحرام اسبوعا أو اسبوعين يشق على الناس ، للانسان أن يخشع ويدعو ويعبد ، أما المشقة فتشغل صاحبها ولو بعض والصبر على المشقة حسن ، ولكن اليسر خير من العسر ، والسهولة تتيح الشغل ، وقد ترهق من الأمر عسرا ، والاسلام دين اليسر والسهولة والسماحة .

وفي حديث ذات النطاقين أسماء بنت أبى بكر زوج الزبير بن العوام

رضي الله عنهم قالت : « خرجنا محرمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان معه هدي فليقم على احرامه ، ومن لم يكن معه هدي فليحلل » فلم يكن معي هدي فحللت ، وكان مع الزبير هدي فلم يحلل ، فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست الى الزبير ، فقال : قومي عني ، فقلت : أتخشى أن أثب عليك » ٠

ومئات الحجاج يقرنون ، فيصيبهم التعب والملل ، ويرغبون في أمور يودون اتيانها ويمنعهم الاحرام ، كما يشكون العنت من القران ، ويودون لو أنهم لم ينووه ، بل يتمنون لو أنهم تمتعوا ، فاذا أفتينا لهم بما نصح به رسول الله لأصحابه ابتهجوا ٠

فالقران أفضل ، لأن رسول الله فعله ، وفعله هو الافضل ، ولكن التمتع أسهل وأيسر ، فهو أفضل للحاج ، اذ لايتاح في هذه الايام للحجاج أن يصحبوا معهم هديهم ، فهم في حل من القران ، والتمتع لهم أيسر وأفضل ٠

واختلف الصحابة أنفسهم في احرام رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلافا كثيرا ، فذهب بعضهم الى أنه كان قارنا ، وبعضهم الى أنه كان متمتعا ، وآخرون الى أنه صلى الله عليه وسلم كان مفردا ، وتبع هنا الاختلافَ اختلافُ الأئمة والفقهاء وكل له حجة فيما ذهب اليه ، وبنى على ما فهم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله آراءه ٠

ومع أن حجة النبي صلى الله عليه وسلم واحدة فان الاختلاف بين الأئمة واسع ، ولهم في صفتها أقوال كثيرة نجملها فيما يلي :

الاول : أن رسول الله حج حجا مفردا ولم يعتمر معه ٠

الثاني : أنه تمتع ، أي اعتمر اعتمارا تاما ، وبعد أن أدى نسكه كاملا أحل ، ثم أحرم بالحج ٠

الثالث : أنه تمتع ، ولم يحل ، لسوقه الهدي معه ، ولم يكن قارنا ابتداءا ٠

الرابع : أنه كان قارنا ، فطاف طوافين وسعى سعيين : طوافا وسعيا للعمرة وطوافا وسعيا للحج ، وهـذا مذهبنا مذهب الامـام أبي حنيفة ٠

الخامس : أنه حج حجا مفردا ، ثم اعتمر من التنعيم ، وورد هذا القول عن جمع من المالكية والشافعية ، وخطّأ الامـام ابـن تيميـة قولهم هـذا ٠

السادس : أنه صلى الله عليه وسلم حج قارنا بالحج والعمرة ، ولم يحل حتى حل منهما جميعا ، وطاف لهما طوافا واحدا وسعى لهما سعيا واحدا ، وهو ما رجحه الامام ابن القيم ٠

والأحاديث التي اعتمد عليها أصحاب هذه الأقوال كثيرة ، ومنها : حديث عائشة في الصحيحين قالت : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوادع ، فمنا من أهلّ بعمرة ، ومنا من أهلّ بحجة وعمرة ، ومنا من أهل بالحج ، وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ، فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر » ٠

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل ، ومن أراد أن يهل بحج فلْيهِلّ ، ومن أراد أن يهـل بعمرة فليهل » قالت عائشة رضي الله عنها : فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج ، وأهل به ناس معه ، وأهل ناس بالعمرة والحج ، وأهل ناس بعمرة ، وكنت فيمن أهل بالعمرة » ٠

وعن عائشة رضي الله عنه قالت : قلت : يا رسول الله ، يرجع الناس بعمرة وحجة وأرجع أنا بحجة ؟ قال : « أو ما كنت طفت ليالى قدمنا مكة ؟ » قالت : قلت : لا ، قال : « فاذهبي مع أخيك الى التنعيم فأَهِلّي بعمرة الخ » ٠

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « أقبلنا مُهلّين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج مفرد » الخ .

وعن جابر ـ أيضا ـ قال : « أهللنا اصحابَ محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده » .

وعن جابر قال : « قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها عمرة ونحل ، وقال : وكان معه الهدي فلم يستطع أن يجعلها عمرة » .

وعن الامام علي كرم الله وجهه : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبى بهما » أي بالحج والعمرة كليهما .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول : « أتاني الليلة آت من ربي فقال : صَلّ في هذا الوادي المبارك وقل : عُمرة" في حَجة » .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا » وروى هذا الحديث أبو بكر ابن عبد المزنى عن انس فقال أبو بكر الذي سمع الحديث من انس : فحدثت بذلك ابن عمر فقال : لبى بالحج وحده ، فلقيت أنسا فحدثته بقول ابن عمر فقال : ما تعدونا الا صبيانا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لبيك عمرة وحجا » .

وعن أنس ايضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لبيك بعمرة وحجة معا » .

وعن أنس قال : ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنا كثيرة وقال : « لبيك بعمرة وحج » واني لعند فخذ ناقته اليسرى .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « حج النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج : حجتين قبل أن يهاجر ، وحجة قرن معها عمرة » رواه الترمذي وابن ماجه .

وقال جابر بن عبد الله : « ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا » ٠

هذه الأحاديث وغيرها هي التي جعلت الأئمة والفقهاء يفترقون في حجة الرسول صلى الله عليه وسلم الى فرق ذكرنا الأقوال التي ذهبوا اليها ، ومع أن امامنا أبا حنيفة ذهب الى أنه صلى الله عليه وسلم كان قارنا وطاف طوافين وسعى سعيين فاننا مع الذاهبين الى أنه كان قارنا وطاف طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا لرجحان ادلة هؤلاء عندنا ، والعلم عند الله تبارك وتعالى ٠

ونحن نذهب مع من ذهبوا الى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا ، لثبوت ذلك ، فقد رويت أحاديث القران عن عشرة من الصحابة كما حقق الطحاوي ، وأكثر من عشرين حديثا كما ذكر ابن القيم في « زاد المعاد » اذ قال : « وانما قلنا : انه عليه الصلاة والسلام أحرم قارنا لبضعة وعشرين حديثاً » كلها صحيحة صريحة بسطها ابن القيم بسطا ، وقال في الزاد بعد البسط والتفصيل : « والصواب أنه أحرم بالحج والعمرة معا من حيث آنشأ الاحرام ، ولم يحل حتى حل منهما جميعا كما دلت عليه النصوص المستفيضة التي تواترت تواترا يعلمه أهل الحديث » ٠

وتناول الامام ابن تيمية أقوال الفقهاء في حجة الوداع تناول الناقد الخبير الفقيه الفاهم ذى النظرة الثاقبة ورجح القول بأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قارنا ٠

يقول ابن تيمية (الفتاوى ٢٦/ ٧١ ـ ٧٢) :

« وفي السنن من حديث البَرَاء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي : « قد سقتُ الهديَ وقرنتُ » وفي الصحيحين من حديث الزهري عن سالم عن أبيه عن عبد الله بن عمر : قال : « تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج ، وأهدى فساق

معه الهدي من ذى الحليفة ، وقد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج ، وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج ، فكان من الناس من أهدى فساق الهدي ، ومنهم من لم يهد ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس : « من كان منكم أهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليتحلل ثم ليهل بالحج وليهد ، فمن لم يجد هديا فصيام ثلاثة آيام في الحج وسبعة اذا رجع الى أهله » وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء ، ثم خبَّ ثلاثة أشواط من السبع ، ومشى أربعة أطواف ، ثم رجع حين قضى طوافه بالبيت فصلى عند المقام ركعتين ، ثم سلّم ، فانصرف ، فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يتحلل من كل شيء حرم منه حتى قضى حجه ، نحر هديه يوم النحر ، وأفاض فطاف بالبيت ، ثم حل من كل شيء حرم منه ، وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى فساق الهدي من الناس » .

« قال الزهري : وحدثني عروة عن عائشة مثل حديث سالم عن ابيه .

فهذا أصح حديث على وجه الأرض ، وهو من حديث الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة عن سالم عن ابن عمر ، وهو آصح من حديث ابن عمر ومن حديث عروة عن عائشة ، وهو آصح من حديث عائشة ، وقد ثبت عنها في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر آربع عمر ، الرابعة مع حجته ، ولم يعتمر بعدها باتفاق المسلمين ، فتعين آن يكون قرن بين العمرة والحج ، وقال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك أخبرت أن الذين جمعوا الحج والعمرة انما طافوا طوافا واحدا » الخ .

وقال ابن تيمية (الفتاوى ٢٦/ ٨٠) :

« اما حج النبي صلى الله عليه وسلم فالصحيح آنه كان قارنا ، قرن بين الحج والعمرة ، وساق الهدي ، ولم يطف بالبيت وبين الصفا والمروة الا طوافا واحدا حين قدم ، لكنه طاف طواف الافاضة مع هذين الطوافين ، وهذا الذي ذكرناه هو الصواب المحقق عند أهل المعرفة بأحاديث الذين جمعوا طرقها ، وعرفوا مقصدها » ٠



إحرام النفساء

عن عائشة وعن جابر بن عبد الله : أن أسماء بنت عميس رضي الله عنها زوج سيدنا أبي بكر الصديق نفست بابنها محمد بن أبي بكر رضي الله عنهم جميعا بالشجرة بذي الحليفة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر بأن تغتسل وتحرم .

وكانت سيدتنا أسماء بنت عميس قد خرجت بصحبة زوجها مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجته ، وهي صحابية جليلة ، وقد تزوجت سيدنا جعفر بن أبي طالب ، وهاجرت معـه الى الحبشة ، وكانت من السابقين ، وقد أسلمت قبل دخول دار الارقم ، ثم هاجرت مع زوجها الى الحبشة وولدت أولادها من جعفر هناك ، ثم تزوجت أبا بكر بعـد استشهاد جعفر ، ثم تزوجها بعد أبي بكر سيدنا علي كرم الله وجهه .

واسماء بنت عميس من أجل الصحابيات ، وقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لكم هجرتان ، وللناس هجرة واحدة » .

فهي لما ولدت ابنها محمداً وهي قد خرجت للحج ولم تحرم به ، وفي حديث جابر الطويل : « خرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة ، وولدت اسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أصنع قال:«اغتسلي ، واستثفري بثوب ، وأحرمي» .

والا ستثفار أن تضع المرأة خرقة على موضع خروج الدم ، وتشدها في حزامها ، وتؤدي كل مناسك الحج الا الطواف .

والاغتسال الـذي أمرها به الرسول صلى الله عليه وسلم ليس

للطهارة ، وانما للنظافة ، اذ لا ضرورة للطهارة ، لأنها لا تصلي ، ولا تطوف لهذا العذر ، ولهذا كان للنظافة ٠

وكذلك تفعل الحائض ، فهي مثل النفساء في الحكم ٠

ومحمد بن أبى بكر رضي الله عنهما أصغر الصحابة ــ كما قال ملا علي قارى ــ وهو الذي قتله أصحاب معاوية سنة ثمان وثلاثين شر قتلة ، اذ وضعوه في جوف جيفة حمار ميت وأحرقوه وهو حي ٠

ولما علمت اسماء أمه بما فعلوا بابنها قامت الى مسجد نبيهـا ، وكظمت غيظها حتى شخب ثدياها دماً ٠

وهذا الحادث الفظيع البشع وأمثاله من أكبر أسباب انهيار وحدة المسلمين وزوال حكمهم ، وما يزال المسلمون حتى اليوم مختلفين، يقتل بعضهم بعضا ، وبعضهم على بعض آساد ، ومع أعدائهم نعاج ٠

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر المسلمين بالوحدة ، أمرهم بالتمسك بكتاب الله وسنة رسوله ، فاذا هم يعصون فحل بهم ما نرى ٠

ونعود الى اسماء بنت عميس ، فقد أدت وهي نفساء كل مناسـك الحج ، وكان لهـا شـرف صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ٠

وقرأت قرار حكومة عربية معاصرة هي ليبيا منعت حج الحوامل ، خشية عليهن ، وحفظا لهن مع وجود الاستطاعة ٠

وهو قرار ليس بصحيح ، فهذه أسماء كانت قد ولدت بذى الحليفة على مقربة من دارها بالمدينة ، وكانت الجمال وسيلة السفر والنقل ، وركوبها يتعب ، وبخاصة اذا كانت المسافة طويلة مثل المسافة من المدينة الى مكة حرسهما الله ٠

أما الآن فالطائرات هي أداة السفر ، ومريحة كل الراحة ، والمسافة بضع ساعات ، ولا تعب على الحامل ، ولهـذا لا أرى منعها عن الحج اذا رغبت وتوفرت لها شروط الحج ٠

تلبية الرسول ﷺ

كانت التلبية معروفة في الجاهلية ومن نسك الحج لديهم ، وبعض تلبيات القبائل كانت تلبية مبرأة من الشرك والوثنية مثل تلبية الأوس والخزرج :

لبيـك حجـا حقـا
تَعَبُّـداً ورقـا
جئنـاك للنصاحـة
ولـم نـأت للرقاحة

والنصاحة : الاخلاص ، والرقاحة : التجارة ، فهم يؤكـدون في تلبيتهم أنهم جاءوا لله مخلصين لا يبغون الا اياه ، لا يريدون الدنيا .

وكانت أكثر التلبيات من الشرك ، فقريش تقول في تلبيتها :

لبيك ، اللهـم لبيك
لبيك لا شريك لـك
الا شريك هو لـك
ملكتـه ومـا ملـك

وفي بحثنا بآخر هذا الكتاب ذكرنا تلبيات الجاهلية تحت عنوان « الحج في الجاهلية والاسلام » .

والتلبية الاسلامية مثل التلبيات السابقة ، الا انها مبرأة من الشرك والوثنية ، فليس في تلبية الاسلام اعتراف بألوهية غير الله ، بـل هي

تقرر أن الله واحد أحد ، وتنفي عنه الشريك ، وتثبت لله الحمد والنعمة والملك مع الوحدانية الخالصة ، وهذه هي تلبية الاسلام التي هتف بها محمد صلى الله عليه وسلم وصحبه :

لبيك ، اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك

هذه هي تلبية النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي خير التلبيات ، فليس فيها غير الايمان بأن الله وحده لا شريك له ، فنحن لا نهتف الا باسمه وحده ، ولا نعبد الا أياه مخلصين .

ولا حرج من الزيادة على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن بعض الصحابة الكرام مثل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما زادوا على تلبية رسول الله ولم يمنعهم ، فعدم المنع اباحة للزيادة ، الا أن الأفضل الاقتصار على تلبية النبي صلى الله عليه وسلم .



الاجماع على أن التلبية مشروعة ، واختلف الأئمة في حكمها ، فذهب الشافعي وأحمد الى أنها سنة لا يجب بتركها شيء ، والمستحب لديهما اتصالها بالاحرام ٠

واختار أصحاب الفروع من المالكية كما حكي عن بعض الشافعية الوجوب ، ويجب بتركها دم ٠

وذهب الاحناف الى أن التلبية شرط من شروط الاحرام ، فاذا لبىّ فقد قام بشرط الاحرام ، وان لم يلب وقام مقام التلبية ما يدل عليها او ما هو في معناها كا لتسبيح أو سوق الهدي أو التوجه في الطريق فاحرامه منعقد ، ولكن عليه دما ، وعند الظاهرية ركن ٠

وعلى من نوى الاحرام التلبية ، ففضلها عظيم ، فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من محرم يضحى يومه يلبى حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه فعاد كما ولدته آمه » ٠

وعن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أهلّ مُهِلٌ الا بُشِّرَ ، وما كبر مكبر الا بشر » قيل : يانبي الله ، بالجنة ، قال : « نعم » ٠

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من التلبية ويرفع صوته بها ، لأن التلبية آية على الحج ، واعلان لوحدانية الله الـذي تفرد بالعبادة فلا يدعي معه أحد ، وكانت تلبية الجاهلية مشوبة بشرك ، مثل تلبية قريش وغيرهم ، ولهذا استبدل بها تلبية الاسلام ٠

هدي الرسول ﷺ

قبل أن يحرم الرسول عليه الصلاة والسلام قلد بُد نه وأشعرها وسلت عنها الدم وساق الهَد ي ، وكان القائم عليه ناجية الأسلمي ٠

والـهدْي والهَديُّ ـ على وزن فَعل وفعيل ـ وهو ما يهدى الى الحرم من النعم ، وأفضله الابل فالبقر فالغنم ، ذكرا أو أنثى ٠

يقول الله تبارك وتعالى : (والبُد نَ جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صوافَّ فاذا وجبت جُنوبُها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتَرَّ كذلك سخَّرناها لكم لعلكم تشكرون ● لن ينال الله لحومُها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم) ٠

وللهدي أقسام : واجب ، وهو ما يكون لعمل الحج والعمرة ، مثل هدي التمتع والقران ، ولترك واجب من واجبات الحج ، ويكون واجبا على من ارتكب محظوراً ، أو تجنى على الحرم بالتعرض لصيده ، وهناك هدي النذر وهو واجب ، وأما هدي التطوع فهو ما يتبرع به المحرم ٠

ولحوم الهدي والأضحية لا تصل الى الله جل جلاله ، وانما يصل اليه طاعة الناس وتقربهم اليه سبحانه وتعالى بأعمال البر وطهارة الجوارح وعمران القلب بالايمان ٠

هذا في الاسلام ، أمـا في الديانة اليهودية وفي غيرهـا من الاديان الوثنية فان ربهم يطعم من تلك اللحوم(١) ٠

---

(١) راجع في هذا الكتاب فصل « الحج في الاسلام والديانات الاخر » ٠

واذا كان الهدي ما يهدي المحرم للحرم فانه قربان الى الله عز وجل ، يتقرب به المؤمن من جملة قرباته اليه سبحانه وتعالى شكرانا له ، وايمانا بوحدانيته ٠

كذلك الأضحية في الاسلام ، وهو ما يذبح أو ينحر تقربا الى الله تبارك وتعالى أيام النحر التي يشملها عيد الأضحى المبارك ٠

وليست الأضحية وقفا على الحاج ، فهي مشروعة عليه وعلى غيره الا عند المالكية فهي لا تطلب من غير الحاج ٠

وهي سنة شرعت في السنة الثانية من الهجرة امتثالا لقول الله تعالى : (فَصَلِّ لربك وانحَر) ٠

وقد ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة في حجته هذه ــ حجة الوداع ــ بكبشين املحين آقرنين ، والأملح : الخالص بياضه ، أو الذي غلب بياضه سواده ، والآقرن : ماله قرنان معتدلان ٠

والضحية معروفة في الديانات ، وكانت من البشر ، وابراهيم نفسه عليه الصلاة والسلام أراد أن يضحي بابنه اسماعيل عليهما وعلى رسولنا صلاة الله وسلامه ، ففداه الله بذِبح عظيم ، والذبح ــ بكسر الذال ــ ما يذبح من الأضاحي ٠

واستبدال الذبح باسماعيل نقلة جدّ عظيمة في تاريخ الحضارة والانسانية ، واتخذ محمد سنة ابيه ابراهيم فضحى بكبشين جميلين ، وكان لأتباع محمد عليه وعلى ابراهيم واسماعيل صلوات الله وسلامه أسوة بنبيهم ، فلم يعرف في تاريخ الاسلام كله الضحية البشرية ٠

وأهدى رسول الله للحرم مئة بدنة ، والبدنة تطلق ــ أولا ــ على

الابل ، وعلى البقر والغنم ، وأطلقت بخاصة على الابل لنفاستها وعظمها وسمنها ، وكانت الأبل آنفس أموال العرب ٠

وكان عدد بُد ن رسول الله مئة بعضها ساقه معه ، وبعضها قدم به الامام علي كرم الله وجهه مقدمه من اليمن ، وكان على بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ناجية بن جندب الآسلمي ، وهو نفسه الذي كان على هديه صلى الله عليه وسلم في الحديبية وعمرة القضاء ٠

وتولى رسول الله نحر ثلاث وستين بدنة بيده الكريمة ، وأعطى الامام عليا ما بقي ينحره ٠

ومر بنا أن رسول الله قلّد بدنه وآشعرها وسلت عنها الدم ، وتقليد البُد ن : تعليق شيء في عنقها دلالة على آنها هدي ، والاشعار : شق أحد جانبي سنام البَدَنة حتى يسيل دمها ، ليكون ذلك علامة تعرف بأنها هدي فلا يتعرض لها أحد ، واذا ضلت آعيدت ، واذا اختلطت بغيرها تميزت ٠

والاشعار كان معروفا بالجاهلية فأبقاه الأسلام ، وليس مثلة كما فهم بعض الناس ، لأنه ليس كذلك ، بل هو لا يؤذى البدنة ، وانما يجعل لها مكانة خاصة تكرم بسببها في الرعي والسقي ٠

وأما سلت الدم عنها فهو مسحه دون ازالته ، ليكون آشبه بالخضاب٠

الحج راكباً والاستظلال

حج رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا على التحقيق ، وفي قول شاذ أنه حج ما شيا ، وهو مردود ٠

ومنذ خروجه صلى الله عليه وسلم من المدينة كان راكبا حتى عاد اليها ، وهذا ثابت في الصحيحين والامهات ٠

ففي حديث أنس رضي الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رَحل وكانت زاملته » ٠

فهذا الحديث على التعميم ، أي أن حجه كان ركوباً لا مشياً ، وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذي الحليفة ثم يهل حتى تستوي به قائمة ٠

وفي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء ٠

وكذلك فعل رسول الله يو مالتروية عندما ذهب فيه الى منى ،.ثم في يوم عرفة ركب ناقته من منى الى عرفة ، وفي عرفة نفسها ركب الى صخرات بسفح جبل الرحمة ٠

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما : « ان اسامة رضي الله عنه كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة » ثم أردف الفضل من المزدلفة الى منى » ٠

وركب من منى يوم النحر الى مكة للطواف ، ثم عاد منها الى منى راكبا ، وهكذا في كل حجه ، لم يمش قط في حجته ، بل ركب الطريق كله ذهاباً واياباً ٠

وليس معنى الركوب عدم جواز المشي ، فقد ورد كلاهما في كتاب الله (يأتوك رجالاً وعلى كل ضامرٍ) فالرجال : المشاة ، وعلى كل ضامر : الركبان ، وتقديم « رجالا » ليس لأفضلية المشي ، فواو العطف ليس للترتيب ، وتقديم « رجالا » لأن جمال بناء الجملة في الآية الشريفة يقتضيه ، ولو قال الله سبحانه وتعالى : يأتوك على كل ضامر ورجالا لفقد التركيب متانته وفقد البلاغة ، وكلام الله جل جلاله أعلى نموذج على الاطلاق في البلاغة والبيان .

ولو فهم الرسول صلى الله عليه وسلم من الآية الشريفة ان المشي أفضل من الركوب لآثر الأفضل ، وتلك عادته في كل شيء ، فالذين احتجوا بالآية على تفضيل المشي على الركوب ليسوا في فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي آثر الركوب .

فائمة المساجد والوعاظ في العالم الاسلامي الذين ينصحون الناس بالحج مشيا ، زاعمين ان ثواب المشي اجزل وأعظم نسوا أن رسول الله لم يحج ولم يعتمر ماشياً قط ، وانما كانت عمراته وحجته ركوباً .

ومن وعظ أولئك الأئمة والوعاظ ظن كثير من الحجاج أن المشي أفضل من الركوب ، اذ يعدون الركوب ترفاً ، والمشي سنة ، لأن هناك حديثاً رواه البزار وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حجوا مشاة من المدينة الى مكة ، وهو حديث منكر ضعيف الاسناد كما جاء في « البداية والنهاية » لابن كثير .

والاحاديث الصحيحة ترد على الحديث الذي رواه البزار ، فكلها تجمع على أن رسول الله عليه وسلم حج راكباً ، وفعل رسول الله أولى بالاتباع ، ولو كان المشي فضيلة اكثر من الركوب لمشى رسول الله ، ولكنه لم يمش ، بل كان كل حجه وعمراته ركوباً ، فالركوب هو الأفضل على التحقيق .

وقد رأيت أناساً حجوا من بلدانهم مشاة ، منهم مسلمون من الهند وايران وافغانستان وتركيا ومصر والشام وشمال افريقيا ومن الجزيرة العربية اعتقادا منهـم بأن المشي أفضل ، وكل من رأيتهم قادر على أن يحصل على ركوب ٠

ولو كانوا لا يملكون أجرة الركوب لكان لهم عذر في المشي ، وما جاء في القرآن من المشي والركوب انما جاء لبيان جواز الآمرين ، على أن الركوب أفضل ، لأنه فعل رسول الله صلى الله غلييه وسلم والصحابة الكرام ، وندر فيهذه الايام من يحجون من بلدانهم مشاة الا نادرا وجدّ نادر ، الا من اليمن فيحج من أهلها أناس مشاة لفقرهم ، ولـو ملكوا نقوداً لركبوا ، وانما يحج كثير من الحجاج من مكة الى عرفات مشاة ظناً منهم أن ثوابهم أعظم مما لو كانوا ركبانا ، وكثير منهم يحجون في أيامنا مشاة من مكة الى عرفات تخلصا من متاعب ركوب السيارات ٠

وأما الذين يؤثرون المشي على الركوب ظنا منهم آن المشي افضل، وأن الركوب ترف فقد غفلوا عن اشتغال الماشي بمشيه ، وهو يشغله عن التلبية والدعاء والابتهال ٠

وانا نفسي حججت غير مرة ماشياً ، فشغلني المشي عن مواصلـة التلبية ، كما شغلني التعب عن الابتهال والـدعاء ، ورآيت الركوب والتماس بعض الراحة عونا لي أداء الفريضة ٠

وما دام رسول اللهصلى الله عليه وسلم حج راكباً ولم يحج ماشياً فمن الخير أن نتأساه ، ولو كان المشي آفضـل لسبق رسول الله اليـه ، أما وأنه اتخذ الركوب فهو أفضل دون جدال ٠

وللأئمة الكرام آراء في اتخاذ المراكب والهوادج والاستظلال بشجرة أو خيمة أو بيت بعرفة ، فبعضهم منع ستر الرأس بسقفأيا كان نوعه، وأكثرهم ذهبوا الى الاباحة ٠

وفي أيامنا لم يعد للهوادج والمراكب وجود ، فقد استبـــدلوا بها السيارات المظللة الا الشيعة فهم يتخذون السيارات التي لا سقوف لها ٠

أما الاستظلال في عرفات بخيمة أو بيت أو شجرة أو بأي حاجب فلا حرج على المستظل ، كما أنــه لا حرج على المستظل بشمسية أو غيرها ٠

أما وضع ساتر على الرأس كعمامة أو قلنسوة أو منديل فذلــك ممنوع بالاجماع ، فاذا غطى رأسه فعليه دم ٠

رسول الله يحتجم ﷺ

وجواز حك المحرم جسده وجواز إجراء العمليات

عندما كان رسول الله في طريقه من ذي الحليفة المنزل الأول أو المحط الأول الى الثاني وصل الى « ملل » مكان معروف حتى الآن بهذا الاسم، واحتجم على ظهر قدمه ، وكذلك احتجم على رأسه بلحيي جمل •

وليس المقصود بلحيي جمل على ظاهر اللفظ ، وانما هو اسم مكان عقب الجحفة ميقات أهل الشام •

وورد في اللحي الافراد والتثنية ، وفي كتب البلدان الافراد أكثر •

واحتجام الرسول عليه الصلاة والسلام على رأسه كان في وسطه ، ولا حرج على المحرم أن يحتجم ، ولا بأس من ازالة الشعر في موضع الاحتجام ، والفصد جائز ، وكل ذلك لضرورة ، وفقء الدمل جائز ، وكذلك خلع الضرس •

ويقاس على ما سبق اجراء العمليات الجراحية للمحرم اذا كان ضرورة لا بد منها •

وبعض الحجاج المصابين في حوادث السيارات يأبى اجراء العملية الجراحية ظناً منه أنه يفسد الحج ، وبعضهم يظن قبوله بـه يقلل من ثوابه ، وكل ذلك ليس بصحيح ، فما على المضطر اثم ولا ينقص من ثوابه شيء •

ولا شيء على المحرم اذا حك جلده أو رأسه وخرج بالحك بعض شعره ،•

وليس في ايامنا احتجام الا نادراً ، ولكن تقع حوادث صدم لكثرة السيارات ومخالفة سائقيها آداب السير وواجباتـه وحقوق المـارة ، ولا يرضـى المصـابون باجراء عمليـات لهـم ، أو تنظيـف جراحهـم وتضميدها ، ظناً منهم أن هذا غير جائز للمحرم ، أو أنه يقلـل مـن الثواب ، وكل هذا وهم منهم ، فالتماس الـدواء والطب ضرورة فوق الواجب لأنه مثل التماس الطعام والشراب ٠

بل يصل الأمر ببعض الحجاج الى أنه لا يحك جلده أو رأسه مهما كانت دواعي الحك ، مع انه لا شيء فيه حتى لو خرج بعض الشعر ما لم يتعمده ، أما اذا تعمد خروج الشعر فعليه دم ٠

وسئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن المحرم يحك جسده ، فقالت : « نعم ، فليحكه وليشدد » وفي حديث آخر زيادة على ما تقدم قولها : « ولو ربطت يداي ولم أجد الا رجلي لحككت » ٠

وكلام أم المؤمنين حق ، فالحك مما لا يقاوم ، وليس في الحك ولا في اجراء العملية الضرورية ما يمنعه ٠

أكل الصّيد

عندما وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم وادي الروحاء وبينه وبين المدينة ليلتان بتقدير القدماء ، نزل وصلى فيه وقال : « قد صلى فيه قبلي سبعون نبياً » •

وفي موطأ الامام مالك رضي الله عنه عن البهزي ـ وهو زيد بن كعب السلمي الصحابي رضي الله عنه ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحشي عقير ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « دعوه فانه يوشك أن يأتي صاحبه ، فجاء البهزي وهو صاحبه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، شأنكم بهذا الحمار ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقسمه بين الرفاق ، ثم مضى حتى كان بالأثاية بين الرُّوَيثة والعَرج اذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم ، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقف عنده لا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه •

وفي هذا الحديث أن غير المحرم اذا صاد صيداً جاز للمحرم أن يأكل منه اذا لم يشترك فيه بأي شيء حتى الاشارة الى الصيد أو حصاره او سد الطريق عليه •

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد أباح لأصحابه أن يأكلوا من حمار الوحش الذي صاده غير محرم •

والبهزي لم يكن محرما بدليل اباحة صيده للمحرمين ، ولو كان

محرما لما حل صيده له ولا لمن أحرموا ، لأنه يصير مقتولا لا مذبوحا ولا مذكي ، والمقتول لا يجوز أكله ٠

وأما الظبي الحاقف وهو الذي ربض وانطوى وانحنى ظهره أو لجأ الى حِقف وهو ما استطال واعوج من الرمل فلم يبح لأصحابه أن يأخذوه أو يذبحوه أو ينالوا من لحمه ، لأنه ملك صائده ، وأمر بحمايته حتى لا يحركه أحد أو يمسه أو ينفره ٠

ولم يذكر هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل من لحم حمار الوحش الذي اصطاده البهزي ، وليس ذلك لعدم جوازه ، فقد ثبت أن رسول الله أكل من لحم الصيد وهو محرم في غزوة الحديبية ٠

في موطأ الامام مالك عن أبي قتادة : انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى اذا كانوا ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم ، فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل أصحابه أن يناولوه سوطا فأبوا عليه ٠ فسألهم رمحه فأبوا ، فأخذه ثم شد على الحمار فقتله ، فأكل منه بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبى بعضهم ، فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال : « انما هي طعمة أطعمكموها الله » ٠

وحادثة أبي قتادة كانت في غزوة الحديبية سنة ست من الهجرة ، أما حادثة البهزي ففي حجة الوداع بالسنة العاشرة ٠

وفي بعض الروايات : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « هل معكم من لحمه شيء » ؟ ٠

وفي الصحيحين عن طريق عبد الله بن أبي قتادة : قالوا : معنا رجله ، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلها ٠

وللامام البخاري في صحيحه في الهبة : «فناولته العضد فأكلها حتى تعرقها » وفي رواية : « قد رفعنا له الذراع فأكل منه » ٠

والاتفاق أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم حمار الوحش الذي اصطاده أبو قتادة ، والاختلاف في المواضع التي أكل منها ، والجمع بين الروايات المختلفة أنه أكل من الصيد ٠

وموجز القول : جواز أكل المحرم اذا اصطاده غير محرم دون أن يكون له دخل حتى بالاشارة الى الصيد ٠

وأما ما جاء في الحديث من أن أبا قتادة كان ببعض طريق مكة فلا يفهم منه أنه كان في أحد طرقها بها ، انما كان ببعض الطرق الموصلة اليها ٠

وأما موضوع الظبي الحاقف فقد كان حيا ، ولكن السهم الذي كان به أقعده عن الحركة ، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يهيجه أحد أو يمسه ، فحرسه بذلك الذي أمره أن يقف حتى يمر الناس ٠

وتكررت حوادث الصيد في حجة الوداع وفي بعض عُمَر النبي صلى الله عليه وسلم ، والحادثتان اللتان ذكرناهما تحويان أحكام صيد البر ٠

أبو بكر يضرب خادمه

كانت زاملة رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاملة صاحبه الصديق أبى بكر رضي الله عنه واحـدة ، والزاملة : البعير الـذي يحمل متاع المسافر ·

وعندما وصل رسول الله العَرج ونزل بـه تفقد آبو بكر الزاملة فلم تصل ، وانتظرها فاذا غلامه الموكل بها يقبل وحده ، فسأله عنها ، فأجابه أنه أضلها ، فقال أبو بكر : بعير واحد تضله ، وطفق يضربه ، ورسول الله يبتسم ويقول : « انظروا الى هذا المحرم ما يصنع ! » ·

وتأديب الخادم جائز ، ولكن الأفضل أن يمسك عنه ، والتأديب لا يدخل في قوله تعالى : (ولا جدال في الحج) والا لكان سيدنا آبو بكر أشد المسلمين تمسكا بما نهى الله عنه ·

ولو كان التأديب من الجدال لنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ، وانما تبسم وقال كلمته اللطيفة في حق صاحبه رجاء آن يكف عن التأديب ، ونبهه بلطف الى أن العفو أرجى في هذه المواقف ·

رفقاً بالقوارير

في حجة الوداع عندما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق كان أنجشة الحبشي المعروف عنه حسن الصوت والأداء في ركب النساء يحدو لهن ، فأخذت الأبل تسرع ، فرأى رسول الله وحبيبه وسيد الخلق محمد صلى الله عليه وسلم ذلك فقال له كلمته المحبوبة اللطيفة : « رويدك ، يا أنجشة ، رفقا بالقوارير » يقصد بالقوارير النساء .

وفي رواية : « يا أنجش ، رويدك سوقك بالقوارير » .

وفي هذا الحديث الشريف اللطيف جواز الحداء للمحرم وسماعه ، ولكن ، لا يجوز للمرأة أن تحدو ، ولا للنساء أن يغنين ، والحداء أو الغناء منهن حرام ، لأن فيه فتنة على السامعين .

والحاجات المصريات يغنين وهن محرمات في الطريق من مكة الى عرفات ، ومن عرفات الى مزدلفة ، ويصحبن الغناء بالزغاريد ، وهو حرام ، لأن ما يفعلنه لهو محرم ، ورفع المرأة صوتها به محرم شرعا ، فالله تبارك وتعالى يقول : (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا) .

فاذا كان نساء النبي قد نهاهن الله عز وجل من تليين القول وهن أمهات المؤمنين فان غيرهن أدعى للطمع فيهن ، والغريزة جامحة ، ولا تقاوم ولا تغالب الا ممن عصمه الله ، فكيف وحاجات مصر يغنين

ويزغردن ، ويثرن بذلك الفتنة ، ويجب عليهن آلا يفعلن ذلك ، حتى التلبية لا يرفعن بها اصواتهن ٠

وقصة أنجشة وردت في صحيح البخاري في غير موضع منه ، كما وردت في الامهات ، وقرأت ــ ذات مرة ــ في أحدى جرائدنا تهجما وتجنيا على هذا الحديث الشريف من أستاذ عراقي كان بمكة حرسها الله ، ذهب فيه الى أن « رفقا بالقوارير » لا تليق بالمرأة ، لأنها ليست قارورة،وطال تجنيه قبحه الله(١) ٠

وما أشد جهل هذا الكاتب ، فالمرأة قارورة على الحقيقة والمجاز ، على الحقيقة لأنها تحمل في بطنها جنينها مثل القارورة التي تحمل في جوفها الشراب ، وهي من الزجاج ، وعلى المجاز أن المرأة لا تحتمل الشدة كالقارورة ، فكما نعنى بالقارورة مخافة كسرها نعنى بالمرأة حرصا على سلامتها ٠

---

(١) انظر كتابنا « الزحف على لغة القرآن » المطبوع بدار العلم للملايين ببيروت ، ففيه الرد الوافي على هذا الكاتب الجهول الذي نفاه الله من مكة المكرمة حرسها الله الى بلاده ٠

رسول الله يغضب على زوجه زينب

اصطحب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه الفضليات في حجته هذه ـ وكن تسعا ـ فلما كان ببعض الطريق برك جمل سيدتنا صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها ، فبكت ، فجاء اليها زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتهى اليه خبرها ، وأخذ يطيب خاطرها ، ويمسح بيده الشريفة دموعها ، وزاد بكاؤها ورسول الله ينهاها ، فلما لم تنته نهرها ، ونزل بالموضع الذي برك فيه جملها ، ولم يكن يريد النزول به لولا هذا الحادث ، وضرب خباء النبي صلى الله عليه وسلم ، ونزل المسلمون لنزوله ، لأنهم لا يريدون مفارقته ، بل هم يريدون صحبته وأخذ مناسكهم منه ٠

وحارت أم المؤمنين صفية ، ولم تدر ما تصنع ؟ وكيف تدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غاضب كما حسبت ، فقد كان هذا اليوم يوم صفية ، فرسول الله قد قسم بين نسائه رحلته حتى تسعد كل منهن بيومها تعنى برسول الله ، وتسعد بخدمته ، فرأت أن تمضي الى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنهاوتنزل لها عن يومها ٠

تقول صفية رضي الله عنها : « خشيت أن يكون في نفس رسول الله شيء مني فانطلقت الى عائشة فقلت لها : تعلمن أني لم اكن أبيع يومي من رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء أبدا ، واني قد وهبت يومي لك على أن ترضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى ، قالت عائشة : نعم » ٠

ولبست سيدتنا عائشة ثيابها ومضت الى خباء رسول الله ورفعت طرفه فقال لها رسول الله : « مالك يا عائشة ؟ ان هذا ليس بيومك ! » قالت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ٠

وكانت قيلولة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة ، فلما كان عند الرواح قال لأم المؤمنين زينب بنت جحش : « يا زينب ، افقرى أختك صفية جملا — وكانت من أكثر أزواج الرسول ظهرا ، والظهر : كثرة دواب الحمل والركوب ، أما قول رسول الله : « أفقرى أختك صفية جملا » أي أعيريها ٠

فردت أم المؤمنين زينب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولها : أنا أفقر — أي أعير — يهوديتك ؟ ! ٠

وتأذى النبي عليه صلوات الله وسلامه من جواب زينب وغضب ، وهجرها ولم يكلمها طول الطريق الى مكة حتى قدمها وأيام منى وطول طريق العودة الى المدينة ؛ وشهر المحرم وصفر ٠

وأضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ترك الكلام معها أنه لم يقسم لها ، أي لم يجعل لها ليلة مثل أخواتها آزواجه ، ولم يأتها ٠

وتفسر هذه القطيعة شدة غضب رسول الله على سيدتنا زينب ، لأن ما صدر منها من قول أو فعل كان عظيما ، اذ لا يحق لها أن تقابل رغبة رسول الله — وان كان زوجها — بغير الطاعة المثلى ، لأنها أعلم الناس بمزاياها الكريمة ، كما أنه لا يصح أن تقول عن ضرتها المسلمة المؤمنة « يهودية » بعد أن أكرمها الله بالهدى والتزوج من نبي الهدى والرحمة ٠

وفي شهر ربيع الأول مضى الى دار سيدتنا زينب ، فسرت به ، واستقبلته بحفاوة ٠

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مرض في أواخر شهر صفر من السنة الحادية عشرة من الهجرة ، فرأى أن يصفح عن أم المؤمنين زينب قبل أن ينتقل الى الرفيق الأعلى ، لأنه لو خرج صلى عليه وسلم من الدنيا وهو غير راض عن زينب لبخعت نفسها ، ورسول الله رؤوف رحيم ، ووسع قلبه أبعد الناس كما وسع غير المسلمين من أمته فهو متسع لزوجه الكريمة التي حملتها الغيرة على أن يصدر منها من القول والفعل ما لا يرضى خير الخلق مكارم ورحمة .

ومن تمام فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم ووافر رضاه أنه لما دخل على أم المؤمنين زينب مشى الى سريرها الذي كان قد رفع ، لأنه لم يأتها ، ووضعه بيده ، وقضى وطره منها رضي الله عنها وصلى على خير خلقه وآله وصحبه .

رسول الله بعُسْفان

لما وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسفان ـ على وزن عثمان ـ وهو المنزل الذي يسبق آخر منزل الى مكة حرسها الله سأل أبا بكر : « أي واد هذا ؟ » فأجاب أبو بكر : وادى عسفان ، ولم يكن رسول الله غير عالم به ، وانما اراد أن ينبه الى أمر ذي شأن يظهر في جوابه صلى الله عليه وسلم اذ قال له : « لقد مر به هود وصالح على بكرين أحمرين خطامهما الليف يلبون ويحجون » •

وليس معنى الحديث الشريف أن هودا وصالحا ـ صلى الله على نبينا وعليهما وسلم ـ أنهما كانا معا ، فهود كان متقدما على صالح ، ولكن رسول الله جمعهما في الذكر لاشتراكهما في القصد والطريق المسور والركوب ، فكل منهما كان وحده ، وقصد الحج الى بيت الله الحرام ، وكان كل منهما على بكر (وهو الفَتِيُّ من الابل) أحمر ، وخطامه ليف من التواضع •

فعسفان واد مبارك ، شرف بنبي الله هود ثم بنبي الله صالح ، وبلغ شرف هذا الوادي أبعد غاياته برسول الله نبي الهدى والرحمة وأزواجه وخير صحابته اذ مروا به •

والحكومة العربية السعودية جعلت الطريق من مكة الى المدينة حرسهما الله يمر بهذا الوادي حتى يمر به حجاج بيت الله الحرام وزوار مسجد رسول الله بالوادي الذي مر به نبيا الله ثم رسوله المصطفى صلى الله عليهم وسلم •

فاذا قصد الحجاج المدينة من جدة فان عودتهم من المدينة الى مكة عن طريق عسفان •

وفي عسفان سأل سراقة بن مالك رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم ، فأجابه رسول الله الى ما سأل ، وكان سؤاله عن بعض مناسك الحج •

حج الحائض

لما كان رسول الله بسرف[1] حاضت أم المؤمنين سيدتنا عائشة رضي الله عنها ، وكان بدء حيضها يوم السبت ثالث ذي الحجة على القول الراجح ، وجاءها وهي محرمة ، ودخلت مكة في اليوم الرابع وهو يوم الأحد رابع ذي الحجة ، ولم تطف ولم تسع ، لأن الطهارة في الطواف شرط ، والسعي تبع الطواف وان كانت الطهارة غير واجبة فيه •

وشكت عائشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها : « انقضي رأسك وامتشطي وأهلّي بالحج ودعي العمرة » ففعلت ما أمرها •

واختلف الفقهاء في حجة عائشة واحرامها ، هل كانت مفردة أو قارنة ، وتبعا لهذا الاختلاف اختلفوا في أحكام أخرى ، فذهب أبو حنيفة وأصحابه الى أن المرأة اذا أحرمت بالعمرة متمتعة فحاضت قبل الطواف تترك العمرة وتهل بالحج مفرداً كما صنعت سيدتنا عائشة ، فانها تركت العمرة وحجت مفردة •

وذهب الأئمة الثلاثة الى أن الحائض تدخل الحج على العمرة وتصير قارنة •

---

(١) سَرِف ـ تبعد من مكة ١٠ ك٠م ، وبينها وبين مكة التنعيم ، وقد وقعت بها مصادفة عجيبة ، ففي السنة السابعة من الهجرة منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من عمرة القضاء تزوج أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث الهلالية ، وأراد أن يدخل بها وهو بمكة في آخر يوم من أيام الشرط الذي كان بينه صلى الله عليه وسلم وقريش ، فجاءه سهيل بن عمرو في نفر من أصحابه فقال لهم : « دعوني ابتني بامرأتي واصنع لكم طعاماً » فقال سهيل : لاحاجة لنا بك ولا بطعامك ، اخرج عنا ، ورد على سهيل احد الحاضرين رداً عنيفاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دعهم فانهم زارونا ، لا نؤذيهم » فخرج رسول الله فبنى بسيدتنا ميمونة في سرف ، وتوفيت في الموضع نفسه سنة احدى وخمسين أي بعد أربع وأربعين سنة ، وهي آخر أزواج النبي انتقالا الى رحمة الله ، رضي الله عنها واسكنها الفردوس الأعلى •

وهذا الاختلاف يؤدي الى اختلاف آخر ، فالأحناف يقولون : يأتي القارن بأفعال العمرة وافية وكذلك بأفعال الحج ، لأن كلا منهما مستقل عن الآخر ٠

وفي قصة عائشة ـ على مذهب الأحناف ـ لم يسعها أداء أفعال العمرة قبل الحج ـ لأنها حائض ـ فتركت العمرة واستأنفت الاحرام بالحج ، وهي مجبرة على هذا ، لأنها لو بقيت على احرامها بالعمرة تنتظر الطهر فاتها الحج الذي هو ركن من أركان الاسلام وفرض لا بد منه ، وهذا هو الاجماع ٠

وأنا أؤيد مذهب الحنفية لأني وازنت بين الآراء المختلفة في المذاهب الأربعة فرجحت مذهب الأحناف الذي يرى أن على القارن طوافين وسعيين ، للعمرة طواف وسعي خاصان بها ، وللحج طواف وسعي خاصان به ٠

وأما الأئمة الثلاثة فذهبوا الى أن أفعال العمرة تدخل في اعمال الحج ، وما دام الأمر كذلك فانه يجزىء طواف واحد وسعي واحد ٠

ولكلّ حجة وبرهان ، ودليل الحنفية حديث عائشة رضي الله عنها ، وهو مروي في الموطا للامام مالك ، قالت :«خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يَحلّ حتى يحل منهما جميعا » قالت : فقدمت مكة وأنا حائض ، فلم أطف بالبيت ، ولا بين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « انقضي راسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة » قالت : ففعلت ، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق الى التنعيم فاعتمرت ، فقال : « هذا مكان عمرتك » فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا منها ، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم ، وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة

فانما طافوا طوافا واحدا » .

واستدل الأحناف على ترك أم المؤمنين العمرة الى الحج بهذه الأدلة:

أولا ـ نقض شعر الرأس والامتشاط ، ولا يجوز للمحرم نقض الشعر ولا التمشيط مخافة أن يؤدي ذلك الى نتف الشعر .

ثانيا ـ أمر رسول الله عائشة بعد نقض الشعر والامتشاط في قوله : « أهلي بالحج ودعي العمرة » وهذا يثبت أنها أهلت بعمرة ولم تهل بحج ، ولو كانت مهلة به دونها أو قرنته مع العمرة لما أمرها بتركها .

وفي رواية مسلم قالت عائشة : يا رسول الله ، يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة « قالت : فأمر ـ أي رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ عبد الرحمن بن أبي بكر ... حتى جئنا الى التنعيم فأهللت منها بعمرة جزاء بعمرة الناس التي اعتمروا » .

ثالثا ـ ان عمرة التنعيم كانت عوضا عن العمرة التي فاتتها .

وبدء الحيض بسيدتنا عائشة رضي الله عنها كان يوم السبت بسرف، وهو اليوم الثالث من شهر ذى الحجة ، واهلاله كان يوم الخميس بدليل أن يوم عرفة ـ اليوم التاسع ـ كان يوم جمعة على التحقيق .

ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الأحد وهو اليوم الرابع لذى الحجة ، ولم تستطع سيدتنا عائشة أن تتحلل من احرامها بالعمرة ، فلما كان يوم التروية ـ اليوم الثامن وهو يوم الخميس ـ كان معها الدم ، فتركت العمرة وأهلت بالحج كما سلف ذكره .

وقيل في طهرها رضي الله عنها أنه كان بعرفة ، وروي عن عائشة أن يوم عرفة أظلها وهي حائض ، وقيل : يوم النحر ، أي يوم العاشر من ذي الحجة ، وفي البخاري ، حديث عائشة قالت : « حتى قدمنا منى فطَهَرت » .

والجمع بين هذه الروايات ـ كما ذكر بعض الفقهاء ـ أن انقطاع الدم كان بعرفة ، ولكنها رأت الطهر بعد نزولها الى منى .

والنفساء كالحائض في الحكم .

الرسول ييسر على أمته

عندما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف أمر الناس أن يحلوا بعمرة الا من ساق معه الهدي فيبقى على احرامه ٠

وفي الصحيحين أن الرسول عليه الصلاة والسلام لما كان بسرف قال لأصحابه : « من لم يكن منكم معه هديٌ فأحبَّ أن يجعلها عمرة فليفعل ، ومن كان معه الهدي فلا » ٠

وكان أصحاب رسول الله ممن ساق الهـدي وهم افراد معدودون ومن لم يسق الهدي وهم الجميع الا اولئك حرصوا على أن يكونوا على احرامهم حتى ينتهوا من كل مناسك الحج ثم يتحللوا التحلل الذي يحل لهم كل ما هو حلال لغير المحرم ٠

ومن الادب الذي اشتهر به الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم أن يجعل الأمر في أسلوب النصح والرجاء فقال لهم :«من أحبَّ» وكأنَّ ما ذكر لهم من قبيل الاستحباب لا الأمر الملزم للطاعة، فلم يفهموا المقصود ، وسيأتي في فصل قادم تفصيل ذلك آن شاء الله تعالى ٠

وسبب ما أشار به رسول الله صلى الله عليه وسلم هو التيسير علـى المسلمين ، لئلا يجدوا عنتا في البقاء على احرامهم آياما كثيرة آخرى فوق الأيام التي قضوها في الطريق ، فنصح لهم أن يجعلوا حجتهم عمرة ، فيحل لهم كل شيء حتى النساء ٠

وهذا التيسير الذي افضل الله به على يد رسوله الكريم فوق درجة التخيير عندما كان الرسول والمؤمنون بذي الحليفة فكان لديهم حرية اختيار ما يريدون من صنوف الاحرام ، فكان رسول الله قارنا ومعه من الصحابة قارنون مثلـه ، و منهم مـن آحرم بالعمرة ، ومنهم من أحرم بالحج ٠

وكل ذلك من يسر هذا الدين السهل السمح ، ويظن بعض الحجاج أن القران أفضل لهم لعمل الرسول صلى الله عليه وسلم فيلتزمون به دون أن يكون معهم هدي مصحوب ، أو دون أن تكون لديهم القدرة على شرائه ، وهذا غير متفق مع الحديث الشريف الذي مر ذكره ٠

وخير للحجاج في هذا العصر التمتع ، وهو أن يحرم بالعمرة يؤديها قبل حجه ، وهي عمرة الاسلام المفروضة ٠

الرّسول ينزل بذي طوى

نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه المسلمون الذين صحبوه في حجته بذى طوى ، وباتوا بها ليلتهم ، وهي ليلة الأحد الرابع من ذى الحجة .

وهذا النزول وتاريخه هما التحقيق المجمع عليه دون خلاف ، وان سبب النزول فيه : الراحة ثم دخول مكة نهارا .

وذو طوى يقع غربي مكة حرسها الله ، بينها وبين التنعيم بضعة كيلو مترات ، وكان يقع في مدخل مكة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفي عهود كثيرة تلته ، أما الآن فذو طوى لم يعد كما كان براحا فسيحا من الأرض ، بل قامت عليه مباني أهل مكة حتى تجاوزت ذا طوى، وتكاد تصل مبانيهم الى التنعيم ، ولم يعد في قدرة من يريد أن يبيت به المبيت به للسبب الذي أوضحناه .

بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى طوى ومعه نساؤه والمسلمون ، لأنه أراد أن يستجموا حتى يستقبلوا ما بقي من المناسك وهم نشطون ، ولأنه لم يرد أن يدخل ليلا ، اذ الأفضل دخولها نهاراً ، وان لم يكن في دخولها ليلا حرج ، وأفضل الاوقات لدخولها الصباح تأسياً بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بذى طوى ، ثم

اغتسل عليه صلوات الله وسلامه لدخول مكة ، وهو سنة لمن استطاع الغسل ، ومن لم يستطعه فلا حرج عليه ، لأن في الوضوء غناء عنه ٠

ودخل ذو طوى الآن ـ في العهد السعودي ـ في مباني مكة حتى تجاوزته ، وسيدخل التنعيم فيها قريبا اذا شاء الله ، لأن عمران مكة يتسع اتساعا عظيما ٠

والقادمون من المدينة للحج يدخلون مكة ليلا ونهارا عن طريق ذي طوى ، أما الذين يقدمون من الحجاج من جدة الى مكة فعن طريق الحديبية ، وكلا هذين الطريقين قدمهدته الحكومة السعودية وضبطته بالاسفلت ، وهذا ما صنعته بطريق مكة والمدينة وبكل الطرق المؤدية الى المشاعر ٠

وليست كل سنة متبعة الأن لتغير الأحوال والظروف ، فسنة المبيت بذي طوى والاغتسال فيه غير متيسرة ، بل تكاد تكون متعذرة ، ولهذا لا ضرورة لها لأنها غير مستطاعة ٠

فقد ورد في بعض الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استلم الحجر الأسود بمحجنه وهو يطوف بالبيت ، والمحجن : عود معطوف الرأس معوجه ، أو عصا معقوفة الرأس خلقة ، ويسميها العامة باكورة ٠

واستلام الحجر بالمحجن الآن لم يعد سنة ، لأن في ذلك أذى للمسلمين ، وترك الأذى واجب ، والواجب مقدم على السنة ٠

الرسول يدخل مكة

بعد أن اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ طريقه الى مكة حرسها الله ، ودخلها نهاراً في وقت الضحى ، فمن آداب دخول مكة المكرمة الغسل والدخول اليها نهاراً ، ولكن هذه السنن ليست بضربة لازب ، وانما يمكن تركها دون أن يأثم التارك ، فعشرات الالوف من الحجاج بل مئات الألوف منهم يقدمون بالطائرات الى جدة ، ومنها الى مكة ، ولا يستطيعون الغسل ، ولا شيء عليهم في تركه ، ومئات الألوف من الحجاج لا يتيسر لهم دخول مكة نهاراً ، ومئات الألوف يدخلونها ليلا ، ولا حرج عليهم جميعاً في الدخول ليلا أو نهاراً ، فمن تيسر له الدخول نهارا فخير ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها نهاراً ، ومن تيسر له الدخول ليلا فخير ، فبعض صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يحرصون على الدخول ليلا ، ورسول الله لا يشق على أمته ، بل يتوخى لها السهولة واليسر ، فدخول النهار اضمن لراحة الحاج ، وأمان على متاعه من الضياع ، فاذا دخل ليلا أو نهاراً فلا حرج ، لأن الرسول دخل نهاراً ، ودخل ليلا في عمرة الجعرانة ٠

وأما دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فكان الضحى ، ودخل مكة من اعلاها وهو ما يسمى في أيامنا « المعابدة » أحد أحياء مكة ، ومنها الى حي « المَعْلَى » حيث تقع الحجون بينهما ، ومن هذا الطريق اتخذ سبيله الى المسجد الحرام ٠

الرّسول بالبيت الحرام

عندما دخل رسول الله صلى الله عليـه وسلم المسجد الحرام ورأى البيت رفع يديه الى السماء وقال :

« اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابة ، وزد من شرّفه وكرّمه ممن حجه أو اعتمره تشريفاً وتكريماً وتعظيماً وبراً » ٠

وروى هذا الحديث الامام الشافعي مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه الأزرقي في « تاريخ مكة » عن مكحول ٠

ولم يركع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحية المسجد ، لأن تحية المسجد الحرام الطواف ، فبادر اليه يطوف طواف القدوم الذي اغنى عن طواف تحية المسجد الحرام ٠

وأول ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه وقف بين الحجر الأسود والركن اليماني وهو أقرب الى الحجر مبتدئاً طوافه ، فبادر الى استلام الحجر الأسود وتقبيله ، ومنه يبتدىء الطواف ، واليه ينتهي ٠

وكبر رسول الله وهلل وهو يستلم الحجر ، والاستلام ــ كما جاء في الصحاح والتهذيب واللسان ــ : لمس الحجر الأسود باليد ومسحه ، أو تقبيله ، أو بكل ذلك ، واشتقاقه من السلام بمعنى التحية ، ولمسه باليد انما هو بمنزلة المصافحة في السلام ، والمسلم يلمس الحجر تحرياً لقبول السلام منه وتبركاً به ٠

وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال:«استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر فاستلمه ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا ، فالتفت فاذا هو بعمر يبكي ، فقال : « يا عمر ههنا تسكب العبرات » ٠

ثم طاف رسول الله بالبيت سبعاً رمـل في الثلاث الأولى ومشى في

الأربع ، واستلم الركن اليماني ، مسحه بيده الشريفة دون أن يقبله ، أما الحجر فلمسه بيده الكريمة صلى الله عليه وسلم وقبله وبلله بدموعه المباركة ·

وكان يقول كلما كان بين الركن والحجر : (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) ·

وكان يقول عليه الصلاة والسلام عند استلامه الحجر الأسود ـ كما في رواية عبدالله بن السائب ـ :« بسم الله والله أكبر ، ايمانا بك ، وتصديقاً بكتابك ، ووفاء بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم » كان يقولها كلما استلم الحجر ·

وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تقبيل الحجر ، ولمسه بمحجنه ثم تقبيل الطرف الذي لمس به ، وان لم يجد سبيلا الى التقبيل أو اللمس بالمحجن أشار اليه وكبر ، وهو يقول : بسم الله والله أكبر ، وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعير له ، وليس الركوب بسنة الا لعذر ، ولا يصح الطواف على جمل أو غيره الآن ، ولم يفكر أحد في ذلك ·

وبعد أن استلم رسول الله الحجر ترك البيت على يساره ، وكان قد رمل ثلاثة الأشواط الأولى ومشى في الأربعة الآخرى ، حتى اذا انتهى من طوافه مضى الى خلف مقام ابراهيم وهو يتلو : (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) وصلى به ركعتي الطواف قارئاً في الأولى بعد الفاتحة : (قل يا أيها الكافرون) وفي الأخرى بعد الفاتحة : (قل هو الله أحد) ·

والرمل ساقط عن المرأة ، وفي أيامنا لا يسع الحاج الرمل في الطواف ، فتركه حسن ، لأن فيه أذى للمرأة والشيوخ والعجزة ·

وان ترك الرمل أفضل ، لأن فيه ايذاء الرامل لغيره ، والايذاء ممنوع ، وقد قال عمر رضي الله عنه : « مالنا وللرمل ؟ انما كنا راءينا به المشركين وقد أهلكهم الله » ثم قال : « شيء صنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلا نحب أن نتركه » ·

ويظهر أن عمر لما قال في الرمل قوله ذكر رمل رسول الله فخشي أن تكون فيه حكمة خفية عليه فأردفه بقوله : « فلا نحب ان نتركه » •

وورد عن ابن عباس رضي الله عنه قوله : « ليس هو بسنة ، من شاء رمل ومن شاء لم يرمل » •

وفي أيامنا يتعذر الرمل كل التعذر ، وفيه أذى للطائفين ، فترك الأذى متقدم على السنة ، فكيف وابن عباس يذهب الى ان الرمل ليس بسنة •

وبعض علماء الاقطار يحاولون أن يرملوا في الطواف ويشجعوا من معهم عليه ، فيسقط الناس من فعل هؤلاء الراملين على أرض المطاف ويدعسهم الطائفون ، وقد مات بعضهم من سقوطهم بين الارجل •

وما ثم ما يدعو الى الرمل ، ويجب تركه ، لأن فيه أذى وخطرا على حياة الناس ، وقد مات أناس من شدة الزحام ورمل بعض الراملين الذين جهلوا حكمة الشرع الشريف ، ونرى هؤلاء العلماء الجهلة التي فيقبل بعضهم ، ويستكبر آخرون •

وبعض الحجاج يأتون في المطاف بما لا يعد برأ ولا معروفا ، فقد رأيت حجاجاً يتفق بعضهم مع بعض ، فيصلي نفر منهم ويقف نفر حاجزاً بين هؤلاء المصلين والطائفين الذين لا يفطنون الى هؤلاء المصلين فيقعون عليهم فاذا الحراس يدفعونهم فيختصمون ويتصايحون ، أو يقعون في أرض المطاف فيدعسهم الطائفون •

بل رأيت نساء يقعن من العثار بأولئك المصلين فتمتد أيدي حراسهم الى النساء وتقع أيديهم منهن على العورة أو يسقطن بين الأرجل من دفعهن •

ونصحت هؤلاء المصلين دون جدوى ، معتقدين ان صلاتهم في المطاف قربى ، وما هي الا اذى فاحش للنساء وللطائفين جميعاً •

ويندفع الطائفون اندفاع السيول الجارفة ، ويؤذي بعضهم بعضاً بهذا الدفع الشديد ، ويفقدون السكينة والخشوع ، ويقع في المطاف من الأذى والضرر ما لا يقع في سوق المزاد العامة ، ويجب على الحجاج

أن يتأدبوا ويذكروا أنهم بين يدي الله في أقدس مكان ٠

بل اصبح المطاف وبخاصة الجهة الشمالية من الكعبة للكراء ، لأن به الصف الأول للمصلين ، فيستأجر بعض الناس أمكنتهم منه ٠ ويفرشون النسيج الذي يصلى عليه وهو المعروف بالسجادة ، ولا يجد السابقون أمكنة ، لأن أناساً قد « استأجروها » ويجيئون متأخرين ، فيصلون بالصف الاول طمعاً في المزيد من الثواب ٠

وما ظنوه مزيداً من الثواب ليس الا مزيداً من الاثم ، وكذلك يفعلون بالروضة الشريفة المباركة في مسجد الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم ٠

ويجب على الحجاج والزوار الا يفعلوا هذا الفعل ، وركعتا الطواف يجوز أداؤهما خارج مبنى الحرم ، وقد صلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ركعتي الطواف بذي طوى وهو بعيد عن المسجد الحرام ٠

وفي الحرم الشريف سعة أي سعة لعشرات الآلاف من المصلين ، في وسع الذين طافوا اداء ركعتي الطواف في آي مكان شاءوا من المسجد ، وهو أفضل لهم من الصلاة في مقام ابراهيم ما دامت الصلاة فيه تؤدى الى الأذىلمن سبقوا اليه ولمن ينتظرون ، ولا يجوز في هذا المكان الطاهر الزحام والتدافع بالاجسام والأيدي ، حتى يصل بكثير منهم الأمر الى الخصام القبيح ٠

وأم المؤمنين أم سلمة زوج رسول الله صلت ركعتي الطواف خارج الحرم ٠

وهذا هو الفضل الذي يجبعلى الحجاج أن يدركوه ، لا أن يتزاحم المئات ويتدافعوا ويؤذوا انفسهم وغيرهم ٠

حقاً ان الصلاة بمقام ابراهيم فضيلة ، وترك الفضيلة من اجل فضيلة أعظم واجب ، وان أفضل الفضائل أن تحول بين الشر والناس تحميهم منه ٠

الحجر الأسود

يتزاحم الحجاج نساء ورجالا ومع بعضهم أطفال على الحجر الأسود تزاحماً لا يمكن أن يعهده بشر في موضع في الدنيا كلها ، وقد نجم من هذا التزاحم هلاك حجاج ابرياء لقوا حتفهم تحت أقدام اخوانهم الذين جاءوا الى هذا المكان يبتغون فضلا من الله ورضواناً .

واذا تركنا الموت فاننا نجد التصاق الحاجين بالحاجات التصاقاً شديداً حتى تتلاقى العورات ، ويركب الحجاج بعضهم بعضاً ، ظانين أن تقبيل الحجر بأي وسيلة كانت يؤدي الى رضا الله تبارك وتعالى ، فيتوسلون الى ذلك بذلك التزاحم والتدافع والتراكب الذي يقلب حسناتهم سيئات ، مع أن التقبيل سنة ، ولو كان واجباً لسقط لتعذر أدائه ، بل لأن في أداء هذا الواجب اسقاط ما هو أكثر منه وجوباً الا وهو ما ينجم عنه من اذى ومنكر ، فكيف والتقبيل ليس واجباً ، وانما هو سنة .

واذا لم يتيسر التقبيل فالاشارة من بعيد تكفي ، وقد يحصل منها من الثواب أكثر مما لو دفع الناس وتخطى الجموع وأضر بهم وآذاهم .

وتجب توعية الراغبين في الحج من بلدانهم من قبل علمائهم ، وكذلك من المطوفين والمرشدين .

عمر والحجر الأسود

« روى الحاكم عـن أبي هارون العبيدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : حججنا مع عمر فلما طاف استقبل الحجر فقال : اني أعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قَبَّلَك ما قبّلتك ، ثم قبله ، فقال له علي ، انه يضر وينفع ، قال : بِمَ ؟ قال : بكتاب الله : (واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى) خلق الله آدم ومسح على ظهره فقررهم بأنه الرب ، وأنهم العبيد ، وأخذ عهودهم ومواثيقهم ، وكتب ذلك في رق وكان لهذا الحجر عينان ولسان ، فقول : افتح ، ففتح فاه ، فألقمه ذلك الرق وقال : اشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة ، واني أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن يستلمه بالتوحيد ، فهو ـ يا أمير المؤمنين ـ يضر وينفع ، فقال عمر : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا حسن » .

قال الحاكم : ليس من شرط الشيخين ، انهما لم يحتجا بأبي هارون عمارة بن جوين العبدي ، قال غيره : ولا من شرط غيرهما ، فأبو هارون ضعفه الناس كلهم ، ونسبه الى الكذب جماعة من الأئمة » (١) .

---

(١) شرح موطأ الامام مالك ، تأليف الزرقاني ، نشر شركة مكتبة مصطفى الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الاولى سنة ١٣٨١ هـ ج ٣ ص ١٣٠

واذا كانت رواية الحديث الذي رد فيه علي على عمر مطعونا في راو من رواته فان من الثابت في الصحيحين أن عمر رضي الله عنه قال : « انك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك » ٠

وقول عمر حق ، فالحجر في ذاته لا يملك أن ينفع أو يضر ، وان كان النفع والضر يأتيان بسببه ، فمن قبله طاعة وامتثالا انتفع ، ومن أنكر شيئاً مما جاء بــه الوحي كتابا أو سنــة فالضرر عليه ثابت ، فهو سبب دون أن يكون هو نفسه نافعا أو ضارا ٠

وليس في مقالة عمر انكار لمزية الحجر في الاسلام ، وانما أراد أن يفهم الناس وهم حديثو عهد بدين التوحيد أن هذا الحجر الاسود مع قداسته مثل سائر الاحجار في العجز عن النفع والضرر ، وكان الناس في الجاهلية يعتقدون في الاحجار أنها تضر وتنفع ، فأراد أن يفهمهم أن تقبيل الحجر في الاسلام ليس مثل تقديسهم لأحجارهم التي اعتقدوا فيها القدرة على النفع والضر ٠

ومقالــة عمر تسليم محض للشارع فيمــا شرع وان لــم يــدرك الحكمة فيه ، واتباع للرسول اتباعا حقا وان خفي عليه سر ما فعل ٠

ويجب أن يُعْلَم أن الحجر الاسود مثل غيره من الحجارة ، وانما صارت له المزية والفضيلة والقداسة بأمر الله الذي لا يسأل : لماذا وضع الفضل في حجر دون حجر ، أما المخلوق فليس من حقه أن يشرع ويضع قداسة شيء ويفرضها ، فذلــك ليس من حقــه ، وانما هو حــق الله فيما يملكه ٠

وقد كرم الله بعض الاحياء من البشر والحيوان تكريماً خاصا ، كما كرم بعض النبات والجماد والمكان والزمان ، ونحن مأمورون بالامتثال ،

وليس لنا نحن الخلق أن نعطي أنفسنا الحق الذي هو لله وحده ، فنخلع على شيء القداسة والبركة والفضيلة كما يفعل الوثنيون الذين يقدسون الاحجار وغيرها من تلقاء أنفسهم ٠

فالله تبارك وتعالى كرم من خلقه وعظم من البشر الرسل عليهم صلوات الله وسلامه ، ومن الحيوان الناقة التي نسبها الى نفسه فقال تعالى : (ناقة الله) ومن النبات اذ قال عن شجرة الزيتون : (شجرة مباركة) ومن الجماد الكعبة المشرفة والحجر الاسود ، ومن المكان البيت الحرام ، ومن الزمان ليلة القدر ويوم عرفة ٠

وزعم بعض اعداء الاسلام أن رمي الجمار وتقبيل الحجر والطواف بالبيت من الوثنية أو من بقاياها التي اعترف بها الاسلام ، وأرادوا من هذا الافتراء اتهامه بأنه ليس دين توحيد حق ، لأن الدين الذي يعترف بالوثنية ليس دين توحيد ٠

وهذه زعمات لا تستغرب من اعداء الاسلام ، فتعظيم هذه الاشياء غير الرسل ليس وثنية ، انما الوثنية تكون فيما يتخذ البشر من أوثان ، أماما يأمر الخالق سبحانه وتعالى فليس تعظيم تلك الاشياء وثنية ، والمسلمون لا يعبدون الكعبة ولا الحجر الأسود ، بل ينكرون أشد الانكار على من يعبد ملكا أو رسولا أو أي شيء عظمه الله ، بل يكفرون كل من صرفوا شيئا من العبادة لغير الله أو أشركوا معه فيها أحدا من خلقه ٠

والفارق كبير بين من يعظم أحدا ومن يعبده ، فتعظيم المسلمين رسولهم محمدا عليه الصلاة والسلام ليس من قبيل العبادة في أي شكل من اشكالها ، وانما هو عرفان لقدره لدى الله ، وما أنيط به من هداية البشر الى طريق الله ٠

وتعظيم الحجر الاسود ليس عبادة ، فالمسلمون مدركون أنه حجر

لا يضر ولا ينفع ، والمسلمون لا يعبدونه ، وينكرون على أي أحد يعبده ، وانما يعظمونه لأن أمر الله قد صدر بتعظيمه ، ولله وحده الحق في أن يأمر بالتعظيم يضفيه على حجر أو أي شيء غيره ، ونحن مأمورون أن نتلقى أمر الله دون أن نعارض أو نسأل عن السبب ، فاذا عرفنا الحكمة فذلك فضل من الله ، والا فالسمع المطلق والطاعة المثلى •

فما دام الأمر صادرا ممن له الأمر وحده فلا وثنية ، لأن تعظيم الشيء ليس تعبدا له ، وتعظيم الجماد أو النبات أو المكان أو الزمان فيما صدر الأمر بتعظيمه ليس الا قدرا لمكانة الشيء الذي نعظمه •

ولا يجوز للمخلوق أن يعظم أي شيء من تلقاء نفسه ، لأنه ليس من حقه ، وما يعظم المخلوق شيئا الا بأمر الله ، فتعظيم من نعظمه من البشر كالرسل وأولياء الأمر الصالحين والوالدين ومن لهم فضل علينا انما هو بأمر الله . وكذلك تعظيم ما نعظم من بعض الجماد والنبات وغيرهما •

وهذا التعظيم ليس وثنية ، لأنه ليس بعبادة ، ولأنه أمر من الله ، أما تعظيم الوثنيين لأوثانهم فهو صادر من قبلهم ، وقد تجاوز الحد الى العبادة ، ومن هنا يفترق التعظيمان •

الحجر الأسود في الديانات

تعرضت قداسة الحجر الاسود لأباطيل نسجها خصوم الاسلام ، وزعموا فيه زعمات مبنية على الأوهام والأساطير ، ففي كتاب « حجة الى المدينة ومكة » لمؤلفه المستشرق البريطاني الرحالة رتشارد برتون الجزء الثاني صفحة ٣٠١ و ٣٩٢(١) :

« يذكر ولفورد Wilford (A Soc Wols III , IV) أن الهندوس يقولون : ان الحجر الأسود في مكـة كان صنما لشيفا Shiva الذي زار الحجاز مع زوجته ، ولما بنيت الكعبة وضع هذا الأثر في الحائط الخارجي احتقارا له ، ولكن الناس بقوا يقدسونه ٠

« وفي كتاب دبستان يقـال : ان الحجر الاسود كـان صنم كيوان Kaywon أو زحل ٠

« ويؤكد المجوس أن الحجر الأسود كان بين الأوثان والآثار التي خلّفها مهبـد Mahbad وخلفاؤه في الكعبة بصفة شعار لزحـل ، وهم يسمون المدينة Mahgad ومعناها : مكان القمر من تمثال جميل جدا للقمر ، ويقولون : ان العرب اخذوا منه اسم مكة ٠

« والصابئة يحترمون الكعبة أيضا ، ويؤكدون أنها قبور شيث Seth ونوح Enosh أو Hermes وصابيء Sabi بن نوح ٠

وعلى ذلك فمكة تعتبر مكانا مقدسا ، والحجر الاسود والكعبة

---

(١) تعليقات خدا بخش على كتاب فون كرايمر المترجم بقلم مصطفى بدر صفحة ١٥٥ ٠

أيضا تحترم وتعتبر مشاعر مقدسة عند أربعة أديان هي أديان الهندوس والصابئة والمجوس والاسلام » ٠

وهذه المقالة مقصود منها اتهام الاسلام بأنه أخذ تقديس الحجر الأسود من هذه الديانات التي سبقته ٠

ونرى من الجائز وجود أناس من الهند والصابئة والمجوس يتعبدون بمكة في بيتها المحرم المكرم ، ويقدسون الكعبة والحجر الأسود ٠

واذا صح وجود هؤلاء الناس في مكة حرسها الله فهو من الأدلة على وجود مكة وبيت الله منذ الأزمنة القديمة ، وعلى أن القرآن حق ، فهو قد قال : (أن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين ٠ فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) آل عمران : ٩٦ ـ ٩٧ ٠

فهاتان الآيتان الكريمتان تدونان في ايجاز بليغ تاريخ بيت الله الحرام على مدى العصور قبل ابراهيم وبعده ، فهما تشيران الى أن بيته مبارك وهدى للعالمين ، وهو حق ، وما كان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علماء عصره الى عهد غير بعيد عنا يعلمون أن هناك من جاءوا من أقصى الأرض الى مكة ، وان كان رسول الله صلى عليه وسلم مؤمنا بان هذا البيت أول بيت للعبادة الصحيحة وضعه الله على الأرض ٠

وهبوط آدم الى الأرض حق ، وهو نبي بلا خلاف عندنا نحن المسلمين ، وهو رسول الى بنيه ، وضروري أن يكون له معبد يؤدي فيه فرائضه ، وأكرم الله آدم والعالمين بهذا البيت الذي بناه على بعض الأقوال ٠

واذا صح أن نوحا وهرميس (ادريس) وشيث وصابىء قدموا الى مكة وهو صحيح عندنا ، لأن كثيرا من الرسل حجوا البيت وماتوا فيه

ودفنوا به وقبورهم بها كما روى الاخباريون فان قدومهم اليها يجعل أخبار بنـاء شيث التي رواهـا الاخباريون من العرب موضع اهتمام الباحثين الجدد ·

والآيتان الكريمتان من دلائل نبوة محمد عليه صلوات الله وسلامه ، وتثبتان أن القرآن كلام الله وحده أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم لا كلام محمد كما زعم من لا بصر لهم بالعربية ولا ذوق لديهم ·

هو كلام الله لا كلام محمد ، لآن مـا في القرآن من آخبـار الآمم الغابرة ومن التاريخ المجهول ينفي آن يكون لدى احد من البشر علم ما جاء في القرآن الكريم ، فهو اذن كلام الله وحده ، وعلمه وحده ·

ثم أن أسلوب القرآن ينفي أن يكون كلام محمد ، فلدينـا مـن الاحاديث الشريفة الصحيحة آلاف ، ولدينا آحاديث قدسية ، ونسق كل هذه الاحاديث غير نسق القرآن ، ولو كان مصدر كليهما واحدا لكان في حديث محمد نسق القرآن ، آما وآن نسق القرآن متفرد فذلك هو الدليل على أنه كلام الله لا كلام محمد ، ثم ان القرآن تحدى ابلغ بلغاء العرب أن يأتوا بسورة منه فلم يستطيعوا ، وبقي التحدى قائما ·

أما حديث محمد صلى الله عليه وسلم ففي وسع البلغاء محاكاته ، لأنه كلام بشر ، وقد أدخل المنافقون وأناس من المؤمنين آلاف الاحاديث في حديثه ، فتصدى رواة الحديث من الأئمة الفقهاء الناقدين ذوى الامانة والنظر الثاقب للحديث ، فأثبتوا صحيحه ، ونفوا زائفه ·

وهذا برهان ايضا على آن القرآن كلام الله لا كلام عبده ورسوله محمد عليه صلوات الله وسلامه ·

فقدوم أناس من الهند وأناس من الفرس وأناس من الصائبة الى مكة ابتغاء بيت الله غير مستنكر ، فاذا تبعوا آهل مكة في تقديس الحجر الأسود فذلك طبيعي ·

أما غير الطبيعي فزعم من زعموا أن محمدا عليه الصلاة والسلام قد لفق دينه الذي جاء من عند الله من الديانات التي كانت في عصره ، لأن هذه الديانات جميعها كانت على نقيض الاسلام ٠

ومن هذه الزّعَمات ما زعموه في الحجر الأسود مما مر ذكره ٠

والحجر الأسود — على تلك المقولات — أقدم من عهد ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، وعندما بنى هو وابنه اسماعيل البيت وضع الحجر الأسود حتى قام القرشيون بترميم الحجر ووضعه محمد قبل الاسلام في مكانه ٠

ونسج بعض المسلمين حول الحجر خرافات واوهاما لا تزيد من مكانته ، فهي ساقطة مع غيرها ، ونحن نؤمن مع عمر رضي الله عنه أنه حجر لا يصدر منه ضرر أو نفع ، لأنه جماد ، وانما النفع والضرر من الناس يقعان بسببه دون أن يكون له قصد ٠

فالضرر — بسببه — ينجم من الكفر بقدسيته ، أو من احتقاره ، والنفع يكمن في الاعتراف بما اعترف له رسول رب العالمين وفي اكباره ٠

وينال مستلمه من الشرف شيء عظيم ، ومن هذا الشرف أن مستلمه يضع فمه في المكان الذي وضع فيه الرسول صلى الله عليه وسلم فمه الشريف فيه وبلله بدموعه ، ومن قبله ابراهيم واسماعيل ورسل وأنبياء غيرهما صلوات الله وسلامه عليهم جميعا ٠

الطواف

الطواف : الدوران حول الكعبة المشرفة ، ومنذ قامت والطواف مقترن بقيامها في جميع العصور والعهود ، حتى اذا جاء الاسلام نقاه من الشرك والوثنية ومما لا يتفق مع جلال البيت من آداب ، فطهر رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت من الأوثان والاصنام والرجس كله ، وحرم أن يطوف بالبيت مشرك ، أو عريان ، وأعاد الى الطواف صفاءه ونقاءه وجلاله وقداسته ٠

والطواف أربعة أنواع :

الأول : طواف القدوم ، ويسمى طواف التحية ، لأنه تحية البيت ، وتحية الدخول ، لأنه بسبب دخول المسجد الحرام،فتحيته الطواف ، أما تحية غيره من المساجد فصلاة ركعتين ٠

وهذا الطواف سنة ، وليس بركن ولا واجب ٠

فالفرد الذي أحرم بنية الحج ودخل مكة ومضى الى المسجد الحرام طاف تحية له ، وليس هو طواف حجه ، لأن وقته بعد يوم عرفة ، وانما هو طواف سنة لمن جاء مكة من خارجها ، وان يتسع الوقت له ، فاذا جاء مكة يوم التاسع ولم يكن لديه وقت طواف القدوم اتخذ سبيله الى عرفة ٠

أما اذا دخل مكة متمتعا أي محرما بالعمرة فطوافه للعمرة يغني عن طواف القدوم ٠

ولما كان طواف القدوم سنة فلا شيء على تاركه ، الا المالكية فهو عندهم واجب ، ويجبر تركه بدم ٠

وما أحد من الحجاج أو العمار يتركه ، وكلهم حريص عليه ، ويزيدون عليه التطوع ، وكثير منهم يتطوع كل يوم غير مرة ، وانما طواف القدوم سنة لا اثم على التارك ، وما يتركه الا ذو عذر كمريض

منعه المرض عنه .

الثاني: طواف الافاضة ، ويقال له : طواف الزيارة ، وهو ركن من أركان الحج في جميع المذاهب ، واذا تركه الحاج بطل حجه .

والركن عند الحنفية أربعة الأشواط الأولى .

ووقته ـ عند الحنفية والمالكية ـ من فجر يوم النحر ، وعند الشافعية والحنابلة بعد منتصف الليل من ليلة النحر ، وهذا هو وقت الابتداء ، واما نهايته فلا حدّ لها عند الحنفية والحنابلة والشافعية ، أما المالكية فآخر وقته نهاية ذى الحجة ، فاذا أخره الى ما بعدها لزمه دم .

والأفضل التعجيل به ، وخير أوقاته يوم النحر .

الثالث : طواف الوداع ، ويسمى طواف الصدَر ، الوداع لأن به يتم وداع مكة ، والصدر لأنه يصدر عن مكة الى بلده بعد هذا الطواف ، وهو ختام اقامته بمكة .

وطواف الوداع واجب يلزم بتركه دم الا المالكية ، فهو لديهم سنة ، لا شيء على تاركه ، مستدلين بترخيص رسول الله صلى الله عليه وسلم للحائض بتركه دون أمرها بدم أو شيء .

والصحيح الذي نراه هو مع الأئمة الذين ذهبوا الى أن طواف الوداع واجب الا الحائض فقد خفف الله عنها على لسان رسوله الرحيم ، ولو لم يكن واجبا لرخص لغير الحائض ، وحجة القائلين به ساطعة ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يَنْفِرِ أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت » .

واذا اجتمع طواف الافاضة مع طواف الوداع أجزأ الركن عن الواجب .

الرابع : طواف التطوع ، وهو في كل وقت ، والحجاج والعمار كثيرو الحرص عليه ، فهم يطوفون بالبيت ما داموا بمكة حرسها الله .

والطواف كالصلاة ، الا أن الكلام في الطواف جائز دون الصلاة ، والمقصود اشتراط الطهارة مثل الصلاة .

إجازة طواف الحائض

ذهب الامام ابن تيمية الى جواز الطواف بدون طهارة ، ففي الفتاوى ٢٦/١٢٣ ـ ١٢٤ يقول :

« في وجوب الطهارة في الطواف نزاع بين العلماء ، فانه لم ينقل أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالطهارة للطواف ولا نهى المحدث أن يطوف ، ولكنه طاف طاهرا ، لكنه ثبت عنه أنه نهى الحائض عن الطواف » .

« قال أحمد بن حنبل في « مناسك الحج » لابنه عبد الله : حدثنا سهل عن يوسف: أنبأنا شعبة عن جماد ومنصور قال : سألتهما عن الرجل يطوف بالبيت وهو غير متوضيء ، فلم يريا به بأسا ، قال عبد الله : سألت أبي عن ذلك فقال : أحب الي ألا يطوف بالبيت وهو غير متوضيء » .

ويقول الامام ابن تيمية في فتاواه ٢٦/١٢٥ : « المرأة الحائض اذا لم يمكنها طواف الفرض الا حائضا بحيث لا يمكنها التأخر بمكة ففي أحد قولي العلماء الذين يوجبون الطهارة على الطائف : اذا طافت الحائض أو الجنب أو المحدث أو حامل النجاسة مطلقا أجزأه الطواف ، وعليه دم ، اما شاة ، واما بدنة مع الحيض والجنابة ، وشاة مع الحدث الأصغر » .

وقد كرر ابن تيمية جواز طواف الحائض في غير موضع من فتاواه واحتج لما ذهب اليه بمذهب الحنفية وباحدى روايتي أحمد بن حنبل ،

وقال في فتاواه (٢٦/٢٤٣ ـ ٢٤٤) : « ومن قال : انه يجزئها الطواف بلا طهارة ان كانت غير معذورة مع الدم كما يقوله من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأحمد فقولهم لذلك مع العذر أولى وأحرى » ٠

وما ذكره ابن تيمية سبقه اليه الامام أبو حنيفة الذي ذهب الى عدم اشتراط الطهارة في الطواف ، فلو طاف جنبا أو محدثا أو عليه نجاسة صح طوافه ٠

واختلف أصحاب الامام الأعظم في وجوب الطهارة للطواف مع اتفاقهم على أنها ليست شرطا فيه ، ومن أقوالهم ـ وهذا أشهرها ـ : اذا طاف جنبا فعليه بدنة ، واذا طاف محدثا فعليه شاة ، فان كان بمكة أعاد الطواف طاهرا ، وان لم يعد ورجع الى بلده فعليه بدنة اذا كان جنبا أو شاه اذا كان محدثا ٠

ونحن لا نرى رأي امامنا الأعظم ، فاشتراط الطهارة ثابت في الطواف ، ولا يجوز بغيرها ، لأنها شرط فيه ، ومن طاف بغير طهارة بطل طوافه ، أما الجنب أو النفساء أو الحائض فطوافها باطل ٠

والادلة على اشتراط الطهارة كثيرة ، منها :

اولا : حديث عائشة رضي الله عنها المروي في الصحيحين : « ان أول شيء بدأ به حين قدم مكة أنه توضأ ثم طاف بالبيت » وهذا الحديث برهان على أن الطهارة شرط في الطواف ، ويثبت هذا الدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خذوا عني مناسككم » فلو لم تكن الطهارة شرطا لما بدأ بها ، والمسلم مأمور أن يأخذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مناسكه ، وما دام الرسول الأكرم توضأ للطواف فعلى المسلمين أن يأخذوا ذلك عنه ٠

وما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم من الوضوء للطواف ، وفعله الطواف نفسه يلزم المسلمين فعله ، لأن ما فعله بيان وتفصيل لما أجمله القرآن الكريم في هذه الآية : (وليطوفوا بالبيت العتيق) ٠

والمقرر في الأصول، أن فعل الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يكون لبيان نص من كتاب الله فعل ملزم لا مناص منه ٠

فالله جل جلاله يقول في كتابه الكريم : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) ولم يبين القرآن مبدأ القطع وعدد الأيدي ، واذا كان المراد من الايدي يد، كل منهما فاي يد التي تقطع ٠

وقد ورد في القرآن الكريم : (انْ تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما) والمراد : قلبان ، وكذلك في الايدي المراد : يدان ٠

وكان قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد السارق اليمنى من الكوع ، وكان فعله بيانا ملزما لا يجوز تجاوزه زيادة أو نقصا ، بل هو ملزم حتما ، ولا يمكن التخلي عنه ٠

فالطواف ركن ، والطهارة فيه شرط ٠

واذا كان رفع الحدث الاصغر شرطا في الطواف بدليل وضوء النبي عليه الصلاة والسلام فان رفع الحدث الاكبر أولى وألزم ٠

ومع هذا فان الحكم صريح في منع الحائض عن الطواف ، ففي حديث عائشة المروي عن طرق كثيرة قولها : « فقدمت مكة وأنا حائض لم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة » وفي حديث آخر : « دخل عليّ النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي ، فقال : أنفست ؟ قلت : نعم ، قال : « ان هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضى ما يقضي الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي » وفي رواية : « افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري » وكلها في رواية مسلم ٠

والطهارة شرط في الطواف الا عند أبي حنيفة فهو واجب ، والفرق بينهما أن ترك الشرط يبطل الطواف ، وأما الواجب فتركه لا يبطله ، وانما يجبره الدم مع صحته ٠

الرّسول يشرب من زمزم

بعد أن أدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الطواف في مقام سيدنا ابراهيم عليه الصلاة والسلام عاد الى الحجر الاسود وقبّله، ثم عاد الى بئر زمزم وشرب منه ، وقال عليه الصلاة والسلام : « انها مباركة ، انها طعام طُعم وشفاء سُقم » .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير ماء على وجه الارض ماء زمزم ، فيه طعام الطُعم وشفاء السُقم » .

وفي الصحيحين ـ وهذه عبارة البخاري رضي الله عنه وعن مسلم : كان أبو ذر رضي الله عنه يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « فُرِجَ سقفي وأنا بمكة فنزل جبريل عليه السلام ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وايمانا فأفرغها في صدري ثم أطبقه ، ثم أخذ بيدي فعرج الى السماء الدنيا، قال جبريل لخازن سماء الدنيا : افتح ، قال : من هذا ؟ قال : جبريل » .

وورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله : « ماء زمزم لما شرب له » .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ماء زمزم لما شرب له ، ان شربته تستشفي شفاك الله ، وان شربته لشبعك أشبعك الله ، وان شربته لقطع ظمئك قطعه الله ، وهي هَزمة جبرائيل ، وسقيا الله اسماعيل » وزاد « وان شربته مستعيذا أعاذك الله » .

وكان ابن عباس يقول اذا شرب من ماء زمزم : « اللهم اني أسألك علما نافعا ، ورزقا واسعا ، وشفاء من كل داء » .

وقال سويد بن سعيد : رأيت عبد الله بن مبارك بمكة واتى ماء زمزم واستسقى منه شربة ثم استقبل الكعبة فقال : اللهم ان ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ماء زمزم لما شرب له » وهذا أشربه لعطش يوم القيامة ، ثم شرب .

ويستحب للحاج أن يصطحب معه من ماء زمزم ، ولا يأخذ من مكة غيره ، لان الله جعل من نعمه على أهل مكة أن ثمرات كل شيء تجبى اليها لقوله جل جلاله : (أولم نمكّن لهم حرما آمنا يُجبَى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا) .

ومن جميل صنع أهل مكة حرسها الله وحرسهم أنهم يهدون من ماء زمزم الى ضيوفهم ، ويرسلونه الى أصدقائهم في بلدانهم ، وقد يصحب بعضهم منه في سفره يهدي منه .



حفر زمزم

يقول سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في قصة « هاجر » :
« ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء ، فوضعهما هناك ، ووضع عندهما جرابا فيه تمر، وسقاء فيه ماء ، ثم قفى ابراهيم منطلقا ، فتبعته أم اسماعيل فقالت : يا ابراهيم ، أين تذهب وتتركنا في هذا الوادي الذي ليس فيه أنيس ولا شيء ؟ .

« فقالت له ذلك مرارا ، وجعل لا يلتفت اليها ، فقالت : آلله أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قالت : اذن لا يضيعنا .

« ثم رجعت ، فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الدعوات ورفع يديه فقال : (ربنا اني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون) .

وجعلت أم اسماعيل ترضع ابنها وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نَفِد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر اليه يتلوى ، فانطلقت كراهية أن تنظر اليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل في الارض يليها ، فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا ، فلم تر أحدا ، فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت

سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ، ثم أتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدا فلم تر آحدا ، ففعلت ذلك سبع مرات » ٠

قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « فلذلك سعى الناس بينهما » فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت : صَه ، تريد نفسها ، ثم تسمعت أيضا فقالت : قد أسمعت ان كان عندك غواث (١) ، فاذا هي بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه ـ أو قال بجناحه ـ حتى ظهر الماء ، فجعلت تخوضه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعدما تغرف ٠

قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « يرحم الله أم اسماعيل ، لو تركت زمزم » وقال : « لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم علينا معينا » قال : « فشربت وأرضعت ولدها ، فقال لها المَلك : لا تخافوا الضيعة ، فان هذا بيت الله يبني هذا الغلام وأبوه ، وان الله لا يضيع أهله ٠

« وكان البيت مرتَفَعا من الارض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ من يمينه وشماله ٠

« فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم أو أهل بيت من جرهم مقبلين عند كداء ، فنزلوا في اسفل مكة فرآوا طائرا عائفا (٢) فقالوا : ان هذا الطائر ليدور على ماء ، لَعَهْدُنا بهذا الوادي وما فيه ماء ، فأرسلوا جريا أو جريين (٣) فاذا هم بالماء فرجعوا فأخبروا بالماء، فأقبلوا ٠

قال : وأم اسماعيل عند الماء ، فقالوا : أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ قالت : نعم ، ولكن ، لا حق لكم في الماء ، قالوا نعم » ٠

---

(١) الغواث بضم الغين وفتحها : الاغاثة ، ولم يرد في الاصوات فَعال بفتح الفاء الاغَواث ٠

(٢) عافت الطير تعيف عيفا وعيفة : حامت على الشيء تريد الوقوع عليه ٠

(٣) الجَري : الرسول ٠

هذا مبدأ تاريخ وجود زمزم ، وعمران مكة من جديد ، لان من الثابت أن موقع مكة كان في طريق القوافل من الجنوب الى الشمال ، والعائدة من الشمال الى الجنوب ، وما جاء ابراهيم الى المكان الذي وضع فيه زوجه وابنه الا وهو مأمور من ربه ، وضعهما فيه تمهيدا لاحياء مكة ورفع قواعد البيت المندثر من جديد .

وعلى أي حال هذا رأي للبحث والدرس ، وان كانت الحقيقة التاريخية التي لا يمكن أن يتطرق اليها شك أن ابراهيم جاء بزوجه وابنه الى مكة التي عمرهابنو جرهم وبنو اسماعيل ، وبعد آن كبر اسماعيل جاء اليه أبوه وآخذا في بناء البيت ورفعا قواعده وبقي زمزم معينا لا ينضب .

وبغى الجرهميون ،وجاءت قبيلة خزاعة تشاركهم السكن ، ثم نشب قتال بينهم وبين الجرهميين وبني اسماعيل انتهت بفوز الخزاعيين على الجرهميين الذين تفرقوا في تهامة وحوالى مكة .

أما زمزم فقد نضب معينها بأمر الله من جراء استخفافهم بالبيت ولم يعد ثَم من يعرف مكان زمزم .

ومضت القرون الى عهد عبد المطلب جد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان جليل المقام عظيما مقدور المكانة مرفوع الذكر لدى آهل مكة وبخاصة عند قريش .

وذات ليلة رأى في المنام آن هاتفا يهتف به آن يحفر زمزم ، وتكرر الهاتف حتى أخبر بموضعه ، فبدأ يحفر ، يعينه ابنه ووحيده الحارث ، ولم يكن لديه من الولد غيره ، حتى اذا كاد يصل الى مبتغاه نازعتهقريش وأرادت منه آن يشركها معه في زمزم هبة الله لابيهم اسماعيل ، فأبى عبد المطلب، وكاثروه فنذر لله ان رزقه بعشرة من الابناء آن يضحي بأحدهم .

ويشاء الله آن يكرم عبد المطلب فيخرج ماء زمزم ، ويكون له ، ولكنه آباحه لكل شارب ، وآقام من نفسه حارسا ، وصارت السقاية له ثم من بعده لاولاده .

وفي حجة الوداع مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بئر زمزم ، وكانت السقاية الى العباس رضي الله عنه ، ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسَجْل(١) من زمزم فتوضأ دون أن ينزع هو نفسه صلى الله عليه وسلم ، تاركا ذلك لاصحاب الحق في السقاية وقال صلى الله عليه وسلم : « انزعوا يا بني عبد المطلب ، فلولا ان تُغلَبوا عليها لنزعت معكم » .

ومقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم من مقالته أن نزع ماء زمزم من البئر واعطاءه الحجاج حق لهم وحدهم دون غيرهم ، فلهذا لم ينزع بيده لئلا يتزاحموا على البئر ، ويسقي كل منهم نفسه ، ويغلبوا أولاد عبد المطلب فيما هو حق لهم وخاص بهم ، مع أن رسول الله ابن عبد المطلب ، ويروى أنه قال :

أنـــا النبي لا كذب　　　أنـــا ابن عبـــد المطلب

فهو ابن عبد الله بن عبد المطلب ، ولكنه ـ مع هذا ـ لم ينزع الماء بيده ، لئلا يتخذ المسلمون عمله أسوة حسنة فينافسوا أصحاب الحق حقهم .

وأباح رسول الله للعباس ومن معه في المزدلفة أن ينفروا الى منى قبل الناس ، كما أذن لهم أن يبيتوا ليالي منى بمكة ليقوموا بسقي الحجاج من زمزم ، فكانوا يبيتون بمكة ويقضون النهـار بها حتى اذا جاء موعد رمي الجمرات انطلقوا الى منى ثم عادوا الى وظيفتهم بمكة حرسها الله .

وعني الخلفاء والملوك والحكام ببئر زمزم كثيرا ، حتى اذا جـاء العهد السعودي الاخير وكثر حجاج بيت الله الحرام والمعتمرون وبلغ عددهم في كل عام مئات الآلاف زاد الاهتمام ببئر زمزم والمسجد الحرام الذي تضاعفت مساحته .

---

(١) السَّجْل (بفتح السين وتسكين الجيم) : الدلو الكبيرة المملوءة .

تاريخ ظهور زمزم

سألني بعض القراء عن تاريخ ظهور زمزم ، ويودون أن يعرفوا ذلك ، لانهم لم يجدوا في كتب التاريخ ما يشير الى ذلك •

وأنا نفسي لم أجد في الكتب التي اطلعت عليها تاريخ ظهورزمزم •

وبينا أؤلف كتابي في « حجة النبي » صادفني شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ماء زمزم ، وما ورد في فضله من أحاديث ، فكتبت عن حفر زمزم ، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في هاجر وابنها عندما قدما مع ابراهيم الى مكة وتركهما بها •

وذكرت سؤال من سألوني عن تاريخ ظهور زمزم فألهمني الله تبارك وتعالى ، واهتديت الى الجواب الذي نمهد له بقصة هاجر من وجهة نظر الاسلام ووجهة نظر المصادر الاسرائيلية ، لنقف على الفارق بين الروايتين •

تروي التوراة المعروفة وهي غير توراة موسى أن سارة زوج سيدنا ابراهيم كبرت ويئست ، وكانت راغبة في ولد ، وكان من عادة قوم ابراهيم أن الزوج كانت تأذن لزوجها ــ اذا رغبت في الولد ــ بأن يتصل بجاريتها فأذنت لابراهيم أن يتصل بجاريتها هاجر المصرية، فحملت منه، فاستصغرت سيدتها ، فشكت لزوجها ، ففوضها أن تعمل ما تريد ،فهاجر ملك يمينها ، وهي حرة فيما تملك فأذلّت سارة جاريتها فهربت هاجر وظهر لها الرب ــ كما تزعم التوراة ــ ونصح لها بالعودة الى سيدتها وطاعتها ، وبشرها باكثار نسلها ، فعادت ، ثم ولدت اسماعيل ، وبعد مولده بثلاث سنوات ولدت سارة اسحاق ، وكبر الطفلان حتى بلغ

اسماعيل السادسة عشرة ، واسحاق الثالثة عشرة ، وسخر اسماعيل من أخيه ، فغضبت سارة ، وطلبت الى ابراهيم طرد الجارية وابنها ، فتألم، ولكن أوحى الله اليه أن يسمع لسارة ، وقال له ـ وهو نص التوراة بالعربية ـ : « اسمع لقولها ، لانه باسحاق يدعى لك نسل، وابن الجارية سأجعله أمة ، لانه نسلك » .

وهيأ ابراهيم خبزا وقربة ماء وأعطاهما هاجر وصرفها مع ابنها ، وتاها في برية بئر السبع ، ونَفِدَ منهما الماء ، فابتعدت عن ابنها الطريح تحت شجرة لئلا ترى موته ، وأجهشت بالبكاء ، وسمع الله لاسماعيل ، وكلم هاجر أن تأخذ بيد ابنها وتمضي بعد أن وعدها بأن يجعل ابنها أمة عظيمة ، وأبصرت بئر ماء ، وسقت الغلام ، وسكنا برية فاران ، وزَوَّجته من مصر .

هذه رواية التوراة ، ويظهر فيها التلفيق والافتعال ، فاسماعيل ليس طفلا حتى يجهده السير ويهلكه العطش دون آمه ، فهو شاب قوي ، يحتمل الجهد والعطش ، ويستطيع المشي ، ثم آن المكان ليس قفرا ، ففيه شجر استظل به ، والموضع ليس حارا لاهبا ، بل بارد تظلله الاشجار والظمأ لا يشتد في مثل هذا الموضع .

واذا كان اسماعيل مشرفاً على الموت فكيف تنهضه ويمشي ؟ ! .

ولسنا بسبيل نقد رواية التوراة ، فتهافتها ظاهر .

وسكتت المصادر الاسرائيلية عن مجيء ابراهيم الى الجنوب حيث الحجاز ، وكذلك المصادر المسيحية ، لأن اليهود والنصارى اعداء الاسلام، فهم أنكروا مجيئه عندما ذكرته المصادر الاسلامية التي هي أوثق من كل مصادرهم .

وهذه رواية الاسلام عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسماعيل وهي ترضعه حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ،

وليس بها ماء ، فوضعهما هناك ، ووضع عندهما جراباً فيه تمر ، وسقاء فيه ماء ، ثم قفى ابراهيم منطلقاً ، فتبعته أم اسماعيل فقالت : يا ابراهيم ، أين تذهب وتتركنا في هذا الوادي الذي ليس فيه آنيس ولا شيء ؟ .

« فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت اليها ، فقالت : آلله آمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قالت : اذن ، لا يُضَيِّعُنا » .

« ثم رجعت ، فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا بهؤلاء الدعوات ، ورفع يديه فقال : (ربنا اني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون) .

« وجعلت أم اسماعيل ترضع ابنها وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نَفِدَ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر اليه يتلوى ، فانطلقت كراهية أن تنظر اليه ، فوجدت الصفا اقرب جبل في الأرض يليها ، فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً ، فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ، ثم آتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً ، ففعلت ذلك سبع مرات » .

ثم قال ابن عباس : « فلما اشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت : صه تريد نفسها ، ثم تسمَّعت أيضا فقالت : قد آسمعت ان كان عندك غواث، فاذا هي بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بجناحه ـ أو قال بعقبه ـ حتى ظهر الماء ، فجعلت تخوضه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف ، فشربت وآرضعت ولدها ، فقال لها الملك : لا تخافوا الضَّيعة ، فان هذا بيت الله ، يبني هذا الغلام وأبوه ، وان الله لا يضيع أهله » .

وقال : «فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم أو أهل بيت من جرهم مقبلين عند كداء ، فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائراً عائفاً[1] فقالوا : ان هذا الطائر ليدور على ماء ، لَعَهْدُنا بهذا الوادي وما فيه ماء ، فأرسلوا جَرِيّاً أو جريّين ، فاذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم بالماء فأقبلوا وأم اسماعيل عند الماء فقالوا : اتأذنين لنا أن ننزل عندك، قالت : نعم ، ولكن لا حق لكم في الماء ، قالوا : نعم » ٠

هذه رواية الاسلام ، وهي أصح رواية على الاطلاق في موضوع اسماعيل وأمه ، والمشهد كله طبيعي ، فالموضع قفر لا ماء فيه حتى الطير لا تمر منه ، وقلق هاجر على طفلها الذي يتلوى من الجوع والعطش طبيعي ، فالماء قد نفد ، وثدي الأم قد جفّ من جوعها وظمئها ، وبحثها عن ماء أو اناس طبيعي ، وكذلك سعيها وصعودها الصفا ثم هبوطها الى الوادي ثم ارتقاؤها جبل المروة ، ثم التردد في الوادي بين الجبلين وتكرر ارتقائها ٠

وليس في هذا المشهد كله بجزئياته وتفصيلاته أي تكلف أو افتعال أو تلفيق ، بل كله طبيعي يقع لكل أم تكون في موقف هاجر التي كانت مطمئنة ، لأنها مؤمنة بربها ، ومؤمنة برسالة والد طفلها ، ومصدقة بنبوته وبكلام الملاك ٠

في هذا المشهد يكلمها ملاك ، وهو واقع في تاريخ الأنبياء والرسل ،



أما رواية التوراة فتلفيق محض ليس في حاجة الى نقد يكشفه ٠

وانكار اليهود والنصارى ومن تبعهم مجيء ابراهيم الى الحجاز ومكة صادر من عداوتهم للاسلام ، ومن مقاصدهم اثبات الارث لاسحاق دون اسماعيل ، حتى يكون لليهود حجة في الاستيلاء على فلسطين وشمال الجزيرة الى العراق ، وأرض النيل ، مع أن وعد الله لابراهيم وقف على اسماعيل ، لأنه كله ينطبق عليه دون غيره ٠

---

(١) العائف : الحائم على الشيء يريد أن يقع عليه ، وهو خاص بالطير ٠

ومجيء ابراهيم الى مكة وبناء بيت الله بها ضرورة تفرضها رسالة ابراهيم ، فهو خرج من وطنه العراق مهاجرا ، لأنه لم يجد لرسالته فيه مجالا ، فقدحاربه حاكمه ، والشرك والوثنية المعتقد السائد ، وجاء الى الشام كما تذكر المصادر اليهودية والمسيحية فلم يجد لرسالته مكانا لسيادة الشرك ، فذهب الى فلسطين ، فاذا هي موطن للتوحيد والشرك، ووجد بها من الموحدين من له سيادة حتى أن ابراهيم قدم العشر مما معه لملكى صادق ملك القدس .

ويصفه قاموس الكتاب المقدس لليهود والنصارى بقوله : « اسم سامي معناه « ملك البر » وهو ملك شاليم أي آورشليم (تك ١٤ : ١٨ ــ ٢٠) وكاهن الله العلي ، أخرج خبزاً وخمراً لابراهيم في وادي شَوَى ، وأخذ عشراً منه ، وهو رمز الى المسيح الذي هو كاهن على رتبة ملكي صادق (من ١١٠ : ٤ وعب ٦ : ٢٠ و ٧ : ١ ــ ١٧) وذلك أنهما كاهنان ليسا من سبط لاوى ، وليس لكهونتهما بداءة ونهاية معلومة ، وهما ملكا البر والسلام ، والظاهر أنه كان محافظاً على سنة الله القديمة بين شعب وثني ، ولذلك كانت له الأسبقية على ابراهيم وعلى الكهنة الذين تسللوا منه » .

ففلسطين ليست صالحة لأن تكون قاعدة ومنطلقاً لرسالته ، ففيها ملك مؤمن ، ولادته معجزة ، لأنها بلا بداية ــ كما يدعون ــ ولآنه من غير أم ولا أب ، فهو أعلى من المسيح نفسه قدراً ، وكذلك أعلى قدراً من ابراهيم أيضاً كما ذكروا في كتبهم المقدسة ، فهو لا يستطيع أن ينشر رسالة التوحيد في بلد يحكمه رسول موحد أعظم منه شأناً في السماء والأرض .

كذلك لا يستطيع ابراهيم نشر دعوته في فلسطين الوثنية ، وليس في قدرته أن يبني لله بفلسطين بيتاً ، فهو لم يكن يملك بها شبراً من الأرض ، فلما ماتت زوجته سارة لم يجد قبراً لها ، فاشترى قطعة آرض

من احد بني حث ، ولم يذكر في التاريخ أنه بنى على هذه الأرض بيتاً لله أو لنفسه ، فهو ــ لهذا ولغيره من الأسباب ــ لم يستطع بناء بيت لله ٠

ومصر التي زارها ابراهيم وثنية ، وقد ذهب اليها خائفاً لا يريد غير الرزق ، ويعرف أنها ليست له بدار قرار ولا قاعدة لرسالته الدينية ٠

وكذلك الأمر بالنسبة لغير بلدان الجزيرة العربية ، فطبيعي أن يتجه الى الجنوب والى مكان البيت ٠

وما دمنا مؤمنين بنبوة ابراهيم ورسالته فان من تمام الايمان أن نؤمن بأنه قد أوحي اليه من ربه أن يمضي الى حيث موقع مكة ، ويضع ابنه اسماعيل وأمه عند مكان البيت ، حتى اذا كبر الطفل بنى معه البيت ٠

وسكوت المصادر الاسرائيلية والمسيحية عن مجيء ابراهيم الى الجنوب ليس حجة على المصادر الاسلامية التي أثبتت هذا المجيء ، فهي في روايتها لكل تواريخ الرسل والدعوات الدينية ورسالات السماء اصدق المصادر على الاطلاق ٠

فمجيئه الى مكة وتركه اسماعيل وأمه بها ثم بناؤه البيت حقائق تاريخية لا سبيل الى انكارها أو الشك فيها ، لأن وجود البيت وتواتر الأخبار عن مجيئه بابنه اسماعيل وأمه حقيقة مشهودة ثابتة ٠

وتواتر الأخبار الى ان انتهى الى الجاهليين قبل ميلاد محمد رسول الاسلام يثبت أن الاسلام لم يخترع هذا المجيء طمعاً في شرف ديني أو دنيوي ، لأن شرف محمد صلى الله عليه وسلم فيه الغناء عن كل شرف ٠

ان الاسلام لم يخترع دعوى مجيء ابراهيم وبنائه البيت ، لأنه كان معروفاً في عهود سبقته ، وجاء الاسلام فأيد الحقيقة المعروفة ٠

ونحن وطأنا بقصة ابراهيم وهاجر واسماعيل لنذكر ظهور زمزم ، لارتباطه بمجيئهم الى مكان البيت ٠

والرواية الاسلامية ذكرت أن اسماعيل كان طفلا رضيعاً ، وهـي أصح من رواية التوراة التي زعمت أن عمر اسماعيل كان ست عشرة سنة عندما طرد مع أمه ، ثم زعمت حادثة عطش اسماعيل حتى اشرف على الموت ، وهو زعم غير حق ، لأن من كان في سنـه يكون أصبر على العطش ، وأقدر على السير ، وأعرف بالطرق ومواقع الماء في بلده ٠

أما رواية الاسلام الصادقة فتذهب الى الحق المؤيد بواقع الناس ، وهي أن اسماعيل كان طفلا رضيعاً ، ونفد الماء فعطش حتى كان يتلوى ، فأصابت الحيرة والقلق أمه ، فأخذت تسعى بين جبلي الصفـا والمروة وترقاهما رجاء أن تجد ما يغيثها فأغاثها الله بماء زمزم يفور ٠

واسماعيل قد ولد سنة ١٩١٠ قبل الميلاد كما يذكر باحثو أحداث الكتاب المقدس لدى اليهود والنصارى ، وهو تاريخ يتفق مع ما ذهب اليه بعض مؤرخي العرب كالمسعودي قبل أولئك الباحثين ٠

ونحن نرى أن قدوم اسماعيل الى مكة مع والديه كان في سنـة مولده ، لأن سارة قد غضبت على جاريتها عند حملها ، وطبيعي أن يزداد غضبها وغيرتها بعد أن ولدت ابناً ، وتطلب الى زوجها طرد جـاريتها وابنها ، لا ان تنتظر ستة عشر عاماً ٠

فما دام مولد اسماعيل كان سنة ١٩١٠ قبل الميلاد تقريباً ، وهي نفسها سنة مقدمه مع والديه الى مكة فـان ظهور زمزم كـان في هذه السنة نفسها ٠

واذا أضفنا الى السنوات ال ١٩١٠ السنوات التي بعد الميلاد حتى يومنا هذا وهي ١٩٦٧ سنة فان المجموع يكون ٣٨٧٧ سنة ميلادية ٠

وأما بالنسبة للتقويم الهجري فان ظهور زمزم كان في سنة ٢٥٧٢ قبـل ميلاد الرسول محمد عليـه الصـلاة والسلام تقريبـاً ، وبيننا وبين ظهور زمزم بتقويمنا الهجري حوالي اربعة آلاف سنة ، وبالتقريب ٣٩٦٨ سنة قمرية ٠

هذا ما ظهر لي بعد التحقيق ، والله أعلم ٠

رسول الله ﷺ يسعى

خرج رسول الله من الحرم من باب بني شيبة وهو المعروف بباب الصفا ، ولما رأى الصفا قال : « ان الصفا والمروة من شعائر الله أبدأ بما بدأ الله به » وصعد على الصفا ـ وهو جبل صغير ـ حتى رأى البيت واستقبل القبلة ، فوحّد الله وكبر ثم قال : « لا الـه الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا الـه الا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » ثم دعا بين ذلك ، وقال مثل هذا ثلاث مرات •

وبعد ارتقاء الصفا الى بطن الوادي ومشى الى المروة وهو جبيل ، ورمل بين الميلين ، آي هرول ، آي أسرع في المشي ، وبسببه سمي السعي سعياً ، فقد جاء في بعض الأحاديث التفرقة بين المشي والسعي ، وفعل في المروة ما فعل في الصفا حتى آكمل سبعة آشواط ، بدأ بالصفا ، وختم بالمروة ، والشوط هو المشي في بطن الوادي بين الجبلين : الصفا وجبل المروة ، يرقى كلا منهما ثم ينصب على الوادي •

وسعي العمرة ركن عند الشافعية والمالكية والحنابلة ، واجب عند الحنفية •

رسول الله يأمر بأن يحل كل من لم يكن معه هدي

في فصل سابق بعنوان « رسول الله صلى الله عليه وسلم ييسر على أمته » ذكرنا أنه عندما كان بسرف ذكر لأصحابه أن يحل من لم يسق معه الهدي ، وكانوا جميعا ممن لم يسوقوا الهدي الا نفرا من أصحابه كأبي بكر وعمر وعثمان والزبير وطلحة وغيرهم (١) ، وأما علي بن أبي طالب فقد أشركه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هديه ، وكانت كلمته لهم في أسلوب خفي عليهم معناه ، فقد قال لهم : « من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل، ومن كان معه الهدي فلا» .

فلم يحل أحد منهم الا النادر لأنهم راوا أن بينهم وبين يوم عرفة بضع ليال ، وأحبوا أن يبقوا على احرامهم بعيدين عن النساء لا يستمتعون بهن وهم قد تجردوا من دنياهم لله وأقبلوا على بيته الحرام محرمين طائعين ، لا يريدون دنيا يصيبونها ، ولا امرأة يتمتعون بها ، وظنوا أن بقاءهم على الاحرام حتى يحلوا بعد الحج أفضل، وأعظم من هذا أن يكون لهم في رسول الله أسوة حسنة ، فهو صلى الله عليه وسلم قد بقي على احرامه بعيدا عن الطيب والمرأة وكل ما هو حلال لغير المحرم ، فلماذا لا يكونون مثله أو لا يكون لهم فيه أسوة ؟ .

وظنوا أن الاتصال بالمرأة يناقض الكمال الذي تصوروه ، وفهموا أن الكمال البعد عن الاتصال بالنساء ؛ وقالوا كلمتهم الدالة على أن

---

(١) في رواية بعض الصحابة أنه لم يكن هدي الا مع النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة . والصحيح أنه كان مع من ذكرنا أسماءهم ، وهناك غير من ذكرنا هنا .

الاحلال وقف على المرأة ، مع أنهم ليسوا بمجبرين على الاتصال الجنسي ، قالوا : أنأتي عرفة ومذاكيرنا تقطر بالمني ؟ ! .

وهذه كلمة جدُّ كبيرة ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم منهم بأمور دينهم ومصالحهم في الدين والدنيا ، وأرعى لهم منهم .

ولما رآهم لم يحلوا ، ولم يسمعوا لما قال خشي عليهم أن ينزل من الله عقاب على خير أمته ، وبلغه ما قالوا .

يقول جابر الصحابي الجليل رضي الله عنه : فكبر ذلك علينا ، وضاقت به صدورنا ، فجعل الرجل يقول : عهدى بأهلي اليوم ، فتذاكرنا بيننا فقلنا : خرجنا حجاجا لا نريد الا الحج ، ولا ننوى غيره ، حتى اذا لم يكن بيننا وبين عرفة الا أربع أمرنا أن نفضي الى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا بالمني(١) .

هذا ما تذاكره الصحابة وتحدثوا فيه ، وكان فيهم من سمع لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدليل قول بعضهم : عهدي بأهلي اليوم ، فالسامعون المطيعون الذين بادروا الى الاحلال جاءوا بأقصى ما يحرم على المحرم وهو الاتصال الجنسي ، تأكيدا منهم لاحلالهم .

واكثرهم لم يحلوا ، فقد كبر عليهم ذلك وضاقت به صدورهم ، وبلغ ما قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقول جابر : فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فما ندري أشيء بلغه من السماء أم شيء بلغه من الناس ؟ ! .

وقد أغضبه صلى الله عليه وسلم ما قالوا ، كما أغضبه اصرارهم على بقائهم محرمين خشية عليهم ، فقام على المروة بعد انتهائه من السعي وخطبهم قائلا :

---

(١) المعنى من هذه الكلمة أنهم يأتون عرفة وهم قد وطئوا نساءهم منذ وقت قريب .

« أبالله تُعلِّمُونِّي أيهـا النـاس ؟ اني أتقـاكم لله وأصدقكم وأبركم ، لولا هديي لحللت كما تحلون ، فلو استقبلت مـن أمري ما استدبرت لم أسق الهدي » .

وكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه شديدة في بدايتها ، هينة لينة في ختامها ، والشـدة في الجملة الأولى تفتح أبصارهم بـل بصائرهم كما تفتح أسماعهم ، وتشدهم شدا الى ما يقول حتى يتلقوه بالتسليم ، وهو صلى الله عليه وسلم واثق أنهم سيسمعون ويطيعون بعد أن ترددوا من قبل ، لأنه ظهر في هذه المرة ظهور الرسول القائد الحازم ، ومـدرك أن الخوف مالىء قلوبهم فلين القول في الجملة الأخرى ليحـل الرجاء وراحة النفس مع الخوف .

وكانت لهذه الخطبة الموجزة الأثر القوي في نفوس عشرات الآلاف من الذين شرفوا بصحبته صلى الله عليه وسلم في حجة وداعه ، فبادروا جميعا ممن لم يكن معهم هدي الى الاحلال ، بعد أن أصابهم التردد ، فحلوا الحلال كله ، وتطيبوا واصابوا النساء ، ولبسوا ثيابهم بعد أن حلق منهم المحلقون وقصر المقصرون ، وكان في طاعتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم الخير لهم في دينهم ودنياهم .

وذكر بعض الفقهاء والباحثين من القدامى وردد المحدثون ما ذهب اليه من سبقوهم أن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم كان تطييبا لقلوب من أمرهم بالحلال من احرامهم .

وهذا حق ، ولكنه لم يرد أن عدم سوقه الهدي خير من سوقه ، ولا يفهم من قوله هذا المعنى ، وانما المعنى المفهوم من الحديث أنه لو كان يعلم تردد من أمرهم بالتحلل ممن لا هدي معهم قبل أن يصحب معه الهدي لما ساقه معه حتى لا يتردد هؤلاء المترددون ويصيبهم مالا يرجو لهم تلقاء التراخي في السمع والطاعة .

وفي حديث عائشة ـ في رواية مسلم ـ قالت : « دخل عليّ ـ تعنى

رسول الله ــ وهو غضبان ، فقلت له : من اغضبك يا رسول الله أدخله الله النار ، قال : «أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر فاذا هم يترددون ، ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي معي حتى أشتريه ثم أحل كما حلوا » .

ومعنى هذا الحديث : لو كنت أعلم قبل احرامي ما علمت بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي لما سقت الهدى ، ولكنت اشتريه من مكة ثم أحل حتى يحلوا معي ، ولكن عدم تحللي أنني صحبت معي الهدي ، ومن أمرتهم لم يكونوا كذلك ، وسوق الهدي يمنع الحل الا بعد نحره .

وليس هذا التمني لأن ما آمرهم به خير من فعله هو ، وانما لأنه أفضل لهم هم وأيسر عليهم ، والا ففعله وحي لا سبيل الى تجاوزه الى غيره فقد سبق في هذا البحث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ــ كما جاء فيصحيح البخاري ــ : «أتاني الليلة آت من ربي فقال : قل: عمرة في حجة » .

وعندما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالحلال كان علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قد قدم من اليمن ومعه بدن لرسول الله ، ورأى سيدتنا فاطمة قد حلت ، ولبست ثيابا صبيغا(١) وأنكر عليها ما رأى ظنا منه أن ذلك غير جائز منها ، فأجابته قائلة : « ان أبي أمرني بهذا » ومضى علي كرم الله وجهه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستفتيا فيما ذكرته وأخبره بانكاره عليها ما صنعته ، فاجابه الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم : « صدقت ، صدقت » .

وطلب الرسول من أصحابه أن يتحلل من الاحرام من لم يكن لديهم هدي ساقوه معهم موجه الى الامام علي ابن أبي طالب مع من وجه اليهم أمر الرسول الكريم عليه صلوات الله وسلامه .

---

(١) أي مصبوغة .

وكان مع علي هديه فبقي على احرامه ولم يحل ، وهو من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أشركه فيه .

وكان أبو بكر وعمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وغيرهم من القادرين قد صحبوا هديهم معهم فلم يحلوا .

وأما أبو موسى الأشعري فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعثه الى قومه باليمن ، فجاء ورسول الله ببطحاء مكة وسأله : « بِمَ أهللت ؟ » فقال : « كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم » فسأله : « هل معك من هدي ؟ » فقال : لا ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة وان يحل ، فسمع وأطاع وأحل .

السعي راكبا

اختلف العلماء أسعى النبي صلى الله عليه وسلم سبعة الأشواط بين الصفا والمروة راكبا أم سعى بعضها راكبا وبعضها ماشيا ؟ .

والصحيح أنه سعى بعض الأشواط ماشيا وبعضها راكبا ، ويظهر أنه أراد السعي ماشيا وبدأه بالمشي ، فتسارع الناس الى المسعى يودون أن يشهدوا رسولهم الكريم ، ويتملوا ويسعدوا بطلعته ، وتزاحمت الجموع على رسول الله الذي ما كان يطرد أحدا يريد أن يراه أو يسأله ، وما كان بين يديه ومن خلفه ومن أمامه حراس يدفعون الناس دفعا ، ويطردونهم طردا ، وما كان يرضى اتخاذ الشدة والزجر والنهر في غير ما يغضب الله .

أما في مثل هذه الحال فكان سمحا سهلا ، يستقبل كل الناس استقبالا كريما ، ويبش في وجوههم ، ويطيب نفوسهم بما وهب الله له من خلق عظيم لم يهبه لأحد قبله ولا بعده ، وكانت رحمته الراحمة التي عرف بها واشتهر تشجع الناس على أن يتزاحموا عليه ليروه .

فلما رأى جموعهم التي لا تحصى يتزاحمون عليه لرؤيته وسؤاله ركب ناقته ، وأكمل ما بقي له من السعي راكبا .

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس يقولون : هذا محمد ، هذا محمد ، حتى خرج العواتق من البيوت ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضرب الناس بين يديه ، فلما كثر عليه الناس ركب ، والمشي والسعي أفضل ».

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قول ابى الطفيل له : أراني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال (ابن عباس) : فصفه لي ، قال رأيته عند المروة على ناقة وقد كثر الناس عليه ، فقال ابن

عباس : ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانوا لا يُدَعُّون[1] عنه ولا يُكْهَرون[2] .

وقد جاء في الأحاديث الشريفة أنه سعى ماشيا ، وهو الأفضل الا على مريض فالركوب جائز .

أما ركوبه صلى الله عليه وسلم فكان بسبب رغبة الناس في رؤيته ، فظهر لهم بركوبه ، ليتيح لهم مع المشاهدة سؤاله ، وقد سأله سراقة ابن مالك ورسول الله على المروة : ألعامهم هذا أم للأبد ؟ فأجابه الرسول صلى الله عليه وسلم : « للأبد » .

والسؤال عن فسخ الحج ، أهو خاص بهذا العام أم لكل عام ؟ فكان الجواب للأبد .

وفهم الأئمة الثلاثة أن القصدَ العمرةُ في أشهر الحج ، وفهم الامام أحمد أن فسخ الحج الى العمرة ، أي الانتقال من الحج الى العمرة .

وعلى أي حال نختم هذه المقولة بالمذهب الصواب ــ وهو أن الأئمة الأربعة أجمعوا ــ على أن السعي مشيا هو المتبع ، وهو الأفضل ، لأن السعي احياء لذكرى سيدتنا هاجر أم اسماعيل على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام ، فهي قد سعت ماشية كما مر في أحد فصول هذا الكتاب ، وحسبنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بدأ سعيه مشيا ، وما ركب الا مضطرا .

وانتهى منذ عهد بعيد ركوب الدواب في السعي ، أما الآن ، فلا سبيل الى دخول الدواب في المسعى ، فقد ضم الى المسجد الحرام ، ضمته الحكومة السعودية .

ولا يجوز الركوب في السعي لمن لا عذر له ، ومن اضطر الى الركوب فلديه عربات شق لها طريق للذهاب وآخر للاياب في وسط المسعى ، خاص بهذه العربات ، وعلى جانبيه طريق المشاة .

---

(١) يدعون : يدفعون دفعا شديدا ، دعَّ يَدُعُّ دَعًّا ، على وزن مد يمد مدا ،
(٢) يكهرون ، أي ينتهرون ، كهره : نهره .

الدّعاء للمحلقين بالمروة

بينا النبي صلى الله عليه وسلم بالمروة بعد انتهاء سعيه رأى من حلقوا ومن قصروا شعرهم ، فدعا للمحلقين ثلاثا ، وللمقصرين مرة واحدة .

واخْتُلِف في مكان الدعاء ، أهو في الحديبية سنة سبع أم في حجة الوداع هذه ؟ وذهب بعضهم الى أنه كان في الحديبية ، وبعضهم الى أنه في حجة الوداع ، وذهب آخرون الى أنه وقع في الحديبية وبالمروة في حجة الوداع .

ونحن مع القائلين بوقوعه مرتين : مرة في الحديبية عندما صد مشركو مكة النبي وصحبه عن البيت الحرام ، وهذه المرة التي كانت في حجة الوداع وهو قائم على المروة بعد انتهاء سعيه .

واختلف الذين قالوا : ان الدعاء كان في حجة الوداع في الموضع ، هل كان بالمروة قبل الصعود الى عرفات أو في منى يوم النحر بعد أن حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره ، أما الذين قالوا : انه وقع بمنى فنحن لا نرى الحجة معهم لفقدان السبب ، لأن الحلق أو التقصير واقع ، فهما ركن عند الشافعية واجب عند الحنفية والمالكية والحنابلة ، وكلاهما جائز .

أما تأييدنا لمن ذهبوا الى أن الدعاء كان بالمروة في حجة الوداع فحجتنا أن الدعاء في المروة مناسب ، لأنه كمال اتباع أمره صلى الله عليه وسلم بأن يحلوا ، فهو دعاء لمن سمعوا وأطاعوا فحلوا ، أما وقوعه بمنى فلا ضرورة له ، لأن الحلق والتقصير ضرورة شرعية لازمة لا مفر منها .

حكم السعي

السّعي بدون طهارة - سعي الحائض والنفساء

السعي : هو التردد بين الصفا والمروة سبع مرات ، وكل مرة شوط ، والشوط الواحد أن يقطع المسافة بينهما مرة ليحسب شوطا .

ويجب البدء بهمن الصفا ، فان بدأ احدمن المروة لم يقبل هذا الشوط المبدوء من المروة الى الصفا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « آبدأ بما بدأ الله به » وفي رواية : « نبدأ بما بدأ الله » والله سبحانه وتعالى بدأ بذكر الصفا قبل المروة في كتابه العزيز اذ قال : (ان الصفا والمروة من شعائر الله) .

والمسلمون يقولون عندما يقبلون على الصفا للسعي : آبدأ بما بدأ الله ورسوله .

والسعي ركن عند الأئمة الثلاثة : مالك والشافعي وأحمد ، فاذا لم يفعله الحاج بطل حجه ، أما عند الامام أبي حنيفة فواجب ، فمن لم يفعله وجب عليه دم وصح حجه .

وهناك من ذهبوا الى أنه سنة لا شيء على تاركه ، وهو قول متروك لا نأخذ به ، لأن الأصح تركه والأخذ بالمذاهب الأربعة .

وغير مشترط لصحة السعي ارتقاء جبلي الصفا والمروة ، وان كان على الساعي أن يستوعب كل المسافة التي بين الصفا والمروة ، على أن صعودهما سنة ، وما رأيت احدا لا يرقى عليهما .

ويجوز السعي بدون طهارة ، وان كان الأفضل الطهارة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم سعى وهو طاهر .

أما الحائض والنفساء ، فالسعي لهما جائز ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسيدتنا عائشة رضي الله عنها حين حاضت : « فاقضى ما يقضى الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي » وفي رواية : « حتى تطهري » .

فيجوز للحائض والنفساء السعي ، وقياسا عليهما يجوز للجنب أن يسعى ، كأن يكون قد نام بعد الطواف قبيل السعي ، والتماس الغسل في ذلك الموقف عسير ، فيجوز له السعي الذي لا يشترط لصحته الطهارة كما تشترط في الطواف .

هل أحل رسول الله

وهل حلق أو قصر بالمروة

في صحيح مسلم : قال ابن عباس : « قال معاوية : أعلمت أني **قصرت من رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المروة بمشقص**[1] ؟ **فقلت له : لا أعلم هذا الا حجة عليك** » وقصد ابن عباس رضي الله عنهما أن يرد على معاوية نهيه عن متعة الحج بدعواه التي تنقض نهيه ، فاذا قصر من رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المروة فتلك حجة تبطل نهيه عن المتعة في الحج .

وفي رواية أخرى لمسلم عن ابن عباس أن معاوية قال : « قصرت عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص وهو على المروة » أو « رأيته يقصر عنه بمشقص وهو على المروة » .

وهذا التحديد « عند المروة » و « وهو على المروة » غير موجود في رواية البخاري ، وان كان موجودا في أبي داود والنسائي .

وبسبب حديث معاوية رضي الله عنه زعم بعض العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل مع أصحابه قبل الحج ، وهو وهم وخطأ ، وقد أنكر الصحابة على معاوية حديثه هذا وغلطوه[2] ، فلم يثبت أنه صلى عليه وسلم أهل بعمرة في حجة الوداع .

والذي أوقع في الغلط أن حديث معاوية في سنن أبي داود أنه قصر عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص على المروة في حجته .

---

(١) المشقص : نصل الرمح الطويل ، والمقصود هنا المقص كما ذكر ملا علي قاري في المناسك .

(٢) حجة الوداع وعمرات النبي صلى الله عليه وسلم ، صفحة ٦٦ تأليف العلامة الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي .

والتقصير أو الحلق في حجة رسول الله لم يكن وهو على المروة ، بل كان بمنى ولم يقصر بل حلق .

واذا استثنينا رواية أبي داود فكل ما روي عن حديث معاوية لا يدل على أن التقصير كان في حجة الوداع .

ثم ان الرواية الصحيحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل الا بعد حجه الى عرفات ، وبعد أن رمى جمرة العقبة ثم نحر ثم حلق وهو بمنى ، وما أكثر الاحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم التي تحدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له : ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت ؟ فقال لهم : « اني لَبَّدتُ رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر الهدي » وفي رواية : « حتى أحل من الحج » .

وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ـ كما في مسلم ـ أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى منى فأتى الجمرة فرماها ، ثم أتى منزله بمنى ونحر ، ثم قال للحلاق : « خذ » وأشار الى جانبه الأيمن ثم الأيسر ، ثم جعل يعطيه الناس .

وفي رواية لمسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بحلق الجانب الأيسر من رأسه فوزع الشعر بين الناس ، يعطى هذا شعرة وذلك شعرتين .

وعن أنس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه عليه الصلاة والسلام دعا أبا طلحة الانصاري فأعطاه شعر شقه الأيمن ، ثم بعد أن حلق حالقه شعر شقه الايسر اعطاه أبا طلحه وقال له : « اقسمه بين الناس » .

وفي بعض الأحاديث أن الحلاق عندما حلق شعر شقه الايسر اعطاه ام سليم .

والجامع بين الروايات أن كل شعر رأسه اعطاه أبا طلحة الذي وزع شعر الشق الأيمن على الناس شعرة أو شعرتين ، وأما شعر الشق الايسر

فقد اعطاه أبو طلحة زوجه أم سليم وهي أم أنس .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حفيا بهذه الأسرة الكريمة : أبي طلحة وزوجه أم سليم وابنها أنس بن مالك ، وعظيم الحب لهما لما لهم من فضل على الاسلام والمسلمين ، فقد كان أبو طلحة يقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه في الحرب مؤثرا أن يصاب ويسلم رسول الله ، وكذلك كانت زوجه أم سليم ، كما أن ابنها أنس بن مالك كان أثيرا عند رسول الله .

واسم حلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع معمر ابن عبد الله العدوي، وقيل : انه خراش بن أمية بن ربيعة الكُلَيبي ، والصواب أن خراشا حلق لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية ، أما حجة الوداع فكان حالقه فيها معمر العدوي .

وشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مبارك ، وأمر الرسول نفسه بقَسْمه على الناس لتحصل لهم البركة به .

وبعدُ : فالذين ادعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حل من عمرته ثم احرم بالحج دعواهم غير صحيحة .

وأما مسألة تقصير معاوية من شعر الرسول صلى الله عليه وسلم في المروة في حجة الوداع فغير صحيحة ، وما ثم وجه لها ، وذكر الرادون على ادعاء معاوية أنه لم يصح حلق الرسول صلى الله عليه وسلم أو تقصيره في المروة في حجة الوداع ، لأن الرسول الكريم لم يقصر في حجة الوداع ، ثم ان الثابت الحلق ، ثم ثبوت المكان الذي حلق فيه وهو منى .

ويجوز أن معاوية قصر عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم في احدى عمراته .

وأولى عمراته : عمرة الحديبية التي كانت سنة ست من الهجرة ، وقد صده عن البيت مشركو مكة ، وتم صلح الحديبية بينه وبينهم ، وحل من احرامه ونحر وحلق وحل دون دخول مكة ودون طواف وسعي لانه أحصر هو ومن معه .

وفي هذه العمرة لم يكن معاوية مسلما ، فلا يصح أن يكون قد قصر عن رأس رسول الله عليه الصلاة والسلام .

ولم يقصر رسول الله بل حلق شعره . وكان حالقه خراش بن أبي أمية بن ربيعة الكليبي .

وأما العمرة الثانية فهي عمرة القضاء التي خرج رسول الله وصحابته الذين شهدوا الحديبية وكانوا أحياء لم يستشهدوا أو يموتوا، وصحبه من المسلمين بلغ عددهم ألفين غير من كان معهم من النساء والا طفال ، وكان خروجهم سنة سبع من الهجرة في ذي القعدة ــ وأما عمرة الحديبية فكانت في شهر ذي القعدة أيضا ــ ودخل رسول الله ومن معه مكة وأدوا كل مناسك العمرة .

ولم يكن معاوية في هذه العمرة مسلما ، فهو من مسلمي الفتح ومن الطلقاء ، وكان فتح مكة سنة ثمان من الهجرة في شهر رمضان المبارك .

وفي ذي القعدة من السنة الثامنة عاد رسول الله الى مكة عن طريق الجعرانة بعد غزوة حنين ، وبات بالجعرانة وأحرم منها في شهر ذي القعدة ، وذكر الواقدي أن احرامه كان من الجعرانةليلة الاربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من ذي القعدة ، وأما ابن القيم فذكر أنعمرة الجعرانة كانت في أول ذي القعدة ، والاتفاق أنها كانت في ذي القعدة .

ويجوز أن يكون معاوية قصّر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه العمرة ، ولا يصح في غيرها .

أما حجة الوداع فالصحيح أن العمرة التي تمت فيها كان الاحرام في شهر ذي القعدة ، وأعمالها في ذي الحجة ، وكانت هذه العمرة الرابعة مع حجته .

وورد أن حالق رسول اللهصلى اللهعليه وسلم في عمرة الجعرانة أبو هند عبد الله أو يسار مولى فروة بن عمرو البياضي ، وهو من الانصار

بشهادة رسول الله اذ قال : « انما أبو هند امرؤ من الانصار » وكـان يحجم رسول الله .

وموجز القول : أن معاوية لم يقصر من رأس رسول الله في حجة الوداع ، بل في عمرة الجعرانة اذا صح ما ادعى ، لان الرواية الاخرى عنه أنه رأى رسول الله يقصر عنه في المروة، الا أن من ذكر أن أبا هند حلق لرسول الله في عمرة الجعرانة هو ما أميل اليه ، لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو للمحلقين ، دعا لهم في الحديبية لانهم لم يشكوا ، ودعا لهم في حجة الوداع بالمروة لأنهم توخوا الافضل بعد أن أطاعـوا الرسول الكريم فيما آمرهم به وهو آن يحلوا .

وفي القرآن الكريم : (ولا تحـلقوا رؤوسـكم حتى يبلغ الهدي مَحِلَّه) البقرة : ١٩٦ .

وقال الله تبارك وتعالى : (لقد صَدَقَ اللهُ رسُولَه الرؤيا بالحق لتدخلُنَّ المسجد الحرام ان شاء الله آمنين مُحلِّقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون) الفتح : ٢٧ .

فالحلق هو المقدم في الذكر ــ وقد أفرد فيه ــ وبـدأ الله به لأنه أفضل من التقصير .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم لايؤثر الا الافضل ، ومن ايثاره الحلق على التقصير دعا للمحلقين ثلاث مرات في موقف واحـد ، ودعا واحدة للمقصرين بعد مراجعتهم اياه ثلاث مرات .

وهذا ما يجعلنا ميالين الى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حلق في عمرة الجعرانة ولم يقصر ، وحالقه أبو هند .

أما رواية معاوية أنه قصَّر هو نفسه عن رسول الله أو رأى رسول الله يقصر فهي تابعة في الجرح لرواية أنه كان بحجة رسول الله ، وما دام الصحابة قد غلطوه في أن التقصير كان بحجته ، و نسب اليه السهو لبلوغه الثمانين ، ولنيل الاحداث والزمان من سمعه وبصره فلا يستبعد أن يسهو عـن الحقيقة التي تقول : ان أبا هند حلق لرسول الله ، فرآه معاوية فظـن

أن أبا هند يقصر عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مع آنه كان يحـلق .

والقوم كانوا يفرقون بين التقصير والحلق .

وما كان رسول الله ليؤثر الادنى على الاعلى ، فهو صلى الله عليه وسلم قد بدأ بالصـفا قائلا : « آبدأ بما بدأ الله » لانه جاء في كتـابه الكريم : (ان الصفا والمروة من شعائر الله) وقمين به صلى الله عليه وسلم أن يبدأ بالحلق ، لان الله قدمه على التقصير في الذكر اذ قال جل جلاله : (محلقين رؤوسكم ومقصرين) .

هذا ما ظهر لي من حديث معاوية والله آعلم بما هو حق .

أيهما أفضل، الحلق أو التقصير

من حكمة الحج المساواة بين المسلمين مظهرا ومخبرا ، ففي الظاهر تختفي الفوارق ، فلا يظهر زي الملوك والرؤساء والاغنياء ، ويتجردون من ملابسهم الفخمة الفاخرة ، ويظهرون بلباس الاحرام ، ويتفقون مع أفراد الامة من فقراء وكادحين ، فيكونون بحق آمة واحدة في زي واحد .

كما أن زي الاحرام يخفي فوارق شعوب الامة الاسلامية ، فيبدو أفراد الشعوب في زي واحد وكأنهم آبناء آب واحد ، وهم على التحقيق أبناء أب واحد .

ومن المظاهر التي يحسن الاتفاق فيها الاستغناء عن الزينة ، فالحاج قد استغنى عن زينة الملبس واستبدل بها زي الاحرام ، ومن الخير لـه في هذا الموقف أن يستغني عن الزينة التي يمكنه الاستغناء عنها كالشعر .

وحلق الشعر يقضي على هذه الزينة ، آما التقصير فيبقي بعضها وكل آثارها ، ولهذا كان في الحلق التجرد من زينة الشعر ، وهو اظهـر للذلة والخضوع لرب العزة ، وآبلغ في العبادة ، وآدل على صدق النية وكمال الطاعة ، وأفهم لمقصد الشريعة ، وأرغب في اليقين ، وأسرع الى امتثال الامر ، فقد جاء في حديث عند ابن ماجـة وغيره : آنهم قالوا : يا رسول الله ، ما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم ؟ فقال لهم : « لانهم لم يشكوا » .

فحلق الشعر أفضل من التقصير دون خلاف ، ولكن رحمة الله وسعت الناس وبخاصة في هذا الموقف العظيم ، فتنزلت على المحلقين ولم تضق بالمقصرين .

حكم الحلق والتقصير

الحلق أو التقصير لازم بالكتاب والسنة كما تدل عليه الآيات والاحاديث التي استشهدنا بها فيما سبق ، والحلق لجميع الرأس ، والتقصير قص رؤوس الشعر ، وهو واجب لدى أبي حنيفة ومالك وابن حنبل ، وركن لدى الشافعي .

والواجب يجبره الدم اذا ترك ، أما الركن فلا يجبره دم .

وزمانه في الحج بعد رمي جمرة العقبة ، وفي العمرة بعد السعي ، فاذا كان مع الحاج أو المعتمر هدي كان بعد نحره فاذا كان بمنى رمى الجمرة ونحر وحلق ، أما اذا كان معتمراً سعى وحلق .

ويجب أن يكون الحلق أو التقصير في الحرم ، ومنى تدخل في الحرم ، كما يجب أن يكون في أيام النحر ، وفي يومه الأول أفضل لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا أخر الحلق فلا شيء عليه .

وحلق جميع الرأس أفضل عند الجميع بلا خلاف ، وهو واجب عند مالك وابن حنبل ، ومستحب عند الحنفية والشافعية ، ويجزيء عن كل الرأس بعضه ، فعند أبي حنيفة ربع الرأس ، وعند أبي يوسف نصفه ، وقال الشافعي : أقل ما يجب ثلاث شعرات .

واذا تم الحلق أو التقصير تم التحلل الاول أو الاصغر ، فيحل له كل شيء الا النساء ، اذ لا تحل المرأة لزوجها الحاج الا بعد تمام التحلل الاكبر وهو الطواف والسعي ، فاذا اتصل بأهله قبل الرمي والحلق فعليه دم وحجهما صحيح .

وفي موطأ الامام مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رجلا اتى

القاسم بن محمد فقال : اني أفضتُ وافضتُ معي بأهلي ، ثم عدلت الى شِعْب فذهبت لأدنو من أهلي ، فقالت : اني لم أقصّر عن شعري بعدُ ، فأخذت من شعرها بأسناني ثم وقعت بها ، فضحك القاسم وقال : مرها فلتأخذ شعرها بالجلمين » .

والقاسم هو محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم ، والجلمان مثنى الجلم ، وهو هنا المقص .

ويظهر أن القاسم لم يوجب على الرجل دما لفعله ،ولهذا قال مالك: أستحب في مثل هذا أن يهرق دما ، وذلك أن عبد الله بن عباس قال : «من نسي من نسكه شيئاً فليهرق دما » .

والحلق يكون بالموسى أو بآلة الحلق الكهربائية أو بمكنة الحلاقة أو بأي مزيل للشعر ، لان القصد من الحلق ازالة الشعر ، فاذا تحققت الازالة بأي شيء جاز .

والافضل في الحجة الاولى وفي العمرة الاولى الحلق بالموسى اتباعا لسنة المصطفى عليه الصلاة والسلام .

أما المرأة فلا تحلق ، لان الحلقَ لها مُثْلَة ، والمثلة : العقوبة والتنكيل ، وهي غير جائزة ، فوجب أن يُستَبْدل بالمثلة التقصير ، وهو جمع قرون شعر المرأة أو شعرها والقص منه بقدر الأنملة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس على النساء حلق وانما على النساء التقصير » وهذا ما أجمع عليه أهل العلم .

أناس يشكون عليًا إلى الرسول

عندما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قدم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي عنه من اليمن ودخل مكة ومضى الى رسول الله يسلم عليه .

يقول يزيد بن طلحة بن ركانة : « لما أقبل علي رضي الله عنه من اليمن ليلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة تَعجَّل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستخلف على جنده الذين معه رجلا من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسا كل رجل من القوم حلة من البز الذي كان مع علي رضي الله عنه ، فلما دنا جيشه خرج يلقاهم ، فاذا عليهم الحلل ، فقال : ويلك ! انزع قبل أن تنتهي به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فانتزع الحلل من الناس فردها في البز ، قال : وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم » .

قال سيدنا أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : « اشتكى الناس عليا رضوان الله عليه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا خطيبا ، فسمعته يقول : « أيها الناس ، لا تشكوا عليا ، فوالله ، انه لاخشى في ذات الله من أن يُشكَى » .

وتتمة هذه القصة آتية في فصل قادم ان شاء الله وهو تحت عنوان « رسول الله في طريقه الى المدينة وخطبته بغدير خم » .

الرّسول ينزل بالأبطح وفعل بعض الحجّاج

بعد أن انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعيه انتقل الى الأبطح بشرقي مكة وأعلاها ، ونزل بها حيث ضربت له قبة حمراء من أدَم ، وأقام بالأبطح بقية يوم الأحد الرابع من ذي الحجة ، ويوم الاثنين الخامس ، ويوم الثلاثاء السادس ، ويـوم الأربعاء السابع ، وصلى الصبح من يوم الخميس ثامن يوم ذي الحجة ٠

كل ذلك ورسول الله يصلي صلواته الخمس بأصحابـه بالأبطح ، يقصر الرباعية لأنه مسافر ، ولم يعد الى الكعبة في هذه الأيام جميعها ٠

وفي البخاري « باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع عند الطواف الأول » : أن ابن عباس قال : « قدم النبي صلى الله عليهوسلم مكة فطاف سبعاً وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه أو حتى رجع من عرفة » ٠

وهذا الحديث يبين أن الرسول صلى الله عليه وسلم نزل بالأبطح في أعلى مكة ــ ويقـع في آخر الحي المسمى « المعابدة » الآن ــ ومعـه أصحابه ، ولبثوا هناك كـل أيـامهم لا يحضرون الى الحرم للصلاة والطواف بالكعبة ٠

والأبطح ضاحية من ضواحي مكة حرسها الله ، وليست بعيدة عن المسجد الحرام ، ومع هذا لم يتردد عليه بعد طواف القدوم ، بل أقام بالأبطح يؤذن له سيدنا بلال الحبشي رضي الله عنه ، ويقصر الصلاة حتى جاء اليوم الثامن يوم التروية ومضى الى منى ٠

وفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه من اقامته بالأبطح وعدم الحضور الى المسجد الحرام للصلاة والطواف بالكعبة برهان على توخي الرسول الكريم الرءوف الرحيم الرأفة والرحمة بأمته ، وايثار السهولة لهم وابعاد المشقة والتكلف عنهم ·

ولكن حجاج بيت الله الحرام في أيامنا هذه يكلفون انفسهم ويشقون عليها الى حد أن يلحق بعضهم ببعض الأذى والضر ، وذلك أنهم يحرصون على الصلاة في الحرم الشريف كل الفرائض الخمس سواء أكان الحج في الصيف أم كان في الشتاء ، ويتكلفون لذلك أعسر التكليف ، يمشي الألوف وعشرات الألوف منهم من منازلهم ، في ضواحي مكة واحيائها البعيدة عن الحرم اليه لصلاة الظهر في حرارة الصيف اللاظية ، فيصاب الكثير منهم بضربات الشمس صيفاً ، كما يتعرضون في الشتاء لبرودته ، ويزحمون الشوارع والطرقات ، ويعرقلون السير ·

وكثير منهم يتخذ السيارات مركبا الى الحرم ، ويبلغ عددها الآلاف حتى تضيق بها الطرق الفسيحة ، ويقف السير ·

ولا شك أن حجاج بيت الله يحرصون على الصلاة والطواف ، ويتمنون المزيد من الأجر والثواب فيكلفون انفسهم مالا وجهداً ، ويحمل بعضهم بعضاً مالا يطيق ، ويصيبون أنفسهم وغيرهم بأذى لايتعمدونه ·

ومن ضروب الأذى الاعياء والاجهاد اللذان يصاب بهما الشيوخ وهم أكثر الحجاج ، والأذى الذي يصيبهم من الزحام الشديد في المطاف الى حد أن هلك أفراد وأسلموا أرواحهم وهم يطوفون ·

وآلاف الحجاج الذين يطوفون ليل نهار ليسوا جميعاً يؤدون طواف القدوم أو طواف العمرة، بل يطوفون طواف التطوع أو تحية المسجد الحرام. ومن حق من يؤدون الطواف الواجب أو الركن على الطائفين المتطوعين أن يتركوا لأولئك المطاف ، لأنهم أحق به وأولى ·

وطواف التطوع سنة لا اثم على تاركه ، آما طواف الركن وهو طواف العمرة وطواف الحج فلا يصح تركه ، لأن تركه يبطل الحج ·

والطائفون المتطوعون يأخذون حق اخوانهم الطائفين طواف الركن والواجب ، ويزاحمونهم ونضايقونهم ، وما يفعلون ليس عدلا ، والحق ان يتركوا مكان الطواف لمن لهم الحق فيه ·

وان لهؤلاء المتطوعين أسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي امر أمته بأن يأخذوا عنه المناسك فقال لهم آمرا : «خذوا عني مناسككم» ويأمر الله جل جلاله في كتابه العزيز قائلا : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ·

وما دام الرسول صلى الله عليه وسلم لم يحضر الى المسجد الحرام للصلاة والطواف ، وأقام بالأبطح كل آيامه التي قضاها بمكة يصلي مع أصحابه حيث أقام ، فان على حجاج بيت الله الحرام أن يدعوا الطواف لاخوانهم الذين يؤدون طواف الركن والواجب ، وأن يتركوا الحرم لمن يقدمون مكة لاول مرة ، وأن يصلوا في المساجد التي بأحيائهم وعلى قرب منازلهم أو يصلوا في بيوتهم ، فذلك أفضل لهم أسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم ·

الرّسول في يوم التروية

يوم التروية هو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة ، وهو اليوم الذي يسبق يوم عرفة ،ويتزود فيه الحاج بالماء يتروّى منه ، وسبب التسمية أنهم كانوا في القديم يروون ابلهم ومواشيهم ويتروون هم أنفسهم لقلة الماء ، ولانه لم يكن بعرفة فهم يتزودون به ،

أما في عهد العسقلاني صاحب كتاب « فتح الباري » المتوفي سنة ٨٢٥ هـ فقد ذكر في الجزء الثالث من طبعة المطبعة السلفية صفحة ٥٠٧ قوله : «وأما الآن فقد كثرت (يقصد الآبار والعيون) جدا واستغنوا عن حمل الماء » ٠

وأما في العهد السعودي وبخاصة منذ سنة ١٣٩٥ هـ (١٩٧٥ م) فقد استغنى الحجاج عن حمل الماء ، ففي مكة وعرفات والمزدلفة ومنى سبل ومناهل لا تحصى ، وصار الماء غزيراً في هذه المشاعر المقدسة ، يجده الحاج في سهولة ويسر ٠

في يوم التروية يوم الثامن من ذي الحجة سنة عشر من الهجرة النبوية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى الصبح مع اصحابه، ثم دخل قبته حتى اذا طلعت الشمس تهيأ موكب رسول الله ، وركب ناقته القصواء ، وأحرم من كانوا قد احلوا ممن لم يسوقوا الهدي ، وتوجهوا جميعاً مع الرسول الكريم الى منى ، وكان معه صلى الله عليه وسلم بلال رضي الله عنه في يده عود عليه ثوب يستظل به ٠

وطبيعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بلالا رضي الله عنه

مستظلاً ولم يمنعه ، وهو برهان على جواز الاستظلال على الا يمس الرأس .

وعمل بلال حجة في اباحة الاستظلال ، فهو من أجلاء الصحابة حتى قال فيه الفاروق عمر : « أبو بكر سيدنا وقد أعتق سيدنا » يعني بلالاً .

بل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بلال وسلمان وصهيب ـ رضوان الله عليهم وعلى كل صحابة رسول الله ـ : « السباق اربعة : أنا سابق العرب ، وصهيب سابق الروم ، وبلال سابق الحبشة ، وسلمان سابق الفرس » .

وتقررت اباحة الاستظلال ـ ونقصد استظلال الرأس ـ من عدم منع رسول الله بلالا ، أما الاستظلال بسقف السيارة أو الخيمة أو البيت للمحرم فمباح .

ووصل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى منى وصلى بها الظهر ثم العصر ثم المغرب والعشاء وبات ليلته بها ، وفيها نزلت سورة المرسلات ، ويقول سيدنا عبد الله بن مسعود : « بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزل عليه « والمرسلات » وانه ليتلوها ، واني لأتلقاها من فيه ، وان فاه لرطب بها » الى آخر الحديث .

ويسمى هذا الغار غار المرسلات ، ويقع سفح جبل الصفائح في جنوبي مسجد الخيف الذي كان في أرضه قبة رسول الله ، وصلى به الصلوات الخمس : الظهر والعصر والمغرب والعشاء من يوم التروية ، والفجر من يوم عرفة .

وبعد أن صلى رسول الله الفجر انتظر حتى طلعت الشمس ، ثم اتخذ طريقه الى عرفة ، وكان صلى الله عليه وسلم قد آمر بقبة فضربت له بنمرة ، فلما كان في طريقه ظنت قريش أن رسول الله سيقف عند المشعر الحرام الذي هو المزدلفة ، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقف بل استمر في مسيره حتى انتهى الى عرفات .

أحكام فقهيّة : اقامة يوم التروية بمنى
زيارة بعض الآثار بها

لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم التروية من الأبطح ، لأنه كان قد أحرم بذي الحليفة ميقات أهل المدينة ، ولما كان احرامه بالحج والعمرة معا طاف وسعى وبقي على احرامه حتى ينتهي من أعمال الحج ·

أما اصحابه الكرام الذين أمرهم بأن يحلوا من احرامهم فقد أحرموا للحج من منازلهم بالأبطح ، وذلك ميقاتهم لأنهم يعتبرون من مكة ، وأهلها يحرمون من منازلهم ، مع أن الاحرام يكون من الحل الا أهل مكة ومن كانوا بها من غير أهلها ممن نزلوها فاحرامهم من منازلهم ·

والأبطح من مكة ، ولذا أحرم منها صحابة رسول الله الآلى آحلوا ، والمبيت بمنى وأداء خمسة فروض من الصلاة وهن : الظهر والعصر والمغرب والعشاء من يوم التروية والفجر من يوم عرفة بمنى سنة لمن استطاع ان يصنع ذلك ،فاذا ترك هذه السنة فلا اثم عليه ·

بل من الأفضل أن يترك الحجاج هذه السنة لما يترتب على المحافظة عليها من قبلهم ضرر يصدر من بعضهم على بعض ، وترك الضرر ألزم من اتيان السنة،فترك الضرر واجب ، والواجب مقدم على السنة·

ورب سائل يسأل : ما الضرر الناجم من مبيت الحجاج بمنى واداء خمس صلوات بها ؟ ·

والجواب : ان عدد الحجاج في هذه السنوات يبلغ مئات الألوف ، ولا يتسع منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو مسجد الخيف الا لمئات،فاذا تزاحم عليه بضعة ألوف آذى بعضهم بعضا في المبيت والصلاة·

فاذا أراد ربع عدد الحجاج احياء سنة المبيت بمنى كلفوا انفسهم مالا يطاق ، وكلفوا مطوفيهم فوق مايطيقون ، ولزمهم جميعا انفاق مال هم في حاجة اليه لأداء الواجبات والأركان ·

ثم ان ربع عدد الحجاج يزيد على مئتي ألـف ، وتأمين طعـامهم وشرابهم وقضاء حاجاتهم والعناية بأمورهم من قبـل مطوفيهم ومـن وقفوا أنفسهم لخدمتهم يصرفهم عن خدمتهم وتأمين طعامهم وشرابهـم وسكنهم في عرفة ، كما أن نقلهم من منى الى عرفـة سيكون عسيرا ، وستأكل السنة من جهودهم ما وجب أن يبذلوه في عرفة أهم ركن في حجهم .

وينجم من حرصهم على سنة المبيت بمنى والصلوات الخمس بها ضرر بليغ ، ألا وهو آلاف « الجوالين » من الماء يسكبونهـا في الشوارع والطرق من مياه وضوئهم ، كما أنهم سيقضون حـاجاتهم في الأزقـة والشوارع والطرق وبخاصة حول مسجد الخيف الذي كان منزل الرسول الكريم ، فاذا غسلوا أعضاءهم سال الماء مـع مـاء الوضوء ، فيتنجس الناس ، وتتلوث ملابسهم الطاهرة وتنجس .

وتزاحم الحجاج في المبيت يؤدي بهم الى الخصام وقد يؤدي ببعضهم الى المضاربة ، والله جل جلاله يقول : (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال ، في الحج) وما يفعلون جدال وشر من الجدال نهى الله عنه اشد النهي ، لأن في ذلك ضياعا لحكمة الحج من التآخي وحسن المظهر والقول والفعل .

وذات مرة ـ في حج سنة ١٣٩٥ ـ كان لدي ضيوف من حجـاج بيت الله الحرام ، أضفتهم على حسابي ، وطلبوا الي أن أساعدهم على المبيت بمنى ، فضربت لهم خيمة بها قرب مسجد الخيف قبل ثلاثة أيام من يوم التروية ، لأجد المكان الصالح .

وفي ضحى يوم التروية بعثتهم مع أخ لي الى خيمتهم ، وبعد ساعة مضيت اليهم ، فاذا هم في خصام عنيف مع حجاج وجدوا الخيمة منصوبة فشغلوها ، واستعملوا الماء الذي وضعناه في الخيمـة ، ولم استطع أن أطفيء الفتنة ، لأن الآلاف من الحجاج تجمعوا ، ولم اجد بينهم آذنـاً تصغي وتسمع كلام رب العالمين وحديث سيد الأنبياء والمرسلين .

كل هذا يحدث بسبب هذه السنة التي يضيعها الحجاج من تزاحمهم، ومن خصامهم ، ويستبدلون بالسنة المحمدية التي لا اثم على تاركها شراً يجب عليهم أن يبتعدوا عنه .

ولعل أحدا يرد : كيف تتسع منى للحجاج في أيام التشريق ولا تتسع لربعهم يوم التروية ؟ .

والجواب : ان الشعب السعودي والحكومة السعودية مستعدان للحجاج يوم عرفة ، ومستعدان أيام التشريق ، وكل مطوف يأخذ حجاجه الى المكان المعد لهم ، وهذا يتيسر لهم في أيام التشريق ولا يتيسر لهم في يوم التروية ، لأن لكل يوم ما يشغلهم به عن غيره من الأيام ، والا لقصر المسؤولون عن جميع الأيام اذا أعطوا حق يوم يوما آخر .

ولهذا ننصح الحجاج بترك سنة المبيت بمنى ليسعهم التفرغ ليوم عرفة لهم خير أيام الله واعظمها وسيدها .

وزيارة غار الملاسلات ليست من المناسك ، فتزاحم الحجاج عليه تزاحماً شديداً مصدر اضرار لهم جميعاً يقعون فيه ، ويركب بعضهم بعضا ، ويدفع بعضهم بعضا ، فيتقاتلون ويتشاتمون ، وبسبب هذه الزيارة التي لا ضرورة لها يخالفون أمر الله ورسوله في البعد عن الخصام والجدال والفسوق في الحج ، وفي التزام السكينة والهدوء والوقار .

وبسبب الحرص على السنن التي ليست من سنن المناسك يضيعون الواجب ، ويقترفون الاثم ، وفي ذلك ذنب عظيم .

كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا حج يضرب خيامه خارج حدود الحرم ، فيطوف كل يوم ويصلي ثم يعود الى مخيمه فيبيت فيه ، وسبب ذلك أنه كان يعد اهانة خادمه اذا كان في حدود الحرم إلحادا في المسجد الحرام الذي يطلق على المسجد ومكة وكل حدود الحرم ، لأن كل ما كان داخل هذه الحدود من شعائر الله ومشاعره وحرماته يجب اجلاله واحترامه ، ومنه اجتناب الجدال والخصام .

فاذا كان ابن عمر يرى ان اهانة الخادم الحاد فكيف بما يحدث من الحجاج في منى وفي زيارة غار المرسلات وغيره : (ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم) .

فعلى حجاج بيت الله الحرام أن يتجنبوا كل ذلك ما داموا قصدوا الله بحجهم .



كانت قريش تظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يتجاوز المشعر الحرام وهو المزدلفة التي تقع بين عرفات ووادي محسر ، لأن قريشا في الجاهلية كانت تميز نفسها فلا تقف بعرفة مع الناس ترفعا على الوقوف معهم بها ، ويسمون انفسهم الحمس ـ جمع أحمس ـ ورسول الله منهم في رأيهم ، لأنه من قريش ، بل من صميم قريش ٠

وأمر الله تبارك وتعالى رسوله عليه الصلاة والسلام بقوله : (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) وفي حديث عائشة أن هذه الآية نزلت في الحمس ، كانوا يفيضون من جَمْع فدفعوا الى عرفات ٠

وجمع هو المشعر الحرام الذي هو المزدلفة ٠

وفات هؤلاء الذين ظنوا أن رسول الله سيقف مع قريش بالمزدلفة دون الناس الذين يقفون بعرفة أن رسول الله وقريشاً والناس جميعاً سواء في التكاليف الشرعية والفرائض والأركان ، ولهذا رأينا رسول الله عندما حج في الجاهلية دفع مع الناس الى عرفة ولم يقف بالمزدلفة مع الحمس ٠

وفي حديث جبير بن مطعم الذي دخل في الاسلام عام الفتح يقول :

« أضللت بعيراً لي ، فذهبت أطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً بعرفة فقلت : هذا والله من الحُمس ، فما شأنه ها هنا ؟ » ٠

وحديث جبير هذا كان في الاسلام في حجة الوداع يروي حج الرسول صلى الله عليه وسلم في الجاهلية ، وما رواه حق ، فالرسول لم يميز نفسه

عن الناس ، ودفع معهم الى عرفة ، تاركاً الحمس في المزدلفة حتى استغربوا له ٠

ويظهر من حديث مطعم أنه لم ير والي رسول الله على مكة عتّاب بن أسَيْد عندما حج بالمسلمين سنة ثمان من الهجرة وآبا بكر الذي ولاه الرسول امرة المسلمين ليحج بهم سنة تسع، فهما قد حجا بالمسلمين ووقفوا بعرفة ، ولم يقفوا بالمزدلفة ، أو لم يقف الحمس من المسلمين بها ، بل حج المسلمون ومن معهم ممن كانوا حمساً والناس الى عرفة ٠

ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحمس ، ثم أكرمه الله تبارك وتعالى بالنبوة والرسالة فصار سيد الخلق ظن بعض الحمس أنه واقف بمزدلفة لن يتجاوزها ، فلما تجاوزها الى عرفة عجبوا ٠

ومعروف أن الحج كان من عهد سيدنا ابراهيم ، وكان يقف بعرفة، ثم بعد ان انقلب المؤمنون الى مشركين دخل في الحج من الوثنية كثير ، ومنها تمييز الحمس انفسهم ، فلما بعث الرسول الكريم محا آثار الشرك والوثنية والجاهلية من العبادات والشعائر المقدسة وأعاد اليها صفاءها ونقاءها ، وأزال ما لا يتفق مع الاسلام كالتفرقة والتفوق على الناس بالعرق وبخواص لا يعترف بها ، فقضى على عادة الحمس في الوقوف بالمزدلفة لا يتجاوزونها مع الناس الى عرفة ترفعا عنهم ٠

والحج ارث ابراهيم ، فقد جاء في الحديث الشريف ــ حسب رواية الترمذي وغيره من طريق يزيد بن شيبان قال : كنا وقوفاً بعرفة فأتانا ابن مربع(١) فقال اني رسول رسول الله اليكم ، يقول لكم : « كونوا على مشاعركم فانكم على ارث ابراهيم » ٠

---

(١) هو زيد بن مربع الانصاري رضي الله عنه ٠

عرفات في الدين واللغة والأدب

عرفة بالافراد أو عرفات بصيغة الجمع الميدان الفسح الذي ينزله الحجاج يوم التاسع من ذي الحجة بقصد أداء فريضة الحج ، وموقف النسك ٠

وعرفات جمع وضع لمفرد مثل آذرعات وعُرَيْتِنَات وعانات ، وهي مصروفة غير ممنوعة ، وفي القرآن الكريم : (فاذا أفضتم من عرفاتٍ) منونة ، وأما عرفةُ فغير منونة ٠

وقيل : عرفة اسم لليوم الذي يقف فيه الناس بعرفات ، وبهذا فرقوا بينهما ، وان كان الصحيح أن عرفة وعرفات تطلقان على موضع النسك الذي يقف فيه الحجاج ، ففي حديث جابر بن عبد الله : « عرفة كلها موقف » ٠

وذكر الامام الجوهري في صحاحه : « وقول الناس : نزلنا عرفة ، شبيه بمُوَلَّد ، وليس بعربي محض » ٠

وهذا وهم من الجوهري رحمه الله ، فليس بشبيه بمولد ، وانما هو عربي محض ، فاذا أراد أن عرفة اسم الموضع وادعى ما ادعاه فما ذهب اليه وهم ، ففي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحج عرفة » برهان الصحة ، لأن المراد الموضع الذي يقف فيه الحجاج ، وان أراد التعبير فالتعبير صحيح وسليم ، لأن نزول الناس بعرفة صحيح ، فعرفة واد ينزلون فيه ٠

وفي الحديث الشريف أيضا : « عرفة كلها موقف » فعرفة وعرفات سواء ، وعرفة في عروبتها مثل عرفات ٠

يقول الشاعر :

تضوّع مسكا بطن نعمان ان مشت به زينب في نسوة خفرات
وليست كأخرى أوسعت جيب درعها وأبدت بنان الكف للجمرات
وعلّت بنان المسك وحفا مرجّلا على مثل بدر لاح في الظلمات
وقامت تراءى يوم جمع فأفتنت برؤيتها من راح من عرفات

وكان الفقيه الامام سعيد بن المسيب مارا في بعض أزقة مكة فسمع مغنيا يغني بهذه الأبيات في دار العاص بن وائل فضرب رضي الله عنه برجله الأرض وقال : هذا والله مما يلذ استماعه .

وفي « معجم البلدان » لياقوت بمادة عرفة : قال الأزهري : بطن عُرَنَة : واد بحذاء عرفات ، وقال غيره : بطن عرنة مسجد عرفة والمسيل كله ، وله ذكر في الحديث ، وهو بطن عرفة ، وقد ذكر في بطن عرنة أبسط من هذا ، وإياها أراد الشاعر فيما أحسب بقوله :

أبكاك دون الشّعب من عرفات بمدفع آيات الى عُرَنات

وقال عمر بن أبي الكنات مغنّ مجيد :

أحسن الناس فاعلموه غناء رجل من بني أبي الكنّات
حين غنى لنا فأحسن ماشا ء غناء يهيج لي لذات
عفت الدار بالهضاب اللواتي بين توز(١) فملتقى عُرَنات

وعُرَنة بضم العين وفتح الراء أو بضمهما معا(٢) في لغة ، وسيأتي ذكرهما فيما يتصل بحدود عرفة .

وللعلماء في سبب تسمية عرفة او عرفات آراء خيرها تعرّف الناس الى ربهم بالعبادة والطاعة ، أو تعارف المسلمين .

---

(١) توز : منزل في طريق الحاج بعد فيد للقاصد الى الحجاز .

(٢) شرح الزرقاني للموطأ ٣/١٧٤ .

حدود عرفة

ميدان عرفة على شكل قوس بسبب الجبال التي في الشرق والشمال والجنوب ، وهذه الجبال تشبه القوس ، فما كان منها ملاصقا عرفة فهو منها ، وأما من جهة الغرب فوادي عرنة ، وهو ليس من عرفة ٠

والحد الشمالي ينتهي عند رأس جبل سعد ، ويتجه غربا من رأس الجبل الى مسافة ١٠٠٠ متر ، ثم يتجه جنوبا بمسافة ثلاثةكيلومترات، ثم يتجه الى الجنوب الغربي بمسافة ٦٠٠ متر محاذيا منتصف مسجد نمرة، ويستمر امتداد الحد الى الجنوب عند حوائط بنى عامر ٠

ولم ينته البحث في حدود عرفة ، فوزارة الحج والأوقاف معنية بها، وقد أعدت « خارطة » لعرفة ، وحتى اعداد كتابنا للطبع في شهر رمضان المبارك من سنتنا هذه سنة ١٣٩٦ لم تنته من الخارطة التي تحدد عرفة ٠

ومسجد نمرة ليس كله من عرفة ، فقسمه الشمالي من عرفة ، وقسمه الجنوبي من عرنة ، وهو ليس من عرفة ٠

الرسول بعرفات

سلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفات طريق ضَب ، ويقع على يمين الصاعد الى عرفات .

وفي تاريخ مكة للأزرقي ٢/١٥٦ : « ضب طريق مختصر من المزدلفة الى عرفة ، وهي في أصل المأزمين عن يمينك وأنت ذاهب الى عرفة » .

وكان رسول الله قد أمر بقبته تضرب له بنمرة ، فنزلها ، ويقول سيدنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : « غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة حين أتى عرفة ، فنزل بنمرة حتى اذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى الله عليه وسلم مُهَجِّرا (١) فجمع بين الظهر والعصر ، ثم خطب الناس ، ثم راح فوقف على الموقف من عرفة » .

ويقول جابر بن عبد الله في حديثه المشهور عن الحج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها ،حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فَرُحِّلت (٢) فأتى بطن الوادي فخطب الناس » وذكر الخطبة .

---

(١) مهجرا ، أي دخل في الهاجرة وهي نصف النهار .
(٢) رحلت ـ بالبناء للمجهول ـ : جُعِل عليها الرحل ، وهو ما يوضع على ظهر البعير للركوب مثل البرذعة للحمير .

وذكر الأزرقي في تاريخ مكة أن تحت جبل نمرة غارا أربعة أذرع في خمسة أذرع ، ذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزله يوم عرفة حتى يروح الى الموقف ·

والغار موجود حتى اليوم (٢١ جمادى الأخرة سنة ١٣٩٧ هـ) وقد حقق وجوده ومكانه المحقق العلامة الشيخ محمد طاهر الكردي المكي في شوال سنة ١٣٧٦ في كتابه « التاريخ القويم » (١) ·

ويقول الشيخ زكريا بيلا في تعليقه على كتاب « سيد العرب » بالهامش ٤/١٦٩ : « حتى آتى عرفة آي قاربها ، لأن نمرة قبل عرفة وقبل عرنة ، فنزل في القبة المعدة له ولا ينافيه ما ذكره الأزرقي » ·

ويجوز أن القبة كانت تضرب على فم الغار اذا صح ما ذكره الأزرقي ·

---

(١) كتاب «سيد العرب» تاليف العلامة المكي الشيخ حسين عبد الله باسلامة ، الطبعة الثانية ،ج٤ص ١٦٩ بالهامش الذي كتبه العلامة الفاضل المكي الشيخ زكريا بن عبد الله بيلا ·

خطبة رسول الله بعرفة

ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته القصواء الى بطن وادي عرنة الذي هو على التحقيق ليس من عرفة ، وخطب الناس أبلغ خطبة على الاطلاق في تاريخ الاسلام لخصته عقيدة وشريعة ، وها هي ذي خطبة رسول الانام محمد عليه الصلاة والسلام في ذلك المشهد الأعظم افتتحها بحمد الله تبارك وتعالى والثناء الجم المستطاب عليه جل جلاله :

« ايها الناس .

« اسمعوا قولي ، فاني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا بهذا الموقف .

« ايها الناس ، ان دماءكم واموالكم واعراضكم حرام عليكم الى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا .

«الاكل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوع ، وان أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث (١) ، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل .

« وربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضع من ربانا ربا عباس بن عبد المطلب ، فانه موضوع كله ، وان كل ربا موضوع ، ولكنّ لكم رؤوس أموالكم لا تَظلِمون ولا تُظلمون ، قضى الله أنه لا ربا .

« فاتقوا الله في النساء ، فانكم اتخذتموهن بامانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن ألا يوطئن فُرُشكم أحدا تكرهونه ، فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف .

---

(١) ابن ربيعة هو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، كان يسترضع في بني سعد ، وبينا هو يحبو ــ اذ كان طفلا ــ بين بيوتهم أصابه حجر في حرب بين بني سعد وبني هذيل فمات ، فدمه كان على هذيل .

وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصم به : كتاب الله وسنة نبيه ، وانتم تُسألون عني ، فما أنتم قائلون ؟ » .

فقالوا : نشهد أنك بلغت وأديت ونصحت ! .

فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السماء وينكبُها(١) الى الناس :

« اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد » وفي رواية « ينكتها » .

ثم قال صلى الله عليه وسلم :

« لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقـاب بعض ، وانكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ، وقد بلغت ، فمن كانت عنده أمانة فليؤدها الى من ائتمنه عليها ! .

« أما بعد أيها الناس ، فان الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم هذه أبدا ، ولكنه ان يطع فيما سوى ذلك فقد رضي به مما تحقرون من أعمالكم فاحذروه على دينكم ! .

« أيها الناس (انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله ، فيحلوا ما حرم الله) ويحرموا ما أحل الله ، وان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض ، و (ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا ، منها أربعة حرم) ثلاثة متوالية ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان .

« أيها الناس ، اسمعوا قولي واعقلوه ، تَعْـلمُنَّ ان المسلم اخو المسلم ، وأن المسلمين اخوة ، فلا يحل لامرىء من اخيه الا ما اعطاه عن طيب نفس منه ، فلا تظلِـمُنَّ أنفسكم » .

اللهم هل بلغت ؟ » .

قالوا : اللهم نعم ، وقال عليه صلوات الله وسلامه :

---

(٢) النكت : قرع الارض بعود أو اصبع ، واذا صحت الرواية فكأنما يقرع السامعين باصبعه عندما يشير اليهم ثم يرفعهـا الى السماء يشهد الله تعـالى ، وأما اذا كان ينكبهـا بالباء الموحدة فمعناه يميلها اليهم ، وفي «لسان العرب» مادة نكب: وفي حديث حجة الوداع: فقال بأصبعه السبابه يرفعها الى السماء ويَنكُبُها الى الناس أي يميلها اليهم ، يريد بذلك أن يشهد الله عليهم .

« أيها الناس ، ان الله قد أدى الى كل ذي حق حقه ، وانه لا تجوز وصية لوارث ، والولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، ومن ادعى الى غير أبيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفا (١) ولا عدلا (٢) » .

وفي رواية فيما يتعلق بالنساء قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« أما بعد ـ أيها الناس ـ فان لكم على نسائكم حقا ، ولهن عليكم حقا ، لكم عليهن الا يوطئن فُرشكم أحدا تكرهونه ، وعليهن ألا يأتين بفاحشة مبينة ، فانْ فعلن فان الله أذن لكم أن تهجروهن في المضاجع ، وتضربوهن ضربا غير مبرِّح ، فان انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، واستوصوا بالنساء خيرا ، فانهن عندكم عَوانٍ ، لا يملكن لأنفسهن شيئا ، وانكم انما أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله فاعقلوا أيها الناس واسمعوا قولي ، فأني قد بلغت » .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع صوته ، وكان ربيعة ابن أمية بن خلف(٣) واقفا تحت ناقة رسول الله يردد ما يقوله ، فقد كان ذا صوت جهوري ، فاذا قال رسول الله مثلا : « أيها الناس ، ان الله قد أدى الى كل ذي حق حقه » ردد ربيعة قول رسول الله ، وذلك بأمره صلى الله عليه وسلم .

وسمع الناس خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأثروا ، وأما الذين فهموا أن هذه الخطبة خطبة مودع بلغ بهم التأثر غاية مداه .

---

(١) و (٢) الصرف : التوبة ، وقيل : النافلة ، والعدل : الفدية ، وقيل : الفريضة .

(١) لو ثبت ربيعة بن أمية بن خلف على هذا الموقف لكان من أجلاء الصحابة ، الا أنه في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه تنصر ، وسببه أنه شرب الخمر وهرب الى قيصر فتنصر ، ومات عنده ، فخسر الدنيا والآخرة ، أحسن الله خواتيمنا ، وثبتنا على الايمان .

الرسول لم يصم يوم عرفة

عن عمير بن عبد الله مولى أم الفضل ـ وهي أم عبد الله بن عباس ايضا ـ أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بعضهم هو صائم ، وقـال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه ٠

وعلم الناس أن رسول الله لم يصم يوم عرفة، وترك صيامه هو الأفضل والطبيعي ، فلو كان المرء على سفر في رمضان حيث الصوم فرض لجاز له الافطار ، وهو خير من الصوم ، لأن الله يحب أن تؤتي رخصه كما تؤتي عزائمه ـ كما قـال الرسول الكريم عليه أفضـل الصلاة وأتم التسليم ـ فكيف والصوم ليس صوم فريضة وعزيمة ؟ ! ٠

ان الحج الى عرفة سفر حتى على أهل مكة حرسها الله وحرسهم ، ومع هذا اعتبر شرع الله أهل مكة مسافرين فأباح لهم القصر والجمع في عرفات والمزدلفة ، وما دام الأمر كذلك فالحجاج من غيرهم سَفْر ، فاذا كان صوم الفرض يسقط عنهم الى أجـل فان صوم غـير الفرض لا ضرورة له ، بل الواجب الافطار ٠

وبعض الحجاج وهم ألوف مؤلفة يصومون يوم عرفة ظنا منهم أن صومه مستحب يصل عندهم الى درجة الواجب والعزيمة ، مع أن الواجب أن يتخذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة ، ويأخذوا منه مناسكهم ، وما آتاهم الرسول يأخذونه بأمر الله الذي قال لهم في محكم كتابه :(وما آتاكم الرسول فخذوه) ٠

وما دام رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مفطرا يوم عرفة ، وشرب على رؤوس الأشهاد وهو على بعيره بحيث يرونه فان على الحجاج ألا يصوموا يوم عرفة ، فذلك افضل لهم واولى ، اذ لو كان صوم عرفة طاعة لكان رسول الله اسبق اليها .

والدليل على استحباب افطار يوم عرفة فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويزداد الدليل قوة أن فعله هذا مؤيد بقوله عليه الصلاة والسلام : « ان يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أيام أكل وشرب .

وما جاء في الترغيب في صوم عرفة فمحمول على أنه لغير الحاج الواقف بعرفة ، لأنه ثبت عنه صلى الله عليه وسلم النهي عن صوم يوم عرفة ، لأن ترك صوم يوم عرفة لمن كان حاجابها أعون له على الذكر والدعاء وأنشط له على النفر والرحيل والافاضة الى المزدلفة .

بل ورد النهي ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صوم يوم عرفة في عرفة ، وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة في عرفة .

وعن ابن عمر أنه سئل عن صوم يوم عرفة بعرفة فقال : حججت مع رسول الله فلم يصمه ، ومع أبى بكر فلم يصمه ، ومع عمر فلم يصمه ، وأنا فلا أصومه ولا آمر به ولا أنهى عنه .

وكل هذا يدل على أن صوم يوم عرفة بعرفة منهي عنه لنهي من نأخذ عنه المناسك صلى الله عليه وسلم .

الرسول يجمع صلاة الظهر والعصر بعرفة

في حديث جابر بعد أن ذكر خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئا » .

وقال الامام ابن القيم في«زاد المعاد: «فلما أتمها ـ يعني الخطبة ـ يوم عرفة امر بلالا فأذن ثم أقام فصلى الظهر ركعتين أَسَرَّ فيهما بالقراءة ، وكان يوم الجمعة ، فدل على أن المسافر لا يصلي جمعة ، ثم أقام فصلى العصر ركعتين أيضا ، ومعه أهل مكة وصلوا بصلاته قصرا وجمعا بلا ريب ، ولم يأمرهم بالاتمام ولا بترك الجمع ، ومن قال : انه قال لهم : « أتموا صلاتكم فانا قوم سَفْر » فقد غلط عليه غلطا بينا ، ووهم وهما قبيحا ، وانما قال لهم ذلك في غزاة الفتح بجوف مكة حيث كانوا في ديارهم مقيمين ، ولهذا كان أصح اقوال العلماء أن اهـل مكة يقصرون ويجمعون بعرفة كما فعلوا مـع النبي صلى الله عليه وسلم » .

وقال بعض العلماء : ان القصر والجمع لأهل مكة بسبب النسك لا السفر .

ولا خلاف بين العلماء في مشروعية جمع الظهر والعصر جمع تقديم يوم عرفة ، ولم يرد أن من حجوا مع المصطفى صلى الله عليه وسلم قد شذ منهم شاذ في عدم الجمع والقصر ، بل كلهم جمعوا بين الصلاتين وقصروهما .

وقال الامـــام مالك وطائفة مـــن الآئمة : ان آهـــل مكة يجمعون ويقصرون بعرفة والمزدلفة ومنى ٠

واما الأئمة الثلاثة : أبو حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل فقد ذهبوا الى اتمام أهل مكة صلاتهم في عرفة والمزدلفة ومنى ٠

وصلاة الظهر والعصر مع الامام جمعا وقصرا يوم عرفة أفضل ، فمن لم يستطيع الصلاة مع الامام صلى وحده أو جماعة حيث يتيسر له ذلك جمعا ، ولا شيء عليه من ترك الجماعة مع الامام ٠

وفي أيامنا هذه لا يتيسر للحجاج الصلاة مع الامام ، بل لا يتيسر ذلك في الايام السابقة لكثرتهم ، ففي السنتين الماضيتين (سنة ١٣٩٥ و ١٣٩٦ هـ) بلغ عدد الواقفين بعرفة اكثر من مليون حاج ، ويتعذر عليهم أو على اكثرهم أو عُشرهم أن يصلوا مع الامام ٠

وما دام لديهم سعة فصلاتهم فرادى أو جماعات صحيحة ٠

وأما ورسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر في يوم عرفة جمع تقديم ، وبين المغرب والعشاء جمع تأخير في المزدلفة ثم الصلوات في منى في أيام التشريق جمعا وقصرا في الصلوات بعرفة والمزدلفة ومنى فان الخير التأسي به ، وفي ذلك اليسر والسهولة ٠

وأهل مكة مثل غيرهم من الحجاج اذا حجوا وباتوا في منى أيام التشريق ، فـاذا أقاموا هـذه الايـام بمكة اتموا ، لأنهم ليسوا في حكم المسافرين ٠

ولما كنت من أهل مكة فانا أجمع واقصر يوم عرفة جمع تقديم ، وأجمع في المزدلفة المغرب والعشاء ، واصلى اذا بت بمنى جمعا وقصرا ، مع أنني حنفي المذهب ، ولي في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة ٠

يوم عرفة

يوم عرفة أعظم ايام الله وافضلها ، وهو سيدها ، وليس هناك يوم يداني يوم عرفة في الفضل والمزايا والمكارم ، فهو يكاد يكون اليوم المتفرد بين الايام طرا ٠

واذا كان اختيار يوم الهجرة تاريخا للاسلام والمسلمين فليس مرد اختصاصه بالذكر أنه أفضل الايام كافة ، وانما لأنه اليوم الذي أثمر ظهور الاسلام وانتشاره وقوته ومجده حتى كان يوم عرفة من ثماره اذ لولا الهجرة بجميع نتائجها وثمارها لما كان يوم عرفة ٠

وليس معنى هذا أن يوم الهجرة أفضل من يوم عرفة الذي هو من ثماره ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم ثمرة أبويه وثمرة اسماعيل وابراهيم ، ومع ذلك أفضل منهم صلوات الله على ابراهيم واسماعيل ومحمد ٠

ففضل يوم عرفة يرجح على فضل كل يوم له في الاسلام مجد باذخ وتاريخ مشهود، ويوم عرفة الذي تم فيه حج النبي صلى الله عليه وسلم هو أعظم يوم في تاريخ بني الانسان وان جهله الأكثرون ، وغفل عنه المسلمون في هذا الزمان ، فهو مجموعة أعياد ، لأنه يوم جمعة ، ولأن فيه نزلت آية (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) ٠

وأي شيء في وجود الانسان أعظم من ارتضاء الله الخالق له الدين الذي يصلح له ، واكمال هذا الدين ، وتمام نعمته عليه بتحقيق ما

هو في حاجة اليه من أمور العقيدة والشريعة حتى تكون له السعادة والطمأنينة والأمن مضمونة .

كل هذا تم في يوم عرفة الذي هو ارث من ارث أبي الانبياء ابراهيم انتقل الى محمد عليهما الصلاة والسلام ، ومنه انتقل الى امته فأخذوا يتوارثونه عاما بعد عام الى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

فيوم عرفة سيد الايام وأفضلها وأعظمها ، لأنه يوم الله ورسوله ، بل يوم الله ورسله الألى أكرمهم فيه بالوقوف في عرفات .

يقول رسول رب العالمين عن عشر ليالي ذي الحجة التي يقصد بها ايامها التي تحوي الليل والنهار : « ما من أيام عند الله أفضل من عشر ذي الحجة » فقال رجل : هن أفضل أم من عدتهن جهادا في سبيل الله ؟ قال (صلى الله عليه وسلم) : « هن أفضل من عدتهن جهادا في سبيل الله ، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ، ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء ، فيقول:(انظروا الى عبادي جاءوني شُعْثا (١) غُبْرا (٢) ضاحين (٣) جاءوا من كل فج عميق يرجون رحمتي ولم يروا عذابي) فلم يُرَ يوم أكثر عتيقا من النار من يوم عرفة » .

فاذا كانت عشرة أيام ذي الحجة أفضل الايام عند الله تبارك وتعالى فان يوم عرفة الذي هو من تلك الأيام العشرة أفضلها على الاطلاق ، لأنه يوم نزول الرحمن الى السماء الدنيا ومباهاته أهل سمائه بأهل الأرض الطائعين السامعين الحاجين .

وهذا فضل لم ينله يوم من أيام الله سوى يوم عرفة الذي تضخم فضله حتى توارى كل يوم بفضله اذا ظهر يوم عرفة .

---

(١) الشُعْث : جمع أشعث ـ مثل أحمر وحمر ـ من اتسخ رأسه وبدنه .
(٢) الغُبْـر : جمع أغبر ، وهو من أصابه الغبار .
(٣) ضاحين : جمع ضاحٍ ، وهو من برز للشمس وأصابه حرها .

ومن تمام فضل عرفة شمول مغفرة الله لأهل عرفة وأهل المشعر الحرام ، فقد قال أنس بن مالك صاحب رسول الله وخادمه : وقف النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات وقد كادت الشمس أن تثوّب ، فقال : «يا بلال ، انصت لي الناس » فقام بلال فقال : أنصتوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنصت الناس فقال : « معشرَ الناس ، أتاني جبريل عليه السلام آنفا فاقرأني من ربي السلام وقال : ان الله عز وجل غفر لأهل عرفات وأهل المشعر الحرام وضمن عنهم التبعات » ٠

فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال : يا رسول الله ، هذا لنا خاصة ؟ قال عليه الصلاة والسلام : « هذا لكم ولمن أتىَ من بعدكم الى يوم القيامة » ٠

فقال عمر : كثر خير الله وطاب ٠

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة ، وانه ليدنو عز وجل ثم يباهي بهم الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء ؟ » ٠

واذا كان الانسان يعتق عبده من الرق فلا يستطيع اعادته الى الرق مرة أخرى فان الله تبارك وتعالى لا يعيد الى النار عبده الذي اعتقه من النار ، وهو أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين ٠

وحري بأن يكون يوم عرفة سيد الايام وأفضلها وأعظمها ، فما اختص الله يوم التاسع من ذي الحجة بأن يكون يوم عرفة الا لأن هذا اليوم عنده جل جلاله أعظم الايام ، فهو يدنو ، ويباهي ، ويغفر ، ويعتق من النار ، ويجزي على الخير خير الجزاء ، والحسنـة بعشر أمثـالها ويضاعف لمن يشاء ٠

فهنيئا للحجاج بهذه النعم الربانية التي لا تحصى ، انه يوم وعد فيه الرب تبارك وتعالى بأن يرضى ، وآية رضاه غفر ذنوبهم ٠

وجاء الوحي المقدس على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله : « الحج يهدم ما قبله » و « الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة » و « النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله ، الدرهم بسبعمئة ضعف » .

ومهما بلغ تصورنا وخيالنا فلن ندرك عظم هذا الثواب والجزاء من الله عز وجل ، وأيسر ما نقوله: ان الدرهم الواحد الذي يتضاعف حتى يصل سبعمئة ضعف لا يمكن لبشر أن يقرأ أو يكتب الرقم الناتج من تضعيف الواحد سبعمئة ضعف ، وليجرب من يعرف الحساب تضعيف الواحد خمسين ضعفا فانه سيجد مئات الترليونات ، واذا ضاعف الواحد مئة مرة فمئات الترليونات الناتجة من تضعيف الواحد خمسين مرة تتضاعف لتصل الأرقام فوق حدود الخيال الطافر .

أما مضاعفة الواحد سبعمئة ضعف فذلك مالا قدرة للخيال على تصوره ، انها تتحول الى أرقام ضوئية .

وهذا هو عطاء الرحمن .

ويوم عرفة هو يوم الرحمة التي تتنزل من السماء الى الأرض ، وكل من يقف في هذا الموقف العظيم مكتوب له الرحمة ، وما وعد الله به منجز ، فالواحد يتضاعف حتى يصل الى سبعمئة ضعف .

هذا هو العطاء الرباني ، وبجانب هذا العطاء غفران الذنب ، فاذا كان العبد قد أتى من الذنب والخطايا ملء الأرض الى عنان السماء فالله يغفر له ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى » : (يا بن آدم ، انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي ، يا بن آدم ، لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي ، يا بن آدم ، انك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة) .

اذا كان هذا الوعد الآلهي لكل مستغفر ولكل من جاءه لا يشرك به

فان أولئك الــذين جاءوه شعثا غبرا ضاحين يرجون رحمته مضمون لهم الرحمة ·

ولا يمكن أن يتخلى الله عن وعده وما عود الواقفين بعرفة يوم عرفة من رضاه ورحمته وغفرانه ولو اشتغلوا عنه بالمعاصي ، فالله يعلم أن قلوبهم مؤمنة ، وان كانت ألسنتهم واسماعهم عاصية ·

وقد رأيت الرحمة يوم عرفة ولمستها بعد أن ظننت أن العــذاب طائف بنا ونحن وقوف بعرفة ·

كان ذلك في يوم عرفة ، التاسع من ذي الحجة منذ ثلاثين سنة ·

كان ميدان عرفة مزدحماً بالحجاج ، وكنت منهم ، وأحيا النــاس ليلة التاسع من ذي الحجة ونهاره بالغناء والمرح الكريهين الممقوتين ، وكانت أجهزة الراديو والتسجيل تلوث عرفة بالغناء السافل المحرم ، وكان الصالحون شركاء في الاثم لأنهم لم ينكروا بأيديهم ، بدليل أن الغناء استمر ·

ورأيت قبيل صلاة الفجر منظراً رهيباً راعباً ، حاجة شابة نائمة ، وظهرها الى السماء ، وكشف الهواء عن أردافها ، فبينما أنا أتوضأ رأيت هذا المنظر ، ورأيت عشرات الحجاج مستمتعين بهذا المنظر الذي ابتهجوا لــه وهم محرمون ، ولم ينبهها أحد ، فصحت بالحاجة الشابة الحسنــاء أنبهها ، فاستحت ·

كل هذا كان في يوم عرفة ، يوم التوبة والغفران ، وانقضى النهار كله الا ساعة وتغرب الشمس ·

وكنت أرثي لحالي قبل حال الناس ، وبينا الناس فيما هم فيـــه والغناء البذيء يقرع الاسماع ويملأ جو عرفــة اذا كل شيء يتغير في لمح البصر ، ريــح تعصف ، فتقوض الخيام ، واذا النــاس جميعــاً في العراء ، حتى خيام الملك قد طيرها الهواء ، وغامت السماء في ثانية ، وهطل المطر غزيرا ، وزمجر الرعد ودوت الصواعق ، وقذفت السمــاء

بالبرد وخلتها حجارة من سجيل ، وبلغت القلوب الحناجر،وظننا القيامة قد قامت ، فأنطلقت القلوب قبل الألسنة تهتف باسم الله الواحد الأحد، واتفقت كلمة كل الحجاج على الاستغفار ، ودوى ميدان عرفة باسم الله ، وجأروا بالدعاء والبكاء يستغفرون الله ويرجون رحمته ، وتطهرت السرائر ، واعتقد الناس ان نقمة الله حلت محل نعمته ، وغضبه مكان رحمتـــه ٠

وبعد سويعة قبيل غروب الشمس انكشفت السماء فلا غيم ولا رعد ولا مطر ، وأدركت أن ما ظنناه نقمة وغضباً وعذاباً لم يكن الا نعمة ورضا ورحمة ، فالله تبارك وتعالى وعد الواقفين بالغفران والرضوان ، وما كان الله مخلف وعده ، وهؤلاء الواقفون لم يكونوا أهلا لرحمتــه لأنهم اتخذوا المنكر ، واشتغلوا عن الرحمن بالشيطـــان ، فأرسل الله الريح والمطر يعيدهم بهما الى ما كان يريد لهم من الخـــير ، فلما رآوا ما ظنوه القيامة والعذاب انقلبوا الى ربهم يتضرعون اليه مستغفرين تائبين ٠ ليتحقق بعودتهم الى الله ما وعد به من حجوا اليه من الرحمة والغفران ٠

حقاً ، ان رحمة الله وسعت كل شيء ، ووسعت وفـــده بخاصـــة في عرفة ، يوم عرفة ٠

وصدق الله وعده اذ بعث في ذلك اليوم الكريم جبريل عليه السلام الى حبيبه محمد صلى الله عليه وسلم الذي قال :

« معشر الناس ، أتاني جبريل عليه السلام آنفاً فأقرأني من ربي السلام وقال : ان الله عز وجل غفر لأهل عرفات وأهل المشعر الحرام وضمن عنهم التبعات » ٠

وليس هذا العطاء الالـهي خاصاً بمن وقفوا مـــع رسول الله صلى عليه وسلم بل هو عام لهم ولمن يأتي بعدهم الى يوم القيامة كما جاء في حديثه الشريف ٠

واذا كان الجدال محرماً في الحج فهو أشد تحريماً يوم عرفة ، ومع هذا نجد كثيراً من الحجاج يخاصم بعضهم بعضا ، ويتخاصم أهل البلد فيما بينهم ويتخاصم أهل بلد مع أهل بلـد غيرهم ، ويستكبر بعضهم على بعض ، ويظن أهل كل بلد أنهم خير الناس ، وبخاصة العرب ، أما الحجاج غير العرب فهم أكثر طاعة وسكينة وذلا لله ٠

ان الله عزوجل جعل من يقفون في عرفات متساوين في المظهر حتى تتم به وحدة المخبر ، وفرض على المسلمين أن يكونوا اخوة ، رحماء بينهم ، وان يتعهد بعضهم بعضاً ، ليكونوا اخوة في الله حقاً ٠

وما جمعهم الله على صعيد عرفات من كل أقطار الدنيـــا في هذا اليوم العظيم الا ليحققوا أخوة الاسلام ظاهراً وباطناً ، فالحج المبرور المكتوب لصاحبه الجنة هو الحج المبرأ من المعاصي صغيرها وكبيرها ٠

واذا كان من البر : الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة فان من البر الذي يكسب صاحبه الجنة اطعام الطعام ولين الكلام ، ومقصود بهذا أن يكون كل المسلمين ــ وبخاصة من وقفوا بعرفات ــ اخوة متحابين في الله ينفقون في سبيله انفاقا منه اطعام الموسرين اخوانهم غير الموسرين الطعام ، ويتزين جميعهم بلين الكلام الذي يــدل على صفاء السريرة ونظافة اللسان ٠

واذا كان المسلم من سلم الناس من يده ولسانه ــ كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ فان الحاج المسلم مطلوب منه أن يكون آية في كمال الاخلاق وحسن المعاملة قولا وفعلا حتى يكون حجــه مبروراً ليكون له الجنة ٠

الرسول في موقف عرفة

في حديث جابر رضي الله عنه قال : ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات ، وجعل حبل(١) المشاة • بين يديه واستقبل القبلة •

وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ربه لنفسه وأمته بالمغفرة والرحمة، وأكثر الدعاء ، فأوحى الله اليه أنه قد غفر لهم الا ظلم بعضهم بعضا ، أما ذنوبهم فيما بينهم وبين الله فقد غفرها لهم ، فالح رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلا : « يارب ، انك قادر على أن تثيب هذا المظلوم خيرا من مظلمته ، وتغفر لهذا الظالم » •

وفي الحديث : أن الله سبحانه وتعالى لم يجبه فيما يختص بظلم أمته بعضهم بعضاً ممن وقفوا هذا الموقف •

ولم يقنط رسول الله صلى الله عليه وسلم من رحمة ربه ، فواصل دعاءه حتى اذا كان بالمزدلفة اعاد الدعاء فاجابه الله تبارك وتعالى بأنه قد غفر لهم ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ كما جاء في الحديث فقال له بعض أصحابه : يا رسول الله ، تبسمت في ساعة لم تكن تتبسم

---

(١) حَبْل المشاة ، في كثير من كتب الحديث والتاريخ مثل « البداية والنهاية » لابن كثير وغيره « جَبَل المشاة » بالجيم المفتوحة والباء الموحدة المفتوحة ، وهو خطأ من الذين حققوا هذه الكتب أو طبعوها ، وليس في عرفة « جبل المشاة » وانما هو « حَبْل المشاة » بالحاء المهملة المفتوحة والباء الموحدة الساكنة ، والحَبْل : رمل يستطيل ويمتد ، والمجتمِع الكثير العالي منه ، ومعنى حبل المشاة في الحديث : طريق المشاة الذي يسلكونه في الرمل ، وقيل : صف المشاة ومجتمعهم في مشيهم تشبيها بالرمل •

فيها ، قال : «تبسمت من عدو الله ابليس ، انه لما علم آن الله عز وجل قد استجاب لي في أمتي أهوى يدعو بالويل والثبور ويحثو التراب على وجهه » .

ومما دعا به الرسول صلى الله عليه وسلم في الموقف بعرفة قوله : « أفضل الدعاء يوم عرفة وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا الـه الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير » .

وهذا ليس دعاء ، ولكنه ذكر ، ومع ان لسان الحال يغني عن المقال ، ومع ان الذكر يقرب العبد من ربه فان الرسول عليه صلوات الله وسلامه دعا لأمته بالمغفرة والرحمة ، والح في الدعاء ، وأكثر منه .

وعن سيدنا الزبير بن العوام حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة يقرأ هذه الآية : (شهد الله آنه لا الـه الا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا الـه الا هو العزيز الحكيم) وأنا على ذلك من الشاهدين يارب » .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان فيما دعا به رسول الله في حجة الوداع : « اللهم انك تسمع كلامي ، وترى مكاني ، وتعلم سري وعلانيتي ، ولا يخفى عليك شيء من امري ، آنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوَجِل المشفق المقر المعترف بذنبه ، أسألك مسألة المسكين ، وابتهل اليك ابتهال الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير ، من خضعت لك رقبته ، وفاضت لك عبرته وذل لك جسده ، ورَغِمَ لك أنفه ، اللهم لا تجعلني بدعائك ربِّ شقيا ، وكن بي رءوفاً رحيماً يا خير المسئولين ويا خير المعطين » .

واستمر رسول الله في الذكر والدعاء والصحابة يفعلون فعله حتى غربت الشمس ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعاً يديه ، وقال سيدنا أسامة بن زيد رضي الله عنهما : كنت رديف النبي صلى الله

عليه وسلم بعرفات ، فرفع يديه فمالت به ناقته فسقط خطامها ، فتناول الخطام باحدى يديه وهو رافع يده الأخرى ٠

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بعرفة ، يداه الى صدره كاستطعام المسكين ٠

هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعثه الله للناس كافة ، وجعله رحمة للعالمين ، وغفر له من ذنبه ما تقدم وما تأخر ، وما ذنبه الا العلا والفضائل والمكرمات ، وكان للخلفاء الراشدين وصحابته المكرمين وآل بيته الغر المحجلين ، وأزواجه الطاهرات اسوة في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكانوا يبكون ويتضرعون ويعوذون بالله من عذابه ٠

أما نحن ، فنزكي أنفسنا ، ونشهد لها ، ونمن على الله باسلامنا وبصلاتنا وصيامنا وحجنا ، ونظن أننا من الواصلين وذنوبنا اكثر من عددالرمل ، وخطايانا أثقلمن جبال الدنيا ، ونعتقد أن رضا الله والجنة مضمونان لنا بأعمالنا ، وكأننا خير من محمد صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه ، ان هؤلاء يعتقدون أن ما عملوا لا يؤهلهم للجنة ، وانما الرحمة من الله هي التي تسوقهم اليها ، وهم على الحق ، ونحن على غير الحق ٠

فارحمنا يارب ، واهدنا ، ووفقنا لما تحب وترضى ، واجعلنا من أولئك الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ٠

وسألني غير واحد عن سبب رفع الأيدي في الدعاء ، واجيب ومن الله التوفيق :

في حديث جابر ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو ربه ويداه الى صدره كاستطعام المسكين ٠

فرفع اليد في الدعاء ـ أولا ـ اظهار الذل المنبثق من الايمان بوحدانية الله وبأنه الخالق الرازق ـ وثانياً ـ اعتقاد الداعي بأن الله

مجيبه ، وهو موقن بالاجابة ، لأن الله جلت قدرته وعظمت رحمته يقول في محكم كتابه : (واذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع اذا دعان) •

ونحن نرى في واقعنا دائما أن المرء يمد يده ليتناول بها ما يريد ممن يعطيه ، فان كان الواهب كريما مجيبا مد السائل يده ، فان كثرت الهبة مد يديه ، فاذا عظمت العطية وضخمت مد يديه الاثنتين وتناول بهما العطية ، واسندها الى صدره ليطيق حملها •

وكذلك يفعل الداعي ، فهو يمد يديه الاثنتين الى أعلى ، لأنه متحقق ومتأكد وموقن أن الاجابة وقعت ، فهو يتناول بكلتا يديه ما سأل •

ودعاء المسلم بالدعاء المأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن خلفائه الراشدين وآله الطيبين الطاهرين وامهات المؤمنين وصحابته الغر الميامين وعباد الله الصالحين مستحب ، وانما خير الدعاء ما خرج من قلب الداعي ، وتصعد الى الله في صدق واخلاص •

هذا هو الدعاء المطلوب يخرج من قلب المؤمن بأسلوبه ، فهو أعرف بحاجته الى ربه ، وبما يرجوه منه ويطلب •

وليس في كل المشاهد والمشاعر المقدسة دعاء خاص يجب أن يدعو به ، والداعي حر في دعائه ، يدعو ربه بما شاء ، فاذا حفظ أدعية مأثورة فلا بأس من الدعاء بها •

ونقول للحجاج : ليس لعرفة ولا للمشعر الحرام ومنى والطواف والسعي أدعية مخصوصة ، وما يلقنه المطوفون ليس فرضا على الحجاج أن يرددوه ، ولا بأس من ترداده •

عرفة كلها موقف

عرفة كلها حِل ، لأنها تقع خارج حدود الحرم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة » •

وفي حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات ، وجعل حَبْل المشاة بين يديه واستقبل القبلة •

والصخرات ـ هذه ـ هي في سفح جبل الرحمة ، وكان وقوفه صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته على هذه الصخرات ، جاعلاً الجبل عن يمينه واتجه الى القبلة ، وهو في وقوفه هذا كان مجتمع المشاة بين يديه ، وقال : « وقفت ها هنا ، وعرفة كلها موقف » •

ومقصد الرسول الكريم عليه صلوات الله وسلامه أن من وقف في أي مكان أو جهة بعرفة فقد وقف بها ، وأتى بسنة ابراهيم عليه الصلاة والسلام واتبع طريقته ، ومهما بعد موقف الحاج بعرفة عن موقف الرسول الكريم فقد تم له الوقوف الصحيح ، ولا يتعين على الحاج أن يقف على الصخرات ، فأي مكان وقف به فقد حج •

وآلاف الحجاج يكلفون أنفسهم من المشاق مالا يطيقون فيصعدون الى جبل الرحمة ، ويصل كثير منهم الى قممه ، وكثير يتسلقون رؤوس صخوره ظناً منهم أنه هو الافضل ، وبعضهم يتوهمون أن صحة الوقوف صعود الجبل ، وكل هذا غير وارد ، فلم يرد عن الرسول الكريم وصحابته أجمعين أنهم صعدوا الى الجبل ، أو انهم جميعاً وقفوا عند الصخرات التي وقف عندها صلى الله عليه وسلم ، بل يحسن بالحاج أن يقف حيث نزل من عرفة ، لأن كل عرفة موقف ، لا فرق بين جهة وأخرى ، ومكان وآخر •

الوقوف بعرفة أعظم ركن في الحج

أجمعت المذاهب كلها على أن الوقوف بعرفة ركن ، بل هو الركن الأعظم بين أركانه الاخر ، وآية ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحج عرفة » فهو لم يقل عن أي ركن انه الحج ، وذلك لأن الوقوف بعرفة هو ركنه الأعظم ، فهو الركن المجمع عليه من المذاهب ٠

وأركان الحج أربعة : الاحرام ، والوقوف بعرفة ، وطواف الافاضة ، والسعي بين الصفا والمروة ، وزاد الشافعية الحلق أو التقصير ٠

أما الحنفية فللحج عندهم ركنان : الوقوف بعرفة ، ومعظم طواف الافاضة : أربعة أشواط من سبعة ٠

والاجماع منعقد بينهم على أن ترك أي ركن يبطل الحج ٠

ودليل أن الوقوف بعرفة أعظم أركان الحج جميعاً أن الاحرام ليس له وقت محدد ولا مكان معين ، أي أن وقته ليس واحداً على كل الحجاج ، وكذلك مكانه ، فمواقيته متعددة ، والناس لا يحرمون في يوم واحد ، ولا يتحللون منه في وقت واحد ٠

وطواف الافاضة له بداية ، وليست البداية متفقا عليها ، وكذلك النهاية ، فالطائفون لا يطوفون جميعا في يوم واحد ، ولا ينتهون منه في يوم معين ، بل يؤدونه حسب ما يجدون من الوقت واليوم ٠

والسعي ليس ركناً في الحنفية ، وأمره أكثر سعة من الطواف ، أما

الوقوف بعرفة فعلى الحجاج جميعاً أن يكونوا بعرفة يوم التاسع من ذي الحجة ، ولا يجوز في غيره ، ويجب أن يقف فيه كل حاج ، وفي عرفة نفسها ٠

ومن هنا يظهر عظم هذا الركن بين سائر الأركان التي لا ترتفع اليه في الظهور ، وامام المسلمين يتولى امرة الحج في عرفة ، أما في الاركان الاخر فكل يؤديه وحده دون الامام ٠

فكما أجمع الأئمة على أن الوقوف بعرفة ركن لا يصح الحج بدونه، والركن : ما يثبت الشيء بثبوته وينتفي بانتفائه ، فتركه يبطل الحج، كذلك أجمعوا على أن نهاية وقت الوقوف طلوع فجر يوم النحر وهو يوم العاشر من ذي الحجة ٠

والوقوف بعرفة هو حضور الحاج ووجوده فيها في أي جهة أو مكان منها ، ويتم هذا الوقوف من اليقظان والنائم ، والراكب والماشي ، والقاعد والمضجع ،واختلف الأئمة في المغمى عليه لم يفق حتى خرج من عرفة أيصح حجه فذهب أبو حنيفة ومالك الى صحة وقوفه ، وأما الشافعي وأحمد فذهبا الى عدم الصحة ٠

وقت الوقوف بعرفة

أجمع الأئمة على نهاية وقت الوقوف بعرفة ، وذهبوا الى أن وقت الوقوف ينتهي حين طلوع فجر يوم النحر وهو اليوم العاشر من ذي الحجة ، واختلفوا في ابتداء الوقوف ، فقد أجمعوا على أن ما بعد الزوال من يوم عرفة هو اول وقت الوقوف ، وخالف الامام أحمد بن حنبل فذهب الى أن يوم عرفة كله من فجره الى غروبه وقت للوقوف ٠

وحجة الامام احمد رضي الله عنه في حديث عروة بن مُضَرِّس الطائي قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج الى الصلاة فقلت : يا رسول الله ، اني جئت من جبلي طيىء ، أكللت راحلتي ، وأتعبت نفسي ، والله ، ما تركت من حبل الا وقفت عليه ، فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى نرفع وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تمَّ حجه وقضى تفثه » ٠

وهذا الحديث حجة على أن نهار عرفة كله وقت للوقوف ٠

وأما الذين اجمعوا على أن وقت الوقوف يبدأ من بعد الزوال ـ وخالفهم الامام أحمد ـ فحجتهم عمل الرسول صلى الله عليه وسلم الذي قال : « خذوا عني مناسككم » فهو صلى الله عليه وسلم ـ كما في حديث جابر المشهور ـ قد وقف بعد الزوال ٠

وهذا نص حديث جابر : « فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتي عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل ، حتى زاغت

الشمس امر بالقصواء فرُحِّلت له ، فأتى الوادي فخطب الناس (وذكر الخطبة) ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى آتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات ، وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص ، وأردف آسامة خلفه ، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم » الخ .

فهذا الحديث يدل على أن بدء الوقوف بعد الزوال ، وفعل رسول الله أقوى في الحجة وأسطع ، ولكن لمذهب الامام أحمد في آن بدْء وقت الوقوف من فجر يوم عرفة سنداً آيضاً ، وقوله وفعله سواء وان كان الفعل أقوى في الحجة وأظهر .

وبعد هذا نجد بين الأئمة خلافاً في حج من جمع بين النهار والليل أو جزء منهما ، وهذه أقوالهم .

فمن جمع في وقوفه بين النهار من بعد الزوال وجزء يسير من الليل فقدحج حجاً كاملا ، وذلك هو حج الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته ثم هو نفسه حج خلفائه الراشدين .

وأما من جمع في الوقوف بين النهار والليل كله فحجه تام .

ومن جمع بين جزء من النهار وجزء قليل آو كثير من الليل فحجه تام .

ومن اقتصر وقوفه على جزء من الليل قليل آو كثير فحجه تام آيضاً عند الجمهور ، الا الامام مالكا رضي الله عنه فقد خالف في ذلك وذهب الى أن حجه صحيح ويلزمه دم ، والجمهور على آنه لا دم عليه وهو الصحيح .

وحجة الجمهور آظهر وأقوى ، وهي مبنية على حديث عبد الرحمن ابن يعمر الديلي رضي الله عنه قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو واقف بعرفات وأتاه ناس من أهل نجد فقالوا: يا رسول الله ، كيف الحج ؟ فقال : « الحج عرفة ، من جاء عرفة قبل صلاة الفجر من ليلة جمع فقد تمّ حجه » وهذا لفظ الامام احمد ، وفي رواية أبي داود : « من أدرك عرفة قبل ان يطلع الفجر فقد أدرك الحج » ·

ومعنى الحديث : أن من وقف بعرفة جزءا من ليلة جمع ــ وهي المزدلفة ــ وهي ليلة العاشر من ذي الحجة فقد تم حجه ، ومن كان حجه تاماً فلا دم عليه ·

واذا اقتصر الوقوف من أحد على جزء من النهار دون الليل فحجه صحيح عند أبي حنيفة والشافعي وعند أحمد في روايــة عنه ، ولكن يلزمه دم ، وأما عند مالك وفي رواية أخرى عن أحمد : لا يصح حجه ·

وحجة من ذهبوا الى صحة حج من وقف جزءاً من النهار دون الليل حديث عروة بن مضرس الطائي المار ذكره وفيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى نرفع وقــد وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه » ·

وحديث ابن مضرس برهان على أن حج من وقف نهارا تام ، ومن كان حجه تاما فلا دم عليه ، ولكنني أفهم قول رسول الله صلى الله عليــه وسلم : « وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا أو نهارا » أن الوقوف ليلا قد فسرته الأحاديث على الوقوف ليلا دون اشراك جزء من النهار مع الليل ، أما قوله صلى الله عليه وسلم : « أو نهاراً » فتفسيره فعل الرسول نفسه، فالحديث بالنسبة لليل والنهار مجمل جاء تفصيله في أحاديث أخرى ، ففي قوله : « ليلاً » جاء تفصيله وبيانه ، وفي قوله : « نهاراً » نجد تفصيله وبيانه في فعله صلى الله عليه وسلم ، اذ جمع بين النهار بعد الزوال وجزء جدّ يسير من الليل ، ويزيد الحكم وضوحاً أنــه قــال :

« فقد تم حجه وقضى تفثه (١) » وما يكون الحج تاما بوقوف النهــار وحده ، بل لا بد لتمامه من الجمع بين جزء من النهار وجزء من الليل، ووقوف جزء من الليل هو الذي يتم به الحج والا فهو ناقص، وعندئذ يلزمه الدم ٠

وأما من وقف بعد الزوال فأفاض الى مزدلفة قبل غروب الشمس ثم عاد الى عرفة ثم أفاض منها بعد الغروب فوقوفه صحيح وتام اذ جمع بين جزء من النهار وجزء من الليل ، ولا دم عليه ٠

أما عند الامام أبي حنيفة فعليه دم لأن الافــــاضة الأولى كانت بالنهار وقبل أن يدخل الليل ٠

وأنا مع الذين لا يوجبون عليه الدم سواء أكان رجوعه الى عرفــة قبل غروب يوم عرفة أم بعده ٠

(١) التفث : ما يفعله المحرم بالحج من قص الشارب والأظفار وغيره واذهاب الوسخ مطلقا ٠

الطهارة في الوقوف بعرفة

الطهارة في الوقوف بعرفة ليست لازمة في صحته ، ولا خلاف عند أهل العلم صحة وقوف المحدث بدليل صحة وقوف الحائض والنفساء والجنب ، ولكن الأفضل الطهارة ، فالمحدث يتوضأ ، لأن ما طرأ عليه من نقض الطهارة عارض يزول بالوضوء ٠

وكذلك الجنب اذا احتلم ، يزيل الغسل جنابته ، أما الحائض والنفساء فلا يزيل الغسل ما بهما الا بعد انقطاع الدم ٠

فالطهارة ليست لازمة في الوقوف ، ولكنها الأفضل ، فيجمل بذلك الموقف العظيم أن يكون الحاج مستعدا له بالطهارة ٠

له وقت محدد ولا مكان معين ، اي وقته ليس واحدا على كل الحجاج ، أما الحائض فحديث عائشة التي جاءها الدم بسرف وأمرها الرسول صلى الله عليه وسلم بأن تفعل ما يفعله الحاج الا الطواف ، وقد وقفت بعرفة وهي حائض ، ولم تتطهر الا يوم النحر كما جاء في الأحاديث فدليل على أن الطهارة ليست لازمة للواقف ، والنفساء مثل الحائض في الحكم ٠

ومع هذا فالطهارة أفضل ، والغسل مستحب للوقوف ٠

صحابي يموت بعرفة في الموقف

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بينما رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته(١)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيباً ، ولا تخمروا(٢) رأسه ، ولا تحنطوه(٣) ، فان الله يبعثه يوم القيامة ملبياً » .

ولم يرد في كتب الحديث اسم هذا الرجل الموقوص رحمه الله .

ورأيت بعض الموتى في عرفة ،وصنعوا بهم ما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم ، وصار أمره في تكفين الميت المحرم بعرفة شرعاً متبعاً .

---

(١) وقصته : رمته على الأرض وكسرت عنقه .

(٢) لا تخمّروا راسه : اي لا تغطوا رأسه .

(٣) لا تحنّطوه : لا تضعوا الحنوط وهو كل ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم .

اليوم أكملت لكم دينكم

بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفات في هذا اليوم المبارك : يوم الجمعة التاسع من شهر ذي الحجة، الذي صادف يوم عرفة، يوم الوقفة بعد العصر ، وهو على ناقته رافع اليدين يدعو ربه انزل الله تبارك وتعالى على رسوله المصطفى هذه الآية الكريمة العظمى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينـــاً) .

وحال نزول هذه الآية الكريمة على رسول الله كاد عضد الناقـــة أن يندقّ من شدة ثقلها فبركت .

كان رسول الله يدعو ربه رافعاً يديه الى صدره كأنما يتهيأ لتناول شيء عظيم فاذا الله جل جلاله يستجيب لنبيه ويعطيه الخير كله فكأنما تتناول يداه المرفوعتان المبسوطتان هبة الله .

وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه فبكى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فسأله رسول الله صلى الله عليـــه وسلم : « ما يُبكيك يا عمر ؟ » قال : بكائي أنا كنا في زيادة من ديننا ، فأما وقد كمل فانه لم يكمل شيء الا نقص ، فقـــال رســـول الله صلى الله عليـــه وسلم : « صدقت » .

فهل الدين الذي أكمله الله ومنّ باكماله على الرسول الأمين وكل المؤمنين الى يوم الدين ينقص ، لأن كمال الشيء مؤذن بنقصه ؟ .

نعم ، كمال الشيء مؤذن بنقصه الا هذا الدين ، فكماله خالد لايمكن أن ينقص منه شيء ، والكامل لايقبل زيادة ، ولا يعتريه نقص، والمقصود هنا بالكامل هو ما كان في حق الله سبحانه وتعالى ، فهو كامل مطلقا ، وما يصدرمنه سبحانه وتعالى من قول أو فعل هو في الكمال مثل الله ، وما دام أنه سبحانه وتعالى قال : (اليوم أكملت لكم دينكم) فهو كامل حقاً وواقعاً ، لا يقبل الزيادة ، ولا يعتريه نقص .

فهل كلام عمر يفهم منه نقص الدين نفسه ؟ وهل يفهم من قول رسول الله له : « صدقت » الموافقة على هذا النقص ؟ .

كلا ، فلو قصد عمر نقص الدين لجبهه الرسول صلى الله عليه وسلم كما فعل معه عندما جاء يعرض عليه صفحة من التوراة ، ولكن عمر لم يكن يقصد الى نقص الدين ، وانما أراد قوة اهله واستمساكهم به واخلاصهم له في السر والعلانية وتطبيق احكامه وعدم التهاون فيه.

ومما لا جدال فيه أن كل هذه الأشياء كانت كاملة بالنسبةلرسول الله وآله وصحبه ، وأخذ هذا الكمـــال ينقص على مر القرون حتى انتهى الى قرننا الحاضر : القرن الرابع عشر للهجرة ، فصار أمرنـا في الدين الى عدم الأخذ به مع جهلنا أموره وحقائقه .

ويؤكد هـذا المعنى قول الرسول صلى الله عليـه وسلم : « خير القرون قرني ، ثم قرن الذين يلونهم ثمقرن الذين يلونهم»وأراد بقرنه الصحابة وعصرهم ، ثم التابعين وعصرهم ، ثم تابعي التابعينوعصرهم، وما ثم خلاف في أن تلك القرون أفضل القرون،وكلهم كانوا مستمسكين بالدين وبخاصة الصحابة ، فهم كانوا أكمل ممن بعدهم .

ومن هذا يفهم كلام عمر ومقصده منه ، فهو أراد أن قوة الآخذين بالدين فيعصر الرسول صلى الله عليهوسلم كانت كاملة ، ثم بدأ النقص يختلف اليها حتى صارت الآن واهنة .

أما الدين نفسه فلا ينقص ، يقول ابن عباس رضي الله عنهما :

ان الله أكمل الدين فلا ينقصه أبداً ، وما قاله ابن عباس حق ، فالدين تام الكمال ، ولا يمكن أن نضيف اليــه من ناحيــة العقيدة والأحكام الشرعية الكلية التي هي قواعد وأصول شيئاً ، لأن الله سبحانه وتعالى لم يترك لاجتهاد أحد ما يضيفه الى العقيدة والايمان شيئاً ، ولا من أمور الحلال والحرام مزيداً ، لأن دوائر هذه الاشياء محكمة تامة كاملة .

ويزيد هذا قول الله تبارك وتعالى : (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وليس هذا التعميم المطلق متناولا العلوم والمعارف والاختراعات واعمال البشر الاجتهادية ، وانما المراد ـ والله أعلم بمراده ـ لم يفرط كتاب الله في شيء من أمور العقيدة والايمان والحلال والحرام والعبــادات وأصول المعاملات .

واذا كان نزول الآيــة الكريمة : (اليوم أكملــت لكــم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) بشرى بأعظم هبات الله للبشر وأكبر النعم الممنوحة وهي اكمال الدين واتمام النعمة بهذا الاكمال وبالنصر والتأييد والهداية والتوفيق والتسديد مع تأكيــد رضا الله بان يكون هذا الدين هو الاسلام فان محدَّث هذه الأمة الملهم عمر وصدِّيق رسول الله أبابكر أدركا ما وراء هذه البشرى من نَعي الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد فهما أن رسول الله منتقل الى الرفيق الأعلى، وذلك طبيعي فقد أكمل الله الدين الخالد على يد رسوله الذي نصح الأمة وأدى الأمانة كما ذكر في خطبته قبيل نزول الآية الكريمة ، ولم يبق له متسع من الحياة بعد اداء الرسالة واكمالها ، فكانت تلــك البشرى تحمل النعي الى المسلمين ، ولهذا قد بكى أبو بكر وبكى عمر ، ففراق حبيبهما عليهما شديد ، ولكن زاد المؤمن الصبر .

ثم ما المقصود من (اليوم أكملت لكم دينكم) ؟ أهو اي يوم ؟ لأنه يقال : اليوم ، ويقصد به مدة وليس مخصوصاً ، وينطلق على ما مضى من الأيام ومعه اليوم الذي يكون القول فيــه ، أم يوم عرفــة الذي نزلت فيه ؟ .

اليوم في الآية على التحقيق مقصود به يوم عرفة دون غيره، فهو يوم كمال هذا الدين بآخر ركن فيـه وهو الحـج آرانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه المناسك ، وفيه انتهى عهد الشرك والوثنية ، وأعز الله الاسلام فيه فلم يقف بعرفة مشرك أو كافر ، بل صارت مكة والمشاعر كلها للاسلام وحده ، لا يدعى فيها بغير اسم الله جل جلاله ٠

ولم يبق بعد يوم عرفـة مـن آمور الايمـان والعقيدة وأصول المعاملات والعبادات شيء ففيه كان كمال الدين ٠

ويؤكد آن المراد باليوم يوم عرفة وليس أي يوم أن اليهود قالوا لسيدنا عمر : انكم تقرأون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود آنزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ، قال : وأي آيـة ؟ قالوا : (اليوم آكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي) قال عمر : اني والله لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة في يوم جمعة ٠

وفي رواية قال عمر : الحمد لله الذي جعله لنا عيداً واليوم الثاني، نزلت يوم عرفة ، واليوم الثاني يوم النحر ، فأكمل الله لنا الأمر ٠

وقصد عمر آن ذلك اليوم يوم عيدين : يوم جمعة وهو عيد المسلمين الذي يتجدد كل بضعة أيام ، ويوم النحر هو يوم عيد الأضحى ٠

قال ابن عباس رضي الله عنهما : نزلت في يوم عيدين اثنين : يوم عيد ويوم جمعة ٠

وهل كان الدين ناقصاً قبل نزول هذه الآية ثم آكمله الله سبحانه وتعالى ؟ هذا ما اشكل على بعض الناس ، ونقول : ان الدين لم يكن قط ناقصاً وان أعطانا الله اياه تدرجا، فأول ما آعطانا منه قبل الفرائض والأركان من حج وصوم وصلاة وزكاة العقيدة : عقيـدة التوحيد ، لأنه الأصل والجوهر ، ثم لما ثبت الايمان وعرفنا العقيدة نزلت الفروع التي تربط العبد بربه ، وتقيم العدل بين الناس ، وتنظم لهم معاملاتهم ٠

فاذا أعطينا الدين مفرقاً وتدرجاً أو على مراحل فان هذا الذي لدينا لا يعد ناقصا ، انه كامل ، ولو بقي منه شيء كثير ٠

ثم ان الدين كامل عند الله ، واعطاه رسوله مفرقا ليطاق احتماله، مثل القرآن كان كاملاً ونزل مفرقاً ، فلا يقال : انه كان ناقصاً ٠

ان الدين أكمله الله يوم عرفة دون نقص فيه ، ولا يقتضي القول باكمال الدين أن يبرز المقابل للكمال وهو النقص ، وأن يكون هذا النقص موجوداً ٠

ولم تكن هذه الآية آخر الوحي ، ولا آخر القرآن ، فقد نزلت آيات معدودات لا تناقض كمال الدين لأنها نزلت بعد آيته ، فهي آيات لا دخل لها في أصول العقيدة والعبادة ولا أصول الاحكام الشرعية ، بل هي من فروع الشريعة وتابعة للأحكام ٠

أما الوحي فقد استمر حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

وبعد ، فأن الله قد أكمل الدين واتم النعمة دون نقص في احدهما، ورضي لنا الاسلام ديناً ، وأكمل رسالة السماء بأن جعل نبيه محمداً عليه الصلاة والسلام خاتم الرسل لأن رسالته خاتمة الرسالات السابقة٠

وما دام الدين قد كمل ، فلم تعد حاجة الانسانية الى رسول هذا الدين أن يبقى حياً يكرر الدعوة اليه ، ولهذا أدرك أبو بكر وعمر من آية (اليوم أكملت لكم دينكم) أن الرسول صلى الله عليه وسلم منتقل الى ربه جل وعلا ، فلم يعش رسول الله بعد يوم عرفة يوم نزول هذه الآية الا احدا وثمانين يوماً ، وصلى الله على نبيه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ٠

عرنة ليست من عرفة

قال رسول الله صلى عليه وسلم : « عرفة كلهـا موقف وارتفعوا عن بطن عُرَنة » .

فالرسول صلى الله عليه وسلم يقرر أن عرنة ليست من عرفـة ، ولهذا أمر بالارتفاع عنها ، لأنها ليست من عرفة . والحج عرفة كما قال من أمرنا أن نأخذ عنه المناسك .

والاجماع على أن عرنة ليست من عرفـة ، والحكم الفقهي أن الوقوف بعرنة ليس وقوف حج ، ولا يعد منه ، وهو أشبه بمن يقف يوم عرفة في المزدلفة .

وعرفة حل ، أي خارج الحرم ، وعرنة داخلـة في حدود الحرم ، ولهذا لا يصح الوقوف بعرنة ، ومن وقف بها فلا حج له ، لأنه وقوف غير مجزىء ، والوقوف في عرفة .

وأما ما يذكر عن الامام مالك رضي الله عنه من أن الوقوف بعرنة يجزى مع الدم نقيض ما عليـه الأئمة الـذين لا يرونه مجزئاً ، لأن الوقوف بعرنة مخالف لوقوف الرسول الكريم وأمهات المؤمنين وآلـه الطاهرين وصحابته المكرمين ، فكلهم قد وقفوا بعرفة لا عرنـة ، ومنع رسول الله عن عرنة ، ويستبعد أهل العلم صدور ذلـك عن امام دار الهجرة .

والحجاج لا يعرفون حدود عرفة ، فكثير منهم ينزل عرنة ، ومع أن وزارة الحج والأوقاف قد وضعت حدوداً وأعلاماً بارزة ترى على القرب والبعد ، وتضاء ليلاً بأسطع ما يكون ضوء الكهرباء ، ومكتوب

على تلك الاعلام العريضة بلغات الحجاج المختلفة حدود عرفةمن جميع الجهات وحدود عرنة ، وان وزارة الاوقاف قد حشدت عدداً كبيراً من المرشدين في جميع المشاعر وبخاصة في عرفة ، ينصحون الحجاج الذين ينزلون بعرنة ويبينون لهم أن نزولهم بها لا يجزئهم ، وأن حجهم ليس بصحيح ، لأنهم لم يقفوا بعرفة ، ويساعدونهم على الانتقال من عرنة الى عرفة ٠

ويقع وادي عرنة غربي عرفة ، وهو شريط ممتـد طويل يبدأ من جنوب مسجد نمرة حتى أقصى الشمال ٠

وحد وادي عرنة من الشرق ـ من الجزء الواقع في الحرم من مسجد نمرة الذي يقع اكثر من نصفه الشرقي في الحل بعرفة ٠

وحده من الغرب ما فوق مزدلفة ٠

معنى الوقوف

ذكرنا فيما سبق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استمر في وقوفه من بعد الزوال ، وبقي هذا الوقت كله واقفا الى ما بعد غروب الشمس .

وليس بشرط ولا فرض في الحج الوقوف كل هذا الوقت ، وانما يجزىء الوقوف دقائق من النهار ودقائق من البقاء في عرفة .

وليس معنى الوقوف أن يقف الحاج علي رجليه ، بل معناه أن يبقى بعرفة سواء أكان واقفا على قدمه أم جالسا ، وقائما أم قاعدا ، وثابتا في مكانه أم ماشيا ، مضطجعا أم مستلقيا ، كل هذا يسمى وقوفا ، وهو بمعنى اللبث في أي مكان بعرفة .

وفهم كثير من الحجاج معنى الوقوف أنه الوقوف على الرجلين ، كما فهموا أن من السنة أن يتعرضوا في جبل الرحمة وسفوحه للشمس والحر أو البرد ، مكشوفي الرأس ، ظنا منهم أن ما يصيبهم من الأذى الذي يتعمدون الاصابة به يجزل لهم المثوبة .

وهذا وهم ، ويكفي لحصول السنة والثواب أن يقفوا حيث أرادوا ، ولا بأس أن يتعرضوا للشمس دقيقة أو بضع دقائق ليدخلوا في الحديث الشريف الذي منه : « جاءوني شعثا غبرا ضاحين » ومعنى ضاحين متعرضون للشمس وحرارته .

ولوقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقت الزوال ـ وهو تحول الشمس من كبد السماء ـ الى غروب الشمس وما بعده وهو قائم على

ناقته حكم شرعية كثيرة ، منها : أن يراه المسلمون ، ويسعدوا بطلعته ، وأن يسأل من يريد سؤاله ، وأن يعطي المسلمين الفرصة ليأخذوا عنه مناسكهم ويشهدوا رسول الله وهو يؤديها ، وأن يراه كل المسلمين ، لأنهم لا يستطيعون أن يروه دفعة واحدة مرة واحدة ، فكلما جاءت منهم أمة رأوه ويمضون ليحل محلهم آمة آخرى .

أما اذا وقف دقائق فلا يشهده الا قليل من الناس .

ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كأحد من الناس ، فهو أشـد صبرا ، واكثر احتمالا للمكاره والمشاق والصعاب ، فهو يستطيع مواصلة العبادة وادامتها ، وغيره غير قادر على ما يقدر عليه ، ولهذا منع مـن مواصلة الصيام ولو كان الصائم قـادرا على ولاء الصوم ومتابعته .

ورسول الله للنـاس أسوة ، ولكن له « خصوصيات » لا تحصى ومنها : كثرة الصلاة .

فوقوفه صلى الله عليه وسلم هـذه الساعات من خصوصياته ، وأطال الوقوف ليتيح لعشرات الآلاف من الحجاج أن يروه ، وأن يسأل منهم من كان لديه سؤال .

وليس من الأسوة أن يقف الحجاج مثـل وقوفه صلى الله عليه وسلم ، وانما أن يأتوا منه ما استطاعوا ، وهو مجزئهم بفضل الله .



الحج الأكبر

كان يوم عرفة يوم جمعة في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا على التحقيق وبالاجماع ، ويقع يوم عرفة يوم جمعة كثيرا ٠

وعند كثير من الناس أن الحج يكون حجا أكبر اذا وقع يوم عرفة يوم جمعة ، وفي تفسير المنار ١٠/١٩١ : « والعوام يسمون كل عام يكون فيه الوقوف بعرفات يوم الجمعة بالحج الأكبر » ٠

وكلمة « العوام » يفهم منها أن هذه التسمية غير صحيحة ويقصد بيوم الحج الاكبر يوم عرفة لأنه أفضل الأيام أو يوم النحر ، لأنه يوم تمام المناسك ٠

واختلف العلماء في الحج الأكبر ، فقال بعضهم : انه الحج ، لأن العمرة سميت الحج الأصغر ٠

و « الحج الأكبر » الوارد في القرآن الكريم في آية براءة : (وأذان من الله ورسوله يومَ الحجِّ الأكبرِ) فالأكبر ليس صفة لليوم ، وانما صفة للحج ، فالحج الأكبر هنا يقابل الحج الاصغر الذي هو العمرة عند الجمهور ، وأما الحج الأكبر فهو الحج نفسه ٠

وقيل – عن مجاهد – : الحج الأكبر : القران ، والحج الاصغر : الافراد ، وأرجح الأقوال ما جاء في خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى بعد أن رمى جمرة العقبة عن سليمان بن عمرو عن أبيه قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول : « أيها الناسُ ، أيها الناس ، أيها الناس ، أي يوم هذا » قالوا : يوم الحج الأكبر ٠

وفي حديث ابن عمر عند أبي داود : « أي يوم هـذا ؟ » قالوا : هذا يوم النحر ؟ قال : « هذا يوم الحج الأكبر » ٠

والمقصود بالحج الأكبر: «العيد الأكبر» وهو عيد النحر أو الأضحى٠

وفي الهدي لابن القيم : ما استفاض على ألسنة العوام أن وقفة الجمعة تعدل ثنتين وسبعين حجة فباطل لا أصل لـه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة والتابعين ٠

وفي كتاب « جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد » للامام محمد بن محمد بن سليمان الفاسي المغربي (١) (ص ٤٤٤) الحديث ذو الرقم ٣١٥٥ عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أرسلـه : أفضل الأيام يوم عرفة ، واذا وافق يوم جمعة فهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة ، وأفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ، وأفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي : لا اله الا الله لا شريك له « لرزين » ٠

وفي شرح المـوطأ للزرقـانى (١) (٣/ ٤٦٤ ـ ٢٦٥) : وقـع في تجريد الصحاح لرزين بن معاوية الأندلسي زيادة في أول هذا الحديث هي : « أفضل الأيام يوم عرفة وافق يوم جمعة ، وهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة ، وأفضل الدعاء الخ » قال الحافظ : حديث لا أعرف حاله ، لأنه لم يذكر صحابيه ولا من خرّجه ، بل أدرجه في حديث الموطأ هذا وليست هذه الزيادة في شيء من الموطآت ، فان كان له أصل احتمل أن يريد بالسبعين التحديد أو المبالغة في الكثرة ، وعلى كل حال منهما تثبت المزية ٠ انتهى » ٠

---

(١) طبع مطبعة دار التاليف بالقاهرة سنة ١٣٨١ هـ (١٩٦١ م) وبذيله كتاب « أعذب الموارد في تخريج جمع الفوائد » للسيد عبد الله هاشم اليماني المدني ٠

(١) الطبعة الأولى سنة ١٣٨١ هـ (١٩٦١ م) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ؛

ثم ذكر الزرقاني ما جاء في الهدي لابن القيم الذي سبق ذكرنا اياه ٠

وفي كتاب « حجة الوداع وعمرات النبي صلى الله عليه وسلم[2] » بصفحة ٧٣ : « وقال القارى في شرح اللباب : لوقفة الجمعة مزية على غيرها بسبعين درجة ، قال : وقد ألفت في هذه المسألة رسالة مستقلة سميتها بالحظ الاوفر في الحج الأكبر » ٠

ومزيه يوم الجمعة معروفة في الاسلام ، وهو أفضل الأيام ، ويوم عيد المسلمين ، وقول ابن عباس رضي الله عنهما في آية (اليوم اكملت لكم دينكم) : انها نزلت في يوم عيدين : يوم عيد ويوم جمعة ، يؤكد أن الجمعة عيد ٠

---

(٢) تاليف العلامة الشيخ محمد زكريا الكاندهلوى ٠

إفاضة رسول الله إلى مزدلفة

بعد أن تحولت الشمس من كبد السماء وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بسفح جبل الرحمة عند الصخرات التي به ، جاعلا الجبل الى يمينه واستقبل القبلة ، وأخـذ يبتهل ويدعو لأمته حتى غربت الشمس وغاب قرصها ٠

وفي حديث جابر رضي الله عنه قال : « فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقـد شنق[1] للقصواء الزمام حتى أن رأسها ليصيب مَوْرك[2] رحله ويقول بيده اليمنى : أيها الناس ، السكينة السكينة كلما أتى حبلا[3] من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد » ٠

فرسول الله صلى الله عليه وسلم قضى جزءا يسيرا من الليل أضافه الى النهار ، وهذه هي السنة ، اذ ما فعله الرسول الكريم هو المرغوب

---

(١) شنق وأشنق : شد رأس البعير بالزمام ليكبحه ، أو اذا مده بالزمام حتى يرفع رأسه ، وفي هذا الحديث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جذب خطام ناقته حتى التصق العظم الشاخص من أذنها بمورك رحله ٠

(٢) المورك ــ على وزن مجلس ــ المرفقة (وهي كالمخدة) التي تكون عند قادمة الرحل يضع الراكب رجله عليها ليستريح من وضع رجله في الركاب ، ومعنى الحديث أنه بالغ في جذب رأسها اليه ليمنعها عن سرعة السير ٠

(٣) الحبل ، بالحاء المهملة : الرمل يستطيع ويمتد ، أو مجتمع الرمل الكثير العالي ، وفي بعض الكتب « جبل » بالجيم ، وهو غلط ، لأ نه ليس في الطريق السالك من عرفة الى مزدلفة جبال تصعد عليه الدواب في الافاضة ٠

فيه ، وعندما غربت شمس يوم عرفة لم يلبث الا قليلا ثم دفع الى المزدلفة .

ومن التيسير على الحجاج أن يكون لديهم وقت يتسع لمن اراد منهم أن يفيض، فلديه من فجر اليوم التاسع الى قبيل فجر العاشر من ذي الحجة، يقف في لحظه من لحظاته ، والسنة الوقوف بعد الزوال الى ما بعد غروب الشمس حتى يختفي قرصها .

والحكومة السعودية ـ حرصا منها على السنة المحمدية ـ تغلق الطريق من عرفة الى مزدلفة قبل مغرب يوم عرفة ، وتعلن وزارة الحج والاوقاف بوساطة مرشديها وبمكبرات الصوت لكل الواقفين بعرفة أن النفر بعد غروب الشمس ، وأنه لا يجوز ترك عرفة قبل الغروب .

ومن اداب الافاضة من عرفات الى مزدلفة السكينة والهدوء والوقار ، وان يبتعد الحاج عن اللغو ، وان يشتغل بذكر الله ، والايزاحم ، فاذا وجد في الطريق فسحة مشى ، واذا خلا أسرع .

أما في أيامنا فان سائقي السيارات يفسدون الحكمة من هذه المشاعر ، ولا يراعون آداب الصعود الى عرفات والهبوط منها بما يفعلون من الأذى ، فيسرعون حيث يجب البطء ، ويقطع بعضهم على بعض الطريق ، ويسقط بعضهم على بعض بسياراتهم ، ومن كانت سياراتهم قديمة أو رخيصة يزاحمون السيارات الجديدة والغالية فيحتكون بها عمدا ليؤذوا غيرهم .

وبعض الحجاج يصنعون ذلك ، بل ما اكثر الحجاج الذين يأتون بسياراتهم من بلدانهم ويؤذون وقت الافاضة وغير وقت الافاضة الحجاج .

ومادروا أن في فعلهم ذلك عصيانا لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، فالله جل جلاله قال : (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) .

وفي حديث سيدنا أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة ، فلما وقعت الشمس دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سمع حطمة(١) الناس خلفه قال : « رويدا ، أيها الناس ، عليكم السكينة ، ليس البر بالايضاع(٢) » •

وفي هذا التزاحم اضرار بالناس ، وليس في الاسراع والتزاحم نفع ، بل فيه المضرة التي يجب أن يتجنبها الانسان وبخاصة في المشاعر المقدسة •

ويظن بعض الحجاج ان الناس تركوا السنة في هذا الزمان لأنهم استبدلوا بالجمال السيارات ، ويودون لو أنهم استطاعوا أن يحجوا على الجمال بدل السيارات ، ففي ذلك السنة •

وليس اتخاذ السيارات بدل الجمال تركا للسنة ، فالقصد الركوب على أي منهما ، والأمران سواء ، وكل ما يطلب من الحاج في حجه أن يؤديه اداء صحيحا مع التمسك بعفة الجوارح واللسان ، والابتعاد عن اذي الناس ولو بالايماء والاشارة •

---

(١) حَطْمَة الناس : تزاحمهم •

(٢) الايضاع : حمل الدابة على الاسراع •

المرور في الاتجاه الواحد

عندما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخرج من منى الى عرفات بعد أن اشرقت شمس يوم التاسع من ذي الحجة سلك طريق ضب ، وعندما أراد مغادرة عرفة الى المزدلفة سلك طريق المأزمين .

وكان من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسلك في عودته طريقاً غير الطريق الذي سلكه في ذهابه ، فهو صلى الله عليه وسلم عندما وصل الى منى ذهب الى جمرة العقبة ليرميها سلك اليها الطريق الاوسط وفي عودته سلك الطريق المتقدم .

وعندما دخل مكة حرسها الله في حجة الوداع دخلها من اعلاها ، وعندما أراد الخروج منها بعدحجه خرج من أسفلها ـ كما روت سيدتنا عائشة ـ أو من الثنية العليا عند دخوله مكة ، والثنية السفلى عند خروجه منها .

والثنية العليا هي التي ينزل منها الى المعلاة المقبرة المشهورة بمكة ، والثنية السفلى هي التي بأسفل مكة عند باب الشبيكة .

وفي عودته صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة دخل المدينة عن طريق المعرس ، وعندما كان قدخرج منها سلك طريق الشجرة التي هي عند مسجد ذي الحليفة .

ودخل المسجد من باب بني شيبة ، وخرج منه للسعي من باب الصفا ، وهكذا في غير ذلك مما ذكرنا .

فالسير على اتجاه في الذهاب وعلى اتجاه آخر في الأياب ليس من ابتكار العصر ، وليس من ابتكار رجال المرور أنى كانوا ، بل لهم أسوة بالرسول الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .

مسجد نمرة

كثير من الحجاج في أيامنا ينزلون بمسجد نمرة ظناً منهم أنه من عرفة ، ومنه يفيضون ، وليس كل مسجد نمرة ــ الآن ــ من عرفة فقسم منه منها ، وهو الواقع في جهته الشرقية ، وما هو تحتها من الغرب ليس من عرفة ،وانما وقوف الحاج بأي قسم منه مجزىء ، وليس معنى هذا أن من وقف بقسمه الواقع في الغرب من المسجد مجزىء اذا اقتصر الوقوف عليه ، بل ان الواقف بهذا القسم سيمر حتماً بالقسم الذي من عرفة ، لأن للمسجد أبوابا شرقية ، وليس له باب من جهة الغرب ، ولو كان له باب من جهة الغرب وخرج منه وأفاض الى المزدلفة لما تم له وقوف بعرفة ·

أما وأنه لا باب للمسجد في الغرب وانما بشرقه وبه وحده فالحاج مضطر الى الخروج منه ، وحينئذ يمر بالقسم الواقع بعرفة ، ومروره به وقوف ·

وفي أيام حج الامام ابن تيمية لم يكن مسجد نمرة من عرفة ،فقد جاء في الفتاوى (ج ٢٦ ص ١٢٩) قوله : « ونمرة كانت قرية خارجة من عرفات من جهة اليمين ، فيقيمون بها الى الزوال كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسيرون » ·

ويقول(٢٦/ ١٦١):« ونمرة خارجة عن عرفة من يمانيها وغربها، ليست من الحرم ولا من عرفة ، فنصبت له القبة بنمرة ، وهناك كان ينزل خلفاؤه الراشدون بعده ، وبها الاسواق ، وقضاء الحاجة والأكل وغير ذلك ، فلما زالت الشمس ركب هو وركب من معه ، وسار المسلمون الى المصلى ببطن عرنة حيث قد بني المسجد ، وليس هو من الحرم ولا من عرفة ، وانما هو برزخ بين المشعرين : الحلال والحرام هناك ، بينه وبين الموقف نحو ميل » ·

رسول الله يصل الى المزدلفة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقه من عرفة الى مزدلفة مشغولاً بالذكر والدعاء والتلبية ، وينصح المسلمين ، اذا رأى مخالفة نبههم الى ما فيه الخير كما فعل عند سباق الناس وتزاحمهم •

وبينما هو صلى الله عليه وسلم في طريقه وقف بشعب فيه فقضى حاجته ، وهذا ما يقوله أسامة بن زيد رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة الى مزدلفة : « فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعْب الأيسر الذي دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصببت عليه الوضوء فتوضأ وضوءاً خفيفا فقلت : الصلاة يا رسول الله ؟ قال : « الصلاة أمامك » فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى المزدلفة » •

وحديث أسامة هذا لا يوهم أنه هو أو احداً سواه صب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استنجائه ، فالحديث واضح : أناخ فبال ثم جاء فصببت عليه الوضوء فتوضأ •

فكل ما حدث مرتب ترتيبا زمنيا ، ومفهوم بالبداهة أن رسول الله مضى وحده فبال ثم رجع ، وبعد رجوعه توضأ وضوءاً خفيفاً غير مسبغ، لأنه لم يتوضأ للصلاة، وإن كان جائزاً أن يصلي بالوضوء الخفيف، وانما توضأ هذا الوضوء لأنه عليه الصلاة والسلام كان يحب أن يكون طاهراً دائماً •

وليس من السنة المتبعة أن يقرأ احدنا هذا الحديث فيقف في ذلك

الشعب فينزل ويفعل ما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام ، فلم يؤثر عن أحد من الصحابة أنه فعل ذلك الا سيدنا عبد الله بن عمر بن الخطاب، فقد ثبت أنه في حجه كان يقف من الشعب الذي نزل به رسول الله فينزل ويقضي حاجته تمسكا من ابن عمر بكل ما فعل الرسول الكريم في حجه .

ومثل هذا الالتزام لا يطيقه أحد غير ابن عمر رضي الله عنهما أو من كان في خلائقه وصفاته .

ويجوز أن غير ابن عمر ممن شهد حجة الوداع فعل ما فعل ابن عمر .

رسول الله يجمع في المزدلفة

في حديث جابر رضي الله عنه قال : « ... حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر ، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان واقامة » .

وفي حديث سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال : « جمع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء بجمع كل واحدة باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر كل واحدة منهما » .

وفي حديث سعيد بن جبير قال : أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعاً فصلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ثم انصرف فقال : هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وحديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : «دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة فنزل الشعب فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء ، فقلت له : الصلاة ؟ قال : « الصلاة أمامك » فجاء المزدلفة فتوضأ فأسبغ، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ، ثم أناخ كل انسان بعيره في منزله ، ثم أقيمت الصلاة فصلى العشاء ، ولم يصل بينهما » .

وعن عبد الله بن يزيد الخطمي قال : حدثني أبو أيوب الانصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة » .

وفي صحيح البخاري : أن عبد الرحمن بن يزيد قال : حج عبد الله (يقصد ابن مسعود) رضي الله عنه فأتينا المزدلفة حين الأذان بالعتمة أو قريباً من ذلك ، فأمر رجلاً فأذن وأقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين ، ثم دعا بعشائه فتعشى ، ثم أمر ــ رأى رجلا ــ فأذن وأقام ثم صلى العشاء ركعتين ، فلما طلع الفجر قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم • قال عبد الله : هما صلاتان تحولتا عن وقتهما، صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة ، والفجر حين يبزغ الفجر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله » •

في هذه الأحاديث عديد من الأحكام نلخصه فيما يلي :

أولا ــ الاجماع على الجمع : جمع صلاتي المغرب والعشاء بمزدلفة وقصر الرباعية الى ثنتين وهي صلاة العشاء •

ثانياً ــ الأذان لهما اذاناً واحدا مع الأقامة لكل منهما ، اي أن لكل صلاة اقامة خاصة بها •

ثالثاً ــ الجمع بين الصلاتين بدون آذان ولا اقامة •

رابعاً ــ الجمع بين الصلاتين على أن لكل صلاة منهما آذاناً واقامة •

خامساً ــ الجمع بينهما وصلا لا يتخللهما شيء •

سادساً ــ الجمع بينهما مع فاصل غير طويل بقدر اناخة البعير •

سابعاً ــ الجمع بينهما مع فاصل أطول من الأول ، وهذا بقدر ما يتعشى الانسان •

ثامناً ــ الجمع بين الصلاتين بدون أذان مع اقامة لكل صلاة •

تاسعاً ــ الاكتفاء بالفريضة وترك صلوات الليل مما يعد تطوعاً ، وترك الرواتب ومنها الوتر •

وكل ما جاء في هذه الأحاديث صحيح ، ويجوز أن يؤدي الصلاتين كما ورد ذكرهما فيها •

والأفضل أداء الصلاتين جمعاً جمع تأخير بمزدلفة ، وهذا اجماع لا خلاف فيه،وأن تكونا بأذان واحد واقامتين ، وأن تقدم صلاة المغرب لأنها السابقة ، والأذان اذا كانت الصلاة مع الامام ، أما اذا كانت مع غيره فلا أذان اكتفاء باذان الامام .

أما السنن والنوافل فتركها سنة ، لأن الله قد رخّص فيه ، أما صلاة الوتر فلا تسقط ، لأنها تابعة لصلاة العشاء .

ويجوز للحاج أن يؤدي الصلاتين جمعاً في مكانه حيث نزل من مزدلفة دون أذان ، اكتفاء بأذان الامام ، ولكنه يقيم لكل صلاة ، ثم يوتر .

ولا يجوز جمع صلاة المغرب والعشاء بعرفة ، لأن اناساً رأيتهم يصلونهما في عرفة ، اذ يؤخرون النفر الى أن يمضي شطر من الليل : ربعه أو ثلثه ، لأنه لا جمع بعرفة الا للظهر والعصر جمع تقديم .

وبعض الناس يفرق في عرفة بين الصلاتين فلا يجمع ، وهو جائز ، لكن الجمع أفضل لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

واذا فرق بين المغرب والعشاء ، كأن يصلي المغرب في عرفات أو في الطريق الى المزدلفة ويؤخر العشاء الى أن يؤديها في المزدلفة جاز ، فكل صلاتين جاز الجمع بينهما جاز التفريق بينهما كالظهر والعصر في عرفة ، وانما الأفضل والسنة الجمع ، وهو أسهل وخير ، سواء أكان الجمع بسبب السفر أم كان بسبب النسك .

وترك الجمع ترك للسنة ، ولكن الصلاة صحيحة .

ومن فاتته الصلاة مع الامام بعرفة أو بالمزدلفة جمع وحده ، ويجوز أن تقام جماعات ، فكل أسرة تصلي وحدها جماعة ، وكل طائفة تصلي وحدها جماعة ، فركاب كل سيارة يصلون المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعاً وجماعة .

التقاط الجمرات

يحرص كل الحجاج أشد الحرص على التقاط الجمرات من أرض مزدلفة ، والجمرات حجارة دقيقة أكبر من الحمصة قليلا ودون البندقة .

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : حدثني الفضل - يريد الفضل بن العباس رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة يوم النحر : « هات ، فالقط لي حصا » فلقطت له حصيات مثل حصى الحذف فوضعهن في يده فقال : « بأمثال هؤلاء ، بأمثال هؤلاء ، واياكم والغلو فانما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين » .

والحديث لم يوضح مكان اللقط ، وان كان لفظ الغداة يحملني على ان أفهم ان اللقط كان من المزدلفة ، فالغداة بكرة النهار قبل الضحى ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان غداة يوم النحر بالمزدلفة ، وفي ضحاه كان بمنى يرمي جمرة العقبة .

فأنا أرى ان اللقط كان من مزدلفة ، ويؤكد لي ما ذهبت اليه ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يأخذ الحصى من المزدلفة ، ومعروف عن ابن عمر الحرص في مناسكه ان يؤديها كما أخذها عن رسول الله ، حتى أنه كان ينزل بالشعب الذي نزل به رسول الله وبال ويفعل ما فعله صلى الله عليه وسلم .

وكان سعيد بن جبير يلتقط حصاه من المزدلفة ويقول : كانوا يتزودون الحصى من المزدلفة .

فالتقاط الحصى من المزدلفة سنة ، وليس حصيات الايام كلهـا ، وانما حصيات يوم النحر وهي سبع ، فاذا كان كل الحصيات فحسن ٠

وعند الامام أحمد وابن تيمية اخـذ الحصى من آي مكان شاء ، وعند الشافعي استحباب أخذها من المزدلفة ٠

وفي الأمر سعة ، ليأخذ الحاج حصياته من آي مكـان تيسر له ، ولا ضرورة لأخذها من المزدلفة اذا لم يتيسر له ، فرسول الله اخذ سبع حصيات ، بدليل أنه وضعهن في يده وعرضهن على الناس وقال لهم : « بأمثال هؤلاء » ولو كانت الحصيات لأيام التشريق لضاقت راحة اليد عنها ، أما وهن سبع فالراحة تتسع لهن ٠

ومن السنة غسل الحصى قبل الرمي ٠

وأما الحصى الذي رمي به فتجوز اعادة الرمي به مع الكراهة عند ابي حنيفة والشافعي وأحمد ، وقال ابن حزم بعدم الكراهة ٠

والافضل أن تكون مما لم يرم به ٠

والاسلام يتوخى اليسر والسهولة ، ولهذا آمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبعد عن التشدد في الدين والغلو ، لأن في الغلو هلاكـاً ، والله تبارك وتعالى لا يريد بنا الا اليسر ولا يريد بنا العسر ، وما يريد الله خير من ارادة المخلوق ٠

الوقوف بالمزدلفة والمبيت بها

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وقفت ها هنا ومزدلفة كلها موقف » و « المزدلفة كلها موقف » ٠

وفي حديث جابر رضي الله عنه : « صلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان واقامة ، ثم ركب ـ أي رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحّده ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس » ٠

والمشعر الحرام هو الموضع الذي وقف فيه الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويسمى قُزَحَ بضم القاف وفتح الزاي ـ وهو جبل ، ويطلق المشعر الحرام على كل مزدلفة ، وفي كل مكان يقف منها صح وقوفه ٠

وليس معنى وقوف الرسول الكريم بقزح أنه وقف على الجبل نفسه ، بل كان وقوفه بسفحه ، فمن وقف هذا الموقف فقد أدى السنة ٠

والوقوف بأي جزء من المزدلفة يجزىء ، ووقت الوقوف بعد صلاة الفجر ، لأنه فعل رسول الله كما جاء في حديث جابر ، وهذا هو السنة ، ولكن المذاهب اختلفت في الوقوف ، وكل امام على هدى وحق ، لأنه من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولما استنبط منه برهان ٠

فعند أبي حنيفة رضي الله عنه وعن الأئمة جميعا وقت الوقوف

بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ، فان خرج من المزدلفة قبل الفجر فعليه دم ان كان ذلك لغير عذر ، لأنه خرج قبل زمن الوقوف المحدد ، ومن وصل الى المزدلفة في هذا الوقت فقد وقف ، سواء آبات بها أم كان مارا ، فالوقوف واجب ، آما المبيت بها فسنة ، فان جاء في اول الليل أو وسطه لم يكن له مفر من المبيت حتى يدرك الوقوف الذي هو واجب عند أبي حنيفة ٠

وعند الشافعي وأحمد يتحقق الوقوف في أي لحظة بعد منتصف الليل ، فان خرج من المزدلفة الى منى قبل منتصف الليل فعليه دم ٠

وأما عند مالك فيكفي بقدر أداء المغرب والعشاء ثم تناول عشائه ، فاذا انتهى من صلاتيه وعشائه وخرج من المزدلفة فلا شيء عليه ، وأجزأه الوقوف ٠

وبعض اصحاب مالك يرون الوقوف بقدر حط الرحال ، وهذا شيء غير واقع في هذا الزمن ، وانما يمكن أن يقدر حط الرحال ، فاذا قضى قدر ساعة زمنية أو نصف ساعة قبل منتصف الليل تم وقوفه ٠

أما المبيت بالمزدلفة فواجب عند المالكية على غير السقاة والرعاة الذين رخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم في عدم المبيت ، ومدته بقدر حط الرحال في أي ساعة من ساعات الليل ٠

وعند أحمد والشافعي في المعتمد وجوب المبيت الى ما بعد منتصف الليل ، فان دخل المزدلفة بعد منتصف الليل وقضى بها وقتا فقد حصل المبيت ٠

أما الحنفية فالمبيت لديهم سنة مؤكدة ، الا ان الوقوف لديهم بعد صلاة الفجر ، وهو واجب لديهم ، وسنة عند الأئمة الثلاثة ٠

والمبيت لا يقتضي اكثر الليل ، فالبيتوتة دخولك في الليل ، وكل من أدركه الليل فقد بات ، نام أو لم ينم ، فاذا دخل عليك الليل أو قضيت وقتا منه في مكان فقد تم لك المبيت فيه ٠

وتكملة لحكم المبيت نذكر مذهب من ذكروا أنه ركن من أركان الحج ، فمن ترك المبيت بالمزدلفة لم يصح حجه ، وقالوا : من فاته المبيت تحلل من احرامه بعمرة وحج من قابل ٠

وذكر ابن القيم في زاد المعاد أن اثنين من الصحابة هما ابن عباس وابن الزبير ذهبا الى ان المبيت بالمزدلفة ركن ، وهو مذهب خمسة من التابعين هم : ابراهيم النخعي ، وعلقمة ، والأسود ، والشعبي ، والحسن البصري ، كما ذهب اليه بعض الشافعية مثل عبد الرحمن ابن بنت الامام الشافعي وأبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ، وهو مذهب الاوزاعي وحماد بن ابي سليمان وداود بن علي الظاهري وغيرهم ٠

وندر بين الحجاج من يذهب مذهب هؤلاء ٠

حكم من أتى المزدلفة يوم النحر

يقع لبعض الحجاج من المخالفات ما لايدلهم فيه ، فمنهم من يبقى في عرفات الى يوم العاشر من ذي الحجة ولم ينفر من عرفات الى المزدلفة في الوقت الذي أبيح فيه النفر والافاضة ، ووصل الى المزدلفة قبيل الظهر أو بعده من يوم النحر ، ولم يتيسر له قضاء جزء من الليل في المزدلفة ، ولا الجمع فيها بين المغرب والعشاء ٠

ويسأل هذا وامثاله عن الحكم ، ونقول لـه : حجه تام وصحيح ، ولو لم ينفر من عرفةفيالوقت الذي أبيح فيه النفر والافاضة ، ولا شيء عليه من عدم المبيت بالمزدلفة والجمع فيها بين الصلاتين ٠

ومروره بالمزدلفة يعتبر وقوفا ، ودخوله المزدلفة في غـير الليل لا شيء عليه فيه ، وحجتنا حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال : شهدت رسول لله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات ، وأتاه ناس من أهل نجد فقالوا : يا رسول الله ، كيف الحج ؟ فقال : « الحج عرفة ، من جاء عرفة قبل صلاة الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه » وفي رواية : « من ادرك عرفة قبل آن يطلع الفجر فقد آدرك الحج » ٠

هذا الحديث وان كان عن عرفة الا أن فيه مدخلا الى مسألة المبيت بمزدلفة والنزول بها ، فالذي يدرك عرفة قبل طلوع فجر يوم النحر العاشر من ذ يالحجة ولو للحظات فقد أدرك الحج ، وعمود هذه المسألة الوقوف بعرفة وهو اعظم ركن في الحج كله ، فالذين آدركوا من عرفة لحظات من الليل قبل طلوع الفجر فحجهم تام بنص الحديث الذي سلف ،

وخروجهم من عرفات بعد الصلاة الى المزدلفة ــ اذا كانوا مشاة ــ يأخذ الطريق منهم وقتا تملأ فيه الشمس الأرض ، فهؤلاء لا يدركون من الليل شيئا بالمزدلفة ، وحجهم تام بنص الحديث ·

أما الذين تخلفوا لعذر قاهر بعرفات حتى ضحى يوم النحر أو ما بعده ثم مروا بالمزدلفة فحجهم تام ، ومجرد مرورهم بالمزدلفة يعتبر وقوفا ، واذا صادف انهم لم يمروا بالمزدلفة بل تجنبوا طريقها وسلكوا طريقاً خارجاً عنها فلا شيء عليهم ، وحجهم صحيح ، لأن الوقوف بالمزدلفة واجب ، وفي تركه دم الا لعذر ، وهؤلاء لهم عذر قاهر منعهم من النفر والافاضة والمبيت بالمزدلفة والوقوف بها مع حرصهم على ذلك حرصا شديدا ورغبتهم فيه رغبة صادقة قوية ·

وما دام الأمر كذلك فلا شيء عليهم ·

اجابة الله دعاء رسوله في المزدلفة

عن عباس بن مرداس رضي الله عنـه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عشية عرفة لأمته بالمغفرة والرحمة فأكثر الدعاء ، فأوحى الله اليه : اني قد فعلت إلا ظلم بعضهم بعضاً ، وأما ذنوبهم فيما بيني وبينهم فقد غفرتها ، فقـال : « يارب ، انك قادر على أن تثبت هـذا المظلوم خيراً من مظلمته ، وتغفر لهذا الظالم » فلم يجبه تلك العشية ، فلما كان غداة المزدلفة اعاد الدعاء فأجابه الله تعالى : اني قد غفرت لهم ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له بعض أصحابـه : يا رسول الله ، تبسمت في ساعة لم تكن تتبسم فيها ، قال: «تبسمت من عدو الله ابليس ، انه لما علم أن الله عز وجل قد استجاب لي في أمتي أهوى يدعو بالويل والثبور ، ويحثو التراب على رأسه » .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة : « أيها الناس ، ان الله قد تَطَوَّل عليكـم في هذا اليوم فغفر لكم الا التبعات فيما بينكم ، ووهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، فادفعوا باسم الله» فلما كانوا بجمع قال : « ان الله قد غفر لصالحكم ، وشفع لصالحيكم في طالحيكم ، تنزل الرحمـة فتعمهم ثم تفرق الرحمة في الأرض فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده ، وابليس وجنوده على جبال عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم ، فاذا نزلت الرحمة دعا هو وجنوده بالويل والثبور » الخ .

واذا كانت رحمة الله قد وسعت كل شيء فان اجابته سبحانه وتعالى دعاء

نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم في غفر المظالم والتبعات في موقف مزدلفة تأكيد بأن الرسول الأمين رحمة للعالمين ، والله جل جلاله يقول في حق نبيه : (وما أرسلناك الا رحمة للعالمين) ·

والحاح الرسول الرءوف الرحيم على ربه في الدعاء لأمته آية على أنه رحمة للعالمين بحق ، وليس للطائعين من أمته فحسب ، بل للعصاة أيضاً ، بل تسع رحمته صلى الله عليه وسلم الكافرين والملحدين والمشركين والظالمين من أمته ·

واثبات هذه الرحمة سهل ، فنحن نعلم عذاب قوم نوح الذين كفروا به ، فقد أغرقهم الله ونجى رسوله نوحاً والمؤمنين معه ·

ودمر الله قوم لوط شر تدمير ، لأنهم يأتون الذكران ·

وهناك شعوب وأمم ذهبوا شر ذهاب مثل قوم صالح الألى عقروا الناقة وغير قوم صالح ·

وفي أمة محمد صلى الله عليه وسلم ملايين ومئات ملايين كفروا بالله أشد من قوم نوح ، وملايين يفعلون فعل قوم لوط ، ومن فعلوا أكثر من عقر الناقة مثل فعل من رموا الكعبة بالمنجنيق ، وغيرهم كثير ، بل مر بهذه الحياة فرق وطوائف عبدوا الشيطان ، وأحلوا الموبقات والمحرمات ، ومنهم من انكروا وجود الله عز وجل ، وذهبوا في الانكار والكفر مذهبا غاية في البشاعة ، وهؤلاء هم الشيوعيون ·

ومع كل هذا لم يصبهم ما أصاب أمم الرسل السابقين من العذاب الأليم الماحق ، لأنهم من أمة الرسول الذي بعثه الله رحمة للعالمين ، ولا تتفق هذه الرحمة مع النقمة ، ولهذا نجوا من المحق والهلاك العامين ، بسبب الرحمة الشاملة التي أدركتهم فلم ينزل عليهم من النقمة ما يزيل وجودهم ·

وان في أمة الرسول الرحيم مئات الملايين تجاوزوا في الكفر والفساد والباطل والمنكر والظلم والشرك ما لا يذكر بجانب أعمالهم ما فعلت أمم الرسل السابقين ، لأن النبي محمداً صلى الله عليه وسلم أرسل رحمة للعالمين ٠

وأما رحمة الرسول الكريم بأمته فقد تجلت في مواضع كثيرة ، فعندما عرج به الى السماء وفرض الله عليه وعلى أمته خمسين صلاة راجع الله جل جلاله حتى خفف عن أمته فصارت خمساً بعد أن كانت خمسين ٠

وأعظم تجل لهذه الرحمة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في عرفات لأمته بالرحمة والمغفرة ، فأجابه الله الى ما دعا الا التبعات والمظالم فلم يجبه اليها ، وكان في عدم الاجابة ما يحزن الرسول عليه صلوات الله وسلامه ، لأنه شاعر أنه مفارق أمته ، وسينقطع الوحي ، وما يريد أن يودع الحياة الا وهو ضامن رحمة الله تتنزل على أمته ، فتسع المغفرة الظالمين منهم ، فأعاد الدعاء وكرر الطلب ، فأجابه الله الى ما دعا ٠

وستبقى هذه النعمة الخالدة التي أكرم الله بها نبي الهدى والرحمة ما بقي على الأرض مسلم يحج عرفة ٠

وقفة المزدلفة بين الجاهلية والاسلام وخصومه

من الفرائض في الاسلام ما كان موجوداً قبله مثل فريضة الحج ، فقد كان موجوداً في عهد ابراهيم على رسولنا وعليه أفضل الصلاة والسلام ، بل هناك من الآثار ما يذهب به الى عهد أقدم من عهد ابراهيم ولكننا نكتفي بابراهيم أبي الانبياء وخليل الرحمان ·

قال الله تبارك وتعالى : (واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق) وهذا أمر من الله لسيدنا ابراهيم عليه الصلاة والسلام ، وقد فرضه عليه ، وما زال الأمر بالفريضة قائما أخذ من بعده يطيعون أمر الله جل جلاله ·

ثم دخل في الحج من الشرك والوثنية والبدع ما أحاله الى عبادة وثنية ، حتى ازدحم بيت الله بالاصنام والأوثان ، واتخذها المتخذون زلفى الى الله كما زعموا ، وصار الدين كهانة وقفا على أناس اختصوا انفسهم بالسيادة الدينية وتفسير النصوص اذا كان هناك نص ، وبفرض آرائهم على الناس ، فعبدوا غير الله في حرمه ، ووضعوا الاصنام والأوثان في بيته ، ودعوا غيره ، وأشركوا به وان كان الحج بقي لله مع وجود شركاء أوجدوهم مع الله الواحد الاحد ، وتعبدوهم كما تعبدوا الله ولبوا لله مع الاعتراف بآلهتهم ·

وجاء الاسلام وأمر الله لابراهيم قائم ونافذ ، وشرع من قبلنا ليس شرعاً لنا ، وما اتفقنا فيه مع من سبقونا بشرائعهم الصحيحة انما جاء فرضه علينا من جديد ، كأنما ألغي ما سبق ، وأحل محله جديداً ، وهذا هو شرعنا الذي ألغى ما سبق من الشرائع ·

فالاسلام جدد أمر الله لابراهيم ، وهذا التجديد امر من الله أيضاً

صدر منه لرسوله الكريم محمد عليـــه الصلاة والسلام في قوله : (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) •

وهذه الآية هي التي فرضت الحج على المسلمين ، وليس الفرض منحدرا الينا من أمر الله لابراهيم : (وأذّن في الناس بالحج) وانما هو من قوله تعالى : (ولله على الناس حج البيت) •

وما دام الحج فريضة فرضت على من كانوا قبل المسلمين فان هذه الفريضة كانت مؤداة من الجاهليين الذين كانوا قبـــل الاسلام وبعـــد ظهوره ، ولكن كان في الحج من الشركيات ما جاء الاسلام بازالته من جذوره ، وتجديده بأن ابعد عنه الشرك ونزهه من البدع ، وجـــاء بشعائر ومناسك جديدة تخالف ما كان موجودا ، منه ما يتصل بالعقيدة طهره قبل سائر الاركان والواجبات ، ثم انثنى اليها يبعد عن الحج ما لايتفق مع توحيد الله وجلاله واسمائـــه وصفاته ، وما لا يتفق مع الآداب الانسانية الفاضلة ، ويقر من كل ذلك ما كان حسنا مما ورثوه من ابراهيم واسماعيل وغيرهما من الرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام، ويضيف الى ذلك ما جاء به من العقيدة الصحيحة والشريعة السمحة •

فالحج ليس مما جاء به الاسلام ابتداء ، بل هو فرض كان موجودا وقائما ، وليس وجوده يتهم الاسلام بأنه أخذه من الجاهلية أو من ديانة سابقة بل يكاد يكون جديدا ، فالاتفاق في الاسم والمسمى لا يتهم الاسلام بأنه أخذه من غيره من الأديان، فلم يكن الحج معروفا الا في البرهمية وفي اليهودية وفي الوثنية الجاهلية •

وليس معقولا ولا مقبولا أن يأخذ دين التوحيد الخـــالص : دين الاســـلام أصولـــه وفروعه مـــن ديانات وثنية ، لأنه جـــاء بنقيضها ولمحوها حتى يحل محلها ، ولهذا غير مقبول أي اتهام له من هذا القبيل •

وقد زعم خصوم الاسلام أن مناسك الحج وشعائره البارزة مأخوذة من غير الاسلام ، وزعموا أنها مأخوذة من اليهودية لوجود أوجه شبه بينهما ، ولما كانت اليهودية هي السابقة والاســـلام لاحق فهو قـــد

أخـذ منها أو هو نفسـه صورة مشوهـة منهـا أو صورة مُنقَّحة كما يزعمون ·

وكل ما زعموه باطل ، فقـد زعم كاتب مـادة « الحج » بدائرة المعارف الاسلامية التي ألفها مستشرقون وغيرهم ما ننقل ما يتصـل ببحثنا مـن الترجمة العربية التي جـاء فيها (المجلد السابـع ، مادة الحج) :

« لعل من المقطوع به أن الحج كان يقع في زمن النبي في الربيع ، ومع ذلك فان فلهوزن قد أظهر أنه من المحتمل أن وقت الحج في الأصل كان في الخريف ، فاذا كان شهر النسيء قـد قصد به كما هو محتمل الابقاء على هذا الفصل من السنة فان الحاق الشهر بها لا يكون قد ادى الفرض المقصود منه ، ونحن لا نعلم علة ذلك ، فاذا كان الحج وقع أصلا في الخريف فمن الطبيعي عند البحث في معناه الأصيل أن نوازن بينه وبين عيد الخريف عند ساميي الشمال وهو عيد المظال (أو يوم الاستغفار) وهو أمر نجد له ما يزيده ايضاحا من أن عيد المظال في التوراة غالبا ما يطلق عليه للايجاز اسم حج ··· وسنجد بينهما في الواقع عدة سمات متشابهة » ·

و « ان الوقوف في سهل عرفات مـن أهم مناسك الحج ، فالحج بدون الوقوف باطل في الاسلام ، وانما يفسر هذا الأمر بأنه أثر لفكرة جاهلية ، وقد وازن هوتسما (Houtsma) بين الوقوف وبين اقامة بني اسرائيل على جبل سيناء ، فهؤلاء يعدون أنفسهم لهذه الاقامة بالامتناع عن النساء ··· وبغسل ثيابهم ··· وبذلك يقفون أمام الرب ··· وعلى هـذا النحو لا يقرب المسلمون النسـاء ويرتدون الاحرام ويقفون أمام الخالق ··· في سفح جبل مقدس » ·

وهذا كلام في حاجة الى الرد والتفنيد والتصحيح ، فلم يكن الحج في زمن النبي عليه الصلاة والسلام زمن الربيع ولازمن الخريف ، لأن

التقويم الهجري ليس مثل التقاويم الأخرى في الخضوع لمواسم الزرع والحصاد ، وان كان تابعا للقمر لا بوصف كونه الها ، بل لأنه الآية الظاهرة التي يسهل بناء حساب الايام والشهور على منازلها وطلوعها •

وأفاد الاسلام من الشمس في تحديد اوقات الصلاة ، مثلها مثل القمر ، ولم تتخذ الشمس أو القمر الهاً من قبل المسلمين ، بل هما عندهم مخلوقان ، ولا اله الا الله وحده لا شريك له •

ويقع الحج الاسلامي في جميع فصول السنة وفي جميع الأيام ، ولم يكن نسيء الجاهلية بسبب الفصول والجو ، بل كان بسبب السياسة والحرب والاقتصاد •

واما أن عيد المظال اليهودي الذي يطلق عليه غالبا اسم الحج يقع في الخريف ، ولهذا كان الحج الاسلامي مثله لوقوعه في الخريف فذلك غير واقع ، لأنه يقع في الخريف كما يقع في بقية الفصول •

وتشابه السمات بين ديانتين أو اكثر أو بين الفرائض والشرائع لا يكون حجة على أن اللاحق مقتبس أو مأخوذ من السابق ، فاذا كانت هناك سمات متشابهة أو وجوه شبه أو اشتراك في الاسماء والمسميات بين الاسلام واليهودية فان المغايرة بينهما في أصول العقيدة وقواعد الشريعة كبيرة وكثيرة •

فعيد المظال خاص بالرجال دون النساء والاطفال ، أما الحج في الاسلام فمفروض على الذكور والاناث دون فرق بينهم •

ثم هنالك فوارق جد كبيرة بين الديانتين في الشعائر واسبابها ، ففي الاسلام ذبح كما في اليهودية . ولكن الذبح الاسلامي غيره في اليهودية التي تعتقد ان الله يأكل من ذبائحهم ، أما في الاسلام فلن يصل الى الله لحومها ولا دماؤها ، ولكن يناله التقوى من المسلمين •

وعيد المظال ليس فرضا اذا لم يؤده اليهودي يأثم ، بل له المثوبة اذا أدى ، واذا لم يؤده فلا عقوبة ولا اثم •

أما الحج ففرض يأثم القادر المستطيع اذا لم يؤده ٠

وتحريم النساء على الحاج وارتداء الأثواب الخاصة بالحج ليسا سواء في الديانتين، فالتحريم ليس وقفا على الرجل وحده لا ياتي امرأته وانما هو على المرأة أيضا ، فهي لا تأتي رجلها ، وكلاهما ممنوع عن الاتصال الجنسي ٠

والتحريم مرتبط بالاحرام ، فاذا تحلل الرجل والمرأة منهما زالت الحرمة ٠

وأما الوقوف بالمزدلفة فقد جاء عنها في دائرة المعارف الاسلامية في مادة الحج نفسها قول كاتب البحث ٠

« وقد ظهر الله في سيناء اله رعد وبرق ، ولا نعرف شيئا عن اله عرفات ، ولكن لعله كان موجودا ، ويروي أن النبي قال في حجة الوداع : « عرفات كلها موقف ، ومزدلفة كلها موقف ، وكلها منحر(١)» ٠

ويقول : « وكان اله المزدلفة هو قزح اله الرعد ، وكانت النار تشعل على التل المقدس المسمى باسمه ، وهنا يكون وقوف أكثر ما يكون شبيها بالوقوف بسيناء ، ذلك أن اله الرعد في الحالين يتجلى في النار ، ثم اننا يمكن أن نذهب الى أن العادة المتوارثة التي تقضي باحداث أكبر ما يمكن من الجلبة والضوضاء واطلاق أكبر ما يمكن اطلاقه من النار كانت الأصل تعويذة يستجلب بها الرعد » ٠

وظهور الله في سيناء اله رعد وبرق اقتبسه الكاتب من التوراة من سفر الخروج ١٩/١٦ وما بعد ، وهذا هو النص :

« لما كان الصباح انه صارت رعود وبروق وسحاب ثقيل على الجبال وصوت برق شديد جدا ، فارتعد كل الشعب الذي كان في المحلة

---

(١) ليست مزدلفة كلها منحرا ، وانما منى كلها منحر ، فلعل كلمة منى سقطت من الجملة ، وصحتها : « ومنى كلها منحر » ٠

وأخرج موسى الشعب من المحلة لملاقاة الله ، فوقفوا في أسفل الجبل ، وكان جبل سيناء كله يُدَخِّن من أجل أن الرب نزل عليه بالنار ، وصعد كدخان الأتون ، وارتجف كل الجبل جدا ، فكان صوت البرق يزداد اشتدادا جدا » ٠

وما ذكره الكاتب من نجلي اله الرعد في المزدلفة بجبل قزح ، وأن قزح هو اله الرعد ، وأن وقوف المسلمين بالمزدلفة اكثر ما يكون شبها بالوقوف بسيناء دعاوى ينفيها الواقع التاريخي في الجاهلية والاسلام ، فوقوف سيناء غير وقوف المزدلفة ، ووقوف اليهود في سيناء غير وقوف المسلمين في المزدلفة كما سنبينه ٠

في التوراة بسفر الخروج بالاصحاح الثالث والثلاثين : « وكان الرب قد قال لموسى : قل لبني اسرائيل : أنتم شعب صلب الرقبة ، ان صعدت لحظة واحدة في وسطكم أفنيتكم ، ولكن الآن ، اخلع زينتك عنك فأعلمُ ماذا أصنع بك ، فنزع بنو اسرائيل زينتهم من جبل حوريب[1] ٠

« وأخذ موسى الخيمة ونصبها له خارج المحلة بعيدا عن المحلة ، ودعاها خيمة الاجتماع ، فكان كل من يطلب الرب يخرج الى خيمة الاجتماع التي خارج المحلة ، وكان جميع الشعب اذا خرج موسى الى الخيمة يقومون ويقفون ، كل في باب خيمته وينظرون وراء موسى حتى يدخل الخيمة ، وكان عمود السحاب اذا دخل موسى الخيمة ينزل ويقف عند باب الخيمة ، ويتكلم الرب مع موسى ، فيرى جميع الشعب عمود السحاب واقفا عند باب الخيمة ٠

---

(١) جبل حوريب هو جبل سيناء الذي قضى عنده بنو اسرائيل سنة بعد خروجهم من مصر ، وبنيت عنده أديرة وكنائس ليست قديمة ، وتعد حديثة ، واكتشف فيها نسخ قديمة من أسفارهم المقدسة بلغات مختلفة بينها العربية ، واكتشفت النسخة المعروفة بنسخة سيناء لكتابهم المقدس باللغة اليونانية في دير القديسة كاثرين ، وقد كتبت في القرن الرابع الميلادي ، وهذه المعلومات من قاموس الكتاب المقدس ، تأليف نخبة من اللاهوتيين ومن الأساتذة ذوي الاختصاص ٠

ويقوم كل الشعب ويسجدون ، كل واحد في باب خيمته ، ويكلم الرب موسى وجها لوجه كما يكلم الرجل صاحبه » .

وقزح ـ الذي زعم كاتب دائرة المعارف الاسلامية أنه اله الرعد ـ هو ـ كما جاء في كتب السيرة والتاريخ واللغة في العربية ـ : جبل بالمزدلفة ، وهو اسم ملك يسمى قزح رئي على هذا الجبل فسمي به .

وفي النهاية لابن الاثير في غريب الحديث ، مادة قزح ، في الحديث : « لا تقولوا قوس قزح ، فان قزح من اسماء الشياطين » قيل : سمي به لتسويله للناس وتحسينه اليهم المعاصي من التقزيح وهو التحسين ، وقيل : من القزح وهي الطرائق والألوان التي في القوس ، الواحدة : قزحة ، أو من قزح الشيء ، اذا ارتفع » .

وفي حديث جبير بن الحويرث قال : رأيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه على قزح وهو يقول : أيها الناس أصبحوا ، ثم دفع واني أنظر الى فخذه وقد انكشف مما يخدش بعيره بمحجنه .

وكانت الجاهلية تقف عند قزح ، وهو الموضع الذي كانت النيران توقد فيه في الجاهلية ، وكانت قريش المُسمَّون حُمْسا لا يقفون مع غيرهم من الناس في عرفة ، بل يقصرون وقوفهم على قزح بالمزدلفة ، لأنهم أهل الحرم ، وهذا ما يميزهم عن غيرهم ، وهم يتحكمون في الحجاج ومناسكهم .

ولم يكن قزح الها ولا اسم اله من آلهة الجاهلية ، وكل المصادر والمراجع العربية ـ وهي بالمئات ـ لم تذكر ذلك ، والمذكور أن قزح اسم ملاك ، وقيل : اسم شيطان ، ولم تكن عبادة الشيطان معروفة عند العرب ، وكذلك عبادة الملائكة لم تكن معروفة .

فزعم الكاتب أن قزح اله الرعد دعوى غير صحيحة ، ويظهر من أسلوبه التأكيد على هذه الدعوى في حين زعم أنه لا يعرف اله عرفات ،

وان كان يذهب الى وجوده ، وهذا الذي زعمه ليس من العلم في شيء ، لأن الحقائق لا تقرر بمثل هذا الاسلوب ، فهو لا يعرف اله عرفات ، ونحن لا نعرفه ، لأنه غير موجود ، وأما ذهابه الى وجوده ينفيه الواقع التاريخي •

أما شعل النيران ، فلم يكن بسبب تجلي الـه الرعد لمن يحجون بل كان للاشارة الى الموضع وللاضاءة على الطريقة البدوية ، فالبدو في الصحراء والخلاء يوقدون النار للانارة كما يشعلونها للاعلام •

وفي عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أشعلت النيران فلم ينكر ، وفي عهد الخلفاء الراشدين كذلك ، واستمر شَعْل النيران في جميع العصور ، ولم يكن السبب التوسل الى اله الرعد ، لأن هذا الاله لم يكن له وجود بين آلهة الجاهلية ، وانما كان السبب اعلام الحجاج بمكان الوقوف •

والبرهان على أن شعل النيران لم يكن الا للاعلام حتى يعرف الحجاج طريقهم ، ويهتدوا الى مكان مزدلفة وموضع الوقوف آن من جاءوا بعد العصور المتقدمة استبدلوا بالنيران مصابيح حتى اذا كان عصر الكهرباء استبدلوا بمصابيح الزيت مصابيح الكهرباء •

واذا كان شعل النيران قربى الى اله الرعد كما زعم كاتب دائرة المعارف الاسلامية فلماذا لم يكونوا يشعلونها بالنهار ؟ ولكن تركهم شعلها نهارا يدل على أن القصد انارة الطريق وهدي الساري واعلام الحاج بموقفه •

وليس شعل النيران من العبادة والقربى ، ولكنه من أجل الاعلام والانارة ، وليس غير ذلك •

والفارق كبير بين الموقفين : موقف الحجاج بالمزدلفة وموقف بني اسرائيل في سيناء ، فموقف حجاج الجاهلية عند قزح ليس بسبب الايمان بألوهية قزح ، لأنهم ما كانوا يعتقدون في ألوهيته ، وما كان

الها من الآلهة ، وانما يقفون عند قزح آداء لمناسكهم الموروثةمنابراهيم عليه الصلاة والسلام ، تلك المناسك التي اصطبغت بالصبغة الوثنية ، وهم لم يكونوا صلب الرقبة مثل الشعب الاسرائيلي ، ومعنى صلب الرقبة أنهم عصاة متمردون لا يطيعون الله الا اذا آراهم بأسه ، وكفار بنعمه ، وسريعو التردد والكفر ٠

أما الحجاج الجاهليون ـ مع أنهم وثنيون وبدو ـ فانهم كانوا في مواقفهم ومشاعرهم مؤمنين بالعقائد الموروثة ، ولم تهددهم الهتهم ولم تصفهم بالسوء ، وكانوا يطيعون آلهتهم ويتمسكون بها ، حتى أنهم يرفضون كل دعوة جديدة ، فقد رفضوا الاسلام وحاربوه ، لأنهم لا يريدون عن آلهتهم وعقائدهم بديلا ولو كان حقا وصالحا ٠

أما موقف الحجاج المسلمين عند قزح وعليه فلا شبه بينه وبين وقوف بني اسرائيل عند جبل سيناء ، واعظم الفوارق العقيدة ، فالله في الاسلام وعند المسلمين ربهم ورب كل موجود ، وهو رب العالمين ، أما رب اليهود المسمى « يَهْوَه » فهو خاص بهم ، ولا حق لغيرهم فيه ، فهو رب وقف عليهم وخاص بهم ٠

والله جل جلاله في الاسلام وعند المسلمين كامل كمالا مطلقا ، فالحجاج يقولون عند قزح وفي عرفات : لبيك ، اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك ٠

ويردد الحجاج مع التلبية كلمة : لا اله الا الله وحده لا شريك له ، والله أكبر ولله الحمد ٠

فالحجاج المسلمون يثبتون لله الوحدانية وينفون عنه الشريك نفيا قاطعا ، ولا يحجرون الله على أنفسهم خاصة ، فهو رب كل مخلوق ، رب السماء والارض ، ورب الانس والجان ، ورب الحيوان والنبات والجماد ، رب كل شيء على الاطلاق والعموم ٠

فالحجاج المسلمون يرضون الله حق الارضاء ، ويسمعون له

ويطيعون ، وتجردوا من ملابسهم اعلانا للطاعة والخضوع ، وآذانا منهم بأنهم تجردوا من الدنياوملذاتها طاعة له سبحانه وتعالى ٠

ثم هم ينزهون الله جل جلاله من التشبه بخلقه في كل شيء ٠

أما بنو اسرائيل فعلى النقيض من المسلمين ، نجاهم الله من فرعون ، وأراهم ما حلّ به ليزدادوا ايمانا وطاعة فازدادوا كفرا وعصيانا ، قالوا لهارون أخي موسى : اجعل لنا الها كما لهم آلهة ، وعصوا واستكبروا وكفروا وأشركوا وهم عند جبل سيناء ٠

ثم ان الله تحول لديهم « عمود سحاب » ينزل ويقف عند باب خيمة موسى التي هي خيمة الاجتماع ، ويرى جميع الشعب عمود السحاب عند باب الخيمة واقفا ٠

فعمود السحاب هو الله ، وقد سجدوا له ٠

أما الحجاج الجاهليون وكذلك الحجاج المسلمون فلم يسجدوا لقزح ، لأنهم جميعا لم يكونوا يعتقدون بألوهيته ، فالجاهليون كانوا يؤمنون بربوبية رب العالمين ، وجعلوا له شركاء هم وسطاء الى الله ٠

وكان كاتب الدائرة الذي لم يفهم الاسلام أو فهمه ولكن الهوى جعله مجدّفاً بهّاتاً يحاول أن يختلق وجوه شبه بين مناسك الحج والوقوف بعرفة ثم بالمزدلفة ليطبع في ذهن القارىء أن الاسلام أخذ فريضة الحج وشعائره ومناسكه من اليهودية ٠

ومشهد ما حدث بجبل سيناء من نزول الله عليه ، ذلك النزول الذي سبقه أو صاحبته الرعود والبروق والسحاب الثقيل وصوت شديد جدّ شديد من بوق ارتعد له الشعب ، ودخّن الجبل لأن الرب نزل عليه بالنار وصعد دخانه كدخان الأتون حتى أن الجبل ارتجف مشهد مخيف راعب ، وهو تجلى عذاب ونقمة وبأس لا تجلى رحمة ٠

ووقوف الشعب الاسرائيلي مع نبيهم موسى عليه الصلاة والسلام وقوف أناس مذعورين مرهوبين يرتعدون خوفا مما رأوا من طلائع

العذاب والشدة والجبروت ، وليس باعث الوقوف الايمان والطاعة والحب والهيبة ٠

ان الابن البار يقف بين يدي ابيه ذليلا طائعا هيابا خوافا مع أنه موقن برحمة أبيه ، أما وقوفه بين يدي متسلط جبار فهو وقوف رعب وخوف وذل وطاعة ، وشتان ما بين الموقفين ٠

ان الشعب اليهودي رأى النذر رعودا وبروقا وسحابا ثقيلا ، وصخ سمعه صوت شديد مخيف من بوق ،والجبل يُدَخن لآن الرب نزل عليه بالنار ٠

هذا مشهد يزلزل أعتى الجبابرة من البشر ويجعله يرتعد ، فهنا خوف من غضب لاهيبة من عظيم رحيم ٠

أما وقوف المسلمين بعرفة ثم بالمزدلفة غير وقوف بنى اسرائيل عند جبل سيناء ، ان المسلمين وقفوا طائعين اذلاء يرجون رحمته ، ويخافونه ويهابونه لا لأنه جبار شديدوحسب ، وانما لأنه رحمان رحيم ٠

وكما مثلنا بموقف الابن البار من ابيه الرحيم وموقف المغضوب عليه من متسلط جبار ، ذلك موقف المسلمين ٠

واذا كان المسلمون آوقدوا نيرانا فليس هذا الايقاد قربى الى الله أو لقزح ، ولكنه لطهي الطعام آو لانارة الطريق آو للاعلام ، فهو ليس تعبدا ٠

وموقف رسول الاسلام محمد عليه الصلاة والسلام برهان على ما بين وقوف بنى اسرائيل عند جبل سيناء ووقوف المسلمين عند جبل قزح من فوارق في العقيدة والشريعة وفي الطباع والصفات والخلائق ٠

فبنو اسرائيل يقفون مذعورين من مشاهد السخط والنقمة ، أما المسلمون فيقفون سعداء مسرورين راجين رحمة رب العالمين ٠

ويفسر موقف المسلمين وقوف رسولهم الكريم الرءوف الرحيم

بين يدي الله تبارك وتعالى ، فقد وقف بين يدي الله يبتهل اليه ويدعوه لتكون رحمته أشمل وعفوه أوسع ٠

وقف رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم في عرفات على ناقته رافعا يديه الى السماء كأنما يتناول شيئا يهبط منهـا حاسر الرأس ذليلا مسكينا ، يدعو الله جل شأنه في ذلك الموقف العظيم وعشرات الآلاف من المسلمين بين يديه ومن خلفه ، وكلهم مع رسولهم متجهون الى الكعبة ٠

دعا رسول الله لأمته وبخاصة من وقفوا معه هذا الموقف بالمغفرة والرحمة ، وأطال الدعـاء وألح ، فأوحى الله اليه : (اني قـد فعلت الا ظلم بعضهم بعضا ، وأما ذنوبهم فيما بيني وبينهم فقد غفرتها) فقال رسول الله : « يارب ، انك قادر على أن تثيب هذا المظلوم خيرا من مظلمته ، وتغفر لهذا الظالم » ٠

فلم يجبه الله الى طلبه الأخير ، وصارح أمته وقال لهم : « أيها الناس ، ان الله تَطَوَّل عليكم في هذا اليوم فغفر لكم الا التبعات فيما بينكم ووهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، فادفعوا باسم الله » ٠

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم قد استغرق في ابتهاله ودعائه من بعد زوال الشمس عن كبد السماء حتى اختفائها ، وجاء وقت النزول الى المزدلفة فأذن لأصحابه أن يدفعوا اليها ، وكان مشغولا بربه يدعوه ، ومشغولا بأمته يدعو لها ، حتى اذا صلى الفجر مـن يوم النحر بالمزدلفة أعاد دعاءه أن يغفر المظالم ويحتمل التبعات ، وأنعم الله على نبيه وعلى أمته فاجابه الى دعوته اجابة فاضت عـلى وجهه الكريم بالبهجة والسرور ٠

يقول عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان معه في حجة وداعه منذ غادر المدينة حتى رجع

اليها ، وهو من أجلاء صحابته الغرالميامين ، وأحد النقباء الذين بايعوا رسول الله في العقبة[١] :

« قال رسول الله عليه الصلاة والسلام يوم عرفة : أيها الناس ، ان الله قد تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لكم الا التبعات فيما بينكم ، ووهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، فادفعوا باسم الله » فلما كانوا بجمع[٢] قال : « ان الله قد غفر لصالحكم ، وشفع لصالحيكم في طالحيكم ، تنزل الرحمة في الأرض فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده ، وابليس وجنوده على جبال عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم ، فاذا نزلت الرحمة دعا هو وجنوده بالويل والثبور » .

وتكملة لهذا المشهد نذكر حديث العباس بن مرداس صاحب رسول الله ، ومن أعظم فرسان الدنيا الذي يقول : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عشية عرفة لأمته بالمغفرة والرحمة فأكثر الدعاء فأوحى الله اليه : (اني فعلت الا ظلم بعضهم بعضا وأما ذنوبهم فيما بيني وبينهم فقد غفرتها) فقال : « يارب ، انك قادر على أن تثيب هذا المظلوم خيرا من ظلامته وتغفر لهذا الظالم » فأجابه الله تعالى : (اني قد غفرت لهم) فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له بعض أصحابه : يا رسول الله ، تبسمت في ساعة لم تكن تتبسم فيها ؟ قال : « تبسمت من عدو الله أبليس ، انه لما علم أن الله عز وجل قد استجاب لي في أمتي أهوى يدعو بالويل والثبور ويحثو التراب على وجهه » .

---

(١) سيدنا عبادة أنصاري خزرجي ، شهد بدرا والمشاهد بعدها ، وممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من المتفقهين في دين الله ، وأرسله أمير المؤمنين عمر الى الشام يعلم أهلها القرآن ويفقههم في الدين ، وكانت اقامته بفلسطين ، وهو أول من ولي قضاءها ، وله مع معاوية بن أبي سفيان مواقف ، فقدخالفه وانكر عليه، ولم يبال أمارته وخلافته ، فقد كان شديدا في دين الله ولا يبالى في الحق أحدا ، وقد توفي سنة أربع وثلاثين بالرملة ، وقيل : ببيت المقدس ، وروى له مئة وأحد وثمانون حديثا ، رضي الله عنه أحسن الرضا ، وجعل مثواه الفردوس الأعلى رفيقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) جمع : المزدلفة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة فقال : « أيها الناس ، ان الله تطول عليكم في مقامكم هذا وقبل من محسنكم ، وأعطى لمحسنكم ما سأل ، ووهب مسيئكم لمحسنكم الا التبعات فيما بينكم ، أفيضوا على اسم الله » فلما كان غداة جمع قال : « أيها الناس ، ان الله قد تَطَوَّل عليكم في مقامكم هذا فقبل من محسنكم ووهب مسيئكم لمحسنكم ، والتبعات بينكم عوضها منعنده ، افيضوا على اسم الله تعالى» فقال أصحابه : يا رسول الله ، أفضت بنا بالأمس كئيبا حزينا ، وأفضت بنا اليوم فرحا مسرورا ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « اني سألت ربي بالأمس شيئا فلم يجب لي به ، سألته التبعة فأبى عليَّ ، فلما كان اليوم أتاني جبريل فقال : ان ربك يقرئك السلام ويقول : (ضمنت التبعات ، وضمنتها من عندي) ٠

فأين هذا المشهد في عرفة وفي مزدلفة من مشهد بني اسرائيل عند سفح جبل سيناء ؟ ٠

هناك كان الله غاضبا نزل على جبل سيناء بالنار ، وكان الهول الهائل يغشى الجو والأرض والسماء ٠

أما هنا في عرفة فقد كانت الرحمة تتنزل من الله على الواقفين بها وقد غفر الله لهم ذنوبهم الا حقوق بعضهم عند بعض ، فلما كان بالمزدلفة صباح يوم النحر أجابه الله فغفر لهم حقوق بعضهم عند بعض ٠

فالجو في مشهد المسلمين ووقوفهم جو رضا من الله ومغفرة ورحمة اسعدت المسلمين جميعا وما زالت تسعدهم ، وكمل المشهد باجتماع فرحة السماء والأرض فكانت ثمرته عيد النحر أو عيد الأضحى ٠

أما الجو في مشهد الاسرائيليين كما تصوره كتبهم المقدسة فجو ارهاب وتهديد ووعيد ونقمة وغضب التقت فيه الأرض والسماء ،

وموسى وشعبه وربهم ، والنار تتضرم ، والجبل يرتجف ويدخّن ، والناس يرتعدون خوفا لا رجاء معه لديهم ٠

فالفارق كبير الى أبعد حد بين وقوف المسلمين عند جبل عرفات أو جبل قزح بالمزدلفة ، وبين المشهدين ، وبين الرسولين الكريمين موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، وبين الأمتين ٠

وأقرب فارق مشهود أننا نحن المسلمين نقرن اسم نبي الاسرائيليين موسى بنبي المسلمين نبينا محمد ، ونصلي ونسلم عليهما معا ٠

نحن المسلمين حتى اليوم وما بعده نصنع هذا ، أما الاسرائيليون فعلى النقيض ، هم لا يؤمنون بمحمد عليه الصلاة والسلام ، بل لا يؤمنون بموسى نفسه عليه الصلاة والسلام ، ولا يقدسونه ، ولا يحترمونه ، بل يتهمونه حتى أن سفر التثنية أحد اسفار توراتهم المقدسة يقول في الاصحاح ٣٢ الفقرة ٤٨ ـ ٥١ ما نصه :

« كلم الرب موسى ٠٠٠ قائلا : اصعد الى جبل عباريم ٠٠٠ ومت في الجبل الذي تصعد اليه وانضم الى قومك كما مات هارون أخوك ٠٠٠ لأنكما خُنْتُماني في وسط اسرائيل » ٠

فموسى وهارون خائنان خانا ربهما كما تذكر التوراة ، وما اسوأ هذه النهاية(١) لأن كلا منهما مات وهو خائن لربه ٠

---

(١) المسلمون لا يرون في موسى وهارون خائنين لربهما ، بل هما من الرسل الكرام الصالحين البررة الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى اخوته رسل الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليما ٠

المشعر الحرام

الرسول لم يقف بالمشعر الحرام في صعوده إلى عرفات

قال الله تبارك وتعالى : (فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم) ٠

والمشعر الحرام : المزدلفة أو جَمْع ، وتسمى بهما جميعا ، وسميت المزدلفة المشعر الحرام ، والمشعر : المَعْلَم والمُتَعَبَّد من متعبدات الله سبحانه وتعالى ، والمشاعر : المعالم التي ندب الله اليها وأمر بالقيام عليها ، ومنه سمي المشعر الحرام ، لأنه معلم للعبادة وموضع ٠

وحدّ المزدلفة وانت قادم اليها من عرفات يبدأ بعد المأزمين ، وهما جبلان متقابلان بينهما طريق ضيق ، فاذا خرجت منه وجدت فضاء رحيبا هو ما يسمى المزدلفة وجمعا والمشعر الحرام ، ونهاية الحد وادي مُحَسِّر ، والطول من مفضى المأزمين ــ وأنت مفيض من عرفات الى مزدلفة ــ الى محسر حوالي أربعة كيلو مترات وبضع مئات من الأمتار ٠

وتقع مزدلفة بين عرفة ومنى ، ويفصلها عن منى وادي محسر ، وهي مبيت الحجاج منصرفهم من عرفات الى منى ٠

والمشعر الحرام في حقيقته هو قزح الذي وقف عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والخلفاء الراشدون ، وهو الذي أشارت اليه الآية الكريمة ، ولكن مزدلفة كلها موقف ، وذهب ابن عمر الى أن المشعر الحرام يطلق على مزدلفة ، وهو على حق ، لأن الرسول الكريم قال : « ومزدلفة كلها موقف » وما دامت موقفا فهي المشعر الحرام ٠

أما المكان الذي وقف فيه الرسول الكريم فعند قزح ، وهو المشعر الحرام ، واذا كان الوقوف حيث وقع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة وفضيلة فان رسول الله يسَّر على أمته فجعل كل مزدلفة موقفا ـ كما جعل كل عرفة موقفا ـ لئلا يتأذى الحجاج من الزحام ، فحيث نزل الحجاج منهمـا أجزأه ، وله الثواب اذا اخلص النيـة وحسـن منه العمل •

والذكر في المشعر الحرام سواء أكان في الموضع الذي وقف فيه رسول الله أو في أي جزء من المزدلفة واجب أو سنة ، وما من واقف بمزدلفة يترك ذكر الله بل يكثر منه ، الاطفـال يذكرونه كما رأينا في حججنا التي تجاوزت الأربعين حجة •

واذا كان في العهود السابقة للعهد السعودي الى المزدلفـة طريقان فان في العهد السعودي صار للنازلين من عرفات الى مزدلفة طرق معبدة مسفلتة قاربت العشر ، بينها للمشاة طـريق خاص بهـم ، أما الطرق الأخرى فللسيارات •

ونذكر للتاريخ أن عناية الحكومة السعودية بكل طرق المشاعر عناية لا حدّ لها ، وهذه العناية مستمرة ومتجددة ، وسيشهد الحجاج في الاعوام القادمة طرقـا جديدة وكثيرة تتسع لعددهم الذي يكثر كل عـام •

جواز تقديم الضعفة ومن في حكمهم

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة أغَيْلمة(١) بني عبد المطلب على حُمُرات(٢) فجعل يلطح (٣) أفخاذنا ويقول : « أُبَيْنِيّ ، لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس » .

وقال ابن عباس : « أنا ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضَعَفَة(٤) أهله » .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « نزلنا المزدلفة فاستأذنت النبيَّ صلى الله عليه وسلم سَوْدَةُ أن تدفع قبل حَطْمة الناس وكانت امرأة بطيئة فأذن لها ، فدفعت قبل حطمة الناس ، وأقمنا حتى أصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعه ، فلأن اكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنت سودة أحب الي من مفروح منه » .

---

(١) أغيلمة ، تصغير أغلمة جمع غلام مثل فؤاد وافئدة ، وأغلمة في جمع غلام جائز قياسا وان لم يرد ، والوارد في جمع غلام غِلْمَة ، والمراد بهم : الصغار ، ولهذا صغرهم .

(٢) حمرات ، بضم الحاء والميم ، جمع حُمُر ، وحُمُر جمع حمار .

(٣) يلطح (من باب فتح يفتح) : يضرب ببطن كفه ضربا خفيفا ملاطفة منه صلى الله عليه وسلم لهم ، ويظهر أنه عليه الصلاة والسلام كان واقفا وهم يمرون به فيلطح أفخاذهم ملاطفا ومودعا .

(٤) ضعفة ، بفتح الضاد والعين جمع ضعيف ، والمقصود هنا : النساء والصبيان والخدم .

وفي رواية لأم المؤمنين عائشة أن أم المؤمنين سودة بنت زمعة : « وكانت بطيئة ثبطة » والثبطة : بطيئة الحركة . والحطمة في الحديث السابق : الزحمة .

وعن عائشة رضي الله عنها وعن كل أمهات المؤمنين قالت : « أرسل النبي صلى الله عليه وسلم بأم سلمة ليلة النحر قبل الفجر ثم مضت فأفاضت ، كان ذلك اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني عندها » .

وعن هشام بن عروة عن أبيه قال : أخبرتني أم سلمة قالت : «قدمني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن قدم من أهله ليلة المزدلفة، فرميت بليل ثم مضيت الى مكة فصليت بها الصبح ، ثم رجعت الى منى » .

وأم سلمة لم تنزل الى مكة لصلاة الصبح ، بل جاءت مكة حرسها الله من أجل طواف الافاضة ، وما دامت أدركت كل الصبح في مكة فمعنى هذا أنها غادرت بعد منتصف الليل مزدلفة الى منى ، ويجوز أنها تركت المزدلفة قبيل منتصف الليل ، لأنها جاءت الى منى ورجمت ، ثم مضت الى مكة وادركت بها الصبح ، وكل هذه الأعمال تحتاج الى وقت .

وهناك احاديث كثيرة في المعنى السابق ، ومنها حديث أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بها من جمع (أي المزدلفة) بليل .

وسيدتنا أسماء بنت أبي بكر الصديق ذات النطاقين زوج الزبير رضي الله عنهم جميعا أنها رمت الجمرة بليل وقالت : كنا نفعل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهناك من اجلاء الصحابة مثل سيدنا طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين بالجنة وسيدنا عبد الله بن عمر أحد فقهاء صحابة رسول الله كانوا يرسلون ضعفتهم ونساءهم وأثقالهم بليل الى منى .

وفي هذه الرخصة سعة للناس في أيامنا التي زاد فيها عدد الحجاج كثيرا عن ذي قبل ، فمن كان معذورا أو مضطرا أو خائفا من الزحام على نفسه أو نسائه أو ولده فله أن يدفع من مزدلفة الى منى بليل ، وله في أحكام المبيت لدى بعض المذاهب سعة ورخصة ٠

وقد سبق أن ذكرنا أحكام المبيت لدى المذاهب فيما سبق من هذا البحث مع بحث الرخصة للسقاة والرعاة ٠

وفي كل ذلك الرخصة لذوي العذر أو لمن اراد اليسر أن يترك المزدلفة قبل النصف الاول من ليلة النحر ، وبخاصة على مذهب مالك الذي يرى أن المبيت بالمزدلفة على قدر حط الرحال يكفي الحاج، وله أن يمضي الى منى في أي ساعة من ساعات الليل على مذهب الامام مالك رضي الله عنه ٠

النوم بالمزدلفة

لايقتضي المبيت النوم، لان البيتوتة دخول الليل على الانسان سواء أنام أم لم ينم ، واذا كان المبيت ببلد أو أي مكان فليس النوم ضرورة .

أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد نام بالمزدلفة بعد أن جمع فيها صلاتي المغرب والعشاء ، ففي حديث جابر المشهور قوله : « حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ، ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مطلع الفجر » .

فالاضجاع بالمزدلفة سنة اذا استطاع الحاج ، وان رسول الله صلى المغرب والعشاء جمع تأخير ، ويظهر لي أنه نام في ثلث الليل الأول دون أن يصلي النوافل بعد يوم زاخر بالعمل والجَهْد .

وتركه احياء ليلة مزدلفة وهي ليلة النحر ونومه الى طلوع الفجر كانا درسا رائعا لأمته ، ذلك هو أن يعرفوا أن للجسد حقا ، وأن النشاط اعون على العبادة ، فاذا اخذ الانسان راحته من النوم والاستجمام نهض الى ما يستقبل من أعمال العبادة وهو مستوف صحته ونشاطه فيؤديها على خير وجه .

فالحاج الذي يبيت ليلته بالمزدلفة ويأخذ حقه من النوم والراحة يستطيع عند طلوع الفجر أن يصحو قويا نشيطا يؤدي صلاة الفجر ، ثم يقف في المشعر الحرام يذكر الله تبارك وتعالى حق الذكر ، ويدعوه ويبتهل اليه ، وقبل أن تشرق الشمس يأخذ طريقه الى منى ليؤدي

ما يجب أن يؤديه من مناسك يوم النحر من رجم وحلق وذبح ، ونزول الى مكة للطواف والسعي ٠

ان يوم النحر منذ طلوع فجره مليء ببرنامج ديني ضخم ، وليس في الاسلام كله يوم كبير حافل مثله بأجل أعمال العبادة ، فيجب أن يأخذ الحاج اهبته له ، ويكون نشيطا في جسمه وعقله وروحه ، والا كان اداؤه لهذه الاعمال ضعيفا ، يشغله التعب والسهر عن التوجه الى الله حق التوجه ٠

وقد يسر لي في أيام حياة والدي رحمهما الله وأسكنهما الفردوس الأعلى منذ خمسين سنة أن اؤدي معهما فريضة الحج على السنة المحمدية الشريفة ، وكنا ننعم بأدائها ونسعد ونبتهج ٠

وأديت فريضة الحج على الجمال مع والديّ واخوتي الكبار وضيوف والدي ، وبعد وفاته رحمه الله وغفرله ورضي عنه كنت أحج مع والدتي حجة طيبة ، ثم تغيرت الحال بتغير الزمان وأهله ، وصار الحج عملا آليا فيه مما لا يرضاه الاسلام مثل الجدال والخصام واعتداء الناس بعضهم على بعض ، فخيامك التي تنصبها في منى تجدها عند قدومك اليها مقوضة ملقاة على بعد أمتار ، ونصبت في مكانها خيام آخرين ، حتى الماء الذي تكون قد احتطت به وادخرته لنفسك واهلك قد اعتدى عليه المعتدون وأخذوه من حرزه ٠

فكيف يكون حج هؤلاء حجا مبرورا ؟ ٠

ان الحج قائم كله على طهر القلب والجوارح والاعمال ، فيجب على الحاج ان يجعل محمدا صلى الله عليه وسلم قدوته في الأخلاق ثم الأعمال ، والا فقد الحج البر المطلوب له ٠

رسول الله يصلي الفجر ثم يقف بالمشعر

نام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزدلفة حتى طلوع الفجر ، وجاء في حديث جابر رضي الله عنه قوله : « اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر ، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان واقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحده ، فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا ، فدفع قبل أن تطلع الشمس » ٠

وفي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين ، جمع بين المغرب والعشاء ، وصلاة الفجر قبل ميقاتها » ٠

وقال ابن مسعود في صلاة الفجر هذه : « ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هـذه الساعة الا هذه الصلاة في هـذا المكان مـن هذا اليوم » ٠

ويقول ابن تيمية في ذلك(١) : « وبات بها ــ يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ حتى طلع الفجر فصلى بالمسلمين الفجر في أول وقتها مُغَلِّسا بها زيادة على كل يوم ، ثم وقف عند قزح وهو جبل مزدلفة الذي يسمى المشعر الحرام ، وان كانت المزدلفة كلها هي المشعر الحرام المذكور في القرآن ، فلم يزل واقفا بالمسلمين الى آن آسفر جدا » ٠

---

(١) الفتاوى ٢٦/١٦٢ ٠

وقول سيدنا عبد الله بن مسعود : « صلاة الفجر قبل ميقاتها » ليس مقصوده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاها قبل وقتها ، فهذا غير جائز ، ولا يمكن أن يقصده الصحابي الفقيه ، وانما المراد أنه صلى الله عليه وسلم صلاها قبل الموعد المعتاد ، فقد كان يصليها بعد الأذان وينتظر اجتماع الناس من بيوتهم في المسجد ، أما في المزدلفة فقد كان المسلمون مجتمعين على صعيد واحد ، فصلاها في أول وقتها والظلام ما يزال يغشى الأرض ٠

وبعد الصلاة وقف على القصواء يدعو ربه ويبتهل اليه ويذكره ، والمسلمون يفعلون فعله ، وكلهم يرجو رحمة ربه ، وفي المشعر الحرام أعاد الرسول الكريم دعاء ربه في أن يجيبه الى ما دعاه به عشية عرفة ، وهو ان يغفر لأمته التبعات والمظالم فيما بينهم ، فغفر لهم ، وضمنها وتحملها الرحمن الرحيم ٠

وفي هذا المكان سأله عروة بن مُضَرِّس الطائي رضي الله عنه فقال : يا رسول الله اني جئت من جبلي طيىء ، أكللت راحلتي وأتعبت نفسي ، والله ما تركت من حبل الا وقفت عليه ، فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شهد صلاتنا هذه فوقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه » ٠

رسول الله يدفع إلى منى

في حديث جابر رضي الله عنه قال : « فدفع ــ أي رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس ــ وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما ، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به ظُعُن[1] يجرين فطفق الفضل ينظر اليهن ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل ، فحوّل الفضل وجهه الى الشق الآخر ينظر فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر » .

وسبب حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على مغادرة المزدلفة قبل شروق الشمس مخالفة هدي أهل الشرك .

عن المِسْوَر بن مَخرَمة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أما بعد ، فان أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هاهنا عند غروب الشمس حتى تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عمائم الرجال على رؤوسها ، هدينا مخالف لهديهم، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام عند طلوع الشمس على رؤوس الجبال مثل عمائم الرجال على رؤوسها ، هدينا مخالف لهديهم » .

وفي حديث عمرو بن ميمون يقول: « شهدت عمر رضي الله عنه صلى

---

(١) ظعن ، بضم الظاء والعين ، وقد تسكن العين جمع ظعينة : البعير الذي يركب . وقيل : الهودج تكون فيه المرأة ، وقيل : الهودج كانت فيه أم لم تكن ، وقيل : المرأة في الهودج ، والمرأة ظعينة ، لأنها تظعن مع زوجها ، فهي ظعينته أي زوجه ما دامت في الهودج ، وظعن يجرين ، في الحديث يطلق على الجمال وعلى النساء .

بَجمْع الصبح ، ثم وقف فقال : ان المشركين كانوا لا يُفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون : أشرق ثبير ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس » .

وفي رواية : أشرق ثبير ، كيما نغير ، واغار : عجل في الشيء أو أسرع ، وقيل : معنى كيما نغير ، كيما ندفع للنحر .

وان دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مزدلفة قبل شروق الشمس مخالفة ما كان متبعا من المناسك في الجاهلية ، ولهذا خالفهم في الدفع من مزدلفة الى منى فدفع رسول الله قبل شروق الشمس ، أما منسك الجاهلية فكان الدفع بعد شروق الشمس .

والحج ــ كما قلنا ــ فريضة فرضها الله قديما ، وعندما تغيرت عقيدة التوحيد وشريعته تبع هذا التغيرَ تغيرٌ في كل العبادات ، فانقلب الحج وثنيا ، فصاروا يفيضون من عرفات الى المزدلفة قبل غروب الشمس ، ويدفعون من المزدلفة الى منى بعد طلوع الشمس ، وغير الاسلام ذلك فجعل النفر من عرفات بعد غروب الشمس ، والدفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس ، لأن هذا هو الذي فرض على ابراهيم ، لأن ما في الحج من ارث ابراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام .

وهناك ما جاء به الاسلام مما لم يكن موجودا من مناسك الحج ، لأن تغير الزمان أوجب فروضا وواجبات وسننا ومستحبات تساير هذا التغير ، كالمواقيت والهدي وكثير من أحكام الطواف والسعي والافاضة .

ومخالفة أهل الشرك والوثنية والجاهلية من قبل المؤمنين الموحدين المعتصمين بشرع الله ضرورة حتى يكون التميز فيما بينهم من أمور العبادة الصحيحة واضحا .

وحادثة الفضل تدل على سماحة الاسلام ورسوله صلى الله عليه وسلم ، فهو لم يزجر الفضل على ما بدر منه ولكنه عليه الصلاة والسلام عمل ما يتفق مع ذوقه السليم وخلقه الكريم وسماحته الطيبة ، وضع

يده المباركة على وجه الفضل ، فلما حول وجهه الى الجانب الآخر وضع يده على وجهه يحول بينه وبين النظر الى النساء ٠

وهذا العمل الرائع في النصح والارشـاد يجب أن يتخذه الدعـاة أسلوبهم في الدعوة ، ويجب أن يدركوا أن الغريزة لا تغالب ، كالنظر الى الجمال ، ومثل سيدنا الفضل ابن عم رسول الله لا يمكن أن تنزع نفسه الى الكبائر بفضل الله ، وانما ما يشبه اللمم قد يقع فيه ، ويكفي فيه ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

حقا ، ان السنة الدفع من المزدلفة الى منى قبل طلوع الشمس ، ولكن ذلك ليس أمرا ملزما يجب تنفيذه في جميع الظروف ، واذا كانت الأركان تقام حسب القدرة فان السنن تؤدى حسب القدرة أيضا ، فالحج نفسه يسقط اذا لم تكن هناك قدرة ، وكذلك الزكاة والصوم يسقطان اذا لم يستطع المسلم أداءهما ، والصلاة نفسها يسقط منها احيانا ما لا تصح الا به،فاذا لم يتيسر الوضوء والتيمم صلى بدونهما٠

فالزام جميع الحجاج بالدفع من المزدلفة بعد صلاة الفجر مع الامام وقبل طلوع الشمس غير مستطاع ، لأن في ذلك من الاستحالة ما ادركه من أمرنا بأن نأخذ عنه المناسك صلى الله عليه وسلم ، فقد وقف هو نفسه عند قزح الذي هو المشعر الحرام ، ولكنه قال : « وقفت هاهنا ومزدلفة كلها موقف » فهو نفسه أدرك استحالة الوقوف من قبل الحجاج جميعا فأباح لكل حاج أن يقف حيث يتيسر له الوقوف في أي جزء من المزدلفة ، ولئلا يكون في نفس من لا يستطيعون أن يقفوا في قزح شيء ذهب الفقهاء الى أن كل المزدلفة موقف ، فحيث وقف منها كان وقوفه مجزئا ٠

والأئمة قد أباحوا ــ ولهم حجة من عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قوله ــ أن يدفع من أرادوا الى منى في أي ساعة من ساعات الليل بعد أن يقيم بمزدلفة بمقدار حط الرحال ٠

اما الدفع من المزدلفة الى منى بعد طلوع الشمس فليس سنة ، ولكن العذر يبيح ، وحكمة الدفع قبل طلوع الشمس هو آن نجعل هدينا مخالفا لهدي أهل الشرك والأوثان ، فهؤلاء كانوا يدفعون مع طلوع الشمس ، وحدده رسول الله تحديدا دقيقا في قوله الكريم : « كانوا يدفعون من المشعر الحرام عند طلوع الشمس على رؤوس الجبال مثل عمائم الرجال على رؤوسها » ٠

فالحكمة ألا نهتدي هدي أهل الشرك والأوثان ، وهم كانوا يدفعون عند طلوع الشمس ، فاذا كان الدفع اضطرارا بعد ان تنتشر الشمس على الأرض فلا شيء لأن الحكمة في المخالفة مبنية على آمر محدد ، ألا وهو أن تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عمائم الرجال ، هـذا هو الوقت المخالف ٠

وفي أيامنا دفع أناس من المزدلفة الى منى قبل الظهر ، ولم يكن في وسعهم الا هذا ، وعملهم ليس من ارادتهم بل كانوا عليه مجبرين ٠

في وادي محسر

غادر رسول الله صلى الله عليه وسلم المزدلفة الى منى ، سالكا طريق وادي محسر ، فلما أراد اجتيازه حرك ناقته قليلا ، أي أسرع بها .

وفي حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : « أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من جَمْع وعليه السكينة وأمرهم بالسكينة وأوضع في وادي محسر » .

والسكينة من آداب الحج العامة ، وأمر بها الرسول صلى الله عليه وسلم في كل مكان يرى فيه التزاحم والسرعة ، لأن في السكينة الأمن والسلامة والوقار، وفي التزاحم والسرعة أذى وظهورا بغير المظهر الحسن .

ومُحَسِّر ، بضم الميم وفتح الحاء وكسر السين المشددة ، واد بين مزدلفة ومنى ، وهو برزخ بينهما ، وليس من أحدهما ، وأما حديث الفضل بن العباس أن محسرا من منى ليس معناه أنه جزء من منى ، بل معناه أنه يتصل بمنى ، اذ لو كان منه لجاز المبيت به ليالى التشريق .

وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم : « المزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر » .

ويقول الزرقاني في شرح الموطأ في باب « الوقوف بعرفة والمزدلفة » :

« محسر ، بكسر السين مشددة : بين منى ومزدلفة ، سمي بذلك لأن فيل أبرهة كلّ فيه وأعيا فحسر أصحابه بفعله واوقفهم في الحسرات » .

واذا صح هذا فمعناه أن أبرهة وجيشه دخلوا الحرم ، لأن وادي محسر في حدود الحرم ، وهناك رواية تقول : ان ابرهة وجيشه وفيله

نزلوا المُغَمَّس استعدادا لدخول مكة وهدم البيت الحرام ، فسلط الله عليهم طير الأبابيل ، (ترميهم بحجارة من سجيل ، فجعلهم كعصف مأكول) .

ويقول في ذلك أبو الصلت ربيعة بن أبي ربيعة وهب بن علاج الثقفي ، ، وقيل : لأمية بن ابي الصلت ، وهو بشعره أشبه :

ان آيـات ربنـا ثاقبـات ... ما يمارى فيهن الا الكفور

خلق الليل والنهـار فكل ... مستبين حسـابه مقـدور

حبس الفيلَ بالمغمَّس حتى ... صـار يحبو كـأنه معقور

والمغمس : مكان يحاذي عرفة ، وموقعه بالحل وليس من الحرم .

أما محسر فواد يفصل بين المزدلفة ومنى : واسراع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على أن محسرا مكان وقع فيـه ما يظهر بأس الله لأعدائه ، فاذا لم يصح نزول أبرهة ووقوع العذاب عليه فان هناك من كتاب السير من ذكر أن رجلا اصطاد فيه فنزلت عليه نار فأحرقته ، فهو مكان نقمة .

وكان من عادة رسول صلى الله عليه وسلم أن يسرع في أمـاكن العذاب ، فقد أسرع في الحجر وديار ثمود عند ما كان يجتازهما ، واسراع الرسول في وادي محسر يدل على أن عذابا نزل به ، وأهل مكة حرسها الله وحرسهم يسمونه وادي النار ، ولا ينزلون به ولا يبيتون فيه ، بل يجتازونه مسرعين اسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم .

فهو ــ على هذا ــ ليس من منى ولا من مزدلفة ، وقول الفضل بن العباس رضي الله عنهما : ان محسرا من منى ، لا يقصد منه أنه منه على التحقيق ، وانما يقصد اتصال محسر بمنى ، اذ لو كان من منى لما أسرع فيه رسول الله ، لأن منى ليس موضع عذاب ، بل مكان رحمة وخير .

رسول الله يتوجه الى منى

في حديث جابر رضي الله عنه بعد آن تحدث عن دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مزدلفة الى منى قال:« ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج الى الجمرة الكبرى » •

ومنى ، تقع في الطريق بين مكة وعرفة ، ولكنها الى مكة أقرب ، بل هي من مكة ، ولا تبعد في آيامنا هذه من سنة ١٣٩٦ هـ الا بقدر ميل تقريبا ، لأن العمران الممتد الى منى قد قارب آن يربطها بها •

يقول الله تبارك وتعالى : (ثم محلها الى البيت العتيق) و (هديا بالغ الكعبة) والنحر بمنى ، وهذا دليل على أن منى من مكة ، ويؤيده أن مكة منحر مثل منى ، ولكن لمنى حدودا معروفة ، فهو واد محصور تقع على جانبيه من الشرق والغرب جبال ، ويحده من ناحية الجنوب أي من جهة مكة جمرة العقبة التي هي من منى ، وهي التي بايع عندها الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة ، والحد من الشمال وادي محسر •

والطريق الوسطى التي سلكها الرسول صلى الله عليه وسلم والتي تخرج من الجمرة الكبرى هي غير طريق ضب التي سلكها رسول الله حين صعوده من منى الى عرفة ، وكان من عادته الكريمة آن يجعل طريق ذهابه غير طريق ايابه •

وهذه الطريق الوسطى بمنى تسمى سوق العرب ، لأنها كانت على امتدادها سوقا كبيرة تقام بمنى يوم النحر وآيام التشريق ، وما تزال

حتى اليوم ، وهي تمتد من مدخل منى من وادي محسر حتى تنتهي الى جمرة العقبة ٠

وأدركت منى قبل خمسين سنة وهي قرية صغيرة ، بها بيوت قليلة ، أما في العهد السعودي فقد اصبحت مدينة قامت بها عمارات ضخمة ، وبها أماكن لوزارات الحكومة واداراتها ، ومبان كبيرة لوزارة الصحة وللاسعاف ٠

واكبر مكان بمنى لوزارة الحج ، فهو ميدان رحيب به بهو فسيح للمحاضرات ، ومنازل للموظفين ومرشدي الحجاج ومخيمات للضيوف وللضائعين من الحجاج ، ويجدون كل ما هم في حاجة اليه من المأوى والطعام والشراب والعناية الطبية ، ويقوم موظفو وزارة الحج بايصال الضائعين من الحجاج الى مطوفيهم ٠

ورقعة منى قد اتسعت اكثر من ذي قبل ، وانفقت الحكومة السعودية بلايين الريالات في توسيع منى وهدم الهضاب والتلال ، واقتطاع اجزاء من سفوح الجبال ضمت للطريق، و«سفلتت» كل الطرق بوسط منى والطرق الموصلة اليها ، وعملت الحكومة جسرا الى جمرة العقبة ليكون للحجاج اليها طريقان حتى يخف الزحام ٠

ومنى تضيق بالحجاج هذه الايام لكثرتهم ، وفي برنامج الحكومة بناء عمارات ضخمة تمتد الى السماء ، تكون تحت كل عمارة « مجزرة » لذبح الهدي والاضحية ، وتستوعب الحجاج جميعاً ، ونرجو أن ينتهي مشروع عمارات منى قريباً ان شاء الله ٠

في حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، وهي مثل حصى الخذف ، يرمي من بطن الوادي » ٠

وطريقة رمي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه وقف مستقبل القبلة ، وكان وقوفه في بطن الوادي ، أي أمام الجمرة ، وعندما أراد الرمي وجه وجهه الى القبلة المعظمة ، بحيث كانت منى عن يمينه ومكة عن يساره ، ورمى كل حصاة وحدها يكبر معها ، وهو أن يقول الرامي: بسم الله ، الله أكبر .

وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر مع كل حصاة، وقطع التلبية وهو قول : لبيك لبيك مع آخر حصاة رمى بها .

وقالت سيدتنا أم جندب الأزدية : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار من بطن الوادي وهو راكب يكبر مع كل حصاة ورجل من خلفه يستره فسألت عن الرجل ، فقالوا : الفضل بن عباس ، فازدحم الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « يا أيها الناس ، لايقتل بعضكم بعضا ، واذا رميتم الجمرة فارموه بمثل حصى الخذف» .

وعن سيدتنا أم الحصين قالت : « حججت مع رسول الله حجة الوداع فرأيت أسامة وبلالاً أحدهما آخذ بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى » .

وفي رواية اخرى عنها قالت : حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته يوم النحر وهو يقول : « لتأخذوا مناسككم ، فاني لا ادري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه » .

وعن جابر : « رمى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى ، وأما بعد فاذا زالت الشمس » .

وموجز هذه الأحكام : ان الرمي ضحى اي بعد طلوع الشمس حتى ترتفع ، وهذا هو وقته الأفضل ، ولكن تحريه وفعله متعذران على الحجاج جميعاً ، لأنه لا يمكن ذلك ، ولهذا كان في الامر فسحة ، فوقت الرمي من بعد منتصف ليلة يوم النحر الى فجر ليلة ما بعده وهو أول أيام التشريق .

وترتيب الأفضل بعد طلوع الشمس ، ثم من ذلك الوقت الى ما قبل غروبها ، ثم من الغروب الى فجر يوم التشريق الأول •

والرمي بسبع حصيات لا زيادة عليها ولا نقصان عنها ، فاذا زاد عنها فلا ثواب له ، وانما يعد مسيئا، لأنه تجاوز السنة، أما اذا نقص عن السبع فعليه أن يكمل الحصيات الناقصة ، فاذا لم يستطع فلا حرج عليه •

أما التكبير مع كل حصاة فسنة ، فمن نسيها أو تركها فلا شيء عليه ، الا انه ترك السنة في أمر سهل •

وتكبير رسول الله مع كل حصاة هو الله أكبر الله أكبر ، ولما انتهى قال : « اللهم اجعله حجا مبرورا ، وذنبا مغفورا ، وعملا مشكورا » •

ويجب أن يرمي كل حصاة وحدها ، فاذا رمى السبع دفعة واحدة لم يجزئه ، واعتبرت واحدة باجماع المذاهب الاربعة ، فاذا رمى السبع دفعة واحدة احتسبت واحدة ، وكان عليه أن يكمل رمي الست الباقيات •

وقال عطاء بن أبي رباح أحد كبار الفقهاء : ان رمي السبع دفعة واحدة تجزئه •

ولكن الافضل أن يرمي كل حصاة وحدها اقتداء بسنة النبي صلى الله عليه وسلم

ويجب أن تصيب الحصاة العمود القائم وسط الدائرة ، ولا يجوز بغير الحجارة الصغيرة، أما مايفعله بعض الحجاج من قذف النعال والحجارة الكبيرة فليس من النسك ، وكل ما رمي به من غير جنس الحجر فلا يجزىء، أما الرمي بالحجر الكبير فمخالفة للسنة ، ومن يخالفها عمدا فقد أساء •

والناحية التي يرمي منها : الافضل من بطن الوادي ، فاذا رمى جمرة العقبة من أي ناحية فصحيح •

وسيان أن يرمي وهو على الارض أو من فوق الجسر المعلق الذي أقامته الحكومة السعودية على الهواء تخفيفا للزحام ، والمقصود هو الرمي •

ورمى رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة العقبة وهو راكب ، فمن السنة الرمي كما رمى ، ولكن الركوب قد بطـل في أيامنا ، لأن الناس يحجون على السيارات وقليل منهم المشاة ٠

والآن لايمكن لأحد أن يرمي وهو راكب ، ولو اراد احد لما استطاع، وفي ارادته اذا استطاع أذى شديد وضرر كبير على الحجاج ، وترك هذا واجب ، وصار ترك السنة سنة وواجباً ٠

ويجوز ان يتوكل القادر عن غيره في رمي الجمار ، وتجوز انابـة المرأة عن الرجل اذا كانت أقدر منه وأصح ٠

ويجب على الحجاج وجوبا ان يرعوا آداب الرمي ، فلا يتزاحموا ، ولا يتدافعوا ، ولا يتشاتموا ، وان يكونوا في هذا المقام وفي كل مقام بالمشاعر مؤدبين مهذبين ودعاء لطافاً ، والا انقلب عليهم ثوابهم اثما ، وأرى دائماً عند الجمار ما لا يرضي الله ورسوله ، أرى رجالاً أشـداء أقوياء ـ وبخاصة البدو ـ يمسك بعضهم بعضاً ، ونساؤهم بين ايديهم، ويندفعون كالوحوش الضارية يدفعون من أمامهم ومن هم عن ايمانهم وشمائلهم دفعـا شديداً عنيفا فيسقط المـدفوعون على الارض تكاد تطؤهم الأقدام ، وقد هلك بعض الناس من الدفع ٠

وأرى أن نبني على طبقات طرقا دائرية حول كـل جمرة تخفيفاً للزحام ، ودفعاًلما يحدث ، وصوناً للأرواح ، وتمكيناً لكـل الناس من الرمي بيسر ، فالاسلام دين نظام وتنظيم ، وكل الفرائض نظام محكم ، فاذا نظمنا اداء المناسك فذلك خير ، وكل ما هو خير فهو الاسلام الحق ٠

وتظليل الرأس من الشمس والحر عند رمي الجمار لا شيء فيه ، بل هو مباح،لان بلالا رضي الله عنه كان يظلل رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

ويستعمل كثير الحجاج المظلات (الشماسي) وهذا مباح ، ولكن في استعمالها مضرة على الاخرين ، فالمظلة تؤذي بأسياخها الناس في أعينهم

ووجوههم ، وينشأ من الاذى جدال وخصـــام وســباب وقتال في بعض الاحيان ، وهذا ما نهى عنه الله جل جلاله ورسوله عليه الصلاة والسلام، فعلى الحاج ألا يستعمل المظلة حين الرمي ، لان زمنه دقيقة يمكن أن يحتمل خلالها بعض الحر والشمس والتعب .

واستقبال القبلة ليس واجبا ، ولا يتسنى ذلك ، فتركه أفضل ، لان في اتخاذه ضررا أكبر على الرامي نفسه وعلى غيره ، وما دام في الامر سعة فليرم من أي جهة شاء ، والحج بجميع مناسكه وآدابه من البر ، ومن البر عمل الخير وترك الاذى .

فاذا كان استقبال القبلة عند الرمي غير ضار بأحد استقبل ، فاذا كان فيه أذى وضرر على الآخرين فترك ما فيه الاذى خير ، والخير هــو الذي يجب أن يتبع ويعمل .

والدعاء بعد الرمي سنة الا في جمرة العقبة ، لان الرسول انصرف بعد الرمي ، وأما الوقوف في غير يوم النحر للدعاء وسط الحشد الحاشد الذي لا يحصى فانه يعيق الناس من أداء الرمي ، فتأجيل الدعاء أفضل، لانه بذلك يترك للآخرين السبيل ، ويكفي في الدعــاء بضـــع كلمات لاتستغرق غير ثانية أو ثانيتين ، وخير له تأجيل الدعــاء الى غير هــذا الموضع ، فان أصرّ فليدع وهو منصرف .

وليس في يوم النحر رجم لغير جمرة العقبة ، فمن تجاوزها الى الجمرتين الأخريين يرميهما فذلك عبث واثم ، لانه تجاوز شرع الله ، وبعض الحجاج يرمونهما يوم النحر ، ولا يسمعون نصح مرشدي وزارة الحج وغــيرهم .

ورمي جمرة العقبة واجب ، فاذا تركه الحاج فعليه دم يجبر الترك، وهذا اجماع المذاهب الاربعة .

وهناك قول شاذ لاحد المالكية وهو عبد الملك بن الماجشون ، اذ ذهب الى أن رمي جمرة العقبة ركن ، وهو خلاف ما عليه الجمهور ، وليس ما ذهب اليه بمتبع .

رسول الله ينحر هديه - وكلمة في الهدي والضحية

بعد أن رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة العقبة مضى الى المنحر ينحر هديه الذي كان مجموعه مئة من الابل ، وأشرك رسول الله في هديه الامام عليا كرم الله وجهه ، ونحر رسول الله بيده الكريمة ثلاثا وستين بدنة ، ثم أمر عليا بأن ينحر ما بقي من المئة .

وقيل : أن نحر النبي عليه صلوات الله وسلامه لثلاث وستين بدنة بيده الكريمة اشارة الى عمره ، لانه عاش ثلاثا وستين سنة ، فكأن كل بدنة عن سنة من عمره .

وقال الامام علي رضي الله عنه : « أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بُدنه ، وأن اتصدق بلحومها وجلودها وأجلتها ، والا أعطي الجزار منها شيئاً ، وقال : « نحن نعطيه من عندنا » .

وعندما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينحر هديه كان يقول : « باسم الله ، والله أكبر » حتى انتهى من ذبح الثلاث والستين .

ونحر الابل يتم وهي معقولة اليسرى قائمة على ما بقي من قوائمها ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن تؤخذ من كل بدنة وتطبخ في قدر ، وقد أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اللحم وشرب من المرق ، وشاركه في الشرب والاكل الامام علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

أما المكان الذي نحر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقع بين الجمرة الصغرى ومسجد الخيف الذي كان في مكانه منزل رسول الله ، وهو الذي أشار اليه في قوله الكريم : « نحرت ها هنا ، ومنى كلها منحر ،

فانحروا في رحالكم » وفي حديث آخر : « كل فجاج مكة طريق ومنحر » .

وفي الاحاديث التي مرت آحكام كثيرة نوجزها فيما يلي :

الهديُ : النعم الذي يُهدى الى الحرم تقربا الى رب البيت جل جلاله ، والنعم : الابل ، والبقر ، والغنم ذكرا آو آنثى ، فكلاهما سواء في الاهداء ، والافضل : الابل فالبقر فالغنم .

والهدي على قدر طاقة المهدي ، ويجزىء فيه عن الفرد سُبْع الابل أو البقر ،أو شاة ، فالبدنةسواء كانت ابلا آم بقرا يكفي الواحدمنهاعن سبعة ، ولهذا يجزىء المهدي الواحدَ سُبع ، وبذلك يشترك في الواحد من الابل أو البقر سبعة مهدين .

واختُلف في الهدي الافضل بالنسبة للمهدي الواحد من تلك الاصناف ، أسُبْع من الابل والبقر آو الشاة ، وتقرير الافضل اعتباري فما كان انفع للناس فهو الافضل ، والشاة والسُبع آقل الهدي .

والسنة أن يكون الهدي طيبا حسنا مما يحبه الانسان لنفسه ، فهو لا يحب من اللحم الا الطيب السمين ، فعندما يريد آن يتقرب الى الله تبارك وتعالى يجب أن يهدي اليه ما يحب لنفسه ، والله سبحانه وتعالى يقول : (ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب) ويقول عزّ من قائل : (والبُدن جعلناها لكم من شعائر الله) وتعظيم شعائر الله ـ كما فسر حبر آمة الاسلام سيدنا عبد الله بن العباس رضي الله عنهما ـ : هو الاستسمان والاستحسان والاستعظام .

وحكمة الهدي أو من حكمه وفضله ومزاياه طاعة الله وتقواه ، فلن تنال اللحوم والدماء رب‌العالمين ، وانما تناله الطاعةوالتقوى (لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم) .

فالقربان بالنعم في الاسلام مغاير للديانات الاخرى ما كان منها وثنيا أو سماويا صحيحا حُرّف على يد الكهنة والحاخامين كاليهودية، ففي الديانات يطعم الله تبارك وتعالى من تلك اللحوم ويشرب من دماء القرابين ، ومعاذ الله آن يكون كما يزعمون .

اما في الاسلام فالذي يصل الى الله هو ايمان المهدي أو المقرّب بأن ربه واحد ، وأنه منزه عن كل ما يحتاج اليه المخلوق ويوصف به ، وأن يكون ايمانه قولا يؤيده الفعل ، وذلك هو التقوى .

والله جل وعلا يرضى عمن يوسّع على عباده ، ولهذا فان من يهدي أو يضحي أو يتقرب اليه سبحانه وتعالى بالصدقة يفرح من يصلهم برهٰ ، والله يفرح بمن يُفَرّح عباده ، ويطعمهم مما يحب ان يَطعمه ، وينفق مما يحب .

والذي يصنع هذا يوسع على نفسه واهله وذوي قرباه ومحبته كما يوسع على اخوته في الدين .

ولما كان الحج كله وكل ايامه عيدا فان من ضرورات العيد الا تقتصر البهجة به على الموسرين ، بل يجب أن تشيع البهجة في كل النفوس حتى يكون السرور عاما يشمل كل الناس موسرهم ومعسرهم كما يسعهم الربيع .

ولهذا وجب أن يكون الهدي والضحية من النعم الطيب السمين حتى يكون مقبولا ، لان القصد منه أن ينتفع الناس بأكله ، أمـا أن يذبح الهزيل المأوف فذلك لا نفع فيه .

وما دام اللحم والدم لن يصلا الى الله وانما يصل اليه التقوى بالطاعة وبوصول اللحم الى عباده المحتاجين اليه فان عدم وصوله اليهم ينفي التقوى ، ولهذا وجب أن يكون ما يذبح لله من الهدي أو غيره موصول النفع لعباده ، فاذا لم يصل اليهم النفع به كان الهدي جبارا(١) ، وفيه اثم ، لانه يهدر نعمة الله عليه .

وأكثر الحجاج يهدون ما لا ينتفع به ، يهدون الهزيل الذي تعافه النفس ، فلا يؤخذ ، وهم يرون أن ما يذبحون لا تسلخ الجلود ، بل يذبح الهدي ويركل بالقدم الى الهاوية فيتدحرج اليها ، وهكذا تتكدس آلاف الرؤوس في الحفر ، وتذهب أموالهم التي انفقوها للشراء عبثا .

وتجار الغنم لا يهمهم أن ينتفع الناس بلحومه ، وكل ما يريدون أن

---

(١) الجبار ، بضم الجيم : الهدر .

يأخذوا مالا كثيرا صحيحا عوض نعم هزيل سقيم عليل ، فيخسر الحجاج اموالهم دون أن يحققوا منها الفائدة المقررة في الهدي ، وما دام الهدي قد فقد ما أهدي من أجله فقد انتفى منه الاجر .

واذا لم يجد الحاج الهدي الصالح فقد سقط عنه لعدم الوجود ، وقد رأيت وأرى دائما أن الجمال والابقار التي تهدى لا خير فيها ، وما رأيت أحدا انتفع بلحمها وجلدها مع الحاجة الشديدة اليها ، فهي تذبح وترمى في الهاوية كما ترمى عشرات الآلاف من الاغنام ، والبرهان على آنها غير صالحة أنها لا تسلخ ، بل ترمى بمجرد ذبحها في الهاوية التي تتكدس فيها وتتراكم ، ويتأذى الناس منها وتنتشر الاوبئة والجراثيم ، ويكثر الذباب ، وتتكلف الحكومة السعودية الملايين من الريالات في ابادتها ومنع الضرر منها .

ويجب على الحكومة السعودية أن تمنع تجار المواشي من عرض ما هزل منها ، والا تسمح الا بما سلم من العيب وتوفر له شرط الهدي ، وهو أن يكون طيبا سمينا مما لو قدم للغني لرضي به .

ومكان الذبح في أيامنا مشكلة ، فالرسول صلى الله عليه وسلم ذبح هديه في منى بين الجمرة الصغرى ومنزلـه حيث مسجـد الخيـف ، وقال : « نحرت ها هنا ومنى كلها منحر » وحيث ذبح واشار ليس هو مكان النحر الذي يجب أن ننحر به ابتغاء السنة ، لانه وقع فيه النحر اتفاقا ومصادفة لا قصدا ، فهو قد أمر اصحابه أن ينحروا في رحالهم ، أي منازلهم ولا يمكن الآن الذبح ما بين الجمرة ومسجد الخيف لانه طريق عام .

وكذلك لا يمكن للحجاج أن يذبحوا في رحالهم الا القليل النادر من الذبائح التي يطعمون منها ، فهي لا تترك أثرا على الارض ، لان الكرش أو ما فيه ، والاوساخ تدفن ، واللحم يؤكل ، فما ثم ضرر من الذبح بين الخيام لما يؤكل ، أما ذبح الآلاف مما لا يؤكل ورميه على الارض ضرر لاحد له ، ولهذا منعت الحكومة السعودية الذبح الا في المجزرة الرسمية حصرا للضرر والاذى .

ثم أن بين ما ذبح مئات أو ألوفا من الهـدي الصالح للانتفاع بـه ، ولكن حرص الحجاج على الذبح بمنى يلحق الصالح بغيره فيقذف الجميع الى الهاوية الفاغرة فاها لالتهام كل ما يطرح فيها ، ولو أرادوا أن ينفعوا بهديهم عشرات الالوف من المحتاجين والفقراء لذبحوا فيمكة وهي أرحب من منى ، ومكة ومنى سواء في الذبح ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أخذنا عنه المناسك قال : « منى كلها منحر » وقال : « كل فجاج مكة طريق ومنحر » فلو كان النحر في مكة لانتفع الآلاف من اللحوم وهم في اشد الحاجة اليها .

ومشكلة لحوم الهدي طال الامد عليها ولم تحل ، وحلها ليس صعبا ففي الوسع أن تقوم احدى الادارات الرسمية كأمانة العاصمة أو امارة مكة بتهيئة سيارات التبريد أو السيارة الثلاجة، وتهيئة مئات الجزارين يتولون الذبح والسلخ وتقطيع اللحم ، ونقل هـذه اللحـوم على تلك السيارات التي تحفظها وتطوف بها بمكة على البيوت وعلى الضواحي والقرى التي تقع داخل حدود الحرم ، وتوزع عليهم منها وعلى الحجاج أنفسهم .

ويجب أن يذبح الهدي في الحرم ، ويوزع اللحمفيه ، ولا يجوز ذبحه في الحل وان اجاز بعضهم الذبح بشرط توزيعه في الحرم .

ويسن تقليد الهدي واشعاره ، أما التقليد فعام في النعم كله ابلا أو بقرا أو غنما ، ففي الابل والبقر وضع نعلين أو خفين اشارة الى انهما من الهدي ،أما الغنم فلصغره يوضععلىرقبته ما يشبه عروة القربة،أما الاشعار فيكاد يكـون خاصا بالابل ، لانـه جرح السنام مـن الناحيـة اليمنى ليسلت الدم فيكون إشعارا بأنه هدي،فاذا كان للبقر سنام عومل معاملة الابل .

وذهب الامام أبو حنيفة ــ وهو امام مذهبي ــ وابراهيم النخعي الى

أن الاشعار مثلة ، والمثلة حرام بنص الاحاديث الصحيحة ، فهما لا يقران الاشعار ، وما ذهبا اليه مردود بالاحاديث الصحيحة الواردة في الاشعار ، وهو ليس مثلة الا اذا كان الفصد والختان والحجامة مثلة ، وما هؤلاء بمثلة ، وكذلك الاشعار .

وندر في زماننا الاشعار ، فما رأيته منذ خمسين سـنة حتى الآن (سنة ١٣٩٦ هـ) الا نادرا كل الندرة ، وما دام الاشعار سنة فـلا بأس من تركه ، وإن أكثر الحجاج لا يصحبون معهم هديهم ، بل يشترونه من مكة ومن منى .

وهناك من غير الحجاج من يهدون وهم في بلدانهم ، ويلزمون أنفسهم بما يلزم به الحاج نفسه حتى يتم نحر الهـدي فيحـل ، ومعنى الزام المهدي غير الحاج نفسه بما يلزم الحاج بـه نفسه هـو تجنب الطيب والصيد والنساء مثل المحرم ، وهذا غير وارد الا في قول منسوب الـى سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، والصحيح أنه لا يحرم على من يهدي وهو غير حاج ما يحرم على الحجاج ، بل حلال ، فله أن يتطيب ويصيد ويأتي النساء .

ففي الصحيحين أن زياد بن أبي سفيان ــ وهو المعروف بزياد بن أبيه ، لأنه غير معروف الأب ، وألحقه معاوية بن أبي سفيان بنسبه من أجل السياسة والحكم ــ كتب الى أم المؤمنين سيدتنا عائشة رضي الله عنها أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم علـى الحاج حتى ينحر هديـه ، فقالت : ليس كمـا قال ابن عبـاس ، فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثـم بعثت بها مع أبي ، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله حتى نحر الهدي

واذا استطاع المهدي ذبح هدية فذلك هو الافضل ، لأن رسول الله ذبح أكثر هدية بيده الكريمة المعطاء ، واذا لم يستطع فلا حرج عليه من ذبح غيره له ، فعلي ابن أبي طالب كرم الله وجهه ذبح عن النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي من هديه .

ولا يجوز للمهدي أن يعطي الجزار أجر ذبحه من لحم الهدي أو جلده أو غيره ، بل يعطيه أجره من غير هديه كأن يعطيه نقداً ، واذا أهدى الجزار أو تصدق عليه لفقره جاز على ألا يحسب من الأجرة ، وكثير من الحجاج والمهدين من غيرهم يعطون الجزار لحم الهدي أو جلده أو يعطونه رأسه ، وهذا منهي عنه من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث علي المذكور في أول هذا الباب .

وأكل المهدى من هديه واجب لقول الله تعالى : (والبُدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمُعتَرّ كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون) .

وقيل : الأمر للندب والاستحباب ، والرسول صلى الله عليه وسلم أمر بأن تقتطع من كل ذبيحة قطعة وأن تطبخ ، فطعم من اللحم وشرب من المرق .

والندب والسنة والمستحب أن يأكل من هديه وأضحيته ، وأن يتصدق منهما بما شاء ، ويهدي ما يريد ، وغير محدد له ما يأخذ لنفسه وما يعطي غيره ، وخير ما ورد عن بعض الفقهاء آخذ الثلث ، وتصديق الثلث ، واهداء الثلث ، ولو تصدق بكله جاز ، وكذلك لو أكل كله جاز .

أما البيع منه فلا يجوز سواءاً أكان البيع للكل أو الجزء .
أما اذا كان شريكاً لآخرين في الهدي كأن يشترك في شراء بدنة له

منها سبعها ، ولم يجد الا خمسة هو سادسهم ، ولم يجدوا سابعا فدفع قيمة السُبع السابع ثم باعه فلا اثم عليه ، بل هو جائز له لأنه لم يبع سبعه الذي هو هديه .

ويجوز للمهدي أن يصطحب معه هديه ، وحجاج افريقيا يصنعون ذلك ، وبعضهم يتحرج منه حيث لا حرج ، والاحاديث في اباحة التزود صريحة ، وأحاديث المنع كانت لسبب لم يفطن له الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — عن سلمة بن الأكوع — : « من ضحى منكم فلا يُصبحَنّ بعد ثالثة وبقي في بيته منه شيء » فلما كان العام المقبل قالوا : يا رسول الله ، نفعل كما فعلنا العام الماضي ؟ قال : « كلوا وأطعموا وادخروا فان ذلك العام كان في الناس جَهد فأردتُ أن تعينوا فيها » .

فالسبب أن الناس كانوا في حاجة ملحة فمنعهم من الادخار ليخفف عنهم الضائقة ، ويوسع عليهم، ولهذا أمرهم بالا يبقى شيء مما ضحوا .

وفي أحاديث لجابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعدُ : « كلوا وتزودوا وادخروا » وقال جابر : كنا لا نأكل من لحوم بُدننا فوق ثلاث في منى فأرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « كلوا وتزودوا » وقال جابر : « كنا نتزودها الى المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

فتزوُدُ بعض الحجاج بلحوم بدنهم وأضاحيهم مباح لهم ، ومن حقهم أن يصطحبوا منها ما يريدون الى ديارهم واوطانهم .

ونرى في هذه الايام اشياء منكرة ، فالجزارون يبيعون الناس تلك اللحوم ، وتجار اللحوم يشترون كميات كبيرة منها بثمن بخس دراهم معدودة ويحتكرونها ثم يبيعونها باسعار فاحشة مرتفعة على الفقراء والمحتاجين ، وهؤلاء لا يعرفون خوف الله فيجب أن يردعهم السلطان .

والأضحية تدخل في الهدي ، لأن كليهما تقرب ، ولكنهما يختلفان في

الحكم ، فالهدي أقسام ـ كما مر ولا ضرورة لاعادة القول فيه ـ وله أحكام ، كما أن للأضحية أحكامها ، وتعريفها أنها اسم لما يـذبح أو ينحر من النعم قربى الى الله جل جلاله في أيام النحر ، سواءاً كان المضحي حاجاً أم غير حاج باتفاق ثلاثة من الأئمة ، وخالف المالكية وذهبوا الى انها غير مطلوبة من الحاج ، ولهم فيما ذهبوا اليه حجة وبرهان .

والأضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء فيهما ، وجمعها فيهما أضاحيٌّ بتشديد الياء مع فتح الهمزة ، وضحية ـ بوزن فعيلة ـ وجمعها ضحايا ،وأضحاة وجمعها أضحى ، وبها سمي يوم الأضحى ، وفي الحديث الشريف : « ان على كل أهل بيت أضحاة كل عام » .

والأضحية مشروعة ، شرعت في السنة الثانية من الهجرة ودليل الشرعية واضح من الكتاب والسنة والاجماع ، أما الكتاب فقول الله تبارك وتعالى : (فصل لربك وانحر) وهي من سورة الكوثر التي نزلت على رسولنا الكريم بمنى في حجة الوداع ، وذهب بعض ائمة التفسير الى ان المراد من (وانحر) ذبح الأضحية ، وسبق كلمة (فصلِّ) تدل على أن الذبح بعد صلاة العيد ، وواضح أن صلاة العيد داخلة في عموم (فصلِّ) والاضحية في (وانحر) .

وأما السنة المطهرة فالأحاديث كثيرة منها : حديث أنس بن مالـك ـ واللفظ للبخاري ـ : « ضحى النبـي صلى الله عليـه وسلم بكبشـين املحين أقرنين فرأيته واضعا قـدمـه على صفاحهمـا يسمي ويكبر فذبحهما بيده » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قـال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا » .

وقد أجمع المسلمون على أن الأضحيـة مشروعة ، واختلفوا في حكمها ، أهي واجبة أم سنـة ، والجمهور على أنها سنـة مؤكدة على الموسر ، ولا يؤثم بتركهـا ، وذهب آخرون الى الوجوب ، ولهـم فيمـا ذهبوا اليه برهان .

ونرى من ادلة من ذهب الى وجوبها والى آنها سنة آن هذه السنة المؤكدة تجعل الموسر ملزما بالتضحية احياء لسنة ابراهيم واسوة بمحمد عليهما الصلاة والسلام ، وليس على الموسر مشقة ، والعيد يسمى عيد أضحى ، فالأضحية فيه مستحبة ، لأنها اظهار للنعمة وتحدث بها ، وتوسعة في يوم يعد يوم الحج الاكبر .

وأظهر من كل ذلك تخليد سنة ابراهيم صلوات الله وسلامه عليه وعلى نبينا محمد خير خلق الله ، فالأضحية كانت بالبشر ، كان الناس يضحون بأولادهم وبالعذارى ، ولما رآى ابراهيم في المنام انه ذابح ابنه وقال له فاجابه الابن البار : افعل ما ترى ، فلما هيأه للذبح فداه رب العالمين بكبش ذبحه مكان ابنه

وهذا الفداء من أعظم النقلات في تاريخ الانسان وتاريخ الحضارة وتاريخ الديانات ، ولولا سنة ابراهيم صلى الله عليه وسلم لبقي ما كان حتى يأتي الاسلام فيغيره ، لأنه دين الختام والتمام والكمال ، ولكن لطف الله ورحمته أدركا البشرية فجاء استبدال الحيوان بالانسان في الأضحية على يد خليله ابراهيم .

وقد صح عن سيدينا أبي بكر وعمر رضي الله عنهما آنهما كانا لا يضحيان مخافة ان يعتقد الناس وجوبها .

وعن علي بن الحسين عن ابي رافع رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحى اشترى كبشين اقرنين أملحين ، فاذا صلى وخطب للناس أوتي بأحدهما وهو قائم في مصلاه فذبحه بنفسه بالمدية ثم يقول : « اللهم هذا عني وعن آمتي جميعا من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ» ثم يؤتي بالآخر فيذبحه بنفسه ويقول: « هذا عن محمد وآل محمد » فيطعمهما جميعا المساكين ، ويأكل هو وآهله منهما ، فمكثنا سنين ليس لرجل من بني هاشم يضحي قد كفاه الله المؤونة برسول الله صلى الله عليه وسلم والغرم ، رواه الامام أحمد .

وأما وقت ذبح الضحية فهو بعد صلاة العيد ، لتكون ذبح نسك وسنة ، والا كانت لحما ليس به ثواب النسك .

ففي صحيح البخاري عن البراء رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ان أول ما يبدأ به في يومنا هذا أن يُصلى ، ثم نرجع فننحر ، من فعل فقد أصاب سنتنا ، ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء » .

وفي البخاري عن أنس رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من ذبح قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تمّ نسكه واصاب سنة المسلمين » .

وكثير من المسلمين رأيتهم في أقطارهم يذبحون ليلة العيد أو فجره ، ولا ينتظرون الامام يصلي العيد ، وذبح هؤلاء ليس نسكاً ولا سنة ، وانما هو لحم يأكلونه ، وليس في آكله أي حرمة ، فهو حلال كلحم أي ذبيحة .

وأما من كانوا في مكان ليس به صلاة عيد وأرادوا أن يضحوا فليقدروا للصلاة قدرها من الوقت ثم يضحوا لتكون ذبيحتهم أضحية مسنونة يثابون عليها ثواب النسك .

والضحية كالهدي فيما يذبح من النعم وهو الابل والبقر والغنم ، ولما يضحى به سن معينة ، ففي حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تذبحوا الا المسنة الا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن » .

والمسنة هنا ليست من الاسنان بمعنى الكبر في الناس ، فهي في النعم ما سقطت ثنيته بعد طلوعها ، وما سقطت ثنيته فهو ثنيّ على فعيل ، ومؤنثه : ثنيّة .

يقول الامام الأزهري في معجمه «تهذيب اللغة» : البعير اذا استكمل الخامسة وطعن السادسة فهو ثَنِي ، وهو أدنى ما يجوز من سن الابل في الأضاحي .

وقال العلماء : المسنة : الثنية من كل شيء من الابل والبقر والغنم .

واختُلف في سن الثني ، وهـذا ما اخترناه وإن كان هو وما تركناه صواب ، الثني من الابل : ما أكمل خمس سنين،والبقر سنتين ، والضأن والمعز سنة ٠

أما الجذع (بفتح الجيم والذال وكذلك الجذعة) فهو قبل الثني ، وتجوز التضحية بـه سواء وجد الثني أو لم يوجد ، فقد قـال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : « ان الجذع يوفى مما توفى منه الثنية » والذكر والانثى في الأضحية سواء ، والأحسن : الذكر ، لأن لحمه ألذ ، وابقاء الأنثى يكثر النسل ، ولهذا لا يذبحون الانثى في هذه الايام ٠

فتاوى الرسول عند الجمرة والنحر

الارتداف ـ النظر الى الاجنبية ـ جواز كشف المراة وجهها ـ جواز سؤالها غيرها والحديث معها ـ الترتيب والموالاة بين الرمي فالنحر فالحلق فالطواف ـ جواز مخالفة الترتيب والموالاة في هذه الاعمال ـ اباحة الحج بالنيابة عن العاجز والميت ـ استفتاء سراقة بن مالك عن المتعة في الحج ٠

بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العقبة بعد رميها على بعيره اذ برزت له شابة حسناء خثعمية تستفتيه ، وكان الفضل رديفه ينظر اليها وتنظر اليه فصرف رسول الله وجه الفضل بلي عنقه ، وكان الفضل ابيض جسيما ، وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وها هي ذي رواية عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال :

« كان الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت: ان فريضة الله أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال « نعم » وذلك في حجة الوداع » وفي رواية : « فحجي عنه » ٠

والفضل أكبر أولاد العباس بن عبد المطلب ، وبه كانت كنيته ، وله رواية رواها عنه أخوه عبد الله المشهور بابن عباس عن الفضل

قال : « كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم وأعرابي معه بنت له حسناء ، فجعل الاعرابي يعرضها لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجاء أن يتزوجها ، وجعلت التفت اليها ويأخذ النبي صلى الله عليه وسلم برأسي فيلويه ، فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة » ·

وفي صحيح البخاري : « باب الفتيا على الدابة عند الجمرة » والعنوان يفيد ان الفتوى التي سنذكرها عنه وقعت عند الرمي أو بعد رمي جمرة العقبة ، وهذا موقف يتفق فيه أن يقف للناس يفتيهم في مناسكهم ، وقد روى الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو (ابن العاص) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع ، فجعلوا يسألونه ، فقال رجل : لم اشعر فحلقت قبل أن أذبح ، قال : « اذبح ولا حرج » فجاء آخر فقال : لم اشعر فنحرت قبل ان أرمي ، قال : « ارم ولا حرج » فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا آخر الا قال : « افعل ولا حرج » ·

وفي رواية اخرى لحديث ابن عمرو بن العاص أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر ، وورد عن ابن عمرو رضي الله عنهما قال : « وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته » وذكر الحديث ·

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول : « لا حرج » فسأله رجل فقال : حلقت قبل أن أذبح ، قال : « اذبح ولا حرج » وقال : رميت بعدما أمسيت فقال : « لا حرج » ·

وفي صحيح مسلم رضي الله عنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاه رجل يوم النحر وهو واقف عند الجمرة فقال : يا رسول الله ، اني حلقت قبل ان أرمي، فقال : « ارم ولا حرج » وأتاه آخر فقال : اني ذبحت قبل أن أرمي ، فقال : « ارم ولا حرج » وأتاه آخر فقال : اني أفضت الى البيت قبل

أن ارمي ، قال : « ارم ولا حرج » قال (ابن عمرو) : فما رأيته سئل يؤمئذ عن شيء الا قال : « افعلوا ولا حرج » .

والسنة غير ما فعل هؤلاء السائلون ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد رتب أعمال يوم النحر وهن : الرمي فالنحر فالحلق فطواف الافاضة ، وجاءت الاسئلة على هذه الاعمال الاربعة اذ قدم السائلون بعضها على بعض فوضع الحرج عما أتوا ، ورفع الحرج يشمل الاثم والفدية معا ، لأنهم لم يعتمدوا الإخلال بالترتيب ، بل وقعوا فيه عن غير علم منهم به .

واختلف العلماء في الموضع الذي كان وقوف الرسول صلى الله عليه وسلم ، أكان كل ذلك عند جمرة العقبة أم كان عندها ضحى ثم كان بعد الظهر في موضع آخر ؟ والصواب ان الاستفتاء كان في موقفين ومكانين ، لأنه ورد في بعض أحاديث ابن عمر انه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يوم النحر ، ومعروف أن خطبة يوم النحر من خطب الحج الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

وطبيعي أن تتكرر الاسئلة على رسول الله ويتكرر منه الجواب ، وهذا ما يحدث دائما في مثل هذه المشاهد .

والاحكام من كل ما سبق ذكره من الاحاديث وما فيها من الفوائد مجمل فيما يأتي :

جواز الارتداف ، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يردف خلفه ، فقد أردف اسامة بن زيد وعليا بن أبي طالب .

والارتداف مباح اذا كانت الدابة تحتمل دون أن ترهق ، وتطلق الدابة على الجمل والحصان والبغلة والحمار .

والارتداف برهان من البراهين الكثيرة على تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم ، ودليل على مكانة من يردفهم لديه .

ونظر الفضل رضي الله عنه الى النساء وهو رديف رسول الله غداة

منصرفه من المزدلفة الى منى ، ونظره الى الخثعمية يدلان على جواز كشف المرأة المحرمة وجهها ، وجواز النظر اذا آمن الفتنة ، والامتناع أفضل ، وبخاصة اذا كانت المرأة شابة حسناء كالخثعمية ، لأن غرائز الانسان لا تغالب ، والصبوة الى الجمال ومناظر الحسن مما لا قدرة للانسان على سيطرته على نفسه الا من عصمه الله ٠

ومع أن الفضل لم يكن نظره بقصد السوء بدليل ملاطفة النبي له ثم عدم زجره في حادثة الخثعمية ، وانما فعل ما فعله الرسول للقصد الذي ذكره وهو قوله : « رأيت غلاما حدثا وجارية حدثةفخشيت أن يدخل بينهما الشيطان » فحال بينهما وبينه ٠

ومن الأحكام جواز استفتاء المرأة للرجل وجواز كلامها واسماع صوتها للأجانب عند الضرورة ، والكشف عن الوجه في الاحرام ٠

أما فيما يتعلق بأحكام الحج فان نفي رسول الله الحرج عمن ترك الترتيب دليل على جوازه ٠

وفي شرح الامام النووي على صحيح الامام مسلم : « بيان السنة في أعمال الحج يوم النحر بعد الدفع من مزدلفة وهي اربعة أعمال : رمي جمرة العقبة ، ثم نحر الهدي أو ذبحه ، ثم الحلق أو التقصير ، ثم دخوله الى مكة فيطوف طواف الافاضة ويسعى بعده ان لم يكن سعى بعد طواف القدوم ، فان كان سعى بعده كرهت اعادته ، والسنة في هذه الأربعة أن تكون مرتبة ــ كما ذكرنا لهذا الحديث الصحيح ــ فان خالف ترتيبها فقدم مؤخراً وأخر مقدما جاز للأحاديث الصحيحة » ٠

ويقول النووي في شرح مسلم : « ان افعال يوم النحر آربعة : رمي جمرة العقبة ، ثم الذبح ، ثم الحلق ، ثم طواف الافاضة ، وان السنة ترتيبها هكذا ، فلو خالف وقدم بعضها على بعض جاز ولا فدية عليه لهذه الاحاديث ، وبهذا قال جماعة من السلف ، وهو مذهبنا ٠

« وللشافعي قول ضعيف أنه إذا قدم الحلق على الرمي والطواف لزمه الدم بناء على قوله الضعيف : ان الحلق ليس بنسك ٠

وبهذا القول هنا قال أبو حنيفة ومالك وعن سعيد بن جبير والحسن البصري والنخعي وقتادة ورواية شاذة عن ابن عباس آنه من قدم بعضها على بعض لزمه دم . وهم محجوجون بهذه الاحاديث . فان تأولوها على أن المراد نفي الاثم وادعوا آن تأخير بيان الدم يجوز قلنا : ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم : « لا حرج » أنه لا شيء عليك مطلقا ، وقد صرح في بعضها بتقديم الحلق على الرمي كما قدمناه ، وأجمعوا على أنه لو نحر قبل الرمي لا شيء عليه ، واتفقوا على انه لا فرق بين العامد والساهي في ذلك في وجوب الفدية وعدمها ، وانما يختلفان في الاثم عند من يمنع التقديم » .

وفي الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي : « ان آخل بترتيبها ناسيا آو جاهلا فلا شيء عليه، هذا قول الحسن وطاووس ومجاهد وسعيد بن جبير وعطاء والشافعي واسحاق وأبي ثور وداود ومحمد بن جرير الطبري .

« وقال أبو حنيفة : ان قدم الحلق على الرمي أو على النحر فعليه دم ، فان كان قارناً فعليه دمان ، وقال زفر : عليه ثلاثة دماء ، لأنه لم يوجد التحلل الأول ، اشبه ما لو حلق قبل يوم النحر .

« ولنا ما روى عبد الله بن عمرو (وذكر الحديث الذي سبق ذكره) الى أن قال : وسنة رسول الله آحق آن تتبع ، فان فعله عامدا عالما مخالفته للسنة فانه لا دم عليه في (احدى الروايتين) الخ .

« والثانية عليه دم ، الخ .

« وقال مالك : ان قدم الحلق على الرمي فعليه دم ، وان قدمه على النحر أو النحر على الرمي فلا شيء عليه ، لأنه بالاجماع ممنوع من حلق شعره قبل التحلل الاول ولا يحصل الا برمي الجمرة ، فأما النحر قبل الرمي فجائز ، لأن الهدي قد بلغ محله .

ولنا الحديث ، فانه لم يفرق بينهما ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في الحلق والنحر والتقديم والتأخير فقال : « لا حرج » ولا نعلم خلافا بينهم في ان مخالفة الترتيب لا تخرج هذه الأفعال عن

الاجزاء ، ولا يمنع وقوعها ، وانمـا اختلفوا في وجوب الـدم على ما ذكرناه » ٠

وأوجب مالك الدم في تقديم طواف الافاضة على الرمي ، وأوجب الفدية في تقديم الحلق على الرمي لوقوعه قبل شيء من التحلل ٠

وايجاب أبي حنيفة الدم في مخالفة الترتيب ، لأن الترتيب عنده واجب ، والاخلال بالواجب يوجب الدم ، وتأول « لا حرج » على نفي الاثم ، لأن السائل الذي قدم واخر فعله وهو جاهل غير عامد فأسقط الحرج ٠

وذهب الجمهور والشافعي وأحمـد في روايـة الى الجواز وعـدم وجوب الدم في شيء لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : « لا حرج » في كل ما سئل عنه مما يتصل بترتيب الأفعال الاربعة في يـوم النحر ، وهذا ظاهر ومحقق في نفي الاثم والدم والفدية ، واذا كان هذا ظاهرا ومحققا فان مما لا خلاف فيـه ان الترتيب أفضل ، لأنه عمل الرسول صلى الله عليه وسلم ، والمسلمون جميعا مأمورون بأخذ مناسكه عنه ، وأمر الله على العموم والاطلاق ان نأخذ من الرسول صلى الله عليـه وسلم ما آتانا اذ قال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه) ٠

★ ★ ★

وفي سؤال الخثعمية رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحج عن والدها الحي العاجز وجوابه لها بقوله : « نعم » و « حجي عنه » اباحة النيابة في أداء حجة الاسلام ٠

وهناك أحاديث كثيرة تؤيد حديث الخثعمية ، منهـا ما جاء في الأمهات الست وغيرهن ، وهذا بعضه :

عن ابن عباس رضي الله عنهما : « أن امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وسلم فقالت : ان أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت ، أفأحج عنها ؟ قال : « نعم ، حُجي عنها ، أرأيت لو

كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ اقضوا الله فالله أحق بالوفاء » وهو عن الامام البخاري .

وعن أبي رزين واسمه لقيط بن عامر العقيلي قال : يا رسول الله ، ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن ، قال : « احجج عن ابيك واعتمر » .

قال الامام أحمد بن حنبل رضي الله عنه « لا أعلم في ايجاب العمرة حديثاً أجود من هذا » .

وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : « جاء رجل من خثعم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الركوب ، وأدركته فريضة الله في الحج ، فهل يجزىء أن أحج عنه ؟ قال : « آنت أكبر ولده ؟ » قال : نعم ، قال : « أرأيت لو كان عليه دين أكنت تقضيه ؟ » قال : نعم ، قال : « فحج عنه » .

وفي لفظ للنسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رجل : يا رسول الله ، ان أبي مات ولم يحج ، أفأحج عنه ؟ قال : «أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه ؟ » قال : نعم ، قال : « فدين الله أحق » .

وفي لفظ عند النسائي عن ابن عباس أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم : ان أبي أدركه الحج وهو شيخ كبير لا يثبت على راحلته، فان شددته خشيت أن يموت ، أفأحج عنه ، قال : « أرأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان مجزئا ؟ » قال : نعم ، قال : « فحج عن ابيك » .

وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة ، فقال : « من شبرمة ؟ » قال : اخ لي أو قريب لي ، قال : « حججت عن نفسك ؟ » قال : لا ، قال : « حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة » .

وروى الطبراني في الكبير والاوسط حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه : ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، أحج عن أمي وقد ماتت ؟ قال : « أرأيت لو كان على

أمك دين فقضيتيه ، اليس كان مقبولا منك ؟ » قالت : بلى ، فأمرها أن تحج عنها ، وجاءت امرأة فقالت : احج بابني وهو مرضع أو صغير ؟ قال : « نعم » .

وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الحصيب(١) الأسلمي قال : « بينما أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتته امرأة فقالت : اني تصدقت على امي بجارية وأنها ماتت ، فقال : « وجب أجرك وردها عليك الميراث » قالت : يا رسول الله ، انه كان عليها صوم شهر ، أفاصوم عنها ؟ قال : صومي عنها » قالت : انها لم تحج قط ، أفأحج عنها ؟ قال : « حجي عنها » .

وعن زيد بن أرقم ـ رواه الطبراني في الكبير ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حج عن ابيه أو أمه أجزأ ذلك عنه وعنهما » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ـ رواه الطبراني في الاوسط ـ قال : قال صلى الله عليه وسلم : « من حج عن ميت فللذي حج عنه مثل أجره ، ومن فطر صائما فله مثل أجره ، ومن دعا الى خير فله مثل أجر فاعله » .

هذه الاحاديث التي مرت عن المعضوب والميت تدل على مشروعية الحج عنهما ، وتختلف الأحكام في حالاتهما ، فالميت الذي كان قادرا ومستطيعا ولم يحج فالحج دين عليه يقضى من تركته ، فاذا لم تكن له تركة فلا حج عليه ، فان تطوع ولده فذلك من البر الذي يثاب عليه .

واذا تطوع غير ولده بالحج عنه فجائز قياسا على دين المخلوق ،

---

(١) اسمه عامر ، من أجلاء الصحابة ، وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٦٧ سبعة وستين ومئة حديث ـ كما ذكر ابن حزم ـ وغزا مع رسول الله ستعشرة غزوة ، وتوفي سنة ثلاث وستين ، رضي الله عنه .

(٢) تصدقت على أمي ، أي ملكتها هبة أو صدقة .

ان اداه له عن الميت أي أحد جاز ، فكذلك دين الله ، وقد رأيت شباناً من مكة حرسها الله وحرسهم حجوا عن اناس من العلماء والادباء المعاصرين ماتوا ولم يحجوا مع استطاعتهم ، وهم لا يعرفونهم باشخاصهم ، وانما قرأوا لهم فأعجبوا بهم ، فروا أن من الوفاء أن يحجوا عنهم ، ومنهم صاحبنا المكي الشيخ صالح بن عبد الله محضر حج عن الاستاذ مصطفى صادق الرافعي رحمهما الله ٠

ويجوز الحج بالنيابة للذكر عن الانثى والانثى عن الذكر ، والأصول عن الفروع ، والفروع عن الأصول ، والقريب عن البعيد ، والبعيد عن القريب ، سواء أكان الحج مقابل أجر أم كان احتسابا بدون أجر ٠

ولا تجوز النيابة الا لمن آدى فريضته ، فان لم يكن أداها فعن نفسه ــ أولا ــ ثم عن غيره ، كما جاء الحديث عن شبرمة الذي حج عنه اخوه أو قريبه الذي سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لبيك عن شبرمة ؟ فسأله الرسول عنه فأجابه أن شبرمة أخوه أو قريبه ، فسأله الرسول صلى الله عليه وسلم :«حججت عن نفسك ؟» فأجابه : لا ، فأمره رسول الله : « حُجَّ عن نفسك ثم عن شبرمة » ٠

ومعروف أن الذي كان يحج عن شبرمة كان قد أحرم بالحج عنه، وأخذ يؤدي مناسكه ، فمنعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الاستمرار في الحج عن شبرمة ، وأمره بأن يجعله عن نفسه ٠

وهذا الحديث يدل على جواز ابدال نية الحج التي كانت عن « الغير » للنفس وان كان قد أمضى في أداء مناسكه شوطا ٠

وبعض الحجاج يفدون الى مكة المكرمة حرسها الله وهم يحجون عن غيرهم دون أن يسبق منهم اداء الفريضة عن انفسهم ، وهؤلاء يجب أن يجعلوا الحج عن انفسهم ثم يفدون من قابل ليحجوا عمن أنابوهم ٠

وبعض العلماء أجازوا ولم يشترطوا في الحج بالنيابة أن يكونوا قد حجوا عن انفسهم ، وهم محجوجون بحديث شبرمة ، والعلم عند الله جل جلاله ٠

والذين اجازوا للحاج النائب عن غـيره دون أن يكون قد حج عـن نفسه لهم برهانهم من الاحاديث المارة وفي طليعتهم إمامنا الامام الاعظم أبو حنيفة ، فقالوا : يصبح حج النائب عن غيره وان لم يحج عن نفسه، واستدلوا بالظاهر في هذه الاحاديث عن المعضوب والميت ، اذ جاء فيها أمر الرسول عليه الصلاة والسلام اياهم : حج عن ابيك ، حج عن امك، وهناك احاديث امر فيها بالحج عن الاخ والاخت ، ولم يسأل احداً من هؤلاء اذا كان قد حج عن نفسه أو لم يحج ، وترك السؤال واباحة الحج عن الغير يدلان على جواز النائب عن الحج ان يحج عن غيره ولو لم يسبق له الحج عن نفسه ٠

ورأينا أنه لا ضرورة لأن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك المستفتين عن حجهم اذا كان عنهم أو عن غـيرهم ، لأنهم سألـوا أيحجون ؟ بصيغة المستقبل ، ولم يقولوا : حججنا عن فلان ، أو لبيك عن فلان ٠

وظاهر أسئلتهم يوحي بأنهـم يحجون عن انفسهـم ، وما كانـوا يعلمون جواز الحج عن الغير فسألوه واستفتوه عليه صلاة الله وسلامه ، فأفتى لهم بالجواز ٠

ولو علم انهم يحجون عن غيرهم حـين استفتائهم لـه لأفتـاهم بضرورة الحج عن أنفسهم ، ثم الحج عن غيرهم ، كما جاء في الذي حج عن شبرمة وعلم أنه يحج عنه ، لأنه سمع منه وهو يقول : لبيك عن شبرمة ، فسأله عنه ، فأجابه : انـه أخوه أو قريبه ، فسألـه : « حججت عن نفسك ؟ » فأجابه : لا ، فأمره قائلا : « حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة » ٠

ونحن نتمسك بهذا الحديث الدال على وجوب النائب أن يحج عن نفسه حجة الاسلام اولا ، ثم يحج عن غيره ٠

وفي « المبسوط » للأمام السرخسي الحنفي : « واذا أراد الرجل أن يُحـِجّ رجلا فأحب الى أن يُحـِج رجلا قد حج عن نفسه لأنه أبعد عن اختلاف العلماء رحمهم الله تعالى ، ولأنه أهـدى في اقامة أعمال الحـج

لصيرورتها معهودة عنده ، فإن أحج صرورة (١) عن نفسه يجوز عندنا وعلى قول الشافعي رحمه الله تعالى لا يجوز ، ويكون حج الصرورة عن نفسه لا عن الأمر ، وحجته ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ رأى رجلا يلبي عن شبرمة ، فقال عليه الصلاة والسلام : « حُجَّ عن نفسك ثم عن شبرمة » وحجتنا في ذلك حديث الخثعمية ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جوّز لها أن تحج عن أبيها ، ولم يستفسر أنها حجت عن نفسها أولا .

« وفي الحديث الأخير تعارض ، فقد روى أنه سمع رجلا يلبي عن نبيشة فقال : « من نبيشة ؟ » فقال : صديق لي ، فقال : « اذا حججت عن نبيشة فحج عن نفسك » .

« وتأويل الحديث الأخير أن ذلك الرجل لم يحرم بعد ، ولكن على سبيل التعليم للكيفية في التلبية عن الغير ، فأشار عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ بأن يحج عن نفسه ، وبه نقول : أن الأفضل أن يحج عن نفسه أولا .

« والاختلاف في هذا نظير الاختلاف في الصورة اذا حج بنية النفل عندنا حجه يكون نفلا .

وعند الشافعي رحمه الله تعالى يكون عن حجة الاسلام ، وحُجته في ذلك أن نية النفل لغو عبارة عن الزيادة ، ولا يتصور ذلك قبل الاصل ، واذا لغت نية النفل يبقى مطلق نية الحج ، وبمطلق النية يتأدى الفرض عليه » .

ويقول السرخسي : « والعبادات البدنية المحضة المقصود منها إما التعظيم بالجوارح كالصلاة ، وإما اتعاب النفس الامارة بالسوء ابتغاء مرضاة الله تعالى ، وذلك لا يحصل بالنائب أصلا ، ولا تجري النيابة في ادائها ، والحج فيه المعنيان جميعا ؛ معنى التعظيم للبقعة ، وذلك بالنائب يحصل ، ومعنى تحمل المشقة للتوسل الى آدائها ، وذلك بالنائب لا يحصل

---

(١) الصرورة الذي لم يحج قط .

فلا تجزىء النيابة عند القدرة على الأداء بنفسه لانعدام أحد المعنيين في الأداء بالنائب ، وتجزىء النيابة فيها عند تحقق العجز عن الأداء بالبدن، لحصول أحد المعنيين بالنائب ، الخ » •

ونحن من الذين لا يجيزون النيابة لمن لم يحج عن نفسه ، ونرى أن القادرين المستطيعين الذين ينيبون غيرهم ليحجوا عنهم يجب عليهم هم أنفسهم أن يحجوا عن أنفسهم ، ولا تجوز لهم النيابة ، لأن من مقاصد الحج أن يؤديه الانسان نفسه الا في حالات العذر لأن من مقاصد الحج أن يحمل الحاج نفسه المشقة ، ويشغل نفسه بالوقوف في المشاعر التي وقف فيها أبو الانبياء ابراهيم والأنبياء بعده وخاتم النبيين محمد عليهم جميعا صلوات الله وسلامه ، وخلفاء محمد الراشدون وصحابته المعظمون وأزواجه أمهات المؤمنين،وأن يحضر هو مؤتمر الاسلام الاعظم،ويشارك اخوته المسلمين حتى يتحقق له المعنيان اللذان أشار اليهما الامام السرخسي الحنفي ، ويتحقق معهما شهود المنافع الأخرى •

واذا كان في الماضي عذر للقادر المستطيع من رجال المال والاقتصاد والتجارة والاعمال الأخرى اذا اناب لطول الزمن وبعد المسافة ومشقة الطريق وما يلحق المسافر من عنت وتعب فإن كل ذلك قد زال في هذا العصر ، ففي وسع الحاج الذي يبعد بلده عن بلد الله الحرام آلاف الأميال ويكون في أقصى الأرض أن يحضر خلال أربع وعشرين ساعة الى مكة ، وخلال بضعة أيام ينتهي من حجه ويعود الى بلده سالما غانما معززا مكرما •

وهذا لا عذر له ، بل لا يجوز له أن ينيب ، ولا يقبل منه النيابة ، لانه يسافر لدنياه ، وعندما يكون الأمر دينا يتخلف وينيب ، والله غني حميد عن ماله يسخره في الانابة مع قدرته القادرة التي وهبها الله له ، فلا يشكره عليها بطاعته ، وحج بيته •

هذا وأمثاله لا تجوز منهم النيابة،ويجب عليهم أن يحجوا، والا فهم محرومون حقا ، وعليهم الإثم اذا كانوا يحجون الى بلدان الكفر يحضرون المؤتمرات ، ويشهدون أعمال الدنيا ولا يحجون بيت الله مرة في العمر ويشهدون المشاعر والمنافع •

أما ارجح النفل فلا حرج فيه من الانابــة مهما بلغت قدرة المنيب شرط أن يكون النائب قد حج عن نفسه حجة الإسلام ٠

وحكم العمرة في الانابة حكم الحج كما جاء في حديث ابي رزين الذي استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة عن أبيه فأنابه قائلا : « أحجج عن أبيك واعتمر » ٠

والعمرة : قصد بيت الله الحرام لاداء نسك العمرة الذي يتركب من احرام وطواف وسعي وحلق أو تقصير ، وهو فرض عين مرة في العمر مثل الحج ، وقال بفرضيته الشافعي في الصحيح من مذهبه واحمــد ، وذهب أبو حنيفة ومالك الى أن العمرة سنة مؤكدة مرة في العمر ٠

ولكل من الفريقين حجته ، فالذين قالوا : إن العمرة سنة احتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم : « الحج مكتوب والعمرة تطوع » وقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم في رواية جابر لأعرابي سأل عن العمرة أواجبة فأجابه : « لا ، وأن تعتمر خير لك » ٠

وأما الذين ذهبوا الى أنها فرض مثل الحج فحجتهم حديث أبي رزين العقيلي في استفتائه عن أبيه العاجز فقال له صلى الله عليه وسـلم : « حج عن أبيك واعتمر » وهذا صريح بوجوب الحج والعمرة ، وهنالك أحاديث وآيات يستدل منها على الفرضية ، ونحن مع الذين قالوا : ان العمرة فرض كالحج ٠



ومن الفتاوى العظيمة التي تمت عند جمرة العقبة استفتاء سيدنا سراقة بن مالك رضي الله عنه ٠

وسبب استفتاء سراقة رضي الله عنه في المرتين : في المروة وعند جمرة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قــد نصح مــن كان قارنا أو مفردا أن يجعل حجه عمرة إذا لم يكن معه هدي ، فهالهم الأمر كيف يعتمرون ؟ وذكروا العمرة التي كانت في الجاهلية فتراخوا عن قبول النصح ، ولهذا قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في حديثه

المشهور : « اذا كان آخر طوافه على المروة قال : « لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ، وجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل ، وليجعلها عمرة » فقام سراقة بن مالك بن جعشم » الحديث ٠

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ـ واللفظ لمسلم في صحيحه ـ قال: «كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الارض ، ويجعلون المحرم صفرا ويقولون : إذا برأ الدبَر ، وعفا الأثَر، وانسلخ صفَر ، حلت العمرة لمن اعتَمر ، فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة مُهِلِّين بالحج ، فأمرهم أن يجعلوها عمرة ، فتعاظم ذلك عندهم ، فقالوا يا رسول الله ، أي الحل ؟ قال : «الحل كله» ٠

وقد مر البحث في هذه المسألة ، ولكن مناسبة سؤال سراقة حملتنا على أن نذكر طرفا منه ، ليكون السؤال واضحا ، ويكون جواب الرسول صلى الله عليه وسلم مفهوما ، وتكراره القول في التمتع أنه لأبد الأبد والى يوم القيامة يفيد الدوام ، وهو صلى الله عليه وسلم بقراره في جعل القران أو الإفراد تمتعا قضى على ما كان في الجاهلية متبعا ، فهم ـ كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ـ كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور ، أي من أفظع الذنوب، فنسأوا الشهور ، وجعلوا المحرم صفرا ، وتلاعبوا بالاشهر حتى تتحقق أهواؤهم ، فمحا الرسول صلى الله عليه وسلم بقراره ما كان متبعا في الجاهلية اذ جعل العمرة جائزة في أشهر الحج ٠

تلبية رسول الله ، بدايتها وختامها واحكامها

كانت للجاهلية تلبيتها ، وكان في بعضها شرك ، وفي بعضها ما لا يليق ، فلما أكرم الله الدنيا بالاسلام الذي ارتضى لعباده أوحى الى رسوله الكريم محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم التلبية التي تتفق مع خير دين ·

وهذه التلبية هي : لبيك ، اللّهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك ، لاشريك لك ·

وهذه التلبية هي الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يرد عنه أي زيادة أو نقص فيها ، وان كان قد وردت زيادة عن أحد أئمة الصحابة وهو عمر وابنه رضي الله عنهما ، فابن عمر كان يلبي تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ويزيد عليها : لبيك ، لبيك وسعديك ، والخير بيديك ، لبيك والرغباء اليك والعمل ·

وذكر ابن عمر أن أباه عمر بن الخطاب كان يلبي بهذه الكلمات ·

واختلف العلماء في الزيادة على تلبية رسول الله ، فكرهها بعضهم ، وذهب بعضهم الى عدم البأس ، وذهب آخرون الى استحباب هذه الزيادة ·

ويرى كاتب هذه السطور أن الاقتصار على تلبية الرسول صلى الله عليه وسلم ، لأنه الأفضل ، واتخاذ الافضل أفضل ، تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، واخذا بقوله وفعله ·

أما الزيادة التي فيها تعظيم لله تبارك وتعالى وترداده بما لا يخرج عن تلبية رسول الله فحسنة ، لأن هذه الزيادة صادرة من عمر رضي الله عنه ، والرسول الكريم نفسه قد أمر أمته بقوله : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » وهو نفسه صلى الله عليه وسلم كان يسمع

هذه الزيادة الحسنة فلا ينكرها ، وسكوته عنها اقرار ، فهي من السنة .

ولو كان فيها ما يكره لكان عمر أولى الكارهين بكراهتها ، أما وأنه قد رددها زيادة في تعظيم الله جل جلاله فان من ذهبوا الى الكراهة لم يكونوا على حق ، وبخاصة وقد صدرت من عمر وأخذها منه ابنه عبد الله أحد كبار فقهاء الصحابة .

ومعنى لبيك : أجابك ، من لبى : أجاب ، والتثنية هنا مقصود منها الإجابة تلو الاجابة .

فالله تبارك وتعالى أمر خليله ابراهيم كما حكى في كتابه الكريم : (وأذّن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق) فالتلبية المكررة وعلى الدوام منذ بدء الاحرام حتى التحلل الأول منه جواب على دعاء الله عز وجل عباده للحج .

فقول النبي عليه الصلاة والسلام وهو محرم : لبيك لبيك جواب على دعاء الله لعباده الى الحج الذي فرضه عليهم ، فهو صلى الله عليه وسلم قد لبى عن نفسه وأمته اجابة للدعوة الالهية ، وتأكيدا لها بالعمل ، ولهذا لا تقال إلا في الحج ، ولا تقال إلا والانسان محرم ، لأن الاحرام فاتحة هذه الفريضة .

فالله دعا والخلق لبى ، لبيك ، اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك .

وهذا الهتاف أو النشيد الرائع يجمع التوحيد كله ، فالملبي لا يتجه الا الى الله وحده ، ويعلن في الأرض والسماء أن الله واحد أحد ، ويؤكد هذه الوحدانية بنفي الشريك ، ويؤكد هذا النفي تأكيدا مطلقا قويا بتكرار « لا شريك لك » وبالاعتراف به حين يخاطبه « لبيك لبيك » يكررها في ايمان .

ويجتمع في هذه التلبية المعدودة كلماتها أعظم صفات التوحيد ، وبسببه اتجه الحمد اليه وحده ، لأنه هو وحده صاحب النعمة والملك ، فهو يلبيه بالنهار والليل ، اذا صحا كان أول ما يقول ويعمل التلبية ، وهكذا حتى ينام ، ويرددها بغير انقطاع فتتجاوب بصداه السماوات والأرض .

يقول سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم يلبي إلا لبى من عن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر حتى تنقطع الارض من ها هنا و ها هنا » ٠

فالارض كلها تهتف مع الملبي بهتافه ، وتتصعد الى السماوات العلا من الأرض لتلتقي السماوات والأرضون ، وقد أخبرنا الله في كتابه العزيز قائلا : (اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه)والتلبية كلم طيب ، وعمل الملبي عمل صالح ٠

ويشارك الملبي ما في الأرض من نبات وجماد يردد معه التلبية ، وكل ما خلق الله يسبح بحمده (وان من شيء الا يسبح بحمده) ٠

وشأن التلبية عند الله عظيم ، ومنها تسري العظمة الى الملبي حتى تلبي معه الأرض : حجرها وشجرها ومدرها ، وتشترك مع هذه العظمة مغفرة ذنب الملبي مهما بلغ هذا الذنب ، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من محرم يُضْحي يومه يلبي حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه فعاد كما ولدته أمه » ٠

ومن يغفر ذنبه حتى يكون كيوم ولدته أمه فقد نال رضا الله ورحمته ، ومن نالهما فقد كتبت له الجنة وعدا من رب العالمين ، وقد بشر الله الملبين على لسان نبيه الذي قال : « ما أهلّ مُهِل قط إلا بُشّر وما كبّر مكبّر قط الا بشّر » قيل : يانبي الله ، بالجنة ، قال : « نعم »٠

فأي نعمة أعظم من هذه النعمة يكرم الله بها من يلبي مخلصا له سبحانه ؟!٠

ورفع الصوت بالتلبية من ضرروراتها ، فالنشيد يجب أن يعلن فتدوي به الارض وتردد صداه السماء،ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « جاءني جبريل عليه السلام فقال : مُر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية ، فانها من شعائر الحج » ٠

والتلبية للحج مثل تكبيرة الاحرام للصلاة ، فالتلبية ايذان بالدخول في الحج وقبول المحرم طائعا مختارا ما حرمه الله من أطايب الدنيا ملبسا وعطرا ونساء،وبعداً عن الشهوات وما يوحي بالعظمة المادية،وعما يميز الناس بعضهم عن بعض ، فعندما يلبسون ملابس الاحرام قطعتين من

نسيج أبيض :احداهما غطاء نصف الجسد الاعلى الى الرقبة ، والأخرى غطاء نصفه الاسفل يتساوى الجميـع : الملوك والسوقـة ، والاغنيـاء والفقراء ـ ، ويظهرون بمظهر الوحدة ، فلا أزياء بعضها يختلف عـن بعض، ويعودون مع وحدة المظهر الى وحدة النسب ، ويتماطفون تعاطف الأبناء من أب واحد ، وتختفي فوارق الأزياء والاجناس والأوطـان والعادات واللغات ، لأنهم جميعاً يقولون بلسان واحد : لبيك، ويظهرون بمظهر واحد ، وينطلقون الى غاية واحدة متخذين لها أسلوبا واحدا ، ويقفون جميعا موقفا واحدا ، ويصبحون وكأنهم انسان واحد ٠

كل الرجال والنساء والاطفال على اختلاف اسنانهم وكل مـا في حياتهم يصبحون واحدا ، لأن الدافع واحد ، والمظهر واحد ، والقول والفعل واحد ، والقصد واحد ، وربهم واحد ، ونبيهم واحد ٠

هم جميعا واحد يقودهم نبيهم الواحد الى ربهم الواحد ٠

فيا ليت المسلمين يدركون هذا المعنى فيكونون جسدا واحدا ـ كما مثلهم به رسولهم ـ يصدرون من مبدأ واحد لينتهوا الى غاية واحدة ٠

* * *

هذه هي تلبية الاسلام ، وهي شعار الحج الاول الذي تُفْتَتَح به أعماله وأقواله ، ولا تعسر على أحد ، وكل الناس يستطيعها ، سـواء كانوا عربا أم غير عرب ، فكلمة « لبيك » سهلة ، وترددها وتكرارها قوة للملبي تساعده على كل أعمال الحج ، وتيسرها له

ولهذا اجمع العلماء على أن التلبية مشروعة ، فعن أم المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها قالت : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « **يا آل محمد ، من حج منكم فليُهِلّ في حجه » والاهلال : رفـع الصوت بالتلبية ثم اطلق عليها توسعا ٠**

وهذا أمر عام وليس خاصا بآله صلى الله عليه وسلم ، فكل مسلم مأمور أن يلبي بصوت مرتفع تنفيذاً لأمره الكريم ، لأن فيه الطاعـة الخالصة لله ولرسوله ٠

وذهب الأئمة في حكم التلبية مذاهب مختلفة ، فالشافعي وأحمد ذهبا الى أن التلبية سنة ، وأن اتصالها بالاحرام مستحب ، وترك السنة

لا دم فيه ، وانما اتيانها هنا كمال ، وما أحد يرغب عن الكمال الا من لا يطيقه ، وما أحد تثقل عليه التلبية الا من لا يعرفها من أبناء الاقطار الاسلامية ، وتعلمها وحفظها سهل ، ويكفي منها كلمة لبيك مع معناها ، حتى يهتف بها وهو عالم به ، وما أكثر الحجاج من غير العرب لقناهم كلمة لبيك وحفظوها وأنشدوها وهم سعداء مسرورون .

وعلى أهل العلم وطلبته في تلك الاقطار ان يلقنوا حجاج ديارهم التلبية ومكان البدء بها .

وعند الشافعي وأحمد صحة نسك من أحرم ولم يُلَبّ ، لأن الاحرام ينعقد بالنية ، فتارك التلبية ليس عليه اثم ما دام قد نوى الاحرام وانعقد بمجرد النية .

اما الاحناف فالتلبية عندهم شرط من شروط الاحرام ، فاذا احرم ولم يلب أو يأت بما يقوم مقامها من الذكر كالتكبير والتهليل والتسبيح أو من العمل مثل سوق الهدي فلا احرام له ، لأن الاحرام عندهم مبني على النية وأحد أعمال الحج ، فاذا أحرم وهو ينوي الاحرام وترك التلبية ، ولكنه أتى بما يقوم مقامها من الذكر فقد انعقد احرامه ، ولكن عليه دما لتركه التلبية ، والمشهور من مذهب مالك أن من ترك التلبية أو فصل بين الاحرام والتلبية بفاصل زمني كبير فعليه دم ، لأن التلبية عنده واجبة .

وفي الزرقاني : « قال مالك والشافعي سنة ، ثم اختلفا ، فأوجب مالك في تركها الدم ، ولم يوجبه الشافعي ، وقال بوجوبها ابن حبيب والباجي ، وقال : قول أصحابنا سنة معناه عندي أنها ليست شرطا في صحة الحج ، والا فهي واجبة بدليل أن في تركها الدم ، فهي واجبة غير شرط ، فهو فرق ما بيننا وبين أبي حنيفة ، فانها عنده واجبة شرطا ، ومع ذلك لا يتعين عنده لفظها ، بل يكفي ما في معناه من ذكر » .

وهناك من ذهبوا الى أن التلبية ركن في الاحرام لا ينعقد بدونها ، وقد حكي هذا القول ابن عبد البر عن أبي حنيفة والثوري ، وابن حبيب من المالكية والزبير من الشافعية ، واهل الظاهر .

وعلى أي حال ، هذه مذاهب الفقهاء في حكم التلبية ، وما ذكروه

انما هو اجتهاد منهم يثابون عليه ، وان لم يكن فيما ذكروا من الاحكام بالنسبة للتلبية أهي سنة أم ركن أم واجبة أم مستحبة دليل خاص من كتاب أو سنة ، ولم أره في فقه الصحابة أو لم يصل الى علمي من فقههم ٠

والذي أعتمده قول النبي وفعله ، فهو صلى الله عليه وسلم قد لبى التلبية التي ذكرناها ، وعلى أمتــه التأسي به فيها ، وما أظــن مسلما يحرم ويتركها اذا كان عالما بها ، فاذا تركها غير عالم بها فلا تثريب عليه ، لأن احرامه يكفي ، والاحرام فعل ، وانما الكمال ما صنع رسول الله وهو صحبة القول لفعله حتى تشترك الجوارح والحواس كلها من الانسان في العبادة ٠

وأما بـدايتها والاماكن التي يستحب فيهــا وخاتمتها فالمسنون والمستحب أن تكون فاتحة الاحرام من الميقات ، لتصحب التلبية نية عقدة الأحرام ، ثم يكررها دائما وبخاصة اذا رأى ما يستجد عليه من المناظر وهو في طريقه الى بلد الله الحرام ٠

فالرسول صلى الله عليه وسلم كان يلبي كلما صعد مرتفعا أو هبط واديا ، وليس الآن في طريق السيارات مرتفعات ، ولكن به « منلفتات » وفي الطائرة « مطبات » فعليه في هذه المواضع رفع الصوت بالتلبية ، فاذا أقبل على مكة حرسها الله رفع صوته بالتلبية اعــلانا لسعادته بــأن الله أكرمه ونعمه وأنعم عليه بدخول بلده الامين الذي أقام فيه بيته الحرام ٠

فاذا كان متمتعا ــ أي معتمرا في أيام الحج ــ وأحل فعليه أن يقطع التلبية ، لأنه ليس محرما ، وبنهاية الأحرام تنتهي التلبية التي هي فاتحته ، وهي ــ كما ذكروا ــ مثل تكبيرة الاحرام التي تمنع المصلي من كل قول أو فعل غير وارد في الصلاة ، والفرق أن التلبية تتكرر وتكبيرة الاحرام لا تتكرر ، وسبب تكرار التلبية دون تكرار تكبيرة الاحرام أن التكبيرة ايذان بدخوله في الصلاة المحدودة بوقت قصير ، ومع هذا يعيد التكبير تكرارا لتكبيرة الاحرام اشعارا ببدء عمل جديد من أعمال الصلاة حتى يسلم ٠

أما تكرار التلبية دون عــدد فاشعار بأنه ما يزال محرما ، فكمــا

أن التلبية الأولى اشعارا بدخوله في الاحرام فان ما يأتي بعد من تكرارها الكثير اشعار بانه محرم، وتأكيد لهذا الاحرام حتى اذا أحله انتهى ما يدل عليه من القول وهو التلبيــة التي انتهت مهمتهـا بانتهاء ما كانت بسببه وهو الاحرام .

أما المفرد الذي أحرم بالحج وحده والقارن الـذي أحـرم بالحج والعمرة فعليهما أن يلبيا أنى كانا ما داما محرمين ، ولا تعيين للمكان الذي يلبيان فيه الا حين يكونان في الطواف أو السعي ، لأن لهما أذكارا وأعمالا خاصة بهما ، وهما أحق بها من غيرها ، فاذا انتهيا منهما لبيا .

وتستحسن التلبية في المســجد الحــرام وفي مســجد الخيف بمنى وبمسجد نمرة بغرب عرفة ، لأنها مواضع نسك ، ويحسن الا يكون الصوت بالتلبية جهيرا حتى لا يشغل المصلين الركع السجود .

وهناك خلاف بين الفقهاء في التلبية في غير هذه المساجد ، والظاهر الراجح أن يلبي في أي مسجد ، لأن المساجد كلها لله ، ومخصصة له وحده بالدعاء ، والتلبية دعاء ومن خير الدعاء .

ومن السنة تكرارها وتردادها والاكثار منها كلما رأى المحرم أخا أو جماعة أو ركبا يحيي بعضهم بعضا بها ، ويلبون كلما راوا جديدا من المناظر والمشاهد وفي أعقاب الصلوات المكتوبــة سواء صلوا فرادي أو جماعة ، وفي آخر الليل ، وفي كل وقت حتى وهو مضطجع ، فالصحابي الأجل عبد الله بن عمر كان يلبي وهو مضطجع .

ونهاية التلبية عندما يبدأ في رمي جمرة العقبة يوم النحر ، ومعنى هذا انه يلبي المحرم ما دام محرما في حله وترحاله ، في مكة وفي منى وفي عرفات وفي المزدلفة ، وفي دخوله منى ، فحديث سيدنا الفضل بن العباس رضي الله عنهما صريح في ذلــك اذ قال : « أفضت مــع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يكبر مع كل حصاة ثم قطع التلبية مع آخر حصاة.» .

ومفهوم حديث الفضل أن التلبية كانت مستمرة من قبل رسول الله حتى رمى جمرة العقبة ، وأما قوله : « ثم قطع التلبية مع آخر حصاة » يفهم منها أنه صلى الله عليه وسلم كــان يلبي كلما رمى حصــاة ، لأن

الرسول صلى الله عليه وسلم كان يكبر وهو يلقي حصاه ، كل تكبيرة مع كل حصاة ، وكان رسول الله يصحب كل رمية بحصاة بكلمة « الله أكبر ، الله أكبر » فاذا فسر حديث الفضل بأن الرسول كان يلبي مع كل حصاة حتى « قطع التلبية مع آخر حصاة » فان معناه اطالة الفترة بين حصاة وأخرى ، ودخول التلبية مع ما هو خاص بالرمي من الذكر ، ولكل مقام مقال •

ومفهوم « قطع التلبية مع آخر حصاة » أن التلبية قطعت بعدها ، وقد ذهب الحنفية والشافعية وسفيان الثوري الى قطع التلبية مع أول حصاة لما ورد في الصحيحين عن الفضل نفسه « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة » •

وفي حديث علي كرم الله وجهه أنه كان يقطع التلبية اذا زاغت الشمس من يوم عرفة ، ومعنى هذا أنه يقطعها اذا كان بالموقف ، لأن له ذكره الخاص ، وفي حديث عائشة رضي الله عنها أنها كانت تترك التلبية اذا رجعت الى الموقف •

وهما لم يفعلا ذلك الا ولهما أسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم •

وفي الزرقاني الذي علق على حديثيهما وفعليهما بقوله : « ففي فعلها (الضمير الى عائشة) وفعل علي ذلك وهما بالمكانة من النبي صلى الله عليه وسلم أقوى دليل على ترك العمل بحديث الفضل وان كان صحيحا •

وفي حكم التلبية أقوال كثيرة ذكرنا أرجحها ، كما أن في وقت قطعها أقوالا نجملها فيما يلي :

أولا ـ تقطع التلبية عند بلوغ جمرة العقبة ، وهذا مذهب الثوري والحنفية والشافعي وجمهور العلماء •

وعند أحمد يلبي حتى ينتهي من الجمرات جميعها •

وعند مالك يلبي حتى تزول الشمس يوم عرفة •

هذا بالنسبة للحج ، أما المعتمر فيقطع التلبية اذا استلم الحجر الأسود ، فعن ابن عباس: « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسك

عن التلبية في العمرة اذا استلم الحجر الاسود » رواه الترمزي وقال : حديث حسن صحيح ، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم •

وقال : اذا أحرم المعتمر من الميقات قطع التلبية بدخول الحرم ، وان أحرم من الجعرانة أو التنعيم قطعها اذا دخل بيوت مكة •

فقد روى عطاء بن أبي رباح قال : حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل وأصحابه بالحج ــ الى أن قال : ــ وأن سُراقة بن مالك بن جُعشُم لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالعقبة وهو يرميها فقال : الكم هذه خاصة يا رسول الله ؟ قال : « لا ، بل للأبد » وفي راوية : « النا هذه خاصـــة ؟ » وفي راوية مسلم : « فقام سراقة فقال : يا رسول الله ، العامنا هذه أم للأبد ؟ فشبك أصابعه واحدة في الأخرى وقال : « دخلت العمرة في الحج مرتـــين ، لا ، بـــل للأبد أبدا » •

قال النووي : « معناه عند الجمهور أن العمرة يجوز فعلها في اشهر الحج ابطالا لما كان عليه الجاهلية ، وقيل : معناه جواز القران ، أي دخلت أفعال العمرة في أفعال الحج » •

وهذا السؤال قد سبق لسراقة أن سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم وسراقة باسفل المروة مقدمهم الى مكة في هذه الحجة فقال : يا رسول الله ، ارايت عمرتنا (وفي لفظ : متعتنا) لعامنا هذا أم لأبد الأبد ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه واحدة في أخرى وقال : « دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة ، لا ، بل لأبد أبدا ، بل لأبد أبدا » •

والمتعة او التمتع هو أن يعتمر الانســـان في أشهر الحج ويؤدي مناسك العمرة ، ثم يحل ، فاذا جاء وقت الحج أحرم به وأدى نسكه ، وأن يكون النسكان (العمرة والحج) في عام واحد ، وللانتفاع بهما سمي متعة أو تمتعا ، لأنه تمتع بفضيلة نسكين ، ولأنه يتمتع بفك قيود والاحرام فيتمتع بكل ما هو مُحَرَّم على المُحرِم ، فيلبس ملابسه ويتطيب ويأتي النساء •

أما اهلال المرأة بمعنى رفع صوتها بالتلبية فلا يجوز لها ذلك خشية

الفتنة ، لأن في اهلالها تطريبا يشغل السامعين عما هم فيه من العبادة ، وينقلهم الى الطرب والاستماع والتلذذ بصوتها الجميل اذا كانت ممن وهب الله لهن اياه ·

وقد ذهب بعض العلماء الى أن لها أن ترفع صوتها ، وكرهه آخرون ، ومن أباحه ذهب الى أن الصوت ليس بعورة ·

ونحن نقول : ان رفع صوت المرأة وبخاصة الشابة الحسناء غير مستحب على العموم ، وفي مثل هذه المشاعر على الخصوص ، لأن صاحبة الصوت الجميل اذ ألقت التلبية غناء وتطريبا يفتن السامعين ·

واذا كان الله تبارك وتعالى خاطب نساء النبي وهن أمهات المؤمنين وخير أسوة لنساء المسلمين ونهاهن قائلا : (ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا) فان غيرهن من النساء أولى بالانتهاء مما نهى عنه نساء النبي ·

فرفع الصوت بالتلبية غير مستحب ، بل يكره من المرأة الجميلة صاحبة الصوت الجميل ، وما دامت المرأة لا تجهر مثل الرجل في صلوات الجهر فليس عليها الجهر بالتلبية ، بل تلبي بصوت خفيض ، لأن صوت المرأة الجميل من أعظم مفاتنها ومحاسنها وزينتها ، وهي مأمورة بعدم أبدائها للرجال صونا لنفسها من التبذل واطماع الذين في قلوبهم مرض ·

بعد أن نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه دعا بحالقه معمر ابن عبد الله العدوي وحلق كل شعر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، وقد بدأ بالشق الايمن ثم الأيسر ، حتى تم حلق كل رأسه ·

ومعروف عن رسول الله الكرم والسخاء والاريحية واللطف مع أصحابه ومحبيه فقد دعا سيدنا أبا طلحة الانصاري وأعطاه شعر شق رأسه الأيسر وقال له : « اقسمه بين الناس » وفي بعض الرويات أعطاه أم سليم زوج أبي طلحة وأم أنس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم جميعا ·

وجامع الأقوال أن كل الشعر وصل اليه ، فقسم شعر الشق الايمن بين الناس ، وزع عليهم الشعرة والشعرتين للذكرى والبركة ، حتى أن احدى شعراته كانت عند الامام أحمد بن حنبل ، وكانت لديه وقت أن

عذب في مسألة خلق القرآن ، كما كانت شعراته عنـد بعض الصحابـة احتفظوا بها ، ومنهم : معاوية بن سفيان ·

أما شعر الشق الأيسر فقد اعطاه أبو طلحة زوجه أم سليم ، وبقي عند هذه الأسرة الكريمة التي كانت محبوبة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ·

وكان رسول الله قد حلق كل شعره ، ودعا للمحلقين ثلاث مرات ، وللمقصرين مرة ·

وقد سبق القول في حلق رسول الله ، وفي حكم الحلق والتقصير وفي تقصير المرأة وفي غير ذلك مما يتصل بهما في فصل سابق من هذا الكتاب ، فنرجو الرجوع اليه ، ولم نعد ذكره لئلا يتكرر ·

الرسول يخطب بمنى

وردت أحاديث تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب بمنى خطباً معدودات ، وها هي ذي بعضها :

عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر ، فقال : « يا أيها الناس ، أي يوم هذا ؟ » قالوا : يوم حرام ، قال : « فأي بلد هذا ؟ » قالوا بلد حرام ، قال : « فأي شهر هذا ؟ » قالوا : شهر حرام ، قال : « فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا » فأعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال : « اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت ؟ لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » .

وعن أبي بكر رضي الله عنه قال : « خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ، قال : « اتدرون أي يوم هذا ؟ » قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : « أليست بالبلدة الحرام ؟ » قلنا : بلى ، قال : « فان دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هـذا الى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت ؟ » قالوا : نعم ، قال: « اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مُبلَّغ اوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » .

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى : « أتدرون أي يوم هذا ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، فقال : « فان هذا يوم حرام ، أفتدرون أي بلد هذا ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « بلـد حرام ، أفتـدرون أي شهر هـذا ؟ » قالـوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « شهر حرام » قال : « فان الله حرم عليكم دماءكـم

واموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » ٥

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بهذا وقال : « هذا يوم الحج الأكبر » فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم اشهد » وودع الناس فقالوا : هذه حجة الوداع ٠

وعن عمر بن الأحوص رضي الله عنه قال : « شهدت حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال : « أي يوم أحرم ؟ أي يوم أحرم ؟ أي يوم أحرم ؟ » فقال الناس : يوم الحج الاكبر يا رسول الله ، قال : «فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، ألا لا يجني جان الا على نفسه ، ولا يجني والد على ولده ، ولا ولد على والده ، ألا أن المسلم أخو المسلم ، فليس يحل لمسلم من أخيه شيء الا ما أحل من نفسه ، ألا وان كل ربا في الجاهلية موضوع ، لكم رؤوس أموالكم لاتَظلمون ولا تُظلمَون غير ربا العباس فانه موضوع كله ، ألا وان كل دم كان في الجاهلية موضوع ، وأول دم أضع من دم الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب ، وكان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل ، ألا واستوصوا بالنساء خيرا فانهن عوان عندكم ، ليس تملكون شيئا غير ذلك الا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فان فعلن ذلك فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضربا غير مبرّح ، فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ألا وان لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقا ، فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذنّ في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وان حقهن عليكم أن تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن » ٠

وفي رواية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع للناس : « أي يوم هذا ؟ » قالوا : يوم الحج الأكبر ، قال : « فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا ، ألا يجني جان على ولده ، ولا مولود على والده ، الا وان الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبدا ، ولكن سيكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسيرضى به » ٠

وعن ابن عمر رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في

حجة الوداع : « الا أي شهر تعلمونه أعظم حرمة ؟ » قالوا : الا شهرنا هذا ، قال : « ألا أي بلد تعلمونه أعظم حرمة ؟ » قالوا : الا بلدنا هذا ، قال : « الا أي يوم تعلمونه أعظم حرمة ؟ » قالوا : آلا يومنا هذا ، قال : « فان الله تبارك وتعالى قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هـذا ، آلا هل بلغت ، ألا هل بلغت ؟ » كل ذلك يجيبونه : آلا نعم ، قال: « ويحكم ــ آو ويلكم ــ لا تَرجِعُنَّ بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » .

وعن أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض ، السنة اثنتا عشر شهرا منها أربعة حرم ، ثلاثة متواليات : ذو العقدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ، آي شهر هذا ؟ » قلنا : الله ورسوله أعلم ، الى آخر الحديث الذي ذكرناه في هذا البحث ، وجاء : « وستلقون ربكم فيسألكم عن آعمالكم » الخ .

وفي رواية : أن النبي صلى الله عليه وسلم قعد على بعيره ، وآمسك انسان بخطامه او بزمامه فقال : « أي شهر هذا ؟ » .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه(١) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : «نضرَّ الله أمرأ سمــع مقالتي فوعاها ، فرب حامل فقه ليس بفقيه ، ثلاث لا يَغِلُّ عليهن قلب مؤمن : اخلاص العمل لله ، ومناصحته ولاة الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين ، فان دعوتهم تحيط مِن ورائهم » .

وعن أبي حُرَّة (واسمه حنيفة أو حكيم) الرَّقاشي عن عمه يرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم آنه قال : « آلا لا تظلموا ، آلا لا تظلموا ، ألا لا تظلموا ، انه لا يحل مال امرىء مسلم الا بطيب نفس منه ، الا وان كل دم ومأثرة ومال كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه الى يوم القيامة » الى أن قال صلى الله عليه وسلم : « آلا ومن كانت عنده أمانة فليؤدها الى من ائتمنه عليها » .

ولابن عمر رضي الله عنهما يرفعه في حديث مر ذكره زاد فيه : « أيها الناس ، ان الشيطان قد يئس أن يعبــد ، وقــد رضي عنكم

بمحقرات الأعمال فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال ، فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال » ٠

وروى الطبراني في الكبير عن كلثوم بن جبير ان الرجل الذي قتل سيدنا عمار بن ياسر يوم صفين يحارب مع الامام علي كرم الله وجههما أخبر هذا القاتل الكفور أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم العقبة ـ أي يوم رمي جمرة العقبة وهو يوم النحر ـ فقال : « ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، الا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » ٠

فيا ويل هذا القاتل العُتُلّ اللئيم الكفور، يسمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهيه الشديد من فمه الطاهر ثم يعصيه ويقتل عماراً الذي عذب في دين الله عز وجل عذابا لم يقع الا على بضعة نفر من أصحاب رسول الله في طليعتهم آمه سمية رضي الله عنها وآبوه ياسر رضي الله عنه ، وقد استشهدا وشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لآل ياسر بالجنة فقال : « صبراً آل ياسر ، فان موعدكم الجنة » ٠

فيا ويل قاتل عمار من ربه ، يا ويله ! ٠

وعن عبد الرحمن بن معاذ عن رجل من آصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى ، ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا ، وطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار فوضع اصبعيه السبابتين ثم قال بحصى الحذف ، ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد ، وأمر الانصار أن ينزلوا من وراء المسجد ، ثم الناس بعدهم ٠

ولأبي داود ابن معاذ ـ المار ذكره ـ عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ونزلهم منازلهم فقال : « لينزل المهاجرون ها هنا » واشار الى ميمنة القبلة « والانصار ها هنا » وآشار الى ميسرة القبلة « ثم لينزل الناس حولهم » ٠

وعن الهرماس بن زياد الباهلي رضي الله عنه قال : رآيت النبي

صلى الله عليـه وسلم يخطب الناس على ناقته العضباء يوم الأضحى بمنـى ٠

وعن رافع بن عمر المزني قـال : رأيت رسول الله صلى الله عليـه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلـي رضي الله عنه يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد ٠

وعن رافع بن عمرو المزني قال : « أقبلت مـع أبي وأنـا غلام وصيف أو فوق ذلك في حجة الوداع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على بغلة شهباء وعلي بن ابي طالب يعبر عنه والناس من بين جالس وقائم ، فجلس أبي ، وتخللت الركاب حتى اتيت البغلة فأخذت بركابه فوضعت يدي على ركبته فمسحت حتى الساق حتى بلغت بها القدم ، ثم ادخلت كفي بين النعل والقدم فيخيل اليّ الساعة أني أجد برد قدمه على كفي » ٠

وعن أبي نجيح عن رجلين من بني بكر قالا : رأينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب بين اوسط أيام التشريق ونحن عند راحلته، وهي خطبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي خطب بمنى ٠

وعن سراء بنت نبهان الغنوية رضي الله عنها ــ وكانت ربة بيت في الجاهلية وهو بيت للأصنام ــ قالت : خطبنا النبي صلى الله عليـه وسلم يوم الرؤوس فقال : « أي يوم هذا ؟ » قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : « أليس أوسط أيام التشريق ؟ » ٠

وفي صحيح مسلم عن أبي الزبير انـه سمع جابراً يقـول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يـوم النحر ويقـول : « لتأخذوا عني مناسككم واني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه » ٠

وفي مسلم أن أم الحصين الأحمسية قـالت : حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة ، أحدهما يقود به راحلته ، والآخر رافع ثوبـه على رأس رسول الله صلى الله عليـه وسلم من الشمس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا كثيرا ثم سمعته يقول : « ان

أُمِّر عليكم عبد مجدع اسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له وأطيعوا » .

وفي رواية لأم الحصين رضي الله عنها قالت : حججت في حجة النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت بلالا آخذاً بقود راحلته وأسامة بن زيد رافع عليه ثوبه يظلله من الحر وهو محرم حتى رمى جمرة العقبة ، ثم خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر قولا كثيرا » .

وعن سلمة بن قيس الأشجعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : هن أربع : لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ، ولا تزنوا ولا تسرقوا » .

وعن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يخطب وهو يقول : « أمّك واباك واختك واخاك ، ثم ادناك أدناك » قال : فجاء قوم فقالوا يا رسول : قتلتنا بنو يربوع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجني نفس على أخرى » ثم سأله رجل نسي أن يرمي الجمار ، فقال : « ارم ولا حرج » ثم اتاه آخر فقال : يا رسول الله ، نسيت الطواف ، فقال : « طف ولا حرج » ثم أتاه آخر حلق قبل أن يذبح ، قال : « اذبح ولا حرج » ثم قال : قد اذهب الله الحرج الا رجلا اقترض امرأ مسلما فذلك الذي حرج وهلك » وقال : « ما انزل الله داء الا انزل له دواء الا الهرم » .

ويقول أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه : « سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يوم النحر » .

وعن سليم بن عامر الكلاعي قال : سمعت أبو أمامة : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ على الجدعاء (١) واضع رجليه في الغرز يتطاول ليسمع الناس، فقال بأعلى صوته : «آلا تسمعون؟» فقال رجل من طوائف الناس : يا رسول الله ، ماذا تعهد الينا ؟ فقال :

---

(١) ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

« اعبدوا ربكم ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأطيعوا اذا أمرتم تدخلوا جنة ربكم » فقلت ـ أي قال سمير ـ : يا أبا أمامة ، مثل من أنت يومئذ ؟ قال : أنا يومئذ ابن ثلاثين سنة ، أزاحم البعير أزحزحه قُدُماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعن أبي أمامة الباهلي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع : « ان الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث ، والولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، وحسابهم على الله ، ومن ادعى الى غير ابيه أو انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله الى يوم القيامة ، لا تنفق امرأة من بيتها الا بأذن زوجها » فقيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : « ذلك أفضل أموالنا » ثم قال رسول الله : العارية مؤداة ، والمنحة مردودة ، والدين مقضي والزعيم[1] عازم » .

وعن عامر المزني قال : « رأيت رسول الله يخطب بمنى على بغلة وعليه برد أحمر ، ورجل من أهل بدر بين يديه يعبر عنه ، فجئت حتى أدخلت يدي بين قدمه وشراكه ، فجعلت أعجب من بردها » .

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : قيل : يا رسول الله ، ألا نبني لك بمنى بناء يظلك ؟ قال : « لا ، منى مناخ من سبق » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : نزلت هذه السورة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى وهو في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع : (اذا جاء نصر الله والفتح) فعرف أنه الوداع ، فأمر براحلته القصواء فرحلت له ثم ركب فوقف للناس بالعقبة فاجتمع اليه ما شاء الله من المسلمين فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : « أما بعد » وذكر الخطبة الطويلة .

وفي كتاب « حجة الوداع » لابن حزم رحمه الله : عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام ، أيام أكل وشرب » .

---

(١) الزعيم : الكفيل الضامن .

احكام ووصايا في خطب الرسول بمنى

خطب الرسول صلى الله عليه وسلم بمنى التي ذكرناها في الفصل الذي سبق هذا البحث تحوي أحكام الاسلام كله ، فما من أمر فيه صلاح الانسان في حياته الا وقد ذكره رسول الله وأمر أن يعتصم به ، ونهى عما يضره ، ووضع بين أيدي المسلمين نظام الحكم الصالح الرشيد ، وابان حقوق المرأة وحقوق الرجل الى غير ذلك مما يستقيم به الفرد والاسرة والجماعة والمجتمع والحكومة وكل أمور الحياة .

وأول ما نذكره هو « مشروعية » الخطبة في يوم النحر ، خلافا لمن ذهب الى انها غير مشروعة ، والاحاديث التي ذكرناها تثبت هذه المشروعة ، ما ثم دليل عليها أعظم من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهي لازمة من الامام أو الملك ، والحاكم يقود الحجاج ، لأن في هذه الخطبة جمعا للمسلمين حول راية التوحيد ، وتوثيقا للروابط التي وثقتهم بها شريعة الله ليكونوا يداً واحدة وعقلا واحداً وقلباً واحداً يجمع كل هؤلاء جسد واحد كما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض أحاديثه أن المؤمنين في توادهم كالجسد الواحد .

فخطبة منى يوم النحر مشروعة ، وكذلك خطبة اوسط أيام التشريق ، ويوم النحر هو يوم العاشر من ذي الحجة ، وأيام التشريق هن ثلاثة الايام التي تأتي بعد يوم النحر ، وهن يوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر ، وهذه الايام الاربعة هي أيام منى ، وهن الايام المعلومات التي ورد ذكرها في القرآن الكريم : (وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق • ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمه الانعام فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وهذه الايام المعلومات ايام منى ، ولكن أيام التشريق ثلاثة هي التي بعد يوم النحر .

وهناك فارق بين الايام المعلومات التي مر ذكرها والايام المعدودات التي ورد ذكرها في كتاب الله : (واذكروا الله في أيـام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ، ومن تأخر فلا اثم عليه) .

فالايام المعدودات ايـام التشريق الثلاثة هن اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر .

والايام المعلومات ايـام النحر وهن يوم النحر اليوم العـاشر من ذي الحجة ، والاثنان اللذان بعده من ثلاثة أيام التشريق .

وحجتنا في كل ذلك ان الاشــارة الى الايام المعلومات جاءت في معرض النحر الدال عليه (بهيمة الانعام) وهذه الدلالة تجعلها خاصة به ، فالايام المعلومات أيام النحر .

اما الايام المعدودات فهن أيام التشريق بدليل ذكر التعجل في يومين من أيامها الثلاثة أو التأخر فيهن ، فهـن خاصـة بايام التشريق في رأي من جعلوا أيام النحر ثلاثة ، وتدخل في الايام المعلومات أيام التشريق الثلاثة في رأي من اجاز النحر فيهن .

والحديث الذي ورد فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب أوسط أيام التشريق قد تحدد باليوم الثاني عشر ، وهذا لا خلاف فيه ، بل هو امر مجمع عليه .

وما دام الرسول الكريم قد خطب حقاً فخطبته أوسط أيام التشريق سنة ، يثاب الامام الذي يأخذ نفسه بها ، ولا اثم عليه في تركها ، ولكن الأفضل الاتيان بالسنة .

وخطبة يوم النحر ــ بخاصة ــ قد جاء التصريح بها في أحاديـث معدودات ، وقد تحدد زمانها ومكانها .

فالزمان قد حدده رافع بن عمرو المزني الـذي قـال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى » .

ويؤكد هذا الوقت حديث سراء بنت نبهان الذي ذكرت أنه قال كذا بعد انصرافه من رمي جمرة العقبة ، وقد ثبت أنه وقف بعد الرمي يفتي من استفتاه . واجاب على سؤال سراقة بن مالك ، والرسول قد

بـدأ الرمي في الضحى ، ولبث بعـد الرمي وقتـا ثم انصرف ، وحينئذ رآه رافع بن عمرو يخطب حين ارتفع الضحى .

وتعيين اليوم قد صرحت به احاديث وهو يـوم النحر ، وحديث سرّاء يؤكد مع تلك الاحاديث يوم النحر ، لأن جمرة العقبة لا ترمى الا يوم النحر ، بدليل افراد ذكرها .

وسواء استدللنا بحديث سراء بنت نبهان أم لم نستدل بـه ففي غيره من الاحاديث غنـاء في الاستدلال ، فقد حددت اليوم بذكر يوم النحر .

واما تحديد المكان أو البقعة فهو بين الجمرات .

وخطبة يوم النحر تكرار لأكثر ما ورد في خطبـة يـوم عرفـة ، فكلتاهما تجمع جوهر الاسلام ونظامه ، وقد جاءت في خطبة يوم النحر زيادة يقتضيها ما فيه من اعمال ليست موجودة في أعمال يوم عرفة .

ومن المستنبطات مـن الاحاديث جـواز أن ينقـل الخطيب وهـو يخطب خطيب آخر يردد ما قال الأول ليسمع أكبر عدد من السامعين ، وعندما كان الامام علي ينقل للناس ما يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن بجانبه ، وصوت رسول الله مسموع ، فعلي وقف حيث ينتهي اليه صوت النبي ، وهو يبلغه .

واستخدام مكبرات الصوت وناقلاته في هذا العصر اغنى عن نقله بوساطة الافراد ، لأن تلك الآلات تنقل الى مسافات أبعـد ، بل تنقل الى العالم كله بأجهزة الارسال في اللحظة التي يتكلم فيها الخطيب .

وأما اختلاف الرواة في نقل ما سمع كل منهم بعبارات أو كلمات لم يتفقوا عليها فسببه أن بعضهم روى المعنى ، أو أن الخطب تعددت ، وطبيعي أن تتعدد ، فالذين حجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلـم كانوا عشرات الألوف اذ بلغ عددهم في بعض الروايات ثلاثين ومئـة ألف ، وفي بعضها أكثر ، فكانوا يفدون الى الرسول جماعات ويردد عليهم ما ألقاه فتختلف بعض عبارارته،وتجيء عبارات جديدة ، فيروي كل راو ما سمع .

وهذه الخطب أو خطبة يوم عرفة وخطبة يوم النحر وما صدر فيه من رسول الله من فتاوى تتناول حياة الانسان وقوله وفعلـه بعـد اقرار الوحدانية •

فالله تبارك وتعالى في الاسلام واحد أحد ، لا شبيه له ولا شريك، فالايمان بوجوده ووحدانيتـه في الذات والصفات والأسمـاء يقتضيها وجود الحياة والانسان والكون ، لأن الوجود برهان وجود من أوجده ، والخلق آية على وجود خالقه ، فالايمان بالله ضرورة اقتضاها الوجود•

والمخلوق غير مكلف بالتماس البراهين على وجود الله ، لأن اثبات ما هو ثابت اجهاد للفكر في غير موجب ، وانما المخلوق مكلف بعبادة الخالق وحده ، لا يدين الا لله وحـده ، فكلمـة التوحيـد في الاسلام لا اله الا الله وحده لا شريك له ، فهي تثبت الوحدانية لله جل جلاله ، وتنفي عنه كل شريك اخترعه المشركون والوثنيون ، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع » •

وابرز ما في الجاهلية الشرك بالله وعبادة الاصنام والأوثان ، فالاسلام دين الله الحق قد قضى على الجاهلية وكل ما فيها من معتقـد باطل وعبادة فاسدة واعمال مقيتـة وأقوال كريهـة ، واعلن رسول الاسلام في عرفة وهو يودع أمته لينتقل الى الرفيـق الأعلى أن أمـر الجاهلية قد دفنه ، والاشارة الى أن أمر الجاهلية موضوع تحت قدميه اشارة الى دفنها المقرون بأن ما دفنه غير جدير بالحيـاة ولا البعث ، وايذان للناس بأن من يفكر في بعثها فقد تعلق بالجاهلية •

ولا يمكن ان يتفق الاسلام والجاهلية في قلب مؤمن وعمل مسلم ، ولهذا أنذر رسول الاسلام كل من لا يعتصمون بالاسلام الحق الـذي يقوم على كتاب الله وسنة رسوله •

انه قال عليه الصلاة والسلام : « قد تركت فيكم ما لن تضلـوا بعده اذا اعتصمتم به كتاب الله وسنة نبيه » •

وكل ما ليس فيهما فهو جاهلية ، لأنها الضلال الذي أشار اليـه

رسول الله لا يصدر الا من ترك الاعتصام بما أمر أن نعتصم به : كتاب الله وسنته ٠

فالعقيدة اساس حياة الانسان ، فعندما يعتقد القلب العقيدة الصحيحة بحقها لا يمكن أن يصدر من صاحبها الا ما يتفق معها من الأعمال والأقوال ٠

وأول عمل للانسان الاعتقاد السليم ، ولهذا كان بدء عمل الاسلام الدعوة الى التوحيد الذي هو الاعتقاد السليم الجازم العميق بوحدانية الله ، ثم يعقبها اصلاح دنياه بالشريعة السمحة التي أكرم الله بها عباده الموحدين ٠

وتعود الناس من رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا يبدأ خطبته أي خطبة الا بعد حمد الله والثناء عليه سبحانه وتعالى ، ولا يكون الحمد والثناء في حق الله الا بعد الاعتقاد بوحدانيته ، هذا الاعتقاد الذي أيده بذكره الدال على الايمان به ٠

والانسان ليس روحا وحسب ، بل روح وجسد ، وهو في حاجة الى الدين والدنيا ، وقد بين له دينه عندما أوضح له حقيقة ما يجب أن يعتقده ، ثم انثنى الى الدنيا يصلحها بأمر الله لنفسه ولأتباعه ، فوضع لهم قواعد الحياة فيها حتى يعيشوا حياة فاضلة كريمة ٠

وقوام الحياة البشرية المرأة والرجل ، وأدرك الرسول صلى الله عليه وسلم خير ادراك ان الحياة لا تستقيم الا بالخلق الفاضل ، فأمرهما به ، واراهما الطريق القويم ، وتناولهما الاسلام في كتاب الله منذ بدء الخليقة ، فلم يتهم المرأة وينتقصها ككل الديانات دون استثناء الا ديانات السماء الصحيحة ٠

احتقرت الديانات المرأة واتهمتها هي وحدها بالغواية واستزلال الشيطان لها دون الرجل ، والقت عليها كل تبعات المعصية : معصية الله عز وجل ٠

ولكن كتاب الله الذي انزل على محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم جعل آدم وحواء شريكين في كل شيء ، ومتساويين في التبعة ،

بل جعل نصيبه منها أكبر ، لأنه اسبق في الوجود ، ولأن له القوامة ، فقال تعالى : (وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هـذه الشجرة فتكونـا من الظالمين • فازلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عـدو ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين • فتلقى آدم من ربـه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم) •

ولمـا كانت القوامـة للرجل ، وكان اسبق في الوجود ، والرجل أكبر عقلا من المرأة فقد حمله الاسلام النصيب الأوفى من التبعة ، وآية ذلك كتاب الله الذي يقول : (واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى • فقلنا يا آدم ان هذا عدو لك ولزوجك فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى • ان لك الا تجوع فيها ولا تعرى • وانك لا تظمأ فيها ولا تضحى • فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم هـل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى • فأكلا منها فبدت لهما سوءاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وعصى آدم ربه فغوى • ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى • قال اهبطا منها جميعا بعضكم لبعض عدو فاما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى) •

فالرجل والمرأة شريكان في الوجود والحياة ، وأوصى الرسول صلى الله عليه وسم الرجل بالمرأة لأنه اقدر على الاحتمال والصفح ، وان كان قد صارح المرأة بأنهـا تنكر المعروف ، وتكفر العشير ، وأن أكثر أهل النار من النساء في بعض الاحاديث ، الا انه في خطبة حجة الوداع أوصى كلا منهما بصاحبه ، فعمارة الارض لا تستقيم الا بهما •

والاسلام وضع الحمل كله على الرجـل ، فهـو المسئول عن المرأة وكسوتها وطعامها، وعن كل شؤونها في بيتها، والانفاق على كل مطالبها، وامرها تلقاء كل تبعات الرجل بطاعته وحسن تبعّله وارضائه فيمـا يرضي الله سبحانه وتعالى •

وطبيعي أن يفضي حسن اخلاق المرأة الى حسن أخلاق المجتمع الذي لا تستقيم أموره الا اذا عرف كل من فيه حقه وواجبه ، وبناء المجتمع

الفاضل الذي أسسه الرسول صلى الله عليه وسلم يقوم على ثلاث قواعد هن :

أولا ـ الايمان بالله ، وهو يقتضي الايمان برسله وكتبه وبالبعث والقدر خيره وشره ٠

ثانيا ـ الأمر بالمعروف ، وليس الامر هنا أن يأمر الانسان سواه بأن يكون فاضلا ، بل يجب أن يأمر نفسه اولا ثم غيره ، وقد استنكر القرآن من يأمر غيره بالمعروف ويترك نفسه فقال : (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) والمعروف : كل عمل صالح وقول حسن ٠

ثالثا ـ النهي عن المنكر ، وهو كمال القاعدة السابقة ، ولا يجوز أن ينهى غيره ويدع نفسه ، بل يجب أن ينتهي هو نفسه عن كل ما هو شر وأذى وضرر ، ثم ينهى غيره ، والمنكر : كل عمل سيء وقول كريه ٠

ويدخل في هذه القواعد الثلاث كل الأصول الاخرى ، وان كانت تلك القواعد هي الأصول الثابتة التي بنى رسول الله عليها مجتمع الاسلام الفاضل ٠

ورسول الله مدرك سلطان غرائز البشر وأطماعهم وعدوان بعضهم على بعض فنصح أمته نصحا كله أمر ملزم الطاعة ٠

وعندما يودع المرء حبيبه أو أسرته يزودهم بأعظم ما لديه من النصح حتى يعود اليهم ، فاذا كان وداعه وداع مفارق الى الأبد فإنه يعطيهم آخر ما لديه ، ليضمن لهم بقاء ما ينصحهم به ، وكذلك صنع رسول الله مع أمته التي هي منه أكثر من الولد لوالده ، فأوجز لهم ما فصله كتاب الله وفصله هو نفسه خلال حياته في خلاصة مكثفة وافية ٠

أمرهم بتوحيد الله ، وعمل الخير ، واجتناب الشر ، ومن مقتضيات هذا الامر أن يراعي كل انسان حق أخيه الانسان ٠

وشدد الرسول صلى الله عليه وسلم على حقوق الانسان أعظم ما يكون التشدد ، واستخدم الاسلوب الذي يحفر في النفس آثارا عميقة لا تزول ، فسألهم وهم يعلمون جواب السؤال ، سألهم في يوم عرفة ثم كرره تأكيدا وإدامة للذكر : أي يوم هذا ؟! ٠

انهم يعلمون أنه أفضل الأيام وأعظمها ، إنه يوم عرفة ، ثم يعظم فضله أن يعقبه يوم النحر الذي تتم فيه مناسك يوم عرفة ، فكلاهما يوم الحج الأكبر ، فحرمته جد عظيمة .

وسألهم : أي شهر هذا ؟ وهم يعلمون أنه شهر حرام ، وسيد كل الأشهر الحرم ، شهر ذي الحجة الذي تتم فيه كل شعائر الحج ، واذا كان الحج هو الركن الخامس من أركان الاسلام فانه يجمع سائر هذه الأركان .

ثم سألهم : أي بلد هذا ؟ وهم يعلمون أنه بلد الله الحرام ، خير بلد في الوجود دون استثناء ، وهو حرم لا يباح فيه بعض ما هو حلال في غيره ، مثل الصيد وقلع الشجر ، وآثره دون جميع البلدان أن وضع فيه بيته الذي هو أول بيت وضع للناس مباركا وهدى للعالمين ، وفيه ولد خير رسله محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ومنه أرسل الى الناس كافة ، وقد سبق اليه خليل الله ابراهيم ، واختلف اليه رسل وانبياء سبقوه ورسل وأنبياء جاءوا بعده عليهم جميعا صلوات الله وسلامه .

فاليوم حرام ، والشهر حرام ، والبلد حرام ، وكل هذه الحرم موضوعة في كفة الميزان وفي الكفة الأخرى دم المسلم وماله وعرضه ، وهو في حرمته : دمه وماله وعرضه حرام كحرمة اليوم الحرام والشهر الحرام والبلد الحرام .

واذا كان المسئولون يعلمون عن حرمة اليوم والشهر والبلد ــ وفيهم من لا يعلمون حق العلم حرمة هذه الأشياء ــ فان هناك من لا يعلمون حرمة المسلم : دمه وماله وعرضه ، فاتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلوب الاستفهام المثير ليؤكد لهم بالسؤال ثم الجواب حرمة المسلم كل المسلم على أخيه المسلم ، ويمعن في التأكيد حتى لينزل من نفوس السامعين منزلة الايمان .

وحرمة المسلم بلغت من العظم الى حد لا نتصوره ، وانما تصوره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر به ، إن حرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبة المشرفة ، وهذه جوهرة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي هي من أنفس جواهر كلمه وكلها آية في النفاسة والروعة .

يقول سيدنا وابن سيدنا عبد الله بن عمر : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول : « ما أطيبك وأطيب ريحك ؟ ما أعظمك وأعظم حرمتك ؟ والذي نفس محمد بيده ، لَحرمةُ المؤمن أعظم عند الله حرمة منك : ماله ودمه وان نظن به الا خيرا » (١) .

وظن ما عدا الخير بالمسلم هتك لحرمته، فكيف المال والدم والعرض؟ ان حرمة المسلم أعظم عند الله من كعبته المعظمة ، وهي كفاء حرمة يوم الله وشهر الله وبلد الله ، وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد التحذير من هتك حرمة المؤمن التي هي أعظم من حرمات ما هو محرم من الزمان والمكان .

ومع كل هذا تغير المسلمون منذ عهد الصحابة ، فرأينا ما حل بسيدنا عثمان بن عفان ، والحرب بين علي كرم الله وجهه ومعاوية .

أما اليوم فالمسلمون بعضهم بعضهم عدو بعض ، وعداؤهم أوبق ضروب العداء وألأمها وأبشعها ، ونجد من ملوكهم ورؤسائهم وزعمائهم وأهل العلم والفكر والقلم من يتخذون لهم أولياء من أعداء الله ورسوله ، يوالون الشيوعية التي تجحد وجود الله وتكفر برسل الله ورسالاتهم ، ومع هذا اتخذوا بيت الشيوعية المسمى « الكرملين » كعبتهم اذا اشتد عليهم الكرب يعوذون من دون الله بأعدائه الملحدين ! .

في حرب سنة ١٩٦٧ المعروفة بحرب يونيو (حزيران) هزم اليهود العرب شر هزيمة ، فاذا بعض حكام العرب يسرعون الى الكرملين : بيت الشيوعية ، بيت الشيطان ، ويعوذون به ويلوذون ويستصرخون ويستنصرون ، كما طار بعضهم الى البيت الأبيض الأمريكي ، وجهلوا أن الشيوعية وليدة الصهيونية ، وأن البيت الابيض بيتها ، وكلاهما خاضع لليهود .

بل استنصر حاكم عربي مسلم اسما وكافر فعلا بالكرملين

---

(١) سنن ابن ماجه ، باب الفتن .

لضرب حماة الكعبة المشرفة بالقنابل والطائرات التي أخذها هذا الحاكم الكفور من أربابه ·

وحكام المسلمين هتك بعضهم حرمة بعض ، وبلغوا من الهتك ما لم يبلغه ألأم أعدائهم ، هتكوا حرمة المال فأخذوه غصبا ، وحرمة العرض فمزقوه تمزيقا ، وحرمة الدم ففجروه نهرا ، ولم يبالوا الله ورسوله لأنهم غير مؤمنين ·

بل انتهى هتك العرض الى البلد الحرام نفسه فرأيت فيه من بعض أهله من الباطل الذي لم أجد له شبيها في ديار الكفر ، فملكوا أوقاف الله وأخذوا أموال غيرهم ودورهم بغير حق ، وهتكوا حرمة الاعراض ، والعياذ بالله من الشيطان وأعوانه ·

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بأمر الله أن يكون المؤمنون اخوة ، فعصوا واستكبروا وكان بعضهم لبعض شر أعداء ·

لقد حذرهم رسول الله في خطبة عرفة وخطبة يوم النحر فقال : « ويلكم ، لا تَرجِعُنّ بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » ·

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يفهم من معاني الكلمات ما لا يفهمه بشر قد وصف المتقاتلين بأنهم كفار ، وهو على الحق كله فيما قال وفعل ووصف ، ومع هذا نجد الناس بعده قد انقلبوا كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض ·

وقد ذكر العلماء في معنى مقالة رسول الله أقوالا سبعة هن :

الأول – كفر من استحل قتال أخيه المسلم بدون حق ·

الثاني – كفر النعمة وحق الاسلام ·

الثالث – التقريب من الكفر والتأدية اليه ·

الرابع – فعل الكفار ·

الخامس – حقيقة الكفر ، والمعنى : لا تكفروا ودوموا مسلمين ·

السادس – التكفير بالسلاح ، اذ يقال – في اللغة – للابس السلاح : كافر ، لأنه يستره ·

السابع ــ عدم تكفير بعضهم بعضا باستحقاق القتال ·

ويرى كاتب هذه السطور في معنى الحديث : « لا ترجعُنّ بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » آن الكفار الذين يتقاتلون يعتقد كل فريق منهم أن الفريق الآخر كافر ، وعلى هذا يستحلون القتال فيضرب بعضهم رقاب بعض ، فالحروب الصليبية التي أشعلها المسيحيون على المسلمين ظلما وعدوانا كانوا ــ وما يزالون ــ يعتقدون أنهم هم المؤمنون وأن المسلمين كفرة ، فهم يقاتلون المسلمين على اساس الاعتقاد الباطل ، والمسلمون يعتقدون بحق أن أولئك الصليبين كفار لأنهم يعتقدون بالتثليث وبالكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم ودين الاسلام ·

فكل من الفريقين يعتقد بكفر الفريق الآخر ·

أما المسلمون الذين يقاتل بعضهم بعضا بدون حق فكأنهم كفار ؛ ولهذا يضرب بعضهم رقاب بعض ·

بل رأينا حروبا كثيرة بين المسلمين وحدهم ــ وسمعنا في الماضي بحروب بينهم ــ وكل فريق من المتقاتلين يعتقدون بكفر الفريق الآخر يسوغون به حربهم الآثمة الباطلة ، فيمعن بعضهم في بعض قتلا وسلبا وعدوانا على الأموال والاعراض والارواح ·

وهذا ما جعل المسلمين ــ وبخاصة في العصر الحاضر ــ آذل شعوب الأرض ، أذل من اليهود المضروب عليهم الذل ، حتى انتصر عليهم هؤلاء اليهــود ·

وفي الوقت الذي أكتب فيه هذه السطور ــ وهو اليوم الخامس عشر من شهر رجب المبارك سنة ١٣٩٦ ــ نرى الحرب في لبنان بين مسلميها ومسلمي فلسطين اللاجئين من جهة وبين المسيحيين ، وعندما كاد هؤلاء المسلمون يقبضون على ساعة النصر آسرع الى دخول هذه الحرب جيش مسلم من بلد عربي مسلم قذف الى ميدان الحرب بأفتك الاسلحة الحديثة وبالطائرات حتى دمروا مساكن المسلمين ، وقتلوهم تقتيلا ، وذبحوا آلاف الأطفال والنساء تذبيحا ذبح الشياه ·

وضرب المسلمين بعضهم رقاب بعض أدى الى أن يكونوا آذل الامم،

مع أن الله تبارك وتعالى اعطاهم الثروات التي عاش بها خصومهم أغنياء، وبقوا هم فقراء يستنجدون أعداءهم .

وأما الربا الذي يجمع في أيد محدودة يثري أصحابها ثراء فاحشا ويبقي الشعب كله فقيرا محتاجا فقد صار مألوفا عند المسلمين يتعاملون به ، وأحلوه وبذلك كفروا ، لأن الله حرم الربا تحريما فقال في محكم كتابه : (الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله ومن عاد فأولئك اصحاب النار هم فيها خالدون . يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم . ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا يحزنون . يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين . فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تَظلِمون ولا تُظلَمون) .

والله جلت قدرته لم يأذن أي عاص بحرب منه ومن رسوله الا من يتعامل بالربا ، لأن ما يحرمه من الربا مال أشد مقتا ونتنا وحرمة مما يسرقه السارق أو ينتهبه المنتهب أو يغتصبه المغتصب او ما تأخذه من تتاجر بعرضها وتبيعه على الراغب فيه .

وما أصدق تنبؤ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قال : «ليأتين زمان لا يبقى أحد الا يأكل الربا ، فمن لم يأكل أصابه بُخاره » وفي رواية : « أصابه غباره » .

ولم يكن هذا موجودا في عصر النبي عليه الصلاة والسلام ولا في عصر خلفائه الراشدين وصحابته الطيبين والتابعين ، بل لم يكن ذلك الا في القرون الأخيرة عندما انتشرت البنوك والمصارف اليهودية في العالم، وأخذ أغنياء المسلمين منهم هذا الباطل وعمموه ونشروه وتعامل به المسلمون في حدود ضيقة ، ثم انتشر كما ينتشر الوباء أو الهواء الموبوء ، فتعامل الناس بالربا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، ذلك هو بيع التقسيط الذي ابتكره اليهود ليجعلوا ذوي الدخل المحدود مدينين دائما للبنوك بوساطة عملائهم من التجار .

وتنبؤ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وقع في أيامنا والعياذ بالله، ولم ينجُ منه بلد ، وما بقي أحد الا أكل الربا ، وذلك بصور مختلفة ، اما أنه أكل أو شرب عند من أكله ، أو حضر وليمته ، أو شهد أو كتب ، واما أنه قبل منه هدية ولو عود ثقاب ٠

واذا بلغ من الزهد حد التمام فان أثر الربا قد وصله بوصول بخاره أو غباره ، وبذلك يكون الربا قد عم واستفحل وانتشر انتشار الهواء ٠

وقد صدق رسول الله ، وهو الصادق أبد الدهر ، صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ، فقد صدق الله إذ وصفه في كتابه العزيز بقوله الكريم: (وما ينطق عن الهوى ٠ ان هو الا وحي يُوحى) ٠

وعندما يتحول المجتمع الاسلامي الى مجتمع يضرب بعضه رقاب بعض ويتعامل بالربا ، ويفقد المال والدم والعرض فانه يتحول الى مجتمع غير اسلامي وان حافظ على الصلاة والأذان والحج ٠

ولم يترك الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبة النحر الحاكم ،وأمر بطاعته ما لم يأمر بمعصية أو يجاهر بها ، لأن الاستقرار والأمن أضمن لأمن النفس والعرض والمال من الفتنة والشغب ٠

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه الذي مر ذكره : « إن أمّرَ عليكم عبد مجدع اسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له وأطيعوا » ٠

وهذه الكلمة ارسلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منصرف في يوم النحر بعد رميه جمرة العقبة ، وهويوم الحج الأكبر ٠

وقد سبق لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال : « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان عبدا حبشيا » وقال : « اسمعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة » ٠

وتركيز رسول الله على السمع لولي الأمر وان كان خسيسا ، ثم تذكره هذا الأمر في حجة الوداع يوم النحر برهان على ضرورة السمع والطاعة لولي الأمر ٠

والعبد خسيس وحقير ، وسواده زيادة في الحقارة والخسة ، فاذا أضيف الى العبودية والسواد التجديع وهو مبالغة في الجدع الذي هو

قطع الأنف والشفة والأذن كانت الحقارة أشد والخساسة أبشع ، فاذا كان رأسه زبيبة جمع الخساسة والحقارة ٠

فاذا كان الوالي عبدا بهذه الحقارة والخسة فان من الواجب على الناس السمع والطاعة ، لأن فيهما الأمن والاستقرار ، والخروج عليه مجلبة الفتن والفوضى ، وما فيهما خير ٠

ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يترك الأمر على اطلاقه ، بل قيده بأن يكون الحكم بكتاب الله ، فان لم يحكم به كأن دعا الى معصية وجاهر بعملها أو أمر بمنكر فالثورة لازمة تغييرا للمنكر ٠

وفي الاسلام لا تجوز الولاية لعبد ، ولكن ، قد يعين الخليفة عبدا على ولاية فتجب الطاعة له ما دام العبد المولى صالحا يحكم بكتاب الله ، وهذا من دلائل صدق النبوة ، فقد تنبأ رسول الله بشيء لم يكن واقعا في عصره ولا في عصر الصحابة ولا في عصر التابعين ، ولكن حدث بعد ذلك ٠

ويجوز ان يتولى الحكم عبد ينتزعه من أصحابه انتزاعا ، فتجب الطاعة بشرطها ، وقياسا على ذلك تولى اناس الحكم بوساطة الاغتصاب ينتزعون به الحكم ٠

وتجب الطاعة الا اذا أمروا بمنكر او أحلوا حراما أو حرموا حلالا فلا طاعة ٠

ونجد حكاما أحرارا ، وقد يكون فيهم من ال بيت رسول الله صلى عليه وسلم ومع هذا نجد في دولهم المعاصي الكبائر يرخصونها ويحمونها ، فيحلون الحرام ويحرمون الحلال ويدعون الى المنكر ، وهؤلاء لا طاعة لهم ٠

والحكم اليوم في العالم الاسلامي ليس اسلاميا ، بل هو حكم جاهلي محض ـ الا البلاد السعودية ـ فلا تقام الحدود في أي بلد ، فلا جلد للزاني ، ولا رجم للمحصن ، ولا قطع للسارق ، ولا عقوبة لشارب الخمر ، بل الحكومات تبيح بيع الخمور ، وتحل للناس شربها والمتاجرة بها ، بل لا تدعو الى الصلاة والصيام والزكاة ، بل المرتد لا يعاقب ، بل الملحد الكافر يعلن كفره البواح ويدعو اليه والحكومة تحميه بحجة حرية

العقيدة والبحث العلمي ، ونجد من يطعن القرآن الكريم والرسـول العظيم والحديث الشريف ولا رادع .

فأي جاهلية وكفر أفظع مما يقولون ويفعلون ؟.

★ ★ ★

وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبه يوم النحر العظيم «مسئولية» الانسان عن قوله وفعله لا تتجاوزه الى غيره، وقد مر ذكر حديث عمر بن الاحوص الذي جاء به أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الا لا يجني جان الا على نفسه ، ولا يجني والد على ولده ، ولا ولد على والده» فالأب الذي يرتكب جناية يكون هو وحده المسئول عن جنايته التي لا يسأل عنها ولده ، وكذلك الولد اذا جنى لا يسأل والده عنها ، بل هو وحده المسئول ، وفي القرآن الكريم : (ولا تزر وازرة وزر أخرى) .

ورأينا في عصرنا غرائب حتى لم تعد ندعوها غرائب ، فاذا جنى جان أخذ الحاكم أولاده ونساءه وذوي قرباه ومعارفه ، وفتك بهم فتكا ، فاذا نقد امرؤ تصرف حاكم استكبر وعاقب اولاده وأهله معه أشد العقاب، فاذا كان هو بعيدا ولا تناله يده امتدت الى أهله .

★ ★ ★

أما حق المسلم فعظيم في الاسلام ، ولهذا حرسه وضمنه ، ولا يهدر مسلم حق اخيه وهو مسلم ، ويجب ان يشعر المسلم أن كل مسلم أخ له ، وأن كل المسلم عليه حرام : دمه وعرضه وماله ، وأنه لا يحل مـن امرىء مسلم الا ما احل من نفسه ، ومن اقترض عرض أخيـه فقـد حرج وهلك ! .

كل هذا قرره الرسول صلى الله عليه وسلم وكرره ، وأبداه واعاده ، حتى يثبت في القلب ثبات الايمان الحق، ولكن، اندفعنا بكل قوانا الى عمل نقيضـه دون أن نبالي الله ورسولـه ، وصـار اقتراض العرض سهـلا وضرورة كالهواء بالنسبة لـلاحياء ، فالاقتراض وهو الاغتياب : ذكر اخيك في غيابه بما يسوءه حقا باطلا زينة المجلس ، والشغل الشاغل .

كل شيء أمر الله به ورسوله قد أتينا نقيضه ، ولهذا حرجنا وهلكنا،

ومع هذا مستمرون فيه استمرارنا في الحياة ، ما نستطيع التخلص منه ، لأن ايماننا قد ضعف .

نعم كل شيء قد تغير ، فلم يعد المسلم أخا للمسلم ، بل صار بعضهم لبعض عدوا ، فهو ينتهك حرمة أخيه ، ويمزق عصمته ، ويعتدي عليه كل ضروب الاعتداء ، يدعي عليه باطلا ، ويغتصب منه حقه بدعوى باطلة وشهود زور ، ولم ينج بلد مسلم من هذا الباطل حتى البلد الحرام قد شاع فيه دعاوى الباطل وشهادة الزور ، واغتصاب الحقوق من أصحابها ، وكانه ليس هناك دين أو ضمير ، ومع هذا يدعون أنهم مسلمون .

ان كل ما نهى الله ورسوله عنه عملناه باصرار ، وكل ما أمر الله ورسوله به تركناه واستبدلنا به كل ضروب الباطل والمنكر ، والحجاج مثل غيرهم في ذلك ، ولو فهموا وادركوا أنهم وفد الله ، اقبلوا الى بلده الحرام تلبية لدعوة الله لتابوا وانابوا وعاهدوا ربهم أن يكونوا مسلمين حقا ، لا يأكلون الحرام ، ولا يستبيحون عرض اخوانهم ودماءهم واموالهم ، ويشعرون بأنهم اخوة ، وحق الاخوة بعضهم على بعض ان يتناصحوا ويعمل كل منهم ما هو خير لأخيه .

وهذا العصيان لأمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم هو الذي قذف بالمسلمين الى الهاوية التي ترددوا فيها ، وفقدوا مكانتهم على ظهر الارض بعد أن مكنتهم منها أعمالهم الصالحة ، فاذا أرادوا الخير لأنفسهم فليعودوا الى ما أوجزه لهم رسول الله في خطبة يوم عرفة وخطبته يوم النحر ، ففيه النور الذي يهدي ، والخير الذي يعمل ويدخر .



وقد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرفات ومنى وردد ذلك كثيرا حتى ينتقش في القلب فلا ينسى من سمعوه ، وأشهدهم على انفسهم أنه بلّغ ما أنزل عليه من ربه تبارك وتعالى ، وسألهم : « ألا هل بلغت » ورددها غير مرة ، فقالوا : « نعم » وهذا البلاغ مستمر ومتجدد وقائم ما دام في الأرض مسلم ، وكذلك الاقرار بأنه بلغ ونصح ، وطلب الى من سمع أن يبلغ ما سمع من لم يحضر ويسمع ، وقال عليه الصلاة

والسلام : « فليبلغ الشاهد الغائب » و «ألا فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مُبَلَّغ أوعى من سامع » و « نَضَّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ، فرب حامل فقه ليس بفقيه » ٠

والتبليغ الذي دعا اليه ليس بمقصور على من سمعوا منه وحضروه ، بل هو متوارث على مر السنين والقرون ، فابناء هذا الزمان ومن يأتون بعدهم مأمورون به ، مامورون بأن يبلغ كل منهم ما وصل الى علمه من الذي أفاضه عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرب مبلَغ اوعى من سامع ، ورب حامل فقه ليس بفقيه ، ولكنه ينقل ما سمع الى فقيه ينفع غيره بما فقه ، لأنه أعرف من السامع بمعاني القول ٠

في فتح الباري « والمبلَّغ ــ بفتح اللام ــ أي رب شخص بلغه كلامي فكان أحفظ له وأفهم لمعناه من الذي نقله له ، قال المهلب : يأتي في أخر الزمان من يكون له من الفهم في العلم ما ليس لمن تقدمه » ٠

وفي الفتح : « جواز تحمل الحديث لمن لم يفهم معناه ولا فقهه اذا ضبط ما يحدث به ، ويجوز وصفه بكونه أهل العلم بذلك ، وفي الحديث من الفوائد أيضا وجوب تبليغ العلم على الكفاية ، وقد يتعين في حق بعض الناس، وفيه تأكيد التحريم وتغليظه بأبلغ ممكن من تكرار ونحوه ٠

وقد صدق المهلب ، فنحن نرى اليوم علماء يستنبطون مما نقل اليهم أشياء جديدة لم تكن معروفة من قبل ، لأن كثيرا من الأمور قد قربت فهمها الكشوف الحديثة والعلم الحديث ، ومن حق المسلم أن يستخدم كل علم ويتعلمه ما دام فيه خير البشرية ، والاسلام لم يكن قط خصما للعلم كله ما دام فيه نفع وخير ٠

★ ★ ★

وقد مر حديث سراء بنت نبهان رضي الله عنها : « يوم الرؤوس » الذي سأل عنه الرسول صلى الله عليه وسلم : « أي يوم هذا ؟ » واجاب هو نفسه : « أليس أوسط ايام التشريق ؟ » ٠

يقول ابن حزم في « حجة الوداع » ص ١٢٥ طبعة دمشق : « ان صح أنه كان يوم الرؤوس فهو ثاني يوم النحر باجماع أهل مكة ويكون « أوسط » بمعنى اشرف الخ » ٠

وفي فتح الباري ٣/٥٧٥ طبع القاهرة : « لستة أيام متوالية من أيام ذي الحجة اسماء : الثامن يوم التروية ، والتاسع عرفة ، والعاشر النحر ، والحادي عشر القر ، والثاني عشر النفر الأول ، والثالث عشر النفر الثاني ، وذكر مكي بن أبي طالب ان السابع يسمى يوم الزينة ، وأنكره النووي » .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ٥ / ٢٠٣ طبعة مصر : « اليوم السادس من ذي الحجة ، قال بعضهم يقال له : يوم الزينه ، لأنه يزين فيه البدن بالجلال وغيرها . واليوم السابع يقال له : يوم التروية ، لأنهم يتروون فيه من الماء ويحملون منه ما يحتاجون حال الوقوف وما بعده . واليوم الثامن يقال له : يوم منى ، لأنهم يرحلون فيه من الأبطح الى منى ، واليوم التاسع يقال له : يوم عرفة ، لوقوفهم فيه بها ، واليوم العاشر يقال له : يوم النحر ، ويوم الأضحى ، ويوم الحج الأكبر ، واليوم الذي يليه يقال له : يوم القر ، لأنهم يقرون فيه ، ويقال له : يوم الرؤوس ، لأنهم يأكلون فيه رؤوس الأضاحي وهو اول أيام التشريق ، وثاني أيام التشريق يقال له : يوم النفر الأول ، لجواز النفر فيه ، وقيل : هو اليوم الذي يقال له : يوم الرؤوس ، واليوم الثالث من أيام التشريق يقال له : يوم النفر الآخر » .

وفي الأزمنة والامكنة للمرزوقي ١ / ٢٥ طبع حيدر آباد : ويوم النحر ، سمي به لأنهم ينحرون البدن ، ويوم القر بعده ، وهو الذي يسميه العامة يوم الرؤوس» .

وقال ابن كثير يرد على ابن حزم قوله في معنى « أوسط » : « هذا المسلك الذي سلكه ابن حزم بعيد ، والله أعلم » .

ويوم الرؤوس الذي ذكرته الصحابية الجليلة سراء بنت نبهان حدده الرسول صلى الله عليه وسلم في استفهامه التقريري : « أليس أوسط أيام التشريق » .

وأيام التشريق ثلاثة تبدأ بعد يوم النحر ، وأولها هو يوم الحادي عشر من ذي الحجة ، وثالثها يوم الثالث عشر ، وأوسطها يوم الثاني عشر .
فالخطبة التي أشارت اليها سراء بنت نبهان كانت أوسط أيام

التشريق ، وهو اليوم الثاني بعد يوم النحر الذي هو يوم العاشر من ذي الحجة ، وسمته يوم الرؤوس الذي هو أوسط أيام التشريق •

وفي حديث أبي حرة الرقاشي عن عمه قال : « كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق اذود عنه الناس » وذكر نحو حديث أبي بكرة الذي ذكرناه في أول هذا البحث •

فالخلاف الواقع في تحديد يوم الرؤوس بين الأحاديث وما جاء في المعجمات وكتب اللغة والأدب والسيرة قد أدى الى أن يذهب ابن حزم الى أنه ثاني يـوم النحر ، ويدعي أن يوم الرؤوس هو ثاني يوم النحر باجماع أهل مكة ، وأنا لم يمر بي هـذا الاجمـاع ، ولم يثبته ابن حزم بدليل •

واذا كان يوم ثاني يوم النحر هو يوم الرؤوس ، وهو نفسه يوم القر اذ يسمى ثاني يوم النحر فالخلاف واضح •

فيوم القر ــ في صحاح الجوهري الذي حققته وصدر سنة ١٣٧٧

هو « اليوم الذي بعد يوم النحر ، لأن الناس يقرون فيه » وكذلك في « النهاية في غريب الحديث » لابن الاثير ، وفي اللسان لابن منظور الذي نقل قول أبي عبيد : «يـوم القر : الغـد من يـوم النحر ، وهـو حادي عشر من ذي الحجة ، سمي يوم القر لأن أهل الموسم يوم التروية ويـوم عرفة ويوم النحر في تعب من الحج ، فاذا كان الغد من يوم النحر قرّوا بمنى ، فسمي يوم القر » •

فيوم القر ــ في صحاح الجوهري الذي حققته وصدر سنة ١٣٧٧ ــ أيام التشريق الثلاثة ، ولا يكون أوسطها بمعنى اليوم الثـاني بـين الأول والثالث •

ولكن القول بأنه يوم الرؤوس هو الذي اوجد الاشكال الذي اراد ابن حزم أن يتحاماه بتفسير الأوسط بالأشرف ، وهو ــ كما قال ابن كثير ــ مسلك بعيد •

ونحن نخالف الامام ابن حزم فيما ذهب اليه ، كما نخالف الذين ذهبوا الى أن يوم الرؤوس هو يوم القر ــ ثاني يوم النحر وأول أيام التشريق الثلاثة ــ لأن الصحابية الجليلة سراء بنت نبهان العليمة باسم

اليوم الثاني من أيام النحر سمته يوم الرؤوس ، ونحن معها ، ثم تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم انه أوسط أيام التشريق يؤكد انـه اليوم الثاني من أيام التشريق الثلاثة ٠

فالقـول قول سراء ، وأمـا زعـم المرزوقي في كتابـه « الأزمنـة والامكنة » أن يوم الرؤوس تسمية عامية فيرده قول الصحابية التي لم تكن من العامة ، ويزيد الأمر في تسمية أوسط أيام التشـريق « يـوم الرؤوس » تاكيدا ما جاء في « البداية والنهاية » لابن كثير الذي يقول : « وثاني أيام التشريق يقال له : يوم النفر الأول لجواز النفر فيه ، وقيل : هو الذي يقال له : يوم الرؤوس » ٠

التقويم الإسلامي

حتى التقويم لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد أبانه وكرره وأمرنا بأن نجعله تقويمنا ، فقال في خطبته بعرفة وبخطبته في منى : « أيها الناس ، (انما النسيىء زيادة الكفر يُضل به الذين **كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله) ويحرموا ما أحل الله ، وان الزمان قد استدار كهيئته يوم** خلق السماوات والأرض ، و (ان عدّة الشهور عند الله اثناعشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها أربعة حرم) السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ، **ثلاثة متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان** » .

وبهذا حدد رسول الله صلى الله عليه وسلم السنة الاسلامية تحديدا مبنيا على كتاب الله تبارك وتعالى الذي حدد السنة وجعل شهورها اثنى عشر شهرا ، وقد فصّل الرسول ما أجمله القرآن ، وعرّف شهور السنة المعروفة ، وأكد التعريف وترتيب الشهور فذكر منها الأربعة الحُرم : ذا القعدة وذا الحجة والمحرم ورجب . وحرم الله التلاعب بالشهور وتقديمها وتأخيرها تحريما ، لا يمكن التحلل منه .

وكان تحريم هذه الشهور منذ عهد ابراهيم واسماعيل عليهما وعلى رسول الله الصلاة والسلام ، ومع مرور الزمن بقي التحريم ، ولكن دخل التلاعب فيه فأحلوا وحرموا من أنفسهم ، وليس للبشر أن يحلوا ويحرموا ، فذلك من حق الله وحده .

وبسبب هذا التلاعب تأخر وقت الحج نفسه ، فتارة يحجون في غير ميقاته الزمني كأن يحجوا قبل موعده ، أو يحجوا في ذى القعدة .

وأزالوا الحرمة عن شهر المحرم وجعلوه حلالا ليحل لهم فيه القتال ،

وأضفروا الحرمة على شهر صفر حتى لا يكون ثلاثة أشهر حرم متواليات ، لأن في هذه الموالاة تطويلا لأمد السلام .

وبقي التلاعب مستمرا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى السنة التاسعة التي حج فيها ابو بكر بالمسلمين حجه الذي كان تمهيدا لحجة رسول الله ، حتى يحج وكل شيء قد دعا الى طبيعته وحقيقته ، فلما حج أكد الحق الذي لا خلاف فيه تأكيدا ، فقال : « ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض » .

وهذا الحديث يثبت أن السنة قمرية:(هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) وان السنة اثنا عشر شهرا قمريا وليس شمسيا ، وهو توقيفي . أي من الله جل جلاله . وما كان من الله لا يصح ان يتدخل فيه بشر تدخلا يخل به .

ومن الآيات القرآنية التي تمثل بها الرسول في خطبته وتقديره أن الزمان قد استدار على هيئته يوم خلق الله السماوات والارض يتأكد للمسلمين أن التقويم الاسلامي توقيف من الله ، ولا يجوز اغفاله في أمور دينهم ودنياهم . وفي كل معاملاتهم وحسابهم .

أما استبدال السنة الشمسية والتقويم الشمسي (الميلادي) بالسنة القمرية والتقويم القمري (الهجري) فمن قبيل النسيىء المحرم ان لم يكن أشد منه .

وليس بجائز شرعا هذا الاستبدال الذي نراه في كل العالم الاسلامي وفيه العالم العربي الا المملكة العربية السعودية التي تتقيد بالتقويم الهجري الاسلامي ، فاتخاذ أي تقويم مع اهمال التقويم الاسلامي اتهام للاسلام في تقويمه ، مع أنه قد ثبت أنه التقويم الذي لم يتغير منذ اقراره حتى اليوم بفضل الله ثم بفضل تمسك هذه البلاد المقدسة، في حين آن كل التقاويم التي ظهرت على وجه الأرض قد تغيرت .

وما ثم بأس في استعمال التقويم الميلادي مع التقويم الهجري على أنه يكون الحساب بالتقويم الهجري(١) .

---

(١) انظر في هذا الكتاب بحثنا « التقويم الهجري بين التقاويم الأخرى » .

رسول الله ﷺ يتحلل التحلل الأول

لقد بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى يوم النحر برمي جمرة العقبة ، ثم النحر ، ثم الحلق ، وبالحلق تم له التحلل الأول من أحرامه فتطيب ولبس ثيابه .

واختلف الائمة في التحلل الأول متى يتم، وقد أجمعوا على انه يتم برمي جمرة العقبة والحلق ، فاذا رمى وحلق فقد حل له الطيب ولبس الملابس وغير ذلك مما كان محرما الا النساء .

وهناك من ذهبوا الى أن التحلل الأول يتم برمي جمرة العقبة ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « اذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء » فقال له رجل : والطيب ؟ فقال : « أما انا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضمّخ رأسه بالمسك ، أفطيب هو ذاك أم لا ؟ » .

وقالت أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها : « اذا رميتم الجمرة فقد حلّ لكم كل شيء الا النساء » وقولها أيضا : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر : « ان هذا يوم رُخّص لكم اذا رميتم ان تحلوا » يعني من كل ما حرمتم منه الا النساء .

وقد يبدو أن هناك مناقضة بين قول أم سلمة وابن عباس الذي ذكرناه وقول عائشة : « طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديّ هاتين حين أحرم ، ولحله حين أحل قبل أن يطوف ، وبسطت يديها » .

وفي فتح الباري في شرح حديث عائشة : « أنه صلى الله عليه وسلم لما أفاض من مزدلفة لم تكن عائشة مسايرة له ، وقد ثبت أنه استمر راكبا الى أن رمى جمرة العقبة ، فدل ذلك على أن تطييبها له وقع بعد الرمي ، وأما الحلق قبل الافاضة فلأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه

بمنى لما رجع من الرمي ، وأخذه من حديث الباب من جهة التطييب فانه لا يقع الا بعد التحلل ، والتحلل الأول يقع بأمرين من ثلاثة : الرمي والحلق والطواف ، فلولا أنه حلق بعد أن رمى لم يتطيب » .

فحديث عائشة يمنع التطييب بعد الرمي وحده ، بل لا بد أن يكون الحلق بعد الرمي في عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في حين أن حديث أم سلمة وابن عباس يجعل التحلل الأول عقب الرمي وحده وليس معه الحلق .

ولكن ، لا مناقضة في رأينا ، فعن عبد الله بن زمعة عن أبيه وأمه زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت : « كانت الليلة التي يدور فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة النحر ، فكان رسول الله عندي فدخل وهب بن زمعة ورجل من آل أبي أمية متقمصين ، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضتما ؟ » قالا : لا ، قال : «فانزعا قميصيكما» فنزعاهما ، فقال له وهب : ولِمَ يا رسول الله : فقال : « هذا يوم أرخص لكم فيه اذا رميتم الجمرة ونحرتم هديا ان كان لكم فقد حللتم من كل شيء حرمتم منه الا النساء حتى تطوفوا بالبيت » .

وقد سبق أن ذكرنا في الافاضة من المزدلفة الى منى أن أم سلمة رضي الله عنها أفاضت من المزدلفة الى منى بعد أن انتصف الليل فرمت الجمرة ثم هبطت الى مكة فطافت ثم عادت الى منى ، لأن ذلك اليوم كان يومها ، استعدت لاستقبال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وابن عباس رأى رسول الله يضمخ رأسه بالمسك ، وشاهد الحديث الحل بعد الرمي وحده .

فيجوز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تطيب بعد الرمي ، لأنه رآه وهو — صلى الله عليه وسلم — يضمخ رأسه بالمسك .

والطيب لا يستعمله المحرم الا بعد ان يحل من احرامه .

وفي المغنى والشرح الكبير : « وعن أحمد اذا رمى الجمرة فقد حل ، واذا وطيء بعد جمرة العقبة فعليه دم ، ولم يذكر الحلق ، وهذا قول عطاء ومالك وأبي ثور ، وهو الصحيح ان شاء الله تعالى لقوله في حديث

أم سلمة : « اذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شي الا النساء » وكذلك قال ابن عباس » .

ويجوز ان سيدتنا عائشة طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن رمى وحلق دون أن تذكر ما سبق له من التطيب الذي يجوز أن أثره زال لطول المدة التي استغرقها نحر ثلاث وستين بدنة ثم الحلق ، فذكرت ما صنعت وعلمت .

وخير للحاج ألا يتحلل التحلـل الأول الا بعـد الرمي والحلق اذا حلق بمنى قبل الطواف ، فاذا آخر الحلق الى ما بعد تمام النسك فقد اجتمع التحلل الأول والأخير مرة واحدة ، وحينئذ يعود الى الحل فيحل له كل شيء : الطيب والصيد والنساء .

وفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحلل الأول أنه تم بعد الرمي والنحر والحلق ، والرمي والحلق لغير من كان معه هدي ، ثم تم له التحلل الأخير بالطواف .

وهذا هو نسك السنة لمن أراد الكمال .

رسول الله يطوف طواف الافاضة

تحلل الرسول صلى الله عليه وسلم تحلله الأول بعد أن رمى ونحر وحلق ، ولبس ثيابه وتطيب واستعد للهبوط الى مكة ليطوف طواف الافاضة ٠

يقول سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ـ في رواية الامام مسلم ـ : « ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفاض الى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى بني عبدالمطلب يستقون على زمزم فقال: « انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم » فناولوه دلوا فشرب منه » ٠

وروى مسلم عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى ٠

وطواف الافاضة ويسمى طواف الزيارة ركن من أركان الحج في جميع المذاهب ، واذا تركه الحاج بطل حجه ٠

وقد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم طواف الافاضة دون أن يرمل(١) او يضطبع(٢) ، وبعد الطواف عاد الى منى دون أن يسعى بين الصفا والمروة مرة أخرى مكتفيا بسعيه الأول الذي سعاه قبل الحج ٠

وفي صحيح مسلم عن أبى الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله

---

(١) الرمل (بفتح الراء والميم) : الهرولة ٠

(٢) الاضطباع : ادخال الرداء ـ وهو قطعة النسيج المستطيلة التي تغطي النصف الأعلى من جسم المحرم ـ من تحت الابط الأيمن ثم سحبه حتى يغطي العاتق الايسر ثم يسحبه حتى يغطي طرفاه الملتقيان الصدر ٠

يقول : « لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا » ٠

ويعلق ابن كثير في تاريخيه قائلا : « المراد بأصحابه هاهنا الذين ساقوا الهدي وكانوا قارنين » ٠

ويقول ابن كثير : « وعند أصحاب الأمام احمد أن قول جابر عام في القارنين والمتمتعين ، ولهذا نص الامام أحمد على أن المتمتع يكفيه طواف واحد عن حجه وعمرته وان تحلل بينهما تحلل ، وهو قول غريب مأخذه ظاهر عموم الحديث والله أعلم ، وقال أصحاب أبي حنيفة في المتمتع كما قال المالكية والشافعية : انه يجب عليه طوافان وسعيان حتى طردت الحنفية ذلك في القارن ، وهو من افراد مذهبهم أنه يطوف طوافين ويسعى سعيين ، ونقلوا ذلك عن علي موقوفا ، وروي عنه مرفوعا الى النبي صلى الله وسلم » ٠

وقد بينا فيما سبق القولَ في طواف الافاضة وحكمه ووقته فنرجو الرجوع اليه تحت عنوان « الطواف » ٠

وقد مر في أول هذا البحث الخلاف بين حديث جابر وحديث ابن عمر في صلاة رسول الله صلى لله عليه وسلم الظهر ، فذهب جابر أنه صلاها بمكة ، وذهب ابن عمر انه صلاها بمنى ٠

والجمع بين الخلافين ـ لثقة كل منهما في الرواية ـ أنه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بمكة ، فلما عاد الى منى وجد أصحابه في انتظاره ليصلي بهم الظهر فأعادها وصلى بهم ، وليس هذا رأينا ، ولكنه لبعض العلماء ، وإنا أؤيده ، ومن هؤلاء العلماء : الامام ابن كثير ٠

مبيت الرسول بمنى وأحكام المبيت

عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى منى بعد طواف الافاضة ، وبات بها ، كما بات بها الليلتين الأخريين ، اذ قضى بمنى أيام التشريق ولياليهن ، فمبيته صلى الله عليه وسلم بمنى ليالي التشريق الثلاث ثابت ، ومن فعل رسول الله ذهب مالك والشافعي وأحمد الى وجوب المبيت بمنى ، ومن ترك المبيت عندهم فعليه دم ٠

أما الحنفية فالمبيت بمنى لديهم سنة ، فان لم يبت بمنى فلا شيء عليه ، وقد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه العباس في المبيت بمكة ليالي منى ليسقي الناس ، ورخص رسول الله للرعاة ايضا ، ولهذا ليس على أهل سقاية الحاج ولا الرعاة مبيت بمنى ، فان غربت الشمس وهم بمنى لزم الرعاة المبيت ، أما السقاة فمرخص لهم أن يغادروا منى في أي وقت شاءوا ، والسبب أن الرعاة يعملون نهارا فاذا دخلوا منى قبل الغروب وغربت الشمس عليهم وهم بمنى فلا تجوز لهم مغادرتها ، أما سقاة الحجيج فعملهم متصل الليل بالنهار ، ولهذا رخص لهم ٠

والمبيت بمنى ثلاث ليال هن ليالي التشريق ، وهن ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر وليلة الثالث عشر لمن آرادوا التأخير ، وليلتان لمن اراد التعجل ، فكلاهما لا اثم عليه ، وان كان مبيت الليالي الثلاث أفضل ، اقتفاء لأثر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته الشريفة ٠

أما امام المسلمين فيحسن بـه آنه يبيت الليالي بمنى ، فاذا تعجل فلا اثم عليه اذا دعت ضرورة للتعجيل ٠

ويجوز للمرضى مغادرة منى آنى شاءوا من الوقت ليلا آو نهارا ، لأن عذر المغادرة يأذن لهم بها كاجراء عملية أو علاج غير موجود بمنى ٠

والمذاهب مجمعة على أن المبيت أفضل، واختلفوا بين الوجوب والسنة فيه، فذهب أبو حنيفة الى أن المبيت سنة، وترك المبيت مكروه، فاذا تركه فلا دم عليه ، وذلك عند ابي حنيفة وأصحابه ، لأنهم يرون ان المبيت بمنى لأجل سهولة الرمي ، فالمبيت ليس من الواجبات ، ولما كان سنة فلدى الحاج سعة ، ان شاء بات وهذا هو الافضل ، وان شاء ترك المبيت بها وبات في مكة أو غيرها على الا يخرج عن الحرم الا اذا أتم الرمي والحلق والطواف والسعي ، فاذا بقي عليه شيء منها لزم بقاؤه بالحرم ٠

وهذه السعة في المذهب الحنفي تظهر بركاتها في آيامنا هذه ، فالحجاج بمئات الألوف ، ومنى نضيق بهم ، وأكثر من يبيتون يلقون من العنت فوق الاحتمال ، وفي مبيتهم بهذه الكثرة أذى ، فالشوارع والطرق جميعها ملوثة بقذر من لا يجدون المراحيض الكافية فيضطرون الى قضاء حاجتهم في الطرق ، فلو رضوا بهذه السعة وباتوا بمكة لتيسر لهم كثير من أمورهم ٠

أما المذاهب الأخر فالمبيت لديهم واجب على تاركه دم في أصح أقوالهم ، فمذهب مالك وأصحابه أن المبيت واجب ، فلو بات ليلة أو جل ليلة خارج منى فعليه دم ، وروى مالك في الموطأ ان عمر بن الخطاب قال : « لا يبيتن أحد من الحاج ليالي منى من وراء العقبة » ٠

وعند الشافعي قولان : احدهما واجب ، وهو المشهور عنه ، فعلى من ترك المبيت دم ، وثانيهما سنة ، ومن ترك المبيت فالدم سنة ٠

والمبيت عند الامام احمد واجب ، وعلى تركه دم ، وهذا هو الصحيح من مذهبه ، واكتفينا بذكره دون الاشارة الى ما سواه ٠

جمار أيام التشريق وحكمة رمي الجمار

كل عمل من أعمال الحج والعمرة وغيرهما قائم على حكم قد يفطن لكثير منها الناس وبخاصة الباحثون ، ومنها مالا يفطن له الا ندرة نادرة منهم ، ومن الحكم ما يخفى على فطنة ذوي الفطنة ٠

والواضح من حكم الأعمال الدينية : السمع والطاعة لله ولرسوله، وذكر الله تبارك وتعالى ، واقتفاء أثر الرسول الكريم عليه افضل الصلاة واتم التسليم واتباع سنته المشرفة ٠

ورمي الجمار لا يخلو من حكم ، والانسان لا يدرك كل ما في أوامر الله من أسرار وحكم ، فما يظهر لنا من الحكم في الرمي نوجزه فيما يلي:

أولا ـ احياء ارث سيدنا ابراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام ، وتجديد عمله الذي يتصل بالحج ومناسكه ، لأن أمر الله صدر اليه بعد ان بنى البيت : (وأذّن في الناس بالحج يأتوك رجالا ، وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق) ٠

وهذا الأذان بالحج قد استجيب له ، حتى اذا بعث الله محمداً رسولا الى الناس كافة حتى يرث الله الارض ومن عليها كان الاذان الاول أذانا له ، فجدده ونقى الحج مما دخل فيه من الوثنيات والشركيات والبدع ، وأضاف اليه بوحي من الله جديداً مما اقتضاه تقدم الانسان ورقيه عن أيام ابراهيم ٠

فابراهيم قد حج ، وتوارث الناس عنه أداء المناسك التي دخل فيها مالا يتفق مع التوحيد ، فبعد أن كان عبادة توحيد انقلبت عبادة وثنية ، ثم تمت تنقيتها على يد محمد صلى الله عليه وسلم ٠

ومما أقره الاسلام من العبادات والفرائض التي كلف بها ابراهيم الحج ومناسكه ، ومن هذه المناسك رمي الجمار ، فالمسلمون يرمونها لا لأن ابراهيم رمى ، بل لأن محمداً آمر به بوحي من الله ، فالمسلمون تلقوا الامر من رسول الاسلام احياء لسنة ابراهيم الصحيحة ·

فرمي الجمار طاعة لله ، لأن الأمر به منه سبحانه وتعالى ، واحياء وتجديد لمنسك من المناسك التي أداها ابراهيم ، ثم جدد اداءها رسول الاسلام فكان فرضاً على أمة محمد آن يؤدوها طاعة لله ولرسوله ·

ثانيا ـ ذكر الله جل جلاله ، فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « انما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لاقامة ذكر الله » ·

والمسلمون عندما يرمون جمارهم يذكرون الله فيقولون آو يرددون ما قال نبينا محمد : باسم الله ، الله أكبر ، والايام التي تلقى فيها الجمار كلها أيام ذكر واداء شعائر الله ، والله عز وجل يقول: (واذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه) والآيات التي سبقت هذه الآية الكريمة تكرار آمر الله بالذكر : (فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم) ، (فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم آو آشد ذكراً) ·

فايام الحج كلها ذكر ، وهناك مواضع وأيام يجب فيها المزيد من الذكر ، ومنها ايام منى التي تعد تحيتها رمي الجمار ·

ثالثا ـ ان الرجم غاية في تحقير المرجوم ، والذي نرجمه هو الشيطان ممثلا في هذا العمود الذي يشير الى المكان الذي برز فيه الشيطان لسيدنا ابراهيم ، فرجمه حتى ساخ في الأرض ·

ورسولنا جدد تلك الذكرى ، ونحن نجددها اتباعا لرسولنا صلى الله عليه وعلى ابراهيم واسماعيل ·

رابعا ـ ان نوازع النفس التي تصدر من الشيطان نرجمها

برجمه ، وفي هذا الرجم اعلان من الراجم أنه يرجم نوازعه الشريرة، وفي الرجم للنوازع اعلان صارخ للعهد الذي آخذه الله منا ونحن في عالم الذر نقر فيه بالعبودية لله ٠

ومغالبة هوى النفس ورجم نوازعها تجديد للايمان وتقوية لليقين ، وتمكين للتقوى وعمل المزيد من الخير قولا وفعلا ، وتطهير للنفس من الهوى والشر ٠

خامسا ـ يقول سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنه : « لما أتى ابراهيم خليل الله عليه السلام المناسك عرض له الشيطان عند جمرة العقبة ، فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض ، ثم عرض له في الجمرة الثالثة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض » ٠

وقال ابن عباس : « الشيطان ترجمون ، وملة أبيكم تتبعون » ٠

وليس القصد في قول ابن عباس : « الشيطان ترجمون » أن الشيطان في هذا العمود ونحن نرجمه ، فنحن البشر لا سلطان لنا على الشيطان نمسك به ثم نودعه في ذلك العمود الذي نرجمه ، وانما نجدد ذكرى بروز الشيطان لابينا ابراهيم وظهوره له ورجمه اياه ٠ فنحن نجدد تلك الذكرى التي قهر فيها ابراهيم الشيطان ، فنحن نرجم للذكرى وكأننا قهرنا ذلك الشيطان ٠

وابراهيم عادى الشيطان عدو أبينا آدم (اهبطوا بعضكم لبعض عدو) ومحمد رسول الله أعظم عدو للشيطان ، فابراهيم رجمه لأنه ظهر له ، ومحمد عاداه ورجم ذكرى ظهوره ، ونحن نتبع هدي محمد فنرجم اتباعا له وتجديد لتلك الذكرى ٠

سادسا ـ الرمي رمز على توارثنا عداوة الشيطان ، والرجم بالحجارة أظهر ما يكون الظهور لهذه العداوة ٠

وقد اشار حجة الاسلام الامام الغزالي في « احياء علوم الدين » الى شيء من الحكمة في الرجم فقال :

« أما رمي الجمار فليقصد الرامي به الانقياد للامر ، واظهارا للرق والعبودية ، وانتهاضا لمجرد الامتثال من غير حظ للنفس والعقل في ذلك ، ثم ليقصد به التشبه بابراهيم عليه السلام حيث عرض لـه ابليس ـ لعنة الله تعالى ـ في ذلك الموضع ليـدخل على حجـه شبهة ، أو يفتنه بمعصية ، فأمره الله عز وجل أن يرميه بالحجارة طردا لـه وقطعا لامله .

« فان خطر لك ان الشيطان عرض له وشاهده فلذلـك رماه ، وأما أنا فليس يعرض لي الشيطان فاعلم أن هذا الخاطر من الشيطان، وأنه هو الذي ألقاه في قلبك ليفتر عزمك في الرمي ، ويخيل اليـك أنه لا فائدة فيه ، وانه يضاهي اللعب فلم تشتغل به ؟ فاطرده عن نفسك بالجد والتشمير والرمي ، فبذلك رغم أنف الشيطان .

واعلم انك في الظاهر ترمي الحصى في العقبة ، وفي الحقيقة ترمي به وجه الشيطان وتقصم به ظهره ، اذ لا يحصل ارغام انفه الا بامتثالك أمر الله سبحانه وتعالى تعظيما له بمجرد الامر من غير حظ للنفس فيه » .

أما أحكام رمي الجمار الفقهيـة كما جاء في المـذاهب فنوجزها فيما يلي :

رمي الجمار واجب عنـد الجميع ، وليس هـو بركن ، وعلى تاركه دم .

وقد تقدم القول في الجمرات وهي الحصاه وحجمها ، ورمـي جمرة العقبة يوم النحر ، ونذكر ما لم يسبق ذكره في ذلك الموضع

الحصيات المطلوبة سبعون لمن لا يريد التعجل موزعة هكذا : سبـع لجمرة العقبة يوم النحر ، واحدى وعشرون للجمرات الثلاث لثلاثة أيام التشريق ، فيكون المجموع سبعين ، أما اذا قرر التعجـل فتسـع وأربعون ، سبع لجمرة العقبة ، واحدى وعشرون لكل يوم من يومي منـى .

والسنة رمي كل جمرة بسبع حصيات لا تزيد ولا تنقص ، ومجزىء في الرمي خمس أو ست ، كأن يسقط من يد الرامي حصاة أو اثنتان فلا شيء عليه ويجزئه ٠

وقال عطاء : ان رمى بخمس أجزأه ، وهو مذهب أحمد ، وقال مجاهد : ان رمى بست فلا شيء عليه ٠

وعن سعيد بن مالك رضي الله عنه قـال : « رجعنا في الحجة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعضنا يقول : رميت ست حصيات ، وبعضنا يقول : رميت سبع حصيات ، فلم يعب بعضنا على بعض » ٠

وللمذاهب أقوال في النقص ، فعند مالك : من رمى بأقل من سبع وفاته التدارك يجبره بدم ، وفي ترك الحصاة الى أقل من النصف دم ، وعند الشافعيـة : في ترك حصاة مُد ، وفي ترك حصاتين مدان ، وفي ثلاثة فأكثر دم ، وعند الحنفية : ان ترك اقل من نصف الحصيات فعلى كل حصاة تركها نصف صاع من قمح ، وفي الاكثر من النصف دم ٠

أما أحمد فلا شيء عنده لمن ترك حصاة أو حصاتين ، وروي عنه أن في الحصاة الواحدة دما كقول مالك ، وروي عنه أن في ثلاث حصيات دماً كأحد قولي الشافعي ، وفيما دون ذلك في كل حصاة مد ، وهذا متفق مع أحد قول الشافعية ٠

ووقت الرمي يختلف ، فرمي جمرة العقبة يـوم النحر ضحى ، وقد تقدم ذكر أقوال الأئمة في وقت الرمي وجوازه في غير الضحى ٠

أما وقت رمي الجمار في أيام التشريق الثلاثة لمن لم يتعجل ، أو في يومين منها للمتعجل فالوقت المختار يبتدىء من الزوال الى الغروب، وهذا بلا خلاف بين الأئمة ، وانما الخلاف فيما بعد غروب الشمس ، فالشافعية والحنفيـة والمالكية ذهبوا الى أن من لم يـرم قبـل غروب الشمس ليـلا فـلا شيء عليه ، وهـذا الرمي أداء وليس بقضاء ، والأداء : فعل الشيء في وقتـه ، والقضاء : فعله في غير وقتـه ، وبعض المالكية قالوا : ان رمى بعد الغروب فقضاء وليس بأداء ٠

أما الحنابلة فذهبوا الى انه لا يرمى ليلا ، ويؤجل رمي اليـوم الذي غربت شمسه الى اليوم الثاني ويرمي اليـومين معا بعـد الزوال الى ما قبل الغروب ·

وقد افتى علماء المسلمين المعاصرين بجواز رمي ايام التشريق من الصباح الى الليل ، وهم على حق ، فكثرة عدد الحجاج تمنع من الرمي في هذا الوقت الضيق ، ويتعذر الرمي بين الزوال وقبل الغروب بالنسبة لجميع الحجاج ، ففي اطالة وقت الرمي سعة لهم ·

ويجوز تأجيل اليوم الأول للثاني ، ورميهما في اليوم الثاني ، على أن يبدأ بالجمرة الصغرى فالوسطى فالعقبة ، ويقدم رمي اليوم الأول فاذا انتهى منه عاد ورمى لليوم الثاني بالترتيب الذي ذكرناه ، هذا بالنسبة للمتعجل ، أما غيره فان جمع جمـار ثلاثة الأيام لليوم الثالث فعل فعل المتعجل وزاد الثالث ·

وهذا ليس من السنة ، فالسنة أن يرمي كل يوم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي كل يوم من أيام التشريق الجمار الثلاث ، فاذا جمع الايام الثلاثة لعذر أو لغير عذر أجزأه ولا شيء عليه ·

ومن ترك رمي يوم النحر وحده فعليه دم ، ومن ترك معه رمي جمار أيام التشريق فعلى ترك الجميع دم ·

وفي الشرح الكبير : « ومن ترك الرمي من غـير عـذر فعليه دم ، قال أحمد : أعجب الي اذا ترك رمي الايام كلها كان عليه دم ، وفي ترك جمرة واحدة دم أيضا ، نص عليه أحمد ، وبـه قال عطاء والشافعي واصحاب الرأي ، وحكي عن مالك أنه عليه في جمرة وفي الجمرات كلها بدنة ، وقال الحسن : من نسي جمرة واحدة يتصدق على مسكين ·

أيـــام التشـريق

أيام التشريق ثلاثة ، وهي الايام الثلاثـة المقرر على الحاج قضاؤها بمنى ، والتي تقع عقب يوم النحر ٠

وأيام التشريق هي : اليوم الحادي عشر ، والثـاني عشـر ، والثالث عشر من شهر ذي الحجة ، وفي سبب التسمية أقوال نجملها مـن امهات المعجمات العربية :

شرّقت اللحم تشريقا : بسطته ونشرته للشمس ليجف ، وتشريق اللحم : تقطيعه وتقديده وبسطه للشمس ليجف ، ومنـه سميت أيام التشريق التي هي ثلاثة أيام بعد يوم النحر ، لأن لحـم الأضحـاحي يشرق فيها للشمس ٠

وقيل في سبب التسمية أيضا : أنهم كانوا يقولون في الجاهلية : أشرق ثبير كيما نغير ، كانوا يقولون ذلك وهم بالمزدلفة ينتظرون شروق الشمس ليغيروا الى منى ، والاغارة : الدفع ، وهو السير الى منى ، وكانوا لا يفيضون الا اذا طلعت الشمس ، فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفع من المزدلفة الى منى قبل طلوع الشمس ٠

وقيل : سميت بذلك لأنها كلها ايام تشريق لصلاة يوم النحر ٠ وكان أبو حنيفة يذهب بالتشريق الى التكبير ، ولم يذهب اليه غيره ٠

وقيل : سميت أيام تشريق لصلاة يوم النحر ، فصارت هذه الأيام تبعا ليوم النحر ، وفي الحديث : « من ذبح قبل التشريق فليعد » أي من ذبح قبل أن يصلي صلاة العيد فليعد ذبحه ، أي يذبح من جديد ، ليكون ذبحه نسكا ، وهذا الذبح لغير الحاج ، وهو ذبح الأضحيـة لمن كان غير حاج ، لأن الحاج ليس عليه صلاة عيد ٠

ويقال لموضع صلاة العيد : المشرق ، وفي حـديث مسروق : انطلق بنا الى مُشَرّقكم ، أي الى المصلى ، وسال اعرابي : أين منزل المشرق ؟ يعني الذي يصلى فيه العيد ، وروى شعبة أن سماك بن حرب بن حرب قال له يوم عيد : اذهب بنا الى المشرّق ، يعنى المصلى ٠

ويقال لمسجد الخيف : المُشرَّق ، والمشرَّق : العيد ، سمي بذلك لأن الصلاة فيه بعد الشَّرقة أي الشمس .

وقيل : المشرَّق : مصلى العيد بمكة ، وقيل : مصلى العيد دون تقييد بمكة أو غيرها ، فكل مصلى للعيد مُشرَّق ، وقيل : مصلى العيدين ، وقيل : المصلى مطلقا .

هذه الاقوال في سبب التسمية ، وعندنا أن التشريق يجمع كل هذه المعاني ، لأن أيام منى التي هي يوم النحر وثلاثة أيام بعدها هي الايام المعلومات التي جاء ذكرها في القرآن : (ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام) .

وذكر (بهيمة الأنعام) يحدد هذه الايام فلا تخرج عن ايام النحر، وهن أربعة : يوم النحر وهو يوم العاشر من ذي الحجة ، وثلاثة الايام التي بعده ، وهن يوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر : أيام التشريق .

وقال الامام علي كرم الله وجهه ورضي عنه : « أيام النحر : يوم الأضحى وثلاثة أيام بعده» وبه قال الشافعي وكثير غيره من الأئمة، بل قال به ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم ، وقال به الحسن ، والأوزاعي ، وعطاء ، وابن المنذر

وذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل الى أن الايام المعلومات ثلاث، هن: يوم النحر واثنان بعده، ولهم حجة من قول أبي هريرة وأنس .

وهذه الايام الاربعة هي أيام نحر الهدي والأضاحي ، وهي الايام المعلومات ، وتدخل فيها الايام المعدودات الثلاثة بدليل قول الله تعالى : (واذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى) .

فالتعجيل والتأخير في أيام التشريق الثلاثة دون غيرهن ، وهن وحدهن الايام المعدودات .

أما الأيام المعلومات فهن ايام النحر ، وهن أربعة : يوم النحر والثلاثة التي بعدها وهن ثلاثة أيام التشريق ، فمن تعجل في النفر من منى الى مكة فمباح له ، ومن آخر النفر فمباح له ، والتعجيل بعد قضاء يومين من الثلاثة ، والتأخير : بقاء الايام الثلاثة بمنى .

وقد تقدم البحث في المبيت بمنى وحكمه ، فلا ضرورة لاعادته ، والسنة قضاء أيام التشريق بمنى ، فذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو سنة يحسن بامام المسلمين اتباعها ٠

وفي أيامنا ـ وأنا أعرف الحج منذ أكثر من خمسين سنة ـ يتعجل الحجاج ، وأكاد أقول كلهم الا النادر ، لأنهم يجدون في مكة حرسها الله سعة في كل شيء يفقدونه في منى ، وكثير منهم مرتبطون بمواعيد السفر فهم يتعجلون ، ولا اثم عليهم ٠

ووقت مغادرة الحاج المتعجل منى الى مكة هو النهار ، فان غربت عليه الشمس لغير عذر لزم بقاؤه الى اليوم الذي بعده ، وعليه حينئذ رمي الجمار الثلاث ، هذا عند مالك والشافعي وأحمد ، أما أبو حنيفة فقد ذهب الى أن للمتعجل مغادرة منى في أي وقت شاء نهاراً أم ليلاً ، فاذا طلع الفجر لزمه البقاء حتى يرمي ، ويوم مغادرة منى للمتعجل يسمى يوم النفر الأول وهو يوم الثاني عشر من ذي الحجة ، ويوم مغادرة منى للمتأخر يسمى يوم النفر الثاني ٠

وأما الذي يريد مغادرة منى يوم النفر الاول ، وشغله التهيؤ لها الى أن غربت الشمس أو كان في الطريق بمنى وغابت الشمس فلا عليه من النفر ٠

وفي أيامنا يمكث كثير من الحجاج ونحن معهم في سياراتنا كل يوم النفر الأول من الصباح الى ما بعد غروب الشمس ، وألوف بقوا في سياراتهم الى ما بعد منتصف ليلة يوم النفر الثاني وهم لا يجدون طريقا من شدة الزحام ، وهؤلاء لا شيء عليهم ، فمن ادركه فجر يوم النفر الثاني فعليه أن يرمي الجمرات الثلاث ، وكثير من النساء يتعذر عليهن الرمي ، فهؤلاء لا شيء عليهن ، لأنهن نوين وعزمن على مغادرة منى فحبسهن الزحام ، وهن وكثير من الرجال مجبرون لا يملكون غير البقاء في سياراتهم ، والمجبر لا يؤثم على ما يكره عليه ٠

وعلى مذهب الامام الحنفي لا شيء على من لا يستطيع الرجم فتركه اذا جاء بأكثره ، وهم قد رجموا يومين متتابعين ، وبقي الأقل ، وهو معفو عنه ، وبخاصة لمن كان في حكم هؤلاء ٠

رسول الله ﷺ يغادر منى الى المُحَصَّب

في يوم النفر الثاني يوم الثالث عشر من ذي الحجة سنة عشر من الهجرة ـ وكان اليوم يوم الثلاثاء ، لأن يوم عرفة كان يوم جمعة وهو اليوم العاشر من ذي الحجة ـ غادر رسول الله صلى الله عليه وسلم منى بعد أن رمى الجمار الثلاث بعد الزوال الى المحصب : أرض براح بين مكة ومنى ٠

والمُحَصَّب (بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الصاد المفتوحة) وله اسماء أخر ، هن : الأبطح ، والبطحاء ، وخيف بني كنانة ، والحصباء ، والحصبة ٠

وقد امتد عمران مكة حرسها الله الى المحصب فدخل فيها ، ولا يكاد يعرف موقعه الآن الا أهل العلم من ابناء مكة بخاصة ومن غيرهم قلة ٠

والتحصيب : نزول المحصب ، وليس هو بسنة لقول أم المؤمنين سيدتنا عائشة رضي الله عنها : « انما نزل رسول الله المحصب ليكون أسمح لخروجه ، وليس بسنة ، فمن شاء نزله ومن شاء لم ينزله » ٠

وفي رواية أخرى عن عائشة قالت: « والله ، ما نزلها الا من أجلي » يعني لأجل عمرتها الى التنعيم ، وانتظرها في المحصب ٠

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « ليس التحصيب بشيء ، انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم » ٠

وقال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وكان على ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والثقل : المتاع ـ : « لم يأمرني ـ

يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ آن انزله ، ولكن ضربت قبته فنزلــه » ٠

وهــذه الأحاديث تدل ــ أولا ــ عــلى أن نزوله كان مصــادفة ــ وثانيا ــ أن النزول به سنة ٠

وهناك أحاديث تدل على آن النزول كان قصداً وسنة ، فقد روى أبو هريرة قائــلا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر بمنى : « نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر » الحديث ٠

وعن أسامة بن زيد قال : قلت : يا رسول الله ، أين تنزل غدا ؟ قال : « وهل ترك لنا عقيل منزلا ؟ » ثم قال صلى الله عليه وسلم : « نحن نازلون غداً ان شاء الله بخيف بني كنانة ــ يعني المحصب ــ حيث قاسمت قريشا على الكفر » وذلك آن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم ألا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يؤووهــم ، يعني حتى يسلموا اليهم رسول الله ، ثم قال عند ذلك : « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » ٠

وعن ابن عمر رضي الله عنه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان نزلوا المحصب » **وفي روايــة عنه : ينزلون الأبطح ٠**

وحديث اسامة يدل على وجود القصد في نزول المحصب ، كما يدل على السنة في نزوله ، لأن أبا بكر وعمر وعثمان خير صحابة رسول الله نزلوه ، **وابن عمر نزله ، وكــان دائم النزول فيه كلما حج ، وسبق لرسول الله أن نزل فيه في فتح مكة وفي يوم حجته هذه عندما وصل مكة وانتظر في الأبطح الى يوم التروية حيث صعد الى منى ٠**

وهذا يدل على أن النزول به سنة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم **نزل فيه غير مرة ، وقصد اليه قصداً ، فاختيار رسول الله اياه بنزوله** أكسب الموقع بركة وفضلا ، وحرص أبي بكر ثم عمر ثم عثمان وابن عمر على النزول به اقتفــاء منهم لأثر رسول الله واحياء لسنته التي استمروا عليها كلما جاءوا ، يجددون العهد : عهد رسول الله بالنزول حيث نزل ٠

وليس في الخلاف بين من ذهب الى السنة ومن نفى تناقض ، فمن نفوها ذهبوا الى أنه ليس من المناسك،فتركه ليس ترك سنة من سنن المناسك، ومن ذهب الى السنة ذهب الى عموم الاقتداء واقتفاء آثره صلوات الله وسلامه عليه ٠

والآن ، لم يعد للأبطح وجود كما كان ، فقد دخل في مكة وصار مشغولا بدور أهلها ومساكنهم ٠

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، ورقد رقدة في المحصب ، ثم ركب الى البيت فطاف به » ويقصد بالطواف طواف الوداع ٠

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ، ثم هجع هجعة، ثم دخل ـ يعني مكة ـ فطاف بالبيت » ٠

وكان نزول الرسول صلى الله عليه وسلم بالمحصب ومعه الصحابة ، وثبت أنه صلى به الظهر في وقتها ، ثم العصر ، ثم المغرب في وقتها ، ثم العشاء ، ولم يجمع بين صلاتين ، ولكن قصر الصلاة وان لم تجيء الاشارة الى القصر والجمع ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر يوم عرفة جمع تقديم ، وجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة جمع تأخير ، ولم يجمع بمنى يوم النحر ولا أيام التشريق ٠

يقول الامام ابن تيمية (الفتاوى ٢٦/١٦٩) : « وقد أقام بمنى أيام التشريق ولم يجمع » ٠

فكذلك يوم المحصب ، لم يجمع ، بل صلى بالمسلمين كل صلاة من الصلوات الأربع وحدها ، ولكنه قصر الصلاة قصر نسك في عرفةومزدلفة ومنى ، لأن أهل مكة كانوا يصلون معه صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم بالاتمام كما أمرهم حين صلى بهم في فتح مكة . وأما قصر الصلاة في المحصب فهو للسفر ، لأن كل نسك الحج قد انتهى ٠

رسول الله يودّع البيت

قد مر في الفصل السابق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غادر منى وصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمحصب في أول مكة للقادم اليها من منى ، وهجع هجعة ثم قام الى البيت فطاف به .

وفي رواية عائشة قالت: «فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب، فدعا عبد الرحمن فقال : « آخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ، ثم افرغا من طوافكما أنتظركما ها هنـا » فأتينا في جـوف الليل فقال : « فرغتما ؟» قلت : نعم ، فنادى في أصحابه بالرحيل ، فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلاة الصبح ، ثم خرج مُوَجِّهاً الى المدينة » .

هذه رواية البخاري ، وفي رواية مسلم : « عبد الرحمن آبي بكر » وفي رواية الاسماعيلي : « فأتينا من آخر الليل » بدل « جوف الليل » .

وعن أم المؤمنين أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : شكوت الى رسول الله أني أشتكي ، قال : « طوفي من وراء الناس وأنت راكبة » فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حينئذ الى جنب البيت وهو يقرأ : (والطور • وكتاب مسطور) .

وفي حديث عائشة من رواية البخاري في « باب الادلاج من المحصب » قالت « قلت : يا رسول الله ، اني لم أكن حللت . قال : « فاعتمري من التنعيم » ــ فخرج معها أخوها ــ فلقيناه مُدّلِجا ، فقال : « موعدكم مكان كذا وكذا » .

ويظهر من هذه الأحاديث وغيرها مما في هذا الباب آن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام بالمحصب وهو عازم على الرحيل الى المدينة صباح يوم الأربعاء الرابع عشر من ذي الحجة ، وكانت نومته خفيفة ، فقد هبط الى البيت وصلى به الصبح مع أصحابه ، وليس معنى أصحابه انهم قليل ، **الذين حجوا معه وهم كثـير ، وكانت صلاتـه بهـم بسورة** (والطور • وكتاب مسطور) .

ويظهر أنه صلى في أول الوقت ، وأنه طاف بالبيت طواف الوداع ويقال له : طواف الصدر (بفتح الصاد والدال) وطواف الواجب ــ وكان هو نفسه طواف تحية المسجد الحرام ، ويقول الامام ابن كثير في « البداية والنهاية » : « انه عليه السلام لما فرغ من صلاة الصبح طاف بالبيت سبعا ووقف في الملتزم بين الركن فيه الحجر الأسود وبين باب الكعبة فدعا الله عز وجل ، وألزق جسده بجدار الكعبة ، قال الثوري عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلزق وجهه وصدره بالملتزم ، والمثنى ضعيف » .

وما ذكره الامام ابن كثير من أن الطواف كان بعد صلاة الصبح وهم أو سبق قلم منه رحمه الله ، فالداخل الى المسجد الحرام يحييه بالطواف ، وهو تحيته ،فرسول الله قد بدأ بالطواف : طواف الوداع ، ثم صلى بالمسلمين صلاة الصبح ، وليس كما ذكر الامام ابن كثير .

يقول الامام ابن حزم في كتابه «حجة الوداع» : «ثم انه عليه السلام دخل مكة في الليل من ليلة الأربع المذكورة فطاف بالبيت طواف الوداع ولم يرمل في شيء منه سحرا قبل صلاة الصبح من يوم الأربع المذكور » .

فالرسول صلى الله عليه وسلم نهض من المحصب الى المسجد الحرام قبل وقت الفجر ، وطاف طواف الوداع ، ثم صلى الفجر ، ثم خرج الى حيث كان موعده مع أم المؤمنين زوجه عائشة والتقاها حيث الموعد ، وكان بأعلى مكة .

وفي حديث ابن أبي مليكة عن عائشة أنها قالت : « يا رسول الله ، يرجع أصحابك بحج وعمرة ولم أزد على الحج ؟ فقال لها : « اذهبي ، فليردفك عبد الرحمن » فأمر عبد الرحمن أن يُعمِرها من التنعيم ، فانتظرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت » .

وقد تقدم القول في طواف الوداع واحكامه في باب « الطواف وانواعه » ولا ضرورة من اعادة ما تقدم .

دخول الكعبة

اختلف العلماء في دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة أكانت عام الفتح أم كانت في حجة الوداع أيضا ، واجمعوا على دخوله الكعبة عام الفتح بعد تطهيرها من الاصنام والأوثان ٠

يقول ابن تيمية (الفتاوى ٢٨/٦٨ ـ ٦٩) : « وكما يظن بعض الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة في حجة أو عمرة ، وانما كان دخوله الكعبة في عام الفتح لما فتح مكة ، ولم يقل أحد أنه دخل في حجة ولا عمرة ، بل في الصحيحين عن اسماعيل بن أبي خالد قال : قلت لعبد الله بن أبي أوفى من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم : أدخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت في عمرته ؟ قال : لا » ٠

والمقصود من « في عمرته » عمرة القضاء التي كانت سنة سبع من الهجرة ، قبل فتح مكة كما ذكر الامام النووي في شرح صحيح مسلم ، وأبى دخول البيت لأنه كان فيه ما يمنعه وهو وجود الأصنام به ، فلما طهره الله منها عام الفتح دخله ٠

وفي طبقات ابن سعد في باب « حجة الوداع » ذكر احاديث مروية عن اسامة بن زيد الذي قال : « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت » وعن عمر بن الخطاب : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة ركعتين » وعن ابن عمر : « دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو وبلال » وعن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث : « لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدخل الكعبة خلع نعليه » ٠

ثم ذكر ابن سعد حديث عائشة قالت : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوما ودخل البيت وعليه كآبة ، فقلت : مالك يارسول الله ؟ فقال : « فعلت اليوم أمرا لم أكن فعلته ، دخلت البيت ولعل الرجل

من أمتي لا يقدر أن يدخل فينصرف وفي نفسه حزازة ، وانما أمِرنا بالطواف به ، ولم نؤمر بالدخول » .

وسياق ابن سعد هذه الاحاديث يدل على أن دخول الكعبة كان في حجة الوداع قبل صعود عرفات ، لأنه ذكرها في حجة الوداع ، ولو لم يكن قاصدا الاشارة الى أن الدخول كان فيها لم يذكرها في بابها .

وعن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو مسرور ، ثم رجع وهو كئيب ، فقال : « اني دخلت الكعبة ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما دخلتها ، اني أخاف أن أكون قد شققت على أمتي » .

وهذا الخلاف بين القائلين بدخول الكعبة في حجة الوداع ومن نفوه لا نجد مع النافين حجة ، وممن أنكروا الدخول ابن تيمية وابن القيم والنووي ، وممن قالوا بدخوله الكعبة ابن سعد والبيهقي وابن حبان والمحب الطبري والسهيلي وابن الهمام .

ونحن مع القائلين بأن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة في حجة الوداع قبل الصعود الى عرفات ، وأدلتنا هي :

أولا ـ الاحاديث التي ذكرها ابن سعد ؛ وهي تثبت الدخول بدون شك ، وذكره اياها في باب حجة الوداع دليل على أن الدخول كان فيها والا لما ذكرها في بابها .

ثانيا ـ حديث عائشة أقوى برهان ، ولا يمكن أن ينصرف الدخول الى ذلك الدخول الثابت بالاجماع في عام الفتح ، لأن عائشة رضي الله عنها لم تكن في صحبته ، بل كانت بالمدينة .

فقولها : خرج من عندها مسرورا وعاد اليها كئيبا لا ينصرف الى عام الفتح ، لأن الكآبة التي لحقته بدخول الكعبة لا تبقى معه وهو في مكة ثم في طريقه منها الى المدينة حتى يصلها ويدخل اليها ، لأن هذه المدة الطويلة تزيل آثارها فلا يبقى منها شيء في وجهه ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد من فتح مكة سعادة عظيمة ، فقد طهر الله البيت من

الأصنام ، وتَصَعَّد منه الأذان ، ودخل أهل مكة في دين الله ، وقويت شوكة الاسلام ، ونصر الله عبده ، وهزم الاحزاب وحده •

فليس بواقع وجود الكآبة بَلْهَ بقاء آثارها في وجهه ، لأنه لا وجود لما تتسبب عنه الكآبة •

ودخول الكعبة ليس سنة من سنن المناسك ، وابدى الرسول صلى الله عليه وسلم ايثاره عدم الدخول لئلا يشق على أمته ، فالأفضل عدم الدخول اذا كان فيه مشقة أو أذى •

وأنا رأيت في أيامنا ما في دخول الكعبة من الأذى ما تقشعر لهوله الأبدان ، اذ بلغ التزاحم الى حد أن يطأ الناس بعضهم بعضا ويتراكبوا ويتقاتلوا ، حتى تنكشف عورات الرجال والنساء ، ويبلغ الهرج والصياح والصخب ما لا يقع في الاسواق مما لا يليق حدوثه في أقدس بقعة في الارض وبين يدي الكعبة المعظمة •

رسول الله يغادر مكة ويصحب معه من ماء زمزم

في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كَدَاء من الثنية العليا التي بالبطحاء ، ويخرج من الثنية السفلى » ٠

وعن عائشة رضي الله عنها : « أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها » ٠

وفي « البداية والنهاية » لابن كثير : « ثم اغتسل صلوات الله وسلامه عليه لاجل دخول مكة ، ثم ركب ودخلها نهارا جهرة علانية من الثنية العليا التي بالبطحاء ، ويقال : كـداء ، ليراه الناس ويشرف عليهم ، وكذلك دخل منها يوم الفتح » ٠

وعن ابن كثير رحمه الله : « ثم خرج عليه السلام من أسفل مكة كما قالت عائشة : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة مـن أعلاها ، وخرج من أسفلها » أخرجاه ٠

والثنية : كل عقبة في جبل أو طريق عال ، وكداء من أعلى مكة ، وفي لسان العرب » : « كَدَاء : بالفتح والمد : الثنية العليا بمكة مما يلي المقابر وهو المعلى ، وكُدَى : بالضم والقصر : الثنية السفلى مما يلي باب العمرة ، واما كُدَيّ : بالضم وتشديد الياء فهو موضع بأسفل مكة شرفها الله تعالى » ٠

وكَدَاءُ : بفتح الكاف والمد ، قال أبو عبيد : « لا يصرف[1] ، وهذه الثنية هي التي ينزل منها الى المَعْلى مقبرة أهل مكة ، وهي التي يقال لها الحجون والثنية السفلى هي كُدا ، وفي « فتح الباري » : « كدا ،

---

(١) في شروح البخاري مصروف ، ولما كان اسم موضع جاز صرفه ، والهمزة ليست علامة تأنيث هنا مثل : حمراء وشماء ، بل هو مثل عناء ورجاء ٠

وهو بضم الكاف مقصور ، وهي عند باب شبيكة بقرب شعب الشاميين من ناحية قعيقعان » .

وفي الفتح : « واختلف المعنى الذي لاجله خالف صلى الله عليه وسلم بين طريقيه ، فقيل : ليتبرك به كل من في طريقه » .

وفي الفتح ايضا : « وقيل : الحكمة في ذلك المناسبة بجهة العلو عند الدخول لما فيه من تعظيم المكان ، وعكسه الاشارة الى فراقه ، وقيل : لأن ابراهيم لما دخل مكة دخل منها ، وقيل : لأنه صلى الله عليه وسلم خرج منها مختفيا في الهجرة فأراد أن يدخلها ظاهرا عاليا ، وقيل : لأن من جاء من تلك الجهة كان مستقبلا للبيت ، ويحتمل آن يكون ذلك لكونه دخل منها يوم الفتح فاستمر على ذلك ، والسبب في ذلك قول أبي سفيان ابن حرب للعباس : لا أسلم حتى أرى الخيل تطلع من كداء ، فقلت : ما هذا ؟ قال : شيء طلع بقلبي ، وان الله لا يطلع الخيل هناك أبدا ، قال العباس : فذكرت أبا سفيان بذلك لما دخل .

« وللبيهقي من حديث عمر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : كيف قال حسان ؟ » فأنشده :

عَدِمت بُنيَّتي ان لم تَرَوها
تثير النَّقع مطلعُها كَداءُ

فتبسم وقال : « أدخلوها من حيث قال حسان » .

وعلى ماتقدم يظهر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في حجة الوداع من أعلى مكة وخرج من اسفلها متخذا طريقه الى المدينة .

وكانت مغادرة مكة صباح يوم الأربعاء الرابع عشر من شهر ذي الحجة سنة عشر من الهجرة ، وهو يوافق صباح يوم السادس عشر من شهر فبراير سنة ٦٣١ من التاريخ الميلادي .

وعندما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم مغادرة مكة ودعها قائلا: الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك ،

---

(١) رواية اللسان :

عدمنا خيلنا ان لم تروها تثير النقع موعدها كداء

وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبون ، تائبون ، عابـدون ، ساجدون ، لربناحامدون، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، هزم الأحزاب وحده » ·

* * *

وحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حين مغادرته مكة حرسها الله من ماء زمزم ، لأنه ماء مقدس مبارك ، وخير ماء على وجه الارض ، حتى أنه فضله بعض العلماء على ماء الكوثر ، لأن جبريل عليه السلام غسل بماء زمزم صدر نبينا الكريم ، ولو كان هناك مـاء أفضل منه لغسله به ·

وكان رسول الله يستهديه ويهديه ويطلبه ، ففي صلح الحديبية أمر رجلا من قريش أن يأتيه بماء زمزم ، فأتاه به وحمله معه الى المدينة كما جاء في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ·

وفي حديث سيدتنا عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تحمل ماء زمزم وتخبر أن رسول الله كان يحمله ·

وذكر المحب الطبري في كتابه « القرى لقاصد أم القرى » أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب لسهيل بن عمرو رضي الله عنه : « ان جاءك كتابي هذا ليلا فلا تصبح ، وان جاءك نهارا فلا تمسين حتى تبعث بماء من زمزم » وأخرجه الأزرقي في كتابه « أخبار مكة » ·

وكان الخلفاء والملوك والسلاطين والموسرون يرسلون الى مكـة وينقلون ماء زمزم ، ورأيت في الآستانة في قصر « ضولمة بغشة » عندما زرت تركيا سنة ١٣٨٢ هـ « طاسات » شرب ماء زمزم ، وكان خلفاء بني عثمان ينقلونه ، ويفطرون عليه في رمضان ، وملايين الحجاج ينقلونه ، وأهل مكة يهدون الى محبيهم في أقطار العروبة والاسلام ، وما أكثـر ما نقلته معي في أسفاري وأهديه ·

ويبلغ من فرح من يُهدى اليهم أنهم يمزجون بكأس منه طنا من الماء ويهدون هم أنفسهم منه لكل واحد كأسا يشربها بالبركة ·

ولا يجوز للحاج أن ينقل شيئا معه الى دياره غير ماء زمزم ، ومن البدع أن بعض الحجاج يأخذ معه شيئا من حصى الحرم وترابه ، وهذا غير جائز شرعا ·

حجة الرسول بالتاريخ الهجري والميلادي

منذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة حرسها الله حتى غادرها كانت مدة اقامته عشرة أيام ، منها يوم التروية بمنى ، ثم يوم عرفة بعرفة ، ثم يوم النحر وثلاثة أيام التشريق ، فتكون الأيام التي قضاها بأبطح مكة أربعة أيام .

فرسول الله دخل مكة يوم الأحد الرابع من ذي الحجة ، وفي يوم الخميس الثامن من ذي االحجة يوم التروية غادر فيه الابطح الى منى ، ويوم الجمعة التاسع من ذي الحجة كان يوم عرفة ، ويوم السبت كان يوم النحر ، ويوم الأحد كان أول أيام التشريق حادي عشر من ذي الحجة ، ويوم الاثنين كان ثاني أيام التشريق ، وهو اليوم الثاني عشر من ذي الحجة ، ويوم الثلاثاء كان ثالث أيام التشريق ، وهو اليوم الثالث عشر من ذي الحجة ، كان فيه بمنى الى ما بعد الزوال حيث رمى الجمرات الثلاث ثم غادرها الى الأبطح حيث صلى بها الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء ، وهجع بها ، وقبل الفجر مضى الى المسجد الحرام حيث طاف طواف الوداع ، ثم صلى الصبح صبح يوم الأربعاء الرابع عشر من ذي الحجة سنة عشر من الهجرة .

هذه هي عشرة الأيام التي امضاها الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة ومنى وعرفات ثم منى ، ولم يكمل اليوم العاشر الذي وافق اليوم الرابع عشر من ذي الحجة ، لأنه غادر في صباحه مكة متوجها الى المدينة .

وهذا تحقيقنا لتاريخ حجة الوداع حسب التقويم الهجري وما يوافقه من التقويم الميلادي يوم مغادرته المدينة الى دخوله مكة ثم صعوده الى عرفات فأيام منى حتى مغادرته صلى الله عليه وسلم مكة .

وسنة عشر من الهجرة توافق سنة ٦٣٠ و ٦٣١ من التاريخ الميلادي ، أما الايام فها هو ذا جدولها المبين للتاريخين .

السبت ٢٥ ذي القعدة (٢٩ يناير) غادر المدينة
الاحد ٢٦ ذي القعدة (٣٠ يناير) غادر ذا الحليفة
الاثنين ٢٧ ذي القعدة (٣١ يناير) في الطريق
الثلاثاء ٢٨ ذي القعدة (١ فبراير) في الطريق
الاربعاء ٢٩ ذي القعدة (٢ فبراير) في الطريق
الخميس ١ ذي الحجة (٣ فبراير) في الطريق
الجمعة ٢ ذي الحجة (٤ فبراير) في الطريق
السبت ٣ ذي الحجة (٥ فبراير) في الطريق
الاحد ٤ ذي الحجة (٦ فبراير) دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة ونزل الأبطح
الاثنين ٥ ذي الحجة (٧ فبراير) في مكة بالأبطح
الثلاثاء ٦ ذي الحجة (٨ فبراير) في مكة بالأبطح
الاربعاء ٧ ذي الحجة (٩ فبراير) في مكة بالأبطح
الخميس ٨ ذي الحجة (١٠ فبراير) هو يوم التروية ، غادر مكة الى منى
الجمعة ٩ ذي الحجة (١١ فبراير) غادر منى الى عرفة ، وهو يوم الوقفة بها
السبت ١٠ ذي الحجة (١٢ فبراير) بات ليلة السبت بالمزدلفة بعد ان غادر عرفات بعد مغرب يوم ٩ ذي الحجة ، وقبيل طلوع الشمس من يوم السبت ١٠ ذي الحجة غادر مزدلفة الى منى ، ويسمى هذا اليوم يوم النحر ، فبعد ان رمى جمرة العقبة ثم نحر ثم حلق وأحل احرامه ولبس ثيابه غادر منى الى مكة وطاف طواف الافاضة وهو أحد أركان الحج ، وصلى الظهر وعاد الى منى
الاحد ١١ ذي الحجة (١٣ فبراير) أول أيام التشريق بمنى ، وقضى كل اليوم ثم الليلة بها

الاثنين ١٢ ذي الحجة (١٤ فبراير)	ثاني أيام التشريق ، قضاه بمنى مع الليل
الثلاثاء ١٣ ذي الحجة (١٥ فبراير)	ثالث أيام التشريق ، مكث بمنى ، حتى اذا كان وقت الزوال رمى الجمرات الثلاث وغادر هو والحجاج الى مكة ونزل بأعلاها في المكان المسمى « المحصب » وصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ونام فيه الى ما قبل الصبح من يوم الاربعاء ١٤ ذي الحجة .
الاربعاء ١٤ ذي الحجة (١٦ فبراير)	ترك المحصب قبل الفجر وقصد بيت الله وطاف به طواف الوداع ، ثم صلى الفجر ، ثم اتخذ هو ومن معه من الصحابة الطريق الى المدينة .

رسول الله في طريقه الى المدينة وخطبته بغدير خم

غادر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة من اسفلها الى المدينة صباح يوم الاربعاء الرابع عشر من ذي الحجة سنة عشر من الهجرة ، يصحبه آل بيته وابنته فاطمة الزهراء وأزواجه الطيبات الطاهرات أمهات المؤمنين وعشرات الألوف ممن أكرمهم الله بالحج مع رسول الله وصحبته في حجته الشريفة ٠

غادر رسول الله صلى الله عليه وسلم بموكبه النبوي المتواضع الذي يفوق في جلاله وعظمته كل مواكب الملوك والحكام ، تدوي الأرض والسماء بتكبيرهم الذي يتردد صداه في الخافقين ، وأي نشيد أعظم من نشيد محمد عليه الصلاة والسلام ؟ الله أكبر ، الله أكبر ، تهتف به حناجر خير الخلق ٠

ما أسعدهم بصحبة محمد خاتم المرسلين ، وقائد الغر المحجلين ، وخير خلق الله وزينة ملك الله ، والذاهب بفضل الله بكل امجاد من خلق محمد الذي قال الله عز وجل في حقه : (ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) اللهم صل على عبدك ورسولك وخير خلقك محمد وعلى آله وصحبه وسلم ٠

ما أسعدهم بصحبة محمد الذي بعثه الله رحمة للعالمين ، وأنعم عليه بكتابه المبين ، الذي أنزله عليه في ليلة مباركة خير من ألف شهر ، ليكون للعالمين نذيرا وجعل فيه الهدى والفرقان ٠

ما أسعدهم بصحبة محمد في حجته ، أقبلوا معه من مدينة محمد الى بلد الله الذي وُلِدَ به ، وبُعِثَ منه الى الانس والجن ، بعثه الله الى خلقه برسالة الاسلام فأداها وبلغها ، وأتم ابلاغها بحجته ، وأكمل الله بها دينه ، وأتم بهذا الدين نعمته على البشر اجمعين ، لأن رسوله محمدا رحمة للعالمين ٠

وبرهان هذه الرحمة الدائمة حتى يوم قيام الساعة أن الله تبارك

وتعالى وقف غضبه عن الارض فلا تنقرض أمته بسبب ما تأتي من البغي والمنكر والكفر والالحاد كما كان فيما سبق عهد محمد ورسالته ، وأعطى الله الفرصة لكل فرد من آمته آن يتوب وينيب اليه ولو كانت الانابة والتوبة في آخر لحظة من حياته ·

وأعظم مكرمة لامة محمد صلى الله عليه وسلم عهد الله سبحانه وتعالى أن يدخل الجنة كل من كان في قلبة ذرة من الايمان ·

وتبلغ هذه المكرمة التي وهبها الله لمحمد وآمته وعد الله الناجز لرسوله الكريم في كتابه العزيز : (ولسوف يعطيك ربك فترضى) والرسول الكريم الرءوف الرحيم لا يرضى الا بأن تسع رحمته كل فرد من أمته ·

لقد عاد محمد وصحبه من حجهم بعد آن غفر الله لهم ذنوبهم وغفر لهم ما بينهم من التبعات والحقوق ·

ولم تنل أمة من أمم الرسل السابقين ما نالته آمة محمد من المكرمة التي خصهم الله بها الى يوم القيامة، فهو ينزل من آجلهم يوم عرفة الى السماء الدنيا ، ويباهي بهم آهل السماء ، وفي ذلك يقول محمد صلى الله عليه وسلم :

« ما من يوم افضل عند الله من يوم عرفة ، ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا ، فيباهي بأهل الارض آهل السماء فيقول : (انظروا الى عبادي ، جاءوني شُعثا غُبرا ضاحين ، جاءوا من كل فج يرجون رحمتي ولم يروا عذابي) فلم يُرَ يوم آكثر عتيقا من النار من يوم عرفة » ·

وهذه المكرمة خالدة ما دام في الأرض مسلم يحج ، ولم تكن مكرمة عامة من نصيب أمة غير آمة محمد دون الرسل وآممهم جميعا ·

فهنيئا لأولئك الذين صحبوه وحجوا معه ، ثم عادوا بصحبته الى المدينة والى ديارهم تسعهم رحمة الله ونفحات رسوله ، يهتدون بهديه ، ويسيرون معه تظللهم رحمة رب العالمين ·

وبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غدير خم على مقربة من الجحفة ميقات آهل الشام نزل رسول الله وموكبه ، ولم ينس قالة بعض

الصحابة في علي كرم الله وجهه ، وما كان قد رد على من شكا الامام عليا ، ولكن هناك عددا كبيرا من الصحابة كان في نفوسهم شيء منه وعليه ، ولم يكن قد غسل ما فيها على الامام علي ، ورأى الوقت مناسبا ليبين حقيقة علي على رؤوس الأشهاد .

عن يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال : « لما أقبل علي من اليمن ليلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة تعجل الى رسول الله واستخلف على جنده الذين معه رجلا من أصحابه ، فعمد ذلك الرجل فكسا كل رجل من القوم حلة من البز الذي كان مع علي ، فلما دنا جيشه خرج ليلقاهم ، فاذا عليهم الحلل ، قال : ويلك ، ما هذا ؟ قال : كسوت القوم ليتجملوا به اذا قدموا في الناس ، قال : ويلك ، انزع قبل أن ينتهي به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فانتزع الحلل من الناس فردها في البز . قال : وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم .

وتكملة القصة عن زينب بنت كعب ـ وزج أبي سعيد الخدري ـ عن أبي سعيد قال : اشتكى الناس عليا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا خطيبا ، فسمعته يقول : « أيها الناس ، لا تشكوا عليا ، فوالله انه لأخشى في ذات الله ـ أو في سبيل الله ـ من أن يشكى » .

وعن بريدة بن الخصيب رضي الله عنه قال : غزوت مع علي اليمن فرأيت منه جفوة ، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت عليا فتنقّصته ، فرأيت وجه رسول الله يتغير ، فقال : « يا بريدة ، ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ » قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « من كنت مولاه فعلي مولاه » .

وكان هذا الحادث بمكة مقدم علي من اليمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمكة في حجة الوداع ، وقد رد على من شكا وعلى سيدنا بريدة في تنقصه الامام عليا ، وبقي أناس لم يسمعوا رده ، فأرجأ الرد وابانة موقف الامام علي الى غير ذلك الوقت .

فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في وادي خُم أو غدير خم قرب الجحفة رأى الوقت والمكان مناسبين ليدفع عن الامام علي ما كان عنه عند بعض الناس .

يقول الامام ابن كثير في تاريخه العظيم : « البداية والنهاية » الذي اعتمدنا عليه في كتابه هذا الفصل :

« فصل ، في ايراد الحديث الدال على أنه عليه السلام خطب بمكان بين مكة والمدينة مرجعه من حجة الوداع قريب من الجحفة يقال له غديرخم ، فبين فيها فضل علي بن أبي طالب وبراءة عرضه مما كان تكلم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن بسبب ما كان صدر منه اليهم من المعدلة التي ظنها بعضهم جورا وتضييقا وبخلا ، والصواب كان معه في ذلك .

« ولهذا لما تفرغ عليه السلام من بيان المناسك ، ورجع الى المدينة بَيَّنَ ذلك في أثناء الطريق ، فخطب خطبة عظيمة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عامئذ ، وكان يوم الاحد ، بغديرخم تحت شجرة هناك ، فبيَّن فيها أشياء ، وذكر من فضل علي وأمانته وعدله وقربه اليه ما أزاح به ما كان في نفوس كثير من الناس منه .

« ونحن نورد عيون الأحاديث الواردة في ذلك ونبين ما فيها من صحيح وضعيف بحول الله وقوته وعونه .

« وقد اعتنى بأمر هذا الحديث أبو جعفر محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير والتاريخ ، فجمع فيه مجلدين أورد فيهما طرقه وألفاظه وساق الغث والسمين ، والصحيح والسقيم ، على ما جرت به عادة كثير من المحدثين ، يوردون ما وقع لهم في ذلك الباب من غير تمييز بين صحيحه وضعيفه .

وكذلك الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر أورد أحاديث كثيرة في هذه الخطبة ، ونحن نورد عيون ما روي في ذلك مع اعلامنا أنه لاحظ للشيعة فيه ، ولا مُتَمَسَّك لهم ولا دليل لما سنبينه وننبه عليه » .

وكثير من المحدثين والفقهاء والعلماء والأدباء والمؤرخين والشعراء من أهل السنة صنعوا ما صنع الامام ابن كثير ، ولاحظ فيما ذكروا وبحثوا وكتبوا للشيعة فيه ، وهذا دليل نزاهة أهل السنة وعدالتهم وتمسكهم بالحق .

فالشيعة جعلوا من خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في غديرخُمٍّ

أسطع برهان فيما ذهبوا اليه من الباطل ، اذ تجنوا علـى الشيخـين والصحابة ، ثم زادوا في التجني واسرفوا في الباطل في الاستدلال بانتداب رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام عليا بآيات براءة يتلوها على المسلمين في الحج على تفضيل سيدنا علي على سيدنا أبى بكر ٠

ولفق الشيعة أحاديث وفسروا بعض آي الذكر الحكيم تفسيرا وجهوه لاثبات ما زعموا من أباطيل واخترعوا من آكاذيب آكدوا بها تجنيهم على الشيخين والصحابة وتحقيرهم وتكفيرهم ٠

وأهل السنة يعرفون فضل الامام علي كرم الله وجهه ورضي عنه كما يعرفون فضل الشيخين وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وأبي هريرة وكل الصحابة ، ولا يطعنون منهم أحدا ، ويعرفون حـديث خم حق المعرفة ، ويفهمونه على استقامتـه ، وهم جميعا مع الامام علي كرم الله وجهه في معرفته لفضل الشيخين ورضاه بهما ، وحبه اياهما ، واجلاله مكانتهما ، وقدره الحق كل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

وأنا أرى أن رجحان سيدنا أبي بكر على كل الصحابـة ، ورجحان سيدنا عمر عليهم ، ورجحان عثمان عليهم ، ورجحان علي عليهم ليس معناه أن أحدهم أفضل من الجميع في كل المزايا والصفات ، وأن ذهب أبو بكر بأتم الرجحان ٠

فرسول الله صلى الله عليه وسلم عرف فضل كـل منهم وفضـل غيرهم ، ومدحه بصفته البارزة فيه ، والتي يفضل بها غـيره ، والله جل جلاله ذكر أبا بكر أجمل الذكر في محكم كتابه : (ثاني اثنين) وذكره الرسول بما هو أهله ، ووصف خالد بن الوليد بأنه سيف الله ، وأبا عبيدة بأنه أمين هذه الامة ، وعمر بأن الله أعز به الاسلام ٠

فعلي أفضل من الشيخين وسائر الصحابة في صفات ومزايا أعظمها ما جاء في حديث رسول الله بغديرخم ، ولكن ليس معنى هذا آنه أفضل من أبيبكر وعمر وعثمان في كل الصفات والمزايا ٠

ويذهب الشيعة الى أن الامام عليا آحق بالخلافة لآنه آفضل من أبى بكر ، وأفضل من عمر ، وأفضل من عثمان ، وأن هناك مؤامرة من الشيخين وأبى عبيدة وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهمآجمعين

وعلى الامام علي ، واغتصاب الخلافة منـه ، لان الإمامة الحق لـه دون أولئك الثلاثة ٠

إن الشيعة ذهبوا الى أفضلية علي وأحقيته بالخلافة والإمامة بحديث خم وبانتدابه من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بآيات براءة ، وما ذهبوا اليه باطل كله ، فالامام علي أعرف الناس جميعا غير رسول الله بفضل الشيخين وعثمان وبخاصة فضل الشيخين ، فقد بايعهما مبايعة لا اكراه فيها ، وأيدهما تأييدا مطلقا ، وكان لهما قوة ضخمة ٠

والشيخان أعرف الناس بفضل الامام علي ومنزلته من رسول الله ومكانته وسبقه وجهاده وعلمه ، وأنه مولاهما ، وقال عمر بن الخطاب لأخيه علي بن أبي طالب بعد أن سمع مـن الرسول ما سمع : « لقـد أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة » ٠

وما كان الشيعة جميعا يعرفون فضل الامام علي معرفة أبى بكر وعمر اياه ، وأهل السنة يؤمنون ايمانا بالوحي المقدس كتابا وسنة ، فهم يؤمنون بالخلفاء الراشدين الأربعة ، والعشرة المبشرين ، وأمهات المؤمنين ، والصحابة أجمعين ، واذا بحثوا ما كان بين الامام علي كرم الله وجهه ومعاوية لم تفتهم معرفة الحق والفضل والسبق الذي كان للامام علي ، ويعرفون أن معاوية مـن مسلمة الفتح ، ولا يمكـن أن يفضلوه على الامام لذهابه بالفضل كله دون معاوية ، ومع هذا لا يسبون معاوية ، ويكلون أمره الى رب معاوية ٠

واذا أخطأ معاوية في حق الامام فما تبعة الشيخين وعثمان وعائشة والصحابة حتى يتجنى عليهم الشيعة ؟ ٠

وعلى أي حال ، لم يكن لنا نحن أهل السنة ممن خلفوا الامام ومعاوية حظ في المشاركة فيما شجر بينهما من خـلاف وحرب وخصام ، فلنكن كما أراد الله لنا من السلامة بترك الخوض الذي خاضه الشيعـة فتجنوا على خير البرية صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتخذوا من حديث خم قاعدة ينطلقون منها للتجنى على خير صحابة رسول الله سيدنا أبى بكر وسيدنا عمر رضي الله عنهما وعـن عثمان وعـلي وكرم وجوههم ٠

ان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في غديرخم قد تلقاه أبو بكر وعمر وعثمان وسائر الصحابة بالتصديق والتسليم والاجلال ، وعرفوا به المزيد من فضل الامام علي ، وثبتوا على الاعتراف بمكانته العليا في الاسلام حتى لقي كل منهم ربه ٠

ومن الغرور المقيت أن يأتي فريق من الناس يسمون الشيعة يزعمون أنهم أفهم لكتاب الله وسنة محمد أعظم من صحابة محمد الالى آمنوا به وعاشروه وصاحبوه ، ووعوا ما تلقى من الوحي كما وعوا أحاديثه ، وفهموها حق الفهم ، ورعوها حق رعايتها ٠

ومن هذا الغرور أن يدَّعوا لأنفسهم الغيرةعلى الامام مع أن محمدا وصحابته أغير عليه منهم ، وأعرف بمكانته وقدره وفضله من سائر من جاءوا بعدهم ٠

وبعد ، فها نحن أولاء نذكر حديث رسول اللهصلى اللهعليهوسلم في غديرخم على مختلف الروايات نقلا عن ابن كثير رحمه الله ٠

عن أبى الطفيل عن زيد بن أرقم قال : « لما رجع رسول الله من حجة الوداع ، ونزل غديرخم أمر بدوحات فقممن (١) ، ثم قال : « كأني قد دعيت فأجبت ، اني قد تركت فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، فانهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض » ثم قال : « الله مولاي ، وأنا ولي كل مؤمن » ثم أخذ بيد علي فقال : « من كنت مولاه فهذا وليه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » فقلت لزيد : سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ما كان في الدوحات الا رآه بعينيه وسمعه بأذنيه » تفرد به النسائي من هذا الوجه ٠

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : قام فينا رسول الله صلى الله

---

(١) جاء في تعليق ناشر البداية والنهاية في الهامش ص ٢٠٩ من الجزء الخامس ، الطبعة الأولى سنة ١٣٥١ (١٩٣٢) مطبعة السعادة : « كذا في الأصل » ، « فقممن » وبالتيمورية « فعممن » ونقول : لا معنى لهما هنا ، ولعل الصواب : فأُقِمْنَ ، لأن الدوحات هي المظلات ، وهي تنام ٠

عليه وسلم يوما خطيبا بماء يدعى خُمًّا بين مكة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكَّر ثم قال : « أما بعد ، ألا أيها الناس ، فانما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين ، أولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به » ثم قال صلى الله عليه وسلم : « وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » .

وعن البَرَاء بن عازب قال : « أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع التي حج ، فنزل في الطريق ، فأمر الصلاة جامعة ، فأخذ بيد علي فقال : « ألست بأولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ » قالوا : بلى ، قال : « ألست بأولى بكل مؤمن من نفسه ؟ » قالوا : بلى ، قال : « فهذا ولي من أنا مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » .

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى : « شهدت علياً في الرحبة (١) ينشد الناس فقال : اشهد الله مَن سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم يقول : « من كنت مولاه فعلي مولاه » لما قام فشهد ، قال عبد الرحمن : فقام اثنا عشر رجلا بدريا كأني أنظر الى احدهم ، فقالوا : نشهد أنا سمعنا رسول الله يقول غدير خم : « ألست أولى بالمؤمنين من انفسهم ، وأزواجي أمهاتهم ؟ فقلنا : بلى ، يا رسول الله ، قال : « من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وآل من والاه ، وعاد من عاداه » .

وعن عبيد بن الوليد القيسي قال : دخلت على عبد الرحمن بن ابي ليلى فحدثني أنه شهد علياً في الرحبة قال : أنشد بالله رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده يوم غدير خم الا قام ولا يقوم الا من قد رآه ، فقام اثنا عشر رجلا (٢) فقالوا : قد رأيناه وسمعناه حيث أخذ بيده يقول : « اللهم وآل من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله » .

---

(١) الرحبة : هي رحبة مسجد الكوفة .

(٢) أي أثنا عشر رجلا بدريا ، أي حضروا غزوة بدر .

وعن عميرة بن سعد : أنه شهد علياً على المنبر يناشـد أصحاب رسول الله من سمع رسول الله يوم غدير خم ، فقام اثنا عشر رجلا منهم أبو هريرة وأبو سعيد وانس بن مالك فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله يقول : « من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وآل من والاه ، وعاد من عاداه » ·

ونشهد الله اننا نعترف بأن علياً كرم الله وجهه مولانا ، نوالي من والاه ، ونعادي من عاداه ، وننصر من نصره ، ونخذل من خذله ، امتثالا لقول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونشهد الله اننا نحب الامام علياً وآل بيت رسول الله عليه وعليهم صلوات الله وسلامه ·



وغادر رسول الله غدير خم ينزل في المنازل التي بينه وبين المدينة حتى اذا وصل ذا الحليفة لم ينزل بالمكان الذي نزله عندما أهل بالحج والعمرة وهو في طريقه الى مكة ، بل نزل بالبطحاء التي بذي الحليفة قرب المدينة على بعد أميال منها ، وهي مُعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع الى المدينة بعد غزوة أو عمرة أو حج ، ليخالف مخرجه ومعاده في النزول كما كان يخالف في الطريق يذهب فيه ثم يسلك طريقاً آخر في ايابه ·

والتعريس : النزول بالمنزل ليلا أو نهارا ، وهذا عن الامام اللغوي أبي زيد ، الا أن امام العربية الكبير الأصمعي حدد التعريس بنزول آخر الليل ، وكل على صواب ، والمعرس : موضع النزول ، وكل ذلك خاص بالمسافر ينزل في منازل الطرق ·

وكان ابن عمر رضي الله عنهما ينيخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينيخ بها ، ويصلي بها ·

وعن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الى معرسه بذي الحليفة ، فقيل له : انك ببطحاء مباركة ·

وليس معنى « قيل له » هنا ان احدا من الناس قال له ، بل المقصود

هو الوحي ، والبطحاء أقرب الى المدينة من ذي الحليفة ، لأنها بعده ، وهي على شماله ، وتقع على شفير الوادي الذي اوحي اليه انه الوادي المبارك ، ولما كانت البطحاء فيه فهي مباركة ، وأي بركة أعظم من نزوله عليه صلوات الله وسلامه فيه ذاهبا أو آيبا ٠

وبات الرسول ومن معه من المسلمين ليلتهم بالبطحاء ، وصلى بها الفجر معهم ، ودخل المدينة نهارا وهو يقول :

« الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ،لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » ٠

والنزول بذي الحليفة حين الذهاب الى مكة للحج ، والنزول ببطحاء ذي الحليفة حين العودة الى المدينة من الحج ليس سنة من سنن مناسك الحج ، وانما كان ابن عمر وكثير من الصحابة رضي الله عنهم، واهل المدينة ينزلون هذين المنزلين ليس لأن ذلك من مناسك الحج ولا من سننه ، وانما التبرك باقتفاء اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والشرف ونيل البركة من النزول حيث كان ينزل ، عليه صلوات الله وسلامه ٠

وذو الحليفة يعرف الآن بآبار علي ، وما يزال حتى اليوم والحمد لله ميقات أهل المدينة وأهل تركيا والشام الذين يأتون للحج بسياراتهم٠

العمرة وأحكامها من عُمَر الرسول ﷺ

حج الرسول صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج في بعض الروايات وهن : حجتان قبل الاسلام ، والثالثة حجة الاسلام التي اشتهرت باسم حجة الوداع ، وأما عُمَر الرسول فاربع هي :

الأولى ـ عمرة الحديبية ، وكانت سنة ست من الهجرة ، ولم تتم لأن مشركي قريش صدوه ، والحكم فيها حكم الاحصار الذي كان بسببها ، والاحصار : أن يصد المعتمر أو الحاج عن قصده البيت من عدو أو غيره ، ونزلت في احصار الحديبية آية (فان أُحصِرتم فما استيسر من الهدي) ٠

والمحصر هو من أحرم بأحد النسكين ومنع عن طواف البيت اذا كان الاحرام بعمرة ، وعن الوقوف بعرفات أو طواف الافاضة في الحج ٠

وذهب مالك والشافعي الى أن الاحصار لا يكون الا من عدو ، أما ابو حنيفة وأحمد فقد ذهبا الى عموم الاحصار سواء أكان من عدو أم من غيره كمرض يقعد عن الحركة ، أو موت محرم ، فكل ما حبس أيا كان الحابس فهو إحصار ٠

والآية صريحة في حكمها ، فعلى المحصر أن يذبح من النعم ما في طوقته ، شاة أو بقرة أو جملا ، ويجوز الاشتراك في البدنة جملا أو بقرة ٠

روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهم : « ان النبي صلى الله عليه وسلم قد أحصر فحلق وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا » ٠

والآية لا تدل على ايجاب الذبح ، لأن أكثر من كانوا مع الرسول في عمرة الحديبية لم يكن معهم هدي ، فهو ليس واجبا على كل محصر ، فمن استيسر له الهدي ذبح حيث احصر ٠

أما محصرو الحديبية فـذبحوا في الحرم علـى بعض الاقوال ، وفي بعضها الحل ، وكلا الامرين جائز ، فمن ذبح في الحرم فذلك ميسر له ، فالحديبية ليست كلها خارج حدود الحرم ، فشيء منها في الحرم وأكثرها خارج الحرم ، اذا كان كلها خارج الحرم فحـدوده متصلـة بالحديبية ، ومن اليسير أن يمشي المحصر خطوات فيكون في حدود الحرم فيذبح به ٠

وأما من لم يذبحوا في الحرم بل في الحل فقد ذبحوا في منازلهم ٠

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قـد ذبح هديه ، وكـان هـدي تطوع ، وتبعه من كان معهم هدي ٠

فالمحصر يتحلل من احرامه بالحلق ، ويجوز له كل شيء : اللبس والطيب والصيد والمرأة وكل شيء منه الاحرام ٠

الثانية ــ وتسمى عمرة القضية أو القضاء ، وقيل في سبب التسمية أنها كانت بسبب ما كان في الحديبية من قضية رسول الله ومشركي مكة ، وقيل : لأن هذه العمرة كانت قضاء عن عمرة الحديبية التي لم تتم بسبب الاحصار ٠

واختلف العلماء في القضـاء ، أيقضي عـن العمرة أو الحـج ؟ والمشهور : ان يقضي عن الفريضة ، أما التطوع فلا قضاء عنه ٠

وكانت هذه العمرة سنة سبع من الهجرة ، وتمت حسب المعاهدة المبرمة بين رسول الله وسهيل بن عمرو عن أهل مكة ٠

واعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه مـن المسلمين ، ودخلوا مكة ، وطافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ، وأقاموا ثلاثـة ايام ، وهي الايام التي حددتها المعاهدة ، وجـاءه سهيـل بن عمرو وحويطب بن عبد العزي وذكراه بها فدعاهما وقومهما رسول الله الى وليمة ، لأنه خطب سيدتنا ميمونة بنت الحارث وعقد عليها وكان يريد الدخول بها ، وقال لهما : « وما عليكم لو تركتموني فـأعرسـت بـين أظهركم ، وصنعنا لكم طعاما فحضرتموه » فأجاباه : لا حاجـة لنـا في طعامك ، اخرج عنا ، ننشدك الله والعهد الذي بيننا وبينك الا خرجت عن ارضنا فهذه الثلاث قد مضت » وكان سيدنا سعد بن عبادة حاضرا يسمع رد سهيل فغضب وقال له : كذبت ، لا أم لك ، ليست بأرضك

ولا أرض أبيك ، والله ، لا يبرح منها الا طائعاً راضياً ، فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهـو يبتسم : « يا سعد ، لا تؤذ قوما زارونا في رحـالنـا » ٠

وغادر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ومعه أصحابه الكرام بعد أن أدوا هذه العمرة على خير وجه ٠

الثالثة ــ عمرة الجعرانة ، وهي بكسر الجيم وتسكين العين وفتحة على الراء ثم مدة فنون فتاء ، وهذا عنـد أهل اللغة والادب ، أما عند المحدثين فبكسر الجيم وكسر العين مع تشديد الراء المفتوحة ، ويخطىء الأولون أهل الحديث ٠

وكانت هذه العمرة بعد فتح مكة وغزوة حنين سنة ثمان من الهجرة، ونزل الجعرانة بعد حنـين والطـائف ، وكان نزوله بهـا لخمس ليـال خلون من ذي القعدة ، وأقام بها ثلاث عشرة ليلة ٠

وعن الواقدي : ان احرام رسول الله صلى الله عليـه وسلم مـن الجعرانة كان ليلـة الأربعاء لاثنتي عشرة ليلـة بقيت من ذي القعدة ، وأدى العمرة ثم عاد الى الجعرانـة ، وأصبح كبائت بهـا ، وفي صباح يوم الاربعاء الثامن من ذي القعـدة غادر الجعرانـة هو وصحبه عائدين الى المدينة ٠

الرابعة ــ عمرته مع حجته : حجة الوداع ٠

وكل عمرة كانت في شهر ذي القعدة الا عمرته الاخيرة ، فقد بدأ بها فيه ، وأتمها في ذي الحجة ٠

* * *

والعمرة ــ اسم من الاعتمار ــ وهي في اللغة القصد والزيارة ، وفي الاصطلاح الشرعي : قصد بيت الله الحرام لأداء نسك مكون من الاحرام والطواف والسعي والحلق والتقصير ٠

واركان العمرة وواجباتها وكل احكامهـا مثـل الحج الا الوقوف بعرفة وما يتبعه من افاضة الى المزدلفة ، فمنى ورمي جمار ، وتختلف عنه في الميقات الزمني ، فالحج له وقت مخصوص لا يجوز في غـيره ، أما العمرة فتجوز في كل أيام السنة ٠

وهي فرض عين مرة عنـد الشافعي في الصحيح من مذهبـه وعند

أحمد ، وأما أبو حنيفة ومالك فالعمرة لديهما سنة في العمر مرة ، ولكل من الجانبين حججه في اثبات ما ذهب اليه ·

فحجة من ذهبوا الى انها فرض كالحج قول الله تبارك وتعالى : (وأتمّوا الحج والعمرةَ لله) والمعنى : ائتوا بها تامين مستجمعين للشروط والأركان ·

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت : « يا رسول الله ، هل على النساء من جهاد ؟ قال : «نعم ، عليهن جهاد لا قتال فيه : الحج والعمرة» رواه الامام أحمد ، وابن ماجه ، ورواته ثقات ·

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه : « الحج والعمرة فريضتان لا يضرك أيهما بدأت » رواه الدارقطني ·

وعن جابر رضي الله عنه مرفوعا : « الحج والعمرة فريضتان » وعنه : « ليس مسلم الا عليه عمرة » ·

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: «ليس أحد الا وعليه حَجّة وعمرة» ·

وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن العمرة : « انها لقرينتها في كتاب الله ، (وأتموا الحج والعمرة لله) ·

وعن صبي بن سعيد قال لعمر بن الخطاب : « رأيت الحج والعمرة مكتوبين عليّ فأهللت بهما ، فقال له : هديت لسنة نبيك » ·

ومن الأدلة على فريضتها ما جاء في بعض روايات حديث سؤال جبريل: « وأن تحج وتعتمر » أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني وغيرهم ، ورواه المجد في «المنتقى» بلفظ فقال : « يا محمد ، ما الاسلام؟ قال : الاسلام ان تشهد ألا اله الا الله وأن محمداً رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأن تقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت وتعتمر ، وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء ، وتصوم رمضان » ·

واعظم دليل حديث ابي رزين العقيلي انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن ، فقال : « حج عن ابيك واعتمر » رواه أحمد وأصحاب السنن ، وصححه الترمذي ، وقال الامام أحمد : « لا أعلم في ايجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح » ·

وصيغة « اعتمر» أمر بالعمرة معطوف على الامر بالحج في قولـه صلى الله عليه وسلم : « فحُجّ » وحكم العطف هنـا على الحج يعطي العمرة حكم الحج .

هذه أدلة من قالوا : ان العمرة فرض مثل الحج مرة في العمر ، وليس ذلك مذهب الشافعي وأحمد وحسب، بل ما ذهب اليه بعض الصحابة مثل علي وعمر وابن عمر وابن عباس وجابر ، وبعض التابعين وأئمة بعض المـذاهب مثل ابن المسيب وعطـاء وطاووس وسعيـد بن جبـير والحسن البصري وابن سيرين والشعبي ومسروق وأبو بردة بن أبي موسى الحضرمي وعبد الله بن شـداد والثوري واسحاق وابو عبيـد وداود الظاهري .

وأما الذين ذهبوا الى ان العمرة سنة مؤكدة وليست فرضا فقد ذكروا أدلة الذين قالوا : انها فرض وتعقبوها بتفسيرها حسب ما فهموا منها ، ومن هذه التعقيبات الآية الكريمة : (واتموا الحج والعمرة لله) أن الامر بإتمام الحج والعمرة اذا بدأ بها ، فصـلاة النفل اذا بدأ بهـا وشرع فيها لايجوز لهأن يقطعها، بل يجب عليه أن يتمها ،وكذلك العمرة .

وأما حديث أبي رزين فالأمر في « واعتمر » ليس للوجـوب ، فصيغة الأمر لدى الأصوليين ـ وهي الواردة في سؤال أبـي رزين ـ انما تقتضي الجواز لا الوجوب ، لأن المنـع أو السؤال عن الجواز دليل صرف الامر عن الوجوب الى الجواز ، والخلاف في هذه المسألة معروف .

ومن ادلة الذين ذهبوا الى أن العمرة سنـة الحديث الذي رواه أحمد والترمذي ـ وصححه الترمـذي ـ والبيهقـي وابن أبي شيبـة وعبد بن حميد عن جابر رضي الله عنه : أن أعرابيا جـاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقـال : يا رسول الله ، أخبرني عـن العمرة أواجبة هي ؟ فقال : « لا ، وأن تعتمر خير لك » وفي روايـة : « وأن تعتمر أولى لك » .

وتناول الذين قـالوا : ان العمرة فرض أدلة مـن ذهبوا الى انهـا سنة وتعقبوها بالرد مثل حديث الاعرابي الذي مر ، وذكروا أنه حديث ضعيف ، وتصحيح الترمذي اياه مردود ، لأن في اسنـاده الحجـاج بن أرطأة وهو عند اكثر أهل الحديث ضعيف ، والاتفاق على أنه مدلس .

ومع أن امامنا أبا حنيفة ذهب الى ان العمرة سنة فلا نرى ما يمنع أن يقال : انها فرض وتؤدى ما دام الحاج قد قدم للحج فيؤديها متمتعا، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين كانوا معه في حجه أن يحلوا بعمرة لمن لم يكن معه هدي ، وندر من صحبوه معهم ، فأحل الذين معه وهم عشرات الألوف ، فما على الحاج ان يتمتع بالعمرة ٠

أما الذين يقدمون للعمرة يؤدونها على أنها فريضة فالحجة معهم لأدلة من ذهبوا اليها ، وبخاصة حديث أبي رزين ، لأن الامر يتجه الى الوجوب ما لم يصرفه صارف عنه الى الجواز كما قرر الأصوليون ٠

ويشترط للعمرة ما يشترط للحج ، وها هي ذي شروطهما : الاسلام ، والبلوغ ، والحرية ، والعقل ، والاستطاعة ، ومن لم تتحقق له مجتمعة سقطا عنه ، بل لو نقص شرط من هذه الشروط الخمسة سقط الفرضان ، فغير المسلم لا عمرة ولا حج عليه ، وكذلك الصغير والمجنون والعبد وفاقد الاستطاعة ، فلو اجتمعت كل الشروط الا واحدا سقط الفرض ٠

وللعمرة عندنا نحن الحنفية ركن واحد ، وهو معظم الطواف ، وهو أربعة أشواط ، أما الاحرام فشرط ، وأما السعي فواجب كما ذكر في باب الحج ، وكذلك الحلق أو التقصير (١) ٠

---

(١) كلمات الفرض والشرط والواجب والسنة والمستحب والمندوب كثيرة الورود في كتب الفقه ، فرأينا شرح معانيها في اصطلاح أهل الفقه والأصول ٠

الفرض : ما ألزم الله به عباده من الأقوال والأفعال ، وعند الأصوليين ما ثبت بدليل قطعي الثبوت قطعي الدلالة حيث لا شبهة فيه : ويكفر جاحده ، ويعذب تاركه ٠

الشرط : ما لا يتم الشيء الا به ولا يكون داخلا في حقيقته ، أو تعليق شيء بشيء بحيث اذا وجد الأول وجد الثاني ، وهو — أيضا — ما يتوقف عليه وجود الشيء بحكم الشرع حتى لا يصح الحكم بدونه ، وهو قسمان : شرط أداء ، وهو ما يجب وجوده لصحة الشيء كالطهارة للصلاة ، والاحرام للحج والعمرة عند الحنفية ، وشرط وجوب ؛ وهو ما يجب وجوده لوجوب الشيء كالعقل والبلوغ للصلاة ٠

الركن : جزء من أجزاء حقيقة الشيء أو أحد الجوانب التي يستند اليها الشيء ويقوم به ، أو ما ينتفي الشيء بانتفائه ٠

الواجب : ما يثاب بفعله ، ويعاقب على تركه ٠

السنة : ما يثاب بفعله ، ولا يعاقب على تركه ، والطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض أو وجوب ، وهي — أيضا — ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعل أو قول أو اقرار ما ليس هو بفرض ولا واجب ٠ =

ولها عند المالكية والحنابلة ثلاثة أركان ، هن : الاحرام ، والطواف ، والسعي بين الصفا والمروة ، وزاد الشافعية على هذه الثلاثة ركنين هما : ازالة الشعر ، والترتيب بين هذه الاركان ، فتصير عندهم خمسة ، وقد سبق في باب الحلق والتقصير ازالة الشعر عند الشافعية ٠

وأما ميقاتها الزمني فتجوز في كل أوقات السنة ، ولا يصح لمن كان محرما بالحج أن يحرم بالعمرة ، وأجاز المالكية الاحرام بالعمرة في يوم عرفة وأيام التشريق الذي خالفهم فيه الحنفية فكرهوه يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق ٠

وميقاتها المكاني ميقات الحج الذي بيناه فيما مضى من فصول هذا الكتاب ، الا بالنسبة للمكي أو لمن كان بمكة فميقاته الحل ، وهو ما كان خارج حدود الحرم الذي يحرم صيده ، فالحنفية والحنابلة ذهبوا الى أن الحل هو التنعيم ، والشافعية والمالكية الى أن أفضله الجعرانة ، فيلزم من أراد العمرة من أهل مكة أو من كان بها من غيرهم أن يخرج الى الحل ، أي يخرج الى التنعيم فهو أقرب وأسهل وأيسر ، أو الى الجعرانة ٠

فهذا ميقات العمرة للمكي ومن كان في حكمه ، أما ميقات حجه فحيث كان ، يحرم من بيته ، من باب منزله ، من المسجد الحرام ، وهو مخير ، أما في العمرة فلا بد أن يخرج عن الحرم الى طرف الحل ٠

فاذا أحرم المكي من الحرم بالعمرة صح احرامه ، وعليه دم ، لأنه ترك الاحرام من الميقات ، فان خرج الى الميقات قبل الطواف والسعي فلا دم عليه ٠

أما المالكية فذهبوا الى أن من أحرم بالعمرة من الحرم فلا دم عليه ، وأوجبوا عليه الخروج الى الحل قبل الطواف ، لأن كل احرام لديهم مبني على الجمع فيه بين الحل والحرم ، فان طاف وسعى ثم خرج للحل فلا يعتد بخروجه ، وعليه إعادتهما حتما بعد أن خرج للحل ٠

وذهب ابن عباس وعطاء وأحمد الى أن العمرة لا تجب على أهل مكة ، وان وجبت على غيرهم ٠

= المستحب : كل ماشرع زيادة على الفرض والواجب ، أو مارغب فيه الشارع ولم يوجبه ٠
المندوب : ما يكون فعله راجحا على تركه ، ويجوز تركه ٠

معتمرون يحرمون من غير الميقات

يظن بعض أهل جدة ومن يقطنونها من أبناء الاقطار العربية والاسلامية أن ميقاتهم للعمرة أو الحج من الحديبية(١) ، ظنا منهم أنها ميقات ، وان الاحرام منها سنة ، ويتوهمون اعتمار النبي صلى الله عليه وسلم منها ، وهذا كله غير صحيح ، فليست الحديبية ميقاتا وأن كانت في الحل ، اذ ليس كل حل ميقاتا ، ولم تكن مكان احرام رسول الله ، بل كانت موضع حله عندما أحصر هو وصحابته ، فقد أحلوا احرامهم بها .

وعلى أهل جدة ومن في حكمهم أن يحرموا بالعمرة أو الحج من جدة نفسها ، وكذلك أهل القرى بين جدة ومكة يحرمون من مواضعهم حيث كانوا خارج حدود الحرم ، والا ينتظروا الاحرام حتى يصلوا الى الحديبية .

ومن الوافدين الى بيت الله حجاجا وعُمَّارا من يخرج من مكة ليحرم بالعمرة من الحديبية ظنا منهم أنها ميقات ، وتوهما من بعضهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أحرم منها بالعمرة ، وقد سبق أن قلنا : إن الحديبية وضع احلاله لا احرامه ، ثم انها ليست بميقات للعمرة ولا للحج ، فمن كان بمكة وأراد العمرة فليخرج الى الجعرانة أو التنعيم ، وليس غيرهما ، أما الحج بالنسبة لمن كان بمكة فاحرامه منها ، ولا أجر له على الخروج منها الى الحل ليحرم منه ، لأن ذلك لم يرد في فقه الحج ، والذي ورد أن يحرم من منزله بمكة أو من المسجد الحرام .

يقول الامام ابن تيمية (الفتاوى ٢٨/٤٥) : « ومن الفقهاء من استحب لمن اعتمر من مكة أن يحرم من الحديبية أو الجعرانة محتجا بعمرة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو غلط ، فان الحديبية كانت موضع حله لما أحصر ، ولم تكن موضع احرامه ، وأما الجعرانة فإنه أحرم منها داخلا الى مكة ، لأنه أنشأ العمرة من هناك » .

ويقول : « ولهذا كان أصح الوجهين لاصحابنا ــ وهو المنصوص عن أحمد ــ أنه لا يستحب الاكثار من العمرة لا من مكة ولا غيرها ، بل يجعل بين العمرتين مدة ولو أنه مقدار ما ينبت فيه شعره ، ويمكنه الحلاق ، وهذا لمن يخرج الى ميقات بلده ، وأما المقيم بمكة فكثرة الطواف بالبيت أفضل له من العمرة المكية كما كان الصحابة يفعلون اذا كانوا مقيمين بمكة يكثرون من الطواف ، ولا يعتمرون عمرة مكية(١) ، فالصحابة الذين استحبوا الإفراد كعمر بن الخطاب وغيره انما استحبوا أن يسافر سفرا آخر للعمرة ، ليكون للحج سفر على حدة ، وللعمرة سفر على حدة » .

وبعض الحجاج يحرصون على العمرة بعد الحج ، وليس ذلك من السنة ، فلم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كل صحابته وفي طليعتهم خلفاؤه الراشدون انهم اعتمروا بعد الحج الا سيدتنا عائشة لعذر ، وليس للرجل عذر وانما يكون للمرأة ، فمن كانت في حالة سيدتنا عائشة فحسن منها الاعتمار ، اما في غير حالتها فليس من السنة في شيء .

يقول ابن تيمية رحمه الله (الفتاوى ٢٨/١٠٢ــ١٠٣ : « لم يعتمر بعد الحج أحد مع النبي صلى الله عليه وسلم الا عائشة وحدها ، لأنها كانت قد حاضت ، فلم يمكنها الطواف ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت » فأمرها أن تهل بالحج وتدع أفعال العمرة لانها كانت متمتعة ، ثم انها طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم أن يُعمِرها فأرسلها مع أخيها عبد الرحمن ؛ فاعتمرت من التنعيم » .

ويقول : « ولم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين أحد يخرج من مكة ليعتمر الا لعذر لا في رمضان ولا في غير رمضان ، والذين حجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من اعتمر بعد الحج من مكة الا عائشة كما ذكر ، ولا كان هذا من فعل الخلفاء الراشدين » .

---

(١) العمرة المكية : الخروج من مكة الى التنعيم الذي يبعد عنها ثلاثة أميال بقصد الاحرام للعمرة .

الإكثار من العمرة

اختلف العلماء في الإكثار من العمرة والاقلال منها، فالامام الشافعي قد ذهب الى تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا ، وقال ابن قُدامة : قال آخرون : لا يعتمر في شهر أكثر من عمرة ، وقال بعض الحنفية : يستحب الاكثار من العمرة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ـ رواية البخاري ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة » .

وهذا الحديث يدل على استحباب الاكثار من العمرة ، وفي « فتح الباري[1] » : « وفي حديث الباب دلالة على استحباب الاستكثار من الاعتمار خلافا لقول من قال : يكره أن يعتمر في السنة أكثر من مرة كالمالكية ولمن قال مرة في الشهر من غيرهم ، واستدل لهم بأنه صلى الله عليه وسلم لم يفعلها الا من سنة الى سنة ، وافعاله على الوجوب أو الندب[2] ، وتُعقّب بأن المندوب لم ينحصر في افعاله ، فقد كان يترك الشيء وهو يستحب فعله لرفع المشقة عن أمته ، وقد ندب الى ذلك بلفظه فثبت الاستحباب من غير تقييد » .

وذهب المالكية الى كراهية الاعتمار في السنة أكثر من مرة ، وذهب معهم بعض الفقهاء من غير مذهبهم .

وقال الامام مالك في الموطأ : « ولا أرى لأحد أن يعتمر في السنة مرارا » واحتج المالكية بفعل النبي صلى الله عليه وسلم ، اذ لم يعتمر في السنة الا مرة مع قدرته واستطاعته على التكرار .

وحجتهم هذه ليست بحجة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) ج ٣ ص ٥٩٨ طبعة المطبعة السلفية بمصر .

(٢) الندب : ما زاد على الفرض والواجب والسنة ، وهو ما استُحِثَّ على فعله .

ترك كثيرا من السنن والمستحبات والمندوبات لئلا يشق على أمته ابتداء من فريضة الصلاة التي كانت خمسين ، فما زال يراجع ربه تبارك وتعالى حتى كانت خمسا بين اليوم والليلة ، وذلك لئلا يشق على أمته ، والله يقول في محكم كتابه : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) ورسول الله حريص على ابعاد العسر عن أمته ، وابتغاء اليسر لهم .

والجمهور وكثير من المالكية ذكروا أن تكرار العمرة ليس بمكروه، بل هو مستحب لحديث « العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما » وقال ابن عبد البر : « لا أعلم لمن كره ذلك حجة من كتاب وسنة يجب التسليم لمثلها » .

ويرى كاتب هذه السطور أن الاكثار من العمرة اكثار من الخير ، ويجب تشجيع المسلمين عليها ، وتحبيبهم فيها في هذا العصر الذي استشرى فيه الباطل ، والصد عن دين الله بزخرفته وبشغل المسلمين عن دينهم بكل ما يحاربه الاسلام ، لأن في العمرة ــ والحج ــ توثيقا لروابط المسلمين بعضهم مع بعض ، وتأليف القلوب ، وتجديد العهد .

وقد يتاح في العمرة ما لايتاح في الحج ، لأن الحج لكثرة الحجاج وتعدد نسكه يصرفانهم عن تحقيق كثير من حكم هذا اللقاء العظيم .

ولقد اصاب المسلمين من الفرقة فيما بينهم والخلاف فيما بين حكوماتهم وقادتهم وحكامهم ما جعل كلمتهم مفرقة ، وصفوفهم متداعية ، والعمرة تعمل على وحدة الكلمة ، ورص الصفوف ، وازالة الفرقة .

والمسلمون في هذا العصر أحوج ما يكونون الى التمسك بدينهم ، والتجديد الدائم لشعائرهم .

ومما لا شك فيه أن زيارة بيت الله الحرام تعطيهم قوة ، وتكون سببا لتوبة كثير منهم من الذنوب والآثام التي اقترفوها ، وتصفية نفوسهم من أدرانها ، وتجديد العهد ، ومذاكرة ما يجب أن يعملوه ابتغاء اعلاء كلمة الله التي لا يتم علوها الا بالأخوة الاسلامية القائمة على توحيد الله عز وجل .

فليكثر المسلمون من العمرة ما استطاعوا ، وما جعل الله وقتها متسعا الا ليكرروا العمرة ما استطاعوا اليها سبيلا ، لان في الاكثار منها اكثارا من الخير الذي هم في حاجة اليه .

عمرة في رمضان تعدل حجة مع رسول الله

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « جاءت أم سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : حج ابو طلحة وابنه وتركاني ، فقال : « يا أم سليم ، عمرة في رمضان تعدل حجة معي » .

وعن أم معقل رضي الله عنها قالت : أردت الحج فاعتل بعيري ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « اعتمري في شهر رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة » .

وفي رواية أخرى عن أم معقل قالت : لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وكان لنا جمل ، فجعله أبو معقل في سبيل الله ، وأصابنا مرض فهلك أبو معقل ، فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجته جئت فقال : « ما منعك أن تحجي معنا » فذكرت ذلك له قال : « فهلا حججت عليه ، فان الحج من سبيل الله فأما اذا فاتك فاعتمري في رمضان فانها كحجة » .

ولأم طليق مثل ما لأم معقل .

ولفظ « معي » في « تعدل حجة معي » بحديث أم سليم ورد في بعض الأحاديث الصحيحة ، ففي البخاري في « باب حج النساء » : « حجة معي » وفي رواية لأبي داود . وفي شرح مناسك النووي لابن حجر في فضل عمرة رمضان « عمرة في رمضان تعدل حجة معي » وفي صحيح مسلم : « عمرة في رمضان تقضي حجة ، أو حجة معي » .

وكل هذه الاحاديث تثبت فضل العمرة في رمضان ، فهي تعدل حجة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا عام وليس بخاص فيمن كان الحديث بسببهن .

وتدل هذه الأحاديث الشريفة على أن ثواب العمرة سواء كانت فرضا أم تطوعا يعدل ثواب حجة فريضة الاسلام التي كانت حجة وداعه ،

وهي المقصودة من الحديث ، ومن البديهي أن حجة الاسلام لا تتكرر ، فهي لمرة واحدة ، فاذا تكرر الحج كان ما بعد الفريضة نفلا ·

ولم يرد في كل احاديث عمرة رمضان سواء ما ذكرنا أم ما لم نذكر التفريق بين عمرة الفريضة وعمرة النفل مما يدل على أنهما سواء في الثواب كحجة مع خير خلق الله رسولنا محمد عليه الصلاة والسلام ·

وهناك آراء لبعض الفقهاء فرقوا في الثواب ، وذهبوا الى أن لعمرة الفريضة ثواب حجة الفريضة ، وثواب عمرة النفل مثل ثواب حجة النفل ، ولم يرد هذا التفريق في تلك الأحاديث مما يثبت أن الثواب ثواب حجة الفريضة ، لأن الاحاديث المروية عن أم سليم وأم معقل وام طليق كانت مناسبتها أنهن لم يحججن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع التي هي حجة الاسلام حجة الفريضة ، فالاشارة اليها وهي المعنية في تلك الأحاديث ·

وذكر الأئمة أن حديث عمرة رمضان فضل من الله ونعمة وبركة ، وهو حق ، وزيادة الخير والفضل والمزية في عمرة رمضان أنها تتم في شهر رمضان المبارك الذي أنزل فيه القرآن ، وبها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر ·

ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في شهر رمضان المبارك ، وكل عمراته في شهر ذي القعدة الا التي كانت مقرونة مع حجه فهي في شهر ذي الحجة ، فأيهما أفضل : العمرة في أشهر الحج أم في شهر رمضان ؟ ·

ورأي كاتب هذه السطور أن العمرة في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشهر الحج أفضل ، فالسنة المطهرة العمرة في شهري الحج ذي القعدة وذي الحجة أفضل ، تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم ·

والأفضل في حق غيره عليه صلوات الله وسلامه أن تكون في رمضان، لقوله صلى الله عليه وسلم : « عمرة في رمضان تعدل حجة معي » وهو صريح في اظهار فضل هذه العمرة التي تعدل حجة معه صلى الله عليه وسلم، ولم يأت في عمرة أشهر الحج أو شهريه أن العمرة فيهما تعدل حجة معه ·

ومن هذا يثبت أن العمرة في رمضان أفضل ، لأنها تعدل في الثواب حجة مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا شرف عظيم لأنه يصدر من شرف صحبته التي ينالها المعتمر في رمضان ، وهي صحبة معنوية يشرف بها ويسعد كل من ينالها بأداء العمرة في رمضان ٠

وليس في حديث عمرة رمضان التي تعدل حجة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى أنها تغني عن حجة الفريضة ولو أن ثوابها حاصل بفضل الله لمن اعتمر في رمضان ، لأن احدى الفريضتين : الحج والعمرة لا تغني عن الأخرى ، بل لا بد أن تؤدي كل فريضة وحدها ٠

فثواب عمرة رمضان عدل ثواب الحجة دون أن تغني عنها ، ودون أن تقوم مقامها في اسقاط فريضة الحج ٠

زيارة المدينة

تزار المدن لأسباب كثيرة ، منها : السياحة والمتعة والاصطياف ، وقد تكون المدينة بالنسبة لزائرها موطن ذكرياته ، فهو يتردد عليها . وقد يكون له فيها ميت عزيز عليه ، وليس حتما على المدن التي تزار أن تكون مدنا مقدسة ، بل تزار بسبب العقيدة وبغيره ، وما أقل المدن المقدسة ! .

أما المدينة المنورة فتزار لأسباب ، فهي من المدن التاريخية القديمة الهامة ، ففيها التقت ديانات الارض والسماء ، كانت بها المسيحية واليهودية والاسلام ، وكانت بها الوثنية ، وهي من أعظم المدن الواقعة في طريق القوافل التجارية بين شمال الجزيرة وجنوبها .

وأرضها خصبة ، ومياهها كثيرة وغزيرة ، وتكثر فيها وفي منطقتها الأودية والجبال والحرار .

والمدينة من المدن السابقة الى الحضارة والعلم . وكان لهـا اسم معروف ورد في بعض الكتب والآثار القديمة قبل الاسلام .

وأعظم آثارها على الاطلاق في تاريخ البشرية كلها أن المدينة كانت قاعدة الاسلام ومنطلقه ، وهي التي هدت الدنيا ، وسطع بها نور هذا الدين فأنار الخافقين .

فالاسلام هو الذي رفع شأنها الى أعلى الذرى . كمـا رفعت هي نفسها الاسلام فكان له الشأن الخطير في تاريخ العالم .

فتاريخ المدينة هو تاريخ الاسلام ، وارتباطهما ببعض وثيق الى حد أنه لا يمكن الفصل بينهما . فهما بمنزلة الشيء الواحد .

وتأخذ المدينة المنورة مكانتها التاريخية الخالدة التي لا تصل اليها مكانة أي مدينة في الأرض غير مكة . فاذا رجحت مكة على المدينة فان للمدينة فضل تحرير مكة من الشرك والوثنية ، واعادتها الى حظيرة

الايمان كما كانت في عهد ابراهيم واسماعيل عليهما وعلى رسول الله الصلاة والسلام ، بل خيرا مما كانت ، لأن خاتم الانبياء والمرسلين محمدا ولد بها ، ونبىء فيها ، ثم أرسل من أرضها الى العالم بأنسه وجنه ، ولأن خاتمة الرسالات كانت فيها .

ويريد الله تبارك وتعالى الخير للمدينة فتسبق كل مدن الارض الى الاسلام ، ويخرج منها آناس من الأنصار يدخلون في الاسلام ويبايعون رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم على النصرة والموت ، فيأتيهم هاربا من مكة ، فيستقبلونه استقبالا لم يستقبل بمثله رسول من قبل ، ويحمونه. ويحملون معه رسالته فيسميهم الاسلام الأنصار فيعرفون به .

وليس في تاريخ الديانات كلها دون استثناء أن رسولا من الرسل قوبل من أتباعه مقابلة محمد من أصحابه أهل المدينة ، فقد خرجت الجموع رجالا ونساء واطفالا يستقبلونه بهذا النشيد الذي رددت صداه الأرض والسماء :

طلع البدر علينا	من ثَنِيَّات الوداع
وجب الشكر علينا	ما دعا لله داع
ايها المبعوث فينا	جئت بالأمر المطاع

وكان هذا اليوم التاريخي العظيم في تاريخ المدينة وتاريخ الاسلام وتاريخ البشرية هو يوم الاثنين ٨ ربيع الأول سنة ١ من الهجرة ، وهو يوافق ٢٠ سبتمبر سنة ٦٢٢ م .

ومنذ وصول رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صارت مدينة مقدسة مباركة ، وقام فيها أول مسجد في الاسلام بناه الرسول وصحبه ، وقام في مسجد آخر أول صلاة جمعة في الاسلام ، وصار المكان الذي صلى فيه بديار بني سالم بن عوف مسجدا معروفا حتى اليوم بمسجد الجمعة(١) ، ووافق يوم ٨ ربيع الأول .

---

(١) كاد يختفي هذا المسجد العظيم ويمحى أثره ، اذ دخل في أرض ناس ، لولا أن الله سبحانه وتعالى أدركه بالامام الجليل العلامة الكبير الشيخ عبد القدوس الانصاري ، وهو من أبناء المدينة المنورة ويسكن الآن جُدّة ، وزار المدينة فتفقد مسجد الجمعة ففقده ، واتصل بمفخرة أهل المدينة العالم المتواضع الاريحي المعطاء السيد حبيب محمود =

وكانت المدينة كلها غارقة في سعادة وبهجة لم يسبق لها في تاريخها كله أن نالت هذه السعادة التي اشترك فيها كل أهلها . ومشت المواكب ورسول الله وصاحبه ابو بكر على جمليهما . تتزاحم الألوف وفيهم الاطفال يريدون أن يمسكوا بخطام جمل رسول الله رجاء التبرك ، كل يريد أن يكون رسول الله ضيفه .

كان موكب رسول الله يسير على أحياء المدينة ومنازل قبائلها وهم يتبادرون الى رسول الله يدعونه : هَلمَّ يا رسول الله الى القوة والمنعة والثروة ، فيبتسم رسول الله . ويشكر ويدعو لهم بخير . ويقول لهم مشيرا الى ناقته : « دعوها فانها مأمورة » .

وتنضم كل قبيلة الى موكب الرسول الكريم فيزداد دوي المدينة ببهجة أهلها الذين سبق لهم أن بايعوه على الموت في سبيل الدعوة ، وقد وفوا وهم خير البرية والأوفياء .

وبينا هو في حي بني سالم بن عوف أدركته صلاة الجمعة فصلاها في ديارهم بمن كان معه من المسلمين . وخطب هذه الخطبة الموجزة البليغة :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن حمد الله واثنى عليه :

«أما بعد ــ أيها الناس ــ فقدموا لأنفسكم ، تَعلَمُنَّ(١) ــ والله ــ ليُصعَقَنَّ أحدكم ثم ليَدَعَنَّ غنمه ليس لها راع . ليقولن له ربه ليس له ترجمان ولا حاجب يحجبه دونه : ألم يأتك رسولي فبلَّغك . وآتيتك مالا ، وأفضلت عليك . فما قدمت لنفسك ؟ فلَينظُرنَّ يمينا وشمالا فلا يرى شيئا ، ثم ليَنظُرَنَّ قدامه فلا يرى غير جهنم . فمن استطاع أن يقيَ وجهه من النار ولم بشق تمرة فليفعل . ومن لم يجد

= وأعلمه بالأمر.فلم ينتظر دقيقة . ومضينا الى المسجد ، فاذا هو مستولى عليه . واتصل بالمدني الاصيل الحافظ لكتاب الله الكاتب الكبير الاستاذ محمد عمر توفيق وزير المواصلات السابق ــ وكان حينئذ وزير الأوقاف بالنيابة ــ فبادر من ساعة تلقيه النبأ ، وأمر بفتح شارع عام مسفلت يكون المسجد عليه ، وتم كل شيء على ما يتمنى المسلمون . والفضل لله ثم لهؤلاء الأعلام الثلاثة الكرام ، ونذكر للتاريخ أن أمير منطقة المدينة الأمير عبد المحسن ابن عبد العزيز كان من أعظم أصحاب الفضل ؟ وأرجو ان يوسع مسجد الجمعة .

(١) تعلمن : اعلموا .

فبكلمة طيبة ، فان بها تُجزَى الحسنة عشر أمثالها الى سبعمئة ضعف ، والسلام عليكم وعلى رسول الله ورحمة الله وبركاته » .

وهذه الخطبة الموجزة القصيرة حوت الايمان ، لأنه حمد الله وأثنى عليه قبل البدء ، والايمان : توحيد الله ، ونفي الشريك عنه ، والثناء بعد الحمد تكرار للاعتراف برب العالمين .

ثم تبليغ الرسول صلى الله عليه وسلم اياهم رسالة ربه ، الحاوية لكل خير في حياة الانسان وبعد مماته ، ثم حثهم على البر والتعاطف والتواد ، ولا عذر لمسلم في الامتناع عن ذلك ، ولو بتمرة لا يعجز احد عن الحصول عليها لأن المدينة زاخرة بالنخيل ، فاذا عجزفالكلمة الطيبة جاذبة القلوب الى المحبة والسلام ، وليس في الأرض من يعجزه النطق بالكلمة الطيبة .

وجزاء الحسنة الصغيرة والحسنة آنى كان قدرها عشر أمثالها الى سبعمئة ضعف ، والضعف غيرالمثل ، فالحسنة بعشرحسنات ، ولكن ضعف الواحد عشر مرات يكون هكذا :

١ ـ ضعفه ٢
٢ ـ ضعفه ٤
٤ ـ ضعفه ٨
٨ ـ ضعفه ١٦
١٦ ـ ضعفه ٣٢
٣٢ ـ ضعفه ٦٤
٦٤ ـ ضعفه ١٢٨
١٢٨ ـ ضعفه ٢٥٦
٢٥٦ ـ ضعفه ٥١٢
٥١٢ ـ ضعفه ١٠٢٤

فضعف الواحد عشر مرات هو ١٠٢٤ أما المثل للواحد عشر مرات فهو عشر ، لأن الواحد يكرر عشر مرات .

وأما تضعيف الواحد سبعمئة ضعف فالناتج من هذه العملية رقم لا يقرأ ولا يكتب .

فالحسنة التي تصدر عن صاحبها عن ايمان واخلاص ترجح بمثوبتها على كل الماديات ، وتستغرق مالا يمكن تصوره من الجزاء الطيب المُعَدّ من قبل الله سبحانه وتعالى ٠

فالمسلم من كان كل شيء يصدر عنه يسلمه الى رضا ربه أو غضبه، فهو الذي بيده شق طريقه الى الجنة او الى النار ٠

والرسول صلى الله عليه وسلم قدوة المسلم . فالمقتدى به صالح ، فيجب على المقتدى أن يكون صالحا ، وهذا هو المنتظر من المسلم ، فاذا لم يعمل ما عمل متبوعه لم يكن مسلما حقا ٠

تلك أول خطبة جمعة صلاها في الاسلام رسول الاسلام والمسلمون في المدينة المنورة ، وبذلك ذهبت بالفضل كله ٠

وواصل رسول الله وصاحبه الصديق سيد المسلمين بعد صلاة الجمعة مسيرهما والناقة تمشي الهوينا وسط جموع تنضح وجوههم بالسعادة حتى بركت ناقة رسول الله من تلقاء نفسها بأمر من الله في مكان كان مربدأ لغلامين يتيمين من بني النجار عند دار الصحابي الجليل أبى أيوب : خالد بن زيد الأنصاري ، ونزل رسول الله من ناقته وقال : « رب أنزلني مُنْزَلا مباركا وأنت خير المُنزلين » رددها أربع مرات ٠ وأخذه في تلك اللحظة الذي كان يأخذه عند الوحي ، فلما سُرِّي عنه قال : « هذا ان شاء الله يكون المنزل » ٠

وأمر الرسول الكريم بان يُحَطّ رحله ثم قال : « أي بيوت أهلنا أقرب ؟ » فقال أبو أيوب الأنصاري : أنا يا نبي الله ، هذه داري ، وهذا بابها ، فقال رسول الله : « فانطلق فهيء لنا مقيلا » فأسرع أبو أيوب وهيأ المكان الذي يقيل به رسول الله وصاحبه الصديق ، وعاد اليهما قائلا : قوما على بركة الله فقيلا ٠

فدخل الرسول وصاحبه دار أبى أيوب الذي نال من السعادة والمجد ما لم ينله غيره ، وكل أهل المدينة كان يتمنى هذا الشرف ٠

والمكان الذي بركت فيه ناقة رسول الله هو مكان مسجده الذي هو ثاني مسجدين في الأرض وكل منهما حرم . وليس فيها حرم سواهما ، حتى بيت المقدس مع قداسته ليس بحرم ٠

وقول رسول الله : « أي بيوت أهلنا أقرب ؟ » أراد بأهله الأنصار الذين نصروه وآوه وفدوه بأرواحهم وذرياتهم وأموالهم وثمراتهم ، لم يبخلوا بشيء ، وهم أهله حقا ٠

وقد انهالت الهدايا على رسول الله ، وأول هديه اُهدِيَها قصعة بها خبز مثرود بلبن وسمن جاء بها زيد بن ثابت ، وقدمها الى رسول الله قائلاً : أرسلت بهذه القصعة أمي ، فقال صلى الله عليه وسلم : « بارك الله فيك وفي أمك » واستجاب الله دعاء رسوله فبارك فيهما اعظم بركة ٠

ودعا رسول الله أصحابه فأكلوا معه ، ثم جاءتهم قصعة سعد بن عبادة ، ملأى ثريدا وعراق لحم ٠

وطفق بنو النجار يتناوبون حمل الطعام اليه مدة مقامه بدار أبي أيوب ، فما كان يمضي يوم الا وترده قصاع وجفان ، ولم تتخلف عنه جفنة سعد بن عبادة وجفنة اسعد بن زرارة كل ليلة مدة سنة قضاها بدار أبي أيوب الأنصاري ، وهي المدة التي بنى خلالها مسجده ومساكنه ٠

وكان كل يوم لدى أهل المدينة من هذه الأيام عيدا ، فقد جاءهم الهدى والفرقان مع نبي الهدى والفرقان ، ودوت كل حجرات بيوت المدينة بالقرآن يتلى فيها آناء الليل وأطراف النهار ، وقام أفضل مجتمع في الأرض منذ كانت حتى يرثها الله ، مجتمع بلا طبقات ، فكلهم سواء في الحقوق والواجبات ، وليس معنى انعدام الطبقات انعدام الفوارق التي بين الناس ، فالاسلام يقضي على فوارق الطبقات حقا ، ولكنها فوارق التكاليف والحقوق والواجبات ، أما فوارق الرزق والملك والثمرات والأموال فهو يُقِرّ بها ويحميها ، على ألا تكون هذه الفوارق أداة طغيان ومصدر كبرياء وأذى واستغلال ، بل تكون الفوارق تابعة لفوارق القدرة على العمل الصالح ٠

فالذي لديه رزق واسع ومال أكثر تكون تكاليفه أكبر من المحروم ومن أعسر ، وأعظم فارق يميز المسلم عن أخيه هو التقوى : العمل الصالح يقربه من الله ويدنيه من الناس ، ويقيه غضب الله وحقد خلقه ٠

وكان أهل هذا المجتمع كأي مجتمع خليطا من الناس من اغنياء

وفقراء ، وقادريــن وعجزة ، وشبابا وشيوخـا وأطفالا . ومتعلمين وأميين ، وكان كل هؤلاء بمنزلة الجسد الواحد الذي مثلهم به الرسول نفسه ، كلهم يد واحدة على الخير ، وقلب واحد في الايمان ، وقدم واحدة لا تسعى الا الى ما فيه خيرهم جميعا ٠

هذا هو الاسلام ، وهؤلاء هم المسلمون ، ويجب أن يكون المسلمون في هذا العصر وفي كل عصر مثل من سلفوا من المسلمين . والا فإسلامهم ناقص ، وهــم أشــد نقصــا ، ولا يتــم كمالهم الا بما كــان عليــه أولئك المسلمون ٠

وشارك رسولَ الله سكنه اسامة بن زيد حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي بن أبي طالب الذي قدم الى المدينة بعد رسول الله ، بعد أن أدى ودائع الرسول الى أصحابها ، وهاجر اليه ماشيا وحيدا . يسرى ليله ، ويختفي نهاره ، حتى وَرِمَتْ قدمــاه ، وما كاد يراه رسول الله حتى بادر اليه واعتنقه وبكى من شدة ما ناله من الورم بقدميه ، وأمَرَّ يده الشريفه الكريمة المباركة على قدمي علي المتورمتين فشفيتا وعادتا كأن لم يكن بهما شيء من قبل ، وما شكا منهما قط ٠

وهاجر الى رسول الله أهله بمكة وآل أبي بكر الذي نزل السُّنح على خُبَيب بن اساف . حتى هاجر المسلمون من مكة الى المدينة التي أصبحت دار محمد والاسلام ، وليس في الوجود كله في تلك الأيام مدينة مسلمة مؤمنة غير المدينة : غير مدينة محمد التي كان اسمها يثرب فسماها المدينة ٠

كان العالم كله بما فيه مكة غارقـا في الشـرك والوثنية والظلم والفساد ، وليس في هذا العالم الواسع مدينة مسلمة غير المدينة المنورة ، وليس في الأرض مؤمنون غير هؤلاء الا ندرة نادرة متفرقة في غيرها ، ولكن كانوا مستضعفين لا يملكون من أمرهم شيئا ٠

هي المدينة الوحيدة التي تعبد الله وحده فأكرمها الله بما لم يكرم به بلدا غير مكة ، فجعل أرضها حرما مقدسا ٠

كانت المدينة وحدها في الوجود كله مدينة الايمان ، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى حجرها » ٠

هي مدينة الايمان الأولى في العالم ، وهي مدينته الأخيرة فيه ، وستبقى مؤمنة حتى يرث الله الأرض ٠

فحق هذه المدينة على كل مسلم أن يذكرها ، لأنها سبب اسلام كل الدنيا ، ولولاها بعد مشيئة الله جلت قدرته لما كان اسلام ومسلمون ، ولكن نصر الله المدينة جعل في الارض اسلاما ومسلمين ٠

فحق المدينة المنورة أن تذكر على ألسنة المسلمين مدى الدهر ، ومن حقها أن تزار ليرى المسلم مدينة محمدفيذكرهما ويذكر جهادهما الذي أثمر أن نحيا مؤمنين بالله وبرسوله ، ونقطف نحن آمنين مطمئنين ثمار جهادهما الذي لقيا فيـه الأذى والعذاب والاضطهاد فأصرا على الجهاد في سبيل الله حتى كتب الله لهما النصر ٠

فاذا كانت زيارة الانسان بلد صديقه أو حبيبه أو زوجه مستحبة الى حد الوجوب — وهو غير الوجوب الشرعي — فـان زيارة بلد محمد صلى الله عليه وسلم أكثر استحبابا ٠

والمسلمون — والحمد لله — حريصون على زيارة المدينة ومسجدها الأعظم والسلام على رسول الله وصاحبيه وازواجه وصحابته وعلى رأسهم عثمان بن عفان رضوان الله عليهم ، وحريصون على الصلاة في مسجده ومسجد قباء ، والسير في طرقات المدينـة التي شرفت بقدمي رسول الله ٠

وبلغت زيارة المدينة عنـد المسلمين حـد الوجوب أو الفرض ، واكثرهم يعلمون أن الزيارة ليست واجبا دينيا أو فرضا لازما ، ولكنهم هم أوجبوه وفرضوه محبة لرسول اللهالذيلايكمل ايمان أحدنا حتىنحبه أكثر من أنفسنا وأولادنا وأزواجنا وأموالنا ٠

وليس المسلمون في حاجة الى مـن يشجعهم على زيارة المدينة ، فما من أحد منهم الا وهو يتمنى هذه الزيـارة ، وندر بين الحجاج من لا يزور ، ومن حقهم أن يشعروا أن تمام حجهم الزيارة التي لم يوجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يشق على أمتـه ، ولكنهم يحبـون الرسول فهم يستعذبون المشقة وتلذهم ، وما ألذ التعب في سبيل الحبيب، فكيف والحبيب محمد حبيب الله صلى الله عليه وسلم ؟ ٠

وزيارة مسجد الرسول الكريم بمدينته المقدسة المعظمة سنـــة ، وله فضائل ومكرمات تجتذب كل مسلم الى زيارته . ومن هذه المزايا أن يصلي فيه فينعم بالصلاة الواحــدة ثواب الف صلاة تؤدى في غيره من مساجد الدنيا الا المسجد الحرام فان الصلاة فيه بمئة ألف صلاة .

في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صلاة في مسجدي هذا خير من آلف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام » وروى هذا الحديث عن ابن عمر رواه مسلم .

وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى ا عليه وسلم : « صلاة في مسجدي هذا أفضل من آلف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام افضل من مئـة صلاة في مسجدي هذاك » أخرجه احمد وابن خزيمة وابن حبان .

وعن جـابر بن عبد الله رضي الله عنهمـا : آن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صلاة في مسجدي هـذا أفضل من آلـف صـلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة ألف صلاة فيما سواه » .

هذه احدى مزايا مسجد رسول الله صلى الله عليـه وسلم ، وهناك مزايا يتفرد بها حتى عن المسجد الحرام مع تفرده في كل شيء .

ما صليت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت المؤذن يهتف بالنشيد الالهي : الله آكبر ، الله آكبر حتى يقـول : اشهـد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، وكـذلـك من يقيم الصلاة الا وشعرت بهزة في نفسي، فها هو ذا رسول الله على قيد خطوات مني ومن المصلين ، ان محمداً الذي يشهد ونشهد جميعا آنه رسول الله بين أيدينا وعلى مقربة منا ، فما آعظم السعادة والنعمة آن كنا مسلمين .

اشهد أن محمداً رسول الله .

ان محمداً صلى الله عليه وسلم بين آيدينا فنحس كلما سمعنا النداء اننا نعيش معه ، واننا نشهده وهو يدعو الى ربه ويصلي له بالمسلمين، ويمشي في تواضع بطرقات المدينة ، ونستذكر تاريخه كله . وحياته

كلها ، فتأخذنا السعادة والعزة ، العزة التي قررها الله تبارك وتعالى لنفسه ولرسوله وللمؤمنين ٠

وعلى من أقبل على المدينة أن يتطهر بالغسل ان استطاع ، والا فليتوضأ ، وليتذكر أنه بين يدي أقدس بلد في الوجود بعد مكة ، وعندما يذكر ذلك يخشع قلبه ، ويغشاه الوقار والتهيب والتواضع ، وليتطيب ويلبس أحس ملابسه ، وليقل : بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ، ربِّ أدخلني مُدخَل صدق وأخرجني مُخرَجَ صدق وأنت خير المُنزلين، اللهم هب لي من لدنك سلطانا نصيرا، اللهم صلِّ على سيدنا محمد وعلى آل محمد واغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك ، وارزقني من هذه الزيارة ما ترزق أولياءك وأهل طاعتك ، فاغفر لي وارحمني يا خير مسئول ٠

وليس على أي زائر أن يتلقن الدعاء ، وليس لدخول المدينة دعاء خاص يدعو به ، وخير للانسان أن يدعو الله بما في نفسه وبأسلوبه ، فهو أعرف بحاجته الى ربه ، وما يرجوه منه ويطلب اليه ، وليس معنى هذا ان تلقين الدعاء ممنوع ، بل هو مباح ، ولكن الافضل أن يدعو الانسان ربه بما في قلبه ٠

فاذا رأى المسجد النبوي الشريف هلل وكبر ، اعلانا لفرحته بما وفقه الله له من زيارته ، واغتباطا بهذه النعمة ، واعلانا للتوحيد ، وهتافاً بأفضل الذكر لا اله الا الله ، محمد رسول الله ، الله أكبر ، الله أكبر ٠

ويدخل المسجد في تذلل وخشوع ، ويمشي في سكينة حتى اذا انتهى الى الروضة المشرفة صلى بها ركعتين تحية المسجد النبوي مستقبلا القبلة ، والقبر الشريف على يساره ، والمنبر على يمينه ٠ وعليه أن يكثر الصلاة على نبي الهدى والرحمة ، فانه صلى الله عليه وسلم يتلقى منه الصلاة والسلام عليه ، ويرد عليه التحية بخير منها ٠

وقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بيته ، والروضة مكان مبارك ، وقد قال رسول الله : « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة » فالذي يصلي بينهما انما يصلي في روضة من رياض الجنة ٠

وبعد أن يؤدي الركعتين تحية المسجد ينتقل الى القبر الشريف ويستقبله ، ويصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك امتثال منه لأمر الله عز وجل اذ قال : (ان الله وملائكتــه يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) ٠

ويصلي ويسلم على رسول الله بما يعلم من صفاته ، كأن يقول في صوت خافض مسموع : الصلاة والسلام عليك يا سيدي يا رسول الله الصلاة والسلام عليــك يا حبيب الله ، الصلاة والسلام عليــك يا خير خلق الله ، الصلاة والســلام عليــك يا أكرم الخلق على الله ، الصــلاة والسلام عليك يا امام المتقين ، وخاتم الانبيــاء والمرسلين ، الصــلاة والسلام عليك يا أيها النبي الكريم ، الرءوف الرحيم ، اني أشهد أنك بلغت الرسالة ، وأديت الأمانة ، ونصحت الأمة ، وجاهدت في الله حــق الجهاد ، وكنت يا أيها النبي الكريم ، الرءوف الرحيم رحمة للعالمين ، أرسلك الله بالحق بشيراً ونذيراً ، الصلاة والسلام عليك وعلى آل بيتك الطيبين الطاهرين وأزواجك أمهات المؤمنين وصحابتك الغر الميامين ورحمة الله وبركاته ٠

وله أن يصلي ويسلم كما يشاء ، وأن يقول في رسول الله ما يريد من الثناء الجم المستطاب على الا يخرج به عليه الصلاة والسلام عن العبودية التي يقربها على نفسه ومن نفسه ٠

فاذا انتهى من الصــلاة والسلام على رسول الله تحرك خطــوة واستقبل سيدنا أبا بكر الصديق المدفون بجانب صاحبه المصطفى صلى الله عليه وسلم ،وذكره بما هو اهله من الثناء كان يقول : السلام عليك يا سيدي ، يا أبا بكر الصديق ، السلام عليك يا صــاحب رسول الله ، السلام عليك يا من خرجت عن مالك كله لله ، السلام عليك يا من لقيت في سبيل الله ورسوله من الأذى ما صبرت عليه حامداً لله شاكرا ، السلام عليك يا من اختارك الله لتكون صاحب نبيه في الغار ، ونزل فيك من القرآن ما جعل ذكرك دائم الترداد اذ قال جل جلالــه : (ثــاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا) السلام عليك يا من اعليت كلمة الله ، وجاهدت في الله ، وآوذيــت في الله ، ونصرت

الله ورسوله ، السلام عليك يا سيد المسلمين ، وامام الصحابة المبجلين، وقائد العشرة المبشرين ، وأبا أحب أزواج النبي اليه عائشة أم المؤمنين، ووالد اسماء ذات النطاقين ، السلام عليك يا سيدي الصديق الأكبر ، والعلم الاشهر ، يا من أعدت الى الاسلام بعد موت رسول الله عزته التي أراد أهل الردة حطمها ، السلام عليك يا من توفي رسول الله وهو راض عنه ، السلام عليك يا من أعز الله بك دينه ورسوله ، السلام عليك يا من اشهد له بأنه أعلى كلمة الله ، وجاهد حق الجهاد في الله ، وأعز الاسلام ورسوله ، السلام عليك يا سيدي يا أبا بكر ورحمة الله وبركاته .

ثم يمشي خطوة ويستقبل قبر سيدنا عمر بن الخطاب ويسلم عليه بما يلهم الله من القول كأن يقول : السلام عليك يا سيدي يا عمر بن الخطاب ، السلام عليك يا صاحب رسول الله ، السلام عليك يا من أعز الله بك الاسلام ، يا من سُرّ باسلامه رسول الله ، السلام عليك يا من لم تأخذه في الله لومة لائم ، السلام عليك يا من شهد له رسول الله بأنه لو كان نبي بعده لكنت ، السلام عليك يا من قال عنه الرسول الكريم : « ما سلك عمر فجا الا سلك الشيطان فجا آخر » السلام عليك يا من نزل من القرآن ما أيد رأيه ، السلام عليك يا أبا حفص ، السلام عليك يا من كنت للمؤمنين أميراً ، وللصالحين المتقين اماما ، وللاسلام ورسوله وللمسلمين قوة وعزاً ، السلام عليك يا من شرفك الله بصحبة نبيه ، وأكرمك بمحبة صاحبه فجمع الله بينكم في الحياة والممات ، وندعوه مخلصين أن يجمعكم في فردوسه الأعلى ، ويجعلنا بفضله وكرمه معكم ، فالناس يحشرون مع من أحبوا ، ونشهد الله ورسوله اننا نحب رسوله ، ونحب صاحبيه أبي بكر وعمر ، رضي الله عنك وأرضاك أحسن الرضا ورحمة الله وبركاته .

واذا لم يكن لدى الزائر ما يقوله أو أراد الايجاز فليكن له في عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أسوة ، ويسلم سلامه ، فقد ورد في الاثر أن عبد الله بن عمر كان يقول اذا دخل المسجد : السلام عليك

يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتِ .
السلام عليك يا أبتِ .

وليس للسلام على الصاحبين عبارات خاصة ، فلكل مسلم عليهما أن يسلم بأسلوبه وقوله .

وليس للسلام على الصاحبين عبارات خاصة ، فلكل مُسَلِّم عليهما صلى الله عليه وسلم ما يلقنه اياه من وقفوا انفسهم لدلالة الزائرين وتلقينهم وكذلك بالنسبة لأدعية الطواف والسعي ، وكما قلنا ليس هناك أقوال مخصوصة لزيارة النبي وصاحبيه والسلام عليهم . كما أنه ليس هناك ادعية خاصة بالطواف والسعي ، فمن اراد أن يردد ما يلقنه اياه غيره جاز ، ومن أراد أن يدعو من انشائه فحسن .

واذا كان الزائر يحمل سلام أناس أوصوه به فعليه أن يبلغ ، وكان امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يرسل من الشام البريد الى المدينة يوصي بابلاغ سلامه الى الرسول صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما .

واذا انتهى من السلام مشى خطوات الى مكان قريب من القبر الشريف على بعد خطوات ويقع على يمينه عند السلام على رسول الله، ويتجه الى القبلة ويدعو الله بما يشاء ، فهو بموضع يستجاب فيه الدعاء .

وليس معنى استجابة الدعاء انك اذا دعوت الله أن يعطيك ألف جنيه تقضي به أمرا من أمورك ان يعطيك الله اياها بأن ييسر لك الوسائل التي تحصل بها عليها ، فالله يستجيب ، فقد يعطيك ما طلبت اليه ، وقد يدخره لك الى يوم الحساب الذي يتمنى الانسان فيه حسنة بالدنيا ، أو يرد مقابل ما دعوت وطلبت من الشر والمصائب ما لو أصابك شيء منه لتمنيت أن لو كان لديك آلاف ودفعتها تلقاء دفع ما أصابك .

ولا تيأس من رحمة الله ، وكن دائم الدعاء ، فالله وحده الذي لا يتبرم بك من كثرة طلبك ودعائك ، فالله يفرح بدعاء الداعين ، وليس كالانسان مهما بلغ من الملك والغنى يسأم ويتبرم ، فأكثر من دعاء الله تستغن به عن دعاء البشر .

وما دمت بحرم رسول الله فأكثر من الجلوس في الروضة المباركة وأكثر أداء الفريضة والسنة وصلوات النفل ، ولا يفتر لسانك عن الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ·

صلاة صلى الله عليه بها عشراً » ·

يقول سيدنا رسول الله صلوات الله وسلامه عليه : « من صلى عليّ

وكلما زدت في الصلاة على رسول الله وضاعفت زادك الله من صلاته عليك ، ولا تظن أن للصلاة مكانا معينا ، فأين كنت فصلّ على رسول الله تصله صلاتك ، ومصداق هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « صلوا عليّ فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم » ·

وكلما صليت على رسول الله عرضت عليه صلاتك ، وأفضل الايام لأن تكثر من الصلاة يوم الجمعة ، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ان من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا عليّ الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة عليّ » ·

واعلم أن صلاتك على رسول الله يزيد في حسناتك أنت ، وأنت الرابح الغانم ، فاذا أكثرت من الصلاة على رسول الله كنت أولى الناس به يوم القيامة ، وهذه نعمة من نعم الله عليك أن جعلتك صلاتك على رسول الله أولى الناس به ، فأكثر ما استطعت ، واسمع لقوله صلى الله عليه وسلم : « أولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلاة » ·

وبعض الناس يكونون في مجلس فيذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يصلون عليه ، وهذا لؤم منهم وبخل ، وقرأت ذات مرة مقالا في الاسلام ذكر فيه النبي كثيرا ، ولم تذكر صلاة واحدة عليه ، وكانت كافيه لو ذكرها مرة ، ولكنه بخل ، فانقلب حسن مقاله قبحا ·

يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليّ » اللهم صل على سيد الخلق سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً ·

وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله تعالى ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «عجل هذا»

ثم دعاه فقال له أو لغيره : « اذا صلى احدكم فليبدأ بتحميد ربه سبحانه والثناء عليه ، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعو بعد بما شاء » .

ويستحب له زيارة احد ـ وهو جبل عزيز على المسلمين ، لأن الله ورسوله أعزاه ، فرسول الله يقول : « ان احداً جبل يحبنا ونحبه » وقال : « احد هذا جبل يحبنا ونحبه ، وهو على باب من أبواب الجنة » .

فاذا زار أحدا زار شهداءه وعلى رأسهم سيد الشهداء وأسد الله حمزة رضي الله عنه ، حمزة عم رسول الله ، والذائد عنه وعن دين الله ، ويسلم عليهم ويقول : « سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار ، سلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا ان شاء الله بكم لاحقون » .

وزيارة مسجد قباء مستحبة ، والصلاة فيه سنة ، ومن استطاع من الزوار أو من أهل المدينة ان يأتي المسجد يوم السبت فهو السنة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتيه يوم السبت ، ففي حديث ابن عمر رضي الله عنه ذلك ، وعنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور قباء[1] راكباً وماشياً فيصلي فيه ركعتين .

وهناك مواقع تستحق الزيارة ، والأفضل على الزائر اذا لم يكن لديه وقت لزيارة سائر المآثر أن يكتفي بأحد وقباء ، ويجعل قلبه وهواه بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففيه غناء عما عداه .

وصلى الله على سيد الخلق محمد وعلى آل بيته وأزواجه وصحبه وسلم ، والحمد لله رب العالمين .

---

(١) قباء مذكر ومصروف .

المدينــة المنورة

فضل المدينة على كل بلدان الدنيا ـ غير مكة ـ مشهود ومشهور ، وذكرها مرفوع ، ومكانتها عالية ، وشرفها رفيع لا يدانيه شرف ، فهي مدينةالاسلام ورسوله عليهالصلاة والسلام ، وصحابتهالكرام، والمدينة التي انبعث نور الله منها فأنار الدنيا ، وما يزال ينيرها ٠

ونشأة المدينة المنورة غير معروفــة عــلى وجه الدقة حتى الآن ، ويذكر بعض المؤرخين والاخباريين العرب مــا ذكره يــاقوت في معجم البلدان وهو : « وكان أول من زرع بالمدينة واتخذ بها النخل ، وعمر بها الدور والآطام ، واتخذ بهــا الضياع العماليق وهم بنو عملاق بن أرفخشد بن سام بن نوح » ٠

ومعنى هذا ان نشأة المدينة سبقت نشأة مكة اذا كان ابراهيم أول من بنى البيت وأنشأ مكة ، فعملاق بن أرفخشد سبق ابراهيم عليهالصلاة والسلام في المولد ببضع مئات من السنين وابراهيم بن تارح بن ناحور بن سروج بن رعو بن فالج بن عابر بن شــالح بن أرفخشد بن ســام بن نوح ٠

فابراهيم ـ اذا صح ما جاء في هذا النسب المذكور بالتوراة ـ هو الحفيد الذي يأتي في الطبقة السابعة لاحفاد آرفخشد الــذي كان حيا في القرن الثالث والعشرين قبل الميلاد ، وابراهيم في القرن العشرين قبل الميلاد ، وهو الذي انشأ مكة على بعض الأقوال ٠

وما نسب الى عملاق بن آرفخشد قول غير ثابت ، وانما الثــابت ورود المــدينة باسم يثرب في الكتابات المعينية باليمن ، ومعروف ان الدولة المعينية كانت بدايتها قبل الميلاد بثلاثة آلاف سنة الى ألف سنة قبل الميلاد ٠

ومــن الجائز أن تكون نشــأة المــدينة ابان الدولة المعينية أو قبلها بيسير ، ونرى أن نشأة مكة أقدم من نشأة المدينة حرسها الله ٠

واسمها المعروف « يثرب » وهو الذي عرفت به قبل البعثة المحمدية وبعدها ، حتى غيره الرسول صلى الله عليه وسلم ٠

وورد اسم يثرب في القرآن الكريم : وإذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا) ٠

وجاء اسم يثرب في جغرافية بطليموس الجغرافي اليوناني المصري الذي ولد في الربع الثاني من القرن الثاني للميلاد ، وذكروا أن وفاته كانت سنة ١٦١ م ٠

وذكرها بطليموس باسم Lathrippe وهو يثرب ٠

وزعم بعض الاخباريين أن يثرب منسوب الى يثرب بن فانية بن مهلائيل بن ارم بن عبيل بن عوص بن ارم بن سام بن نوح ، ويقال : ان يثرب هذا هو أول من نزلها فسميت باسمه ٠

وذهب بعض المؤرخين والباحثين الى أن اسم يثرب تحريف « أوسربيس » الكلمة المصرية ٠

ولم يرق لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسم « يثرب » لان مادة اشتقاقها من الثرب بمعنى الفساد ، ومن التثريب بمعنى الافساد والتخليط ، ومعروف أن رسول الله كان يحب من الاسماء ما حسن لفظا ومعنى ، فسمى يثرب طيبة وطابة والمدينة ٠

وهناك أسماء أخرى أطلقها الرسول على المدينة وهي أسماء صفات ٠

وورد اسم « المدينة » في القرآن الكريم في غير أية منه ، وهو الاسم الذي غلب على سائر الاسماء ، ثم وصفت من قبل المسلمين بالمنورة فلا تذكر الا باسم المدينة المنورة تكريما لها وتذكيرا بأنها المدينة التي نورها رسول الله صلى الله عليه وسلم بايثاره اياها ، وتخليدا لهذه المدينة المقدسة التي انطلق منها نور الهدى بعد الهجرة فأنار الدنيا وهدى الناس ٠

وخصوم الاسلام ورسوله كدأبهم دائما يعزون كل ما جاء به من الخير الى ديانات أخرى ، حتى أسماء المدينة التي اطلقها الرسول صلى الله عليه وسلم من عنده على المدينة عزوها الى غيره ، فزعموا أن اسم طيبة وطابة مأخوذ من « طيبة » المدينة المصرية ، وهو زعم باطل ، فالوحي المقدس ـ كتابا وسنة ـ ذكر من مادة الطيب كثيرا ، ومما جاء

في القرآن الكريم : (اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) ووردت مادة الطيب وبعض مشتقاتها في أكثر من أربعين موضعا من القرآن ، وأما الحديث الشريف فقد كثر فيه ذكر هذه المادة وترددادها ٠

ولا غرابة في اطلاق الرسول صلى الله عليه وسلم اسم طيبة وطابة على يثرب دون أن تكون المدينة المصرية في ذهنه ، بل من الطبيعي أن يختار لبلده أسماء جميلة محببة ، وما أكثر ما غير الرسول أسماء منفرة أطلق على أصحابها أسماء طيبة ، فقد سمى امرأة « جميلة » وكان اسمها عاصية ، وسمى رجلا اسمه حرب « سلما » ، وفي الاماكن سمى شعب ضلالة « شعب الهدى » وأطلق اسم « بني رشدة » على بني مغوية ٠

ومن هذا القبيل تسميته يثرب طيبة وطابة دون أن تكون « طيبة » المصرية في ذهنه ، ولا « طيبة » اليونانية وهذه قديمة أيضاً ٠

وفي الصين الوطنية « طيبة » وهي « تايبيه » ويجوز أن مسلمي الصين أطلقوا عليها اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم تبركا ٠

واسم « المدينة » لم يبق على سوائه ، فقد زعم بعض المستشرقين أن اليهود الذين نزلوا يثرب أطلقوا على يثرب اسم المدينة من « ميدنتا » Medinta ومعناها : الحمى ، أي المدينة ٠

واذا رجعنا الى التاريخ لا نجد ليثرب اسما آخر ، مما يثبت أن زعم المستشرقين غير صحيح ، ولم يرد في نص قبل الهجرة اسم المدينة مطلقا على يثرب ٠

وفي المعاهدة المبرمة بين الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمين واليهود جاء « يثرب » في أول مادة بها وهي : « هذا كتاب من محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم ولحق بهم وجاهد معهم » الخ ٠

وكل النصوص لا تذكر الا يثرب ، ولو كان اسم « المدينة » معروفا لجاء في النصوص التي بين ايدينا ٠

ونحن نؤكد ان « المدينة » اسم اطلقه الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة ابتداء دون ان ينظر الى « ميدنتا » اذا صح زعم المستشرقين ٠

وايثار الرسول المدينة بأن تكون دار هجرته طليعة مزاياها التي

بدأت في تاريخ الاسلام منذ أن قدم الى مكة ستة من الانصار كلهم من الخزرج ، وهم : ابو امامة أسعد بن زرارة ، وعوف بن الحارث ، ورافع ابن مالك بن العجلان ، وقطبة بن عامر بن حديدة ، وعقبة بن عامر ابن نابى ، وجابر بن عبد الله بن رئاب ، فلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العقبة في الموسم ، ودعاهم الى الاسلام فأسلموا وآمنوا ، ثم عادوا الى يثرب ودعوا الى الاسلام ، ونجحت الدعوة حتى فشا ذكر رسول الله في دور الانصار ·

هذه بداية تاريخ الاسلام ودخوله يثرب ، ثم في العام الذي ولي عام أولئك الستة أقبل خمسة منهم ـ غير جابر بن عبد الله ـ يصحبون معهم سبعة نفر هم كما ورد ذكرهم في كتاب « جوامع السيره » لابن حزم وغيره من كتب السيرة : معاذ بن الحارث ، وذكوان بن عبد قيس الذي سبق له ان سكن مكة مع رسول الله ، وعبادة بن الصامت ، وابو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة ، والعباس بن عبادة بن نضلة ، ـ وهؤلاء الخمسة من الخزرج ـ وأبو الهيثم مالك بن التيهان ، وعويم بن ساعدة ، وهما من الاوس ، وان كان بعض المؤرخين ذهبوا الى انهم من بلى ·

وبايع رسول الله هؤلاء بيعة العقبة الاولى ، ثم وجه معهم مصعب ابن عمير يعلم من أسلم القرآن وشرع الله ، ويدعو الناس الى الاسلام ، ونزل مصعب على أبى أمامة اسعد بن زرارة ·

وجزم ابن حزم على أن مصعبا صلى بالمسلمين أول جمعة بالاسلام في المدينة ، وأما ابن اسحاق فقد ذهب الى أن اسعد بن زرارة هو الذي جمع (بتشديد الميم وفتحها) بهم أول جمعة ·

ومعروف أن نصاب الجمعة أربعون ،ونفهم من هذا أن المسلمين أخذ عددهم يزداد على يد مصعب بن عمير حتى ذُكِرَ انه أسلم على يديه خلق كثير ·

وبعد عام كانت بيعة العقبة الثانية التي حضرها ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان هما : أم عمارة نسيبة بنت كعب ، وأم منيع أسماء بنت عمرو ، وقد بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة العقبة الثانية التي بايعوه فيها على ما رجا منهم ·

بايعهم رسول الله قائلا : « ابايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون

منه نساءكم وأبناءكم » فأخذ البراء بن معرور بيد الرسول وقال له : نعم ، فوالذي بعثك بالحق لنمنعك مما نمنع منه أزرنا (أي أنفسنا) فبايعنا يا رسول الله ، فنحن والله أبناء الحروب ورثناها كابرا عن كابر .

ونهض أبو الهيثم بن التيهان وقال : يا رسول الله ، ان بيننا وبين الرجال (يعني اليهود) حبالا ، وانا قاطعوها فهل عسيت أن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع الى قومك وتدعنا ؟! .

فأجابه رسول الله مبتسما : « بل الدم الدم والهدم الهدم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم » .

وهذا العهد الذي تم بين رسول الله والانصار هو فاتحة قوة الاسلام ، واتفقت الكلمة على أن يكونوا هم ورسول الله قلبا واحدا ويدا واحدة ، فدمه دمهم ، وهدمه هدمهم .

وتغيرت يثرب بعد البيعة الثانية .

وأصبح أعداء الامس : الاوس والخزرج إخوانا في الله ، جندوا أنفسهم لهذا الدين ورسوله ، واستعدوا لمقدمه ، وانتظروا يوم العيد يشرق عليهم فجره ، وقد أشرق باهلال الرسول وصاحبه بعد أن هاجر مسلمو مكة .

وقام في يثرب مجتمع جديد لا عهد للبشرية بمثله ، مجتمع بني على الحق والخير والفضيلة والجمال ، ودوّى القرآن في « حجرات » هذه البلدة الكريمة التي حوت الاسلام كله والمسلمين جميعا الا نفرا من المستضعفين وبعض ذوي الحاجة بمكة ينتظرون اليوم الذي يلتئم فيه شملهم مع رسول الله واخوانهم المسلمين بيثرب .

وهجرة رسول الله الى المدينة كانت أكبر نقلة انسانية ، فقد أتاحت له أن يعلي كلمة الله من مركز القوة المجردة من العدوان بعد أن كان الكفر يقف دون ذلك حائلا ، ويضطهد الرسول واتباعه حتى بيت النية وصمم العزم على قتله ، فكانت الهجرة التي أقامت للاسلام دولة تحميه وتنشره .

وقيام مجتمع الهجرة في دارها الجديدة اقتضى أن ينزل من الله شرعه السمح ينظم حياة المسلمين الدنيوية القائمة على عقيدة التوحيد ، ويضع الموازين القسط لبني الانسان حتى يسعدوا وينعموا .

ودولة الاسلام الجديدة التي اقامتها الهجرة دولة انسانية ، ليس فيها الا ما هو خير كله ، وحق كله ، وجمال كله ، وبذلك قامت خير دولة رعاياها خير أمة أخرجت للناس ، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وتؤمن بالله ·

واذا نظرنا الى هذه القواعد الثلاث التي يقوم عليها الخير كله لم نجد هذا التفضيل بسبب المادة والثراء وسلطان الارض ، وانما نجد التفضيل قائما على اساس القيم الرفيعة التي تستخدم المادة والثراء وسلطان الارض في سبيل خير البشر دون نظر الى اللغة والجنس واللون والارض ، لان البشر جميعا اخوة ، فيجب آن يكونوا شركاء في الخير بجميع ألوانه ·

وكما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم آرقى نموذج بين الرسل كان أصحابه المسلمون أرقى نموذج بين كل البشر ، وسبب هذا الفضل هو الحب : حب الله عز وجل الذي يقضي بحب عباده ·

ومن هذا الحب تمنيهم الخير لكل انسان ، والعمل على ضمانه ، فدعوا الناس الى هذا الخير وقدموه لهم ، فمن رضى به وقبله فقد فاز ، ومن لم يقبله وحاربه وجب الدفاع عنه ·

قال رسول الاسلام محمد عليه الصلاة والسلام : « يا أيها الناس ، اسمعوا واعقلوا واعلموا آن لله عبادا ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء على منازلهم وقربهم من الله » ·

فجثا رجل من الأعراب قاصية الناس وألوى بيده الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله ؟ انفسهم لنا ، حللهم لنا (أي صفهم لنا) ·

فسر وجه النبي صلى الله عليه وسلم بسؤال الأعرابي وقال : « هم ناس من آفناء الناس ونوازع القبائل ، لم تصل بينهم آرحام متقاربة ، تحابوا في الله وتصافوا ، يضع الله لهم يوم القيامة منابر مننور فيجلسون عليها ، فيجعل وجوههم نورا ، وثيابهم نورا ، يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون ، وهم أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » ·

ليس في هذا الدين آنساب ولا آحساب ولا فوارق طبقات بحسب

الثروة والجاه ، وانما الفضل كله في هذا الدين للحب والصفاء ، وهما وحدهما يرفعان الانسان الى مقام الانبياء والشهداء ، فاذا كان صاحب المال والجاه والسلطان ممن صفا قلبه وفاض بالحب سمت مكانته أكثر ممن لم يكن صاحب جاه ومال وسلطان ، لانه يكون بهذه القوى مؤمنا قويا يزداد نفعه للناس .

وهؤلاء المهاجرون والانصار الذين حوتهم يثرب هم الذين هداهم الله فكانوا مع رسول الله يعلون كلمة الله وهم الـذين حموا الـدعوة ونشروها في العالم وأنقذوه من الانتحار والسقوط في الهاوية التي فغرت فاها لتلتهم البشرية لولا محمد عليه صلوات الله وسلامه وأصحابه من المهاجرين والانصار .

وأي فضل لبلد في الوجود مثل فضل يثرب التي سماها رسول الله المدينة حيث عز فيها الاسلام .

وأي فضل لسكان أي بلد مثل فضل سكان المدينة الذين انطلقوا برسول الله من الاضطهاد والارهاب الى الامن والحرية ، وبالاسلام من جبروت الكفر الـذي كاد يقضي عليه الى بلد يحيا فيه سيدا مطاعا يؤدي رسالته ؟.

ان المدينة وأهلهـا هم أولئك الناس من الناس الـذين يغبطهم الانبياء والشهداء .

ومع ما أكرم الله به المدينة من المزايا العظيمة فان تمام النعمة عليها أن تتحرر مكة من الكفر على يديها ، لأن بها بيت الله الذي هو أول بيت وضع للناس لعبادة الله عبادة صحيحة .

وكانت مكة همّ رسول الله ، ولما كانت قبلته بيت المقدس كان يصلي اليه جاعلا بينه وبينها الكعبة ، فلما هاجر الى المدينة كان اتجاهه الى بيت المقدس وحده غير مستطيع أن يجعل الكعبة في اتجاهه .

ولما رأى الله سبحانه وتعالى تشوق رسول الله لتحويل القبلة أكرمـه الله فجعلهـا الكعبـة قبلة أبويـه ابراهيم واسماعيل عليهم صلوات الله وسلامه .

وقبل أن يجعل الله الكعبة المشرفة قبلة المسلمين صلى أحد المسلمين وهو الصحابي الجليل البراء بن معرور اليها وذلك في السنة التي سبقت

الهجرة عندما كان في طريقه مع بعض المسلمين وغيرهم من أهل يثرب الى مكة للحج ، وندم البراء واستفتى رسول الله فأنكر عليه ما فعل ، لأنه خالف عمل رسول الله واجماع المسلمين ٠

وفضل المدينة ثابت ، وأعظم الفضل اتخاذ الرسول اياهـا دار هجرته بوحي من الله حتى كانت قاعدة دين الله ، حيث انطلق منها الايمان الى كل ارجاء العالم ٠

ومكة ـ كما جاء في الحديث الشريف ـ حرام من حرام الى يوم القيامة حرمها الله على لسان ابراهيم عليه صلوات الله وسلامه ٠

ومهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلد مقدس ، وقد قال عليه صلوات الله وسلامه في تحريمها : « اللهم ان ابراهيم حرم مكة وانا احرم ما بين لابتيها » أي حرتيها ٠

وفي حديث رسول الله ايضا « أمرت بقرية تأكل القرى ، يقولون : يثرب ، وهي المدينة » ٠

ويقصد بالاكل هنا : أن المدينة زادها الله شرفا وتعظيما يغلب فضلها فضل غيرها ، فهي تفتح البلدان وترفع عليها راية التوحيد ، ومن تمام فضل المدينة أن كل مزايا البلدان تذوب بجانب فضلها كما يذوب الطعام في فم آكله ٠

وقال بعض أهل العلم : ان المدينة هي التي ادخلت مكة وغيرها من القرى في الاسلام فصار الجميع في فضائل أهل المدينة ، والحق أن مكة هي منطلق الاسلام الأول ، وفيها نزل القرآن ، ومنها انطلق الاسلام وعرف العالم كلمة التوحيد ، وأعز الله دينه بأهل مكة : أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وحمزة وغيرهم ٠

فمكة هي التي أدخلت المدينة وغيرها في الاسلام ، وأما الذين ذهبوا الى أن المدينة هي التي أدخلت مكة في الاسلام فقد قصدوا تفضيل المدينة على مكة حرسها الله ٠

ويجب الا يدفع التعصب الى مثل هذا التفضيل الذي ينزل من قدر بلد الله الحرام الذي ذهب بكل المفاخر والمكرمات عندما خصه بجعل كعبته فيها ، ومن بهذه النعمة على كل عباده الى يوم الدين ، وجعل

القدوم الى مكة فريضة يقوم عليها الاسلام الذي بني على خمس احداهن الحج الى بيت الله الحرام ٠

وليس في الوجود بلد فرض على الناس قصده والحج اليه غير بلد الله الذي جعله الخالق تبارك وتعالى مثابة للناس وامنا ٠

ولا يصح عقد مناظرة بين أقدس بلدين في الوجود مخافة الزلل من ترجيح احدهما على الآخر رجحانا قد يؤدي الى سوء الادب مع احدهما ٠

ومن كرم الله عز وجل على المدينة وأهلها دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم بارك لهم في مكيالهم ، وبارك لهم في صاعهم ومدهم » يعني أهل المدينة ٠

والبركة هنا ـ كما قال القاضي عياض ـ الزيادة والنمو والثبات واللزوم ٠

ودعاء الرسول عليه الصلاة والسلام يشمل المكيال والمكيل ٠ والبركة غير مقصورة على الماديات وحدها ، وانما تشمل الدينيات والروحيات ، فقد جاء في شرح موطأ الامام مالك رضي الله عنه تأليف أبي عبد الله الزرقاني : « أن ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكاة والكفارات مدعو لها بالبركة ، والدعاء ببقاء الشريعة وثباتها » ٠

وأهل المدينة ـ بارك الله فيهم ولهم ـ محافظون على المكيال والمد والصاع في التمور مع وجود « الكيلو » الذي حل محل أوزاننا ومكاييلنا الشرعية المباركة ، هذا الكيلو الذي نزع البركة من بلادنا وصحب معه الغلاء والجشع والبلاء في المعيشة ٠

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كان الناس اذا رأوا أول الثمر جاءوا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم بارك لنا في ثمرنا ، وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مدنا ، اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك ، واني عبدك ونبيك ، وإنه دعاك لمكة ، واني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه » ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك » ٠

وفي هذا الحديث الى جانب الدعاء أدب محمد صلى الله عليه وسلم ، فهو عندما قال : « ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك ، قال عن نفسه : « واني عبدك ونبيك » ولم يقل : خليلك ، مع انه خليل الله كما جاء في أحاديث أخر ٠

لم يقل عن نفسه : اني خليلك « رعاية للادب في ترك المساواة بينه وبين آبائه وأجداده الكرام » كما قال الأبي رحمه الله ٠

وهذه البركة باقية والحمد لله ، ونشهدها دائما في بلد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل نشهد في تربتها ما لا نشهده في غيرها ، وقد قال ابن بطال وغيره : « من أقام بها يجد من تربها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها » ٠

وهذا حق ، وأنا أشهد ، فلثرى طيبة وحيطانمنازلها وجبالها رائحة زكية طيبة ، وهو مصداق قوله عليه الصلاة والسلام : « اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة أو أشد ، وصححها ، وبارك لنا في صاعها ومدها » ٠

ومن هذا التصحيح كان ما نجد في ترابها وحيطانها من رائحةطيبة ٠

وعن جابر بن عبد الله في حديث لرسول الله جاء فيه قوله صلى الله عليه وسلم : « وانما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها » ٠

وعن سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون » ٠

وعن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها الا أبدلها الله خيرا منه » ٠

وهذه الاحاديث تثبت فضل المدينـــة وفضل أهلها والسكن بها ، وأنها تنفي الخبث حتى لا تكون دارا للموصوفين بالخبث ٠

وما فارقها أحد عن قلى أو رغبة عنها لدنيا يصيبها الا كان من

الآثمين ، لان من يضيق ببلد الحبيب خائن ، أما من يتركها للعيش أو الارتزاق أو للجهاد فليس بمعدود في القالين أو الراغبين عنهـا ، كما لا يعد منهم الزائرون من غير أهلها •

وما فارق المدينة راغب عنها الا أبدلها الله خيرا منه الا أن يكون فراقه لأمر من أمور الدين كالجهاد أو الدعوة الى الله أو لاقرار حق وازالة منكر وازهاق باطل •

ولقد فارقها خير البرية من أمثال الامام على كرم الله وجهه والزبير وطلحة وأبي موسى الاشعري وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وطلحة ابن عبيد الله وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وأبو الدرداء وأبو ذر وعبادة بن الصامت وغيرهم من آكابر الصحابة ، ولا ينطبق في حقهم الحديث الشريف ، لان المدينة لم تعوض خيرا منهم ، وهم لم يتركوها رغبة عنها في دنيا يصيبونها ، وانما ارادوا اعلاء كلمة الله جهادا أو نشرا للدعوة أو أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر •

وقد قلت عمن ذكرتهم أنهم خير البرية وحجتي في ذلك قول الله تبارك وتعالى : (ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خـير البرية) •

والحديث الاخير الذي مر ذكره من دلائل النبوة وصدقها ، فقـد تنبأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اليمن والشام والعراق والاسلام محدود النطاق وقد فتح ما أشار اليه الرسول الصادق المصدوق عليـه صلوات الله وسلامه

وموجز القول في المدينة أن الله قدسها وطهرها وحرمها وجعل الحسنة فيها بألف ، وأن الله أكرمها بأن جعلها دار هجرة سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وكان منها منطلق الدعوة وانتشار الاسلام ، ومن تمام كرم الله عليها وعلى أهلها الى يوم الدين أن جعلها مدفن رسـوله الكريم الرؤف الرحيم •

ومن هذا الكرم الالهي أن قبره الشريف هو القبر الوحيد المعروف من مقابر الرسل الكرام عليهم جميعا أفضل الصلاة والسلام ، فما ثم قبر رسول معروف غير قبر رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم •

وما أعظم شرف أهل المدينة بهذا الجوار الكريم وما أسعدهم حينما يسمعون المؤذنين والمكبرين يقولون : « أشهد أن محمد رسول الله » فاذا من يشهدون له بأنه رسول الله في بلدهم المقدس وبين أيديهم ٠

وهذا شرف عظيم ذهب به أهل المدينة وحدهم دون غيرهم من أهل الارض جميعا ، فهنيئا لاخواننا هؤلاء بهذا الشرف الذي حرمه غيرهم ، وهنيئا لهم بهذا الجوار الكريم ، وما أسعدهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم :« من أراد أهل المدينة بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء » ٠

واختتم كلمتي بالدعاء بما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اللهم بارك لنا في ثمرنا ، وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في مدنا ، وبارك لنا في صاعنا » ٠

اللهم انك سميع مجيب

الحج في الإسلام والديانات الأخرى

قدم هذا البحث باسم وزارة الحج والاوقاف بالمملكة العربية السعودية الى مؤتمر السيرة النبوية الشريفة الذي انعقد في باكستان من غرة ربيع الاول الى اليوم العشرين منه سنة ١٣٩٦ هـ ٠

ليس في جميع الديانات السماوية والوثنية حج كحج الاسلام ، بل لا حج فيها اطلاقا الا في الديانات البرهمية ثم الديانة اليهودية وفي بعض وثنيات الجزيرة العربية ، فقد جاء فيها الحج على معنى ليس فيه ما في دين الاسلام من المعاني والحكم والمقاصد ٠

ففي البرهمية حج الى مدينة بنارس المقدسة التي تقع على نهر الكنج المقدس لديهم يغتسل فيه الحجاج رجاء التطهر من الذنوب التي اقترفوها ، استعدادا للموت الذي ليس هو نهاية للحياة ، وانما هو بداية لحياة دنيوية جديدة ، اذ تنتقل الارواح من أجسادها الى أجساد أخرى ٠

ولما كانوا يعتقدون بتناسخ الارواح فقد اعتقدوا ان الاغتسال في نهر الكنج يغسل ذنوبهم ، فاذا ماتوا انتقلت ارواحهم طاهرة نقية الى الاجساد التي تنتقل اليها ، اذ لا يصح انتقال الروح وهي مذنبة الى الحياة الجديدة التي ستحياها ٠

وهذا هو سبب الحج الذي يرجع تاريخه الى الفي سنة ٠

يقول : « ول ديورانت » في كتابه «قصة الحضارة» ترجمة الدكتور زكي نجيب محمود (ج ٣ ص ٢٢٦ ـ ٢٢٧) :

« قد كان ملايين الناس في ايام الرحالة « يوان شوانج » يستحمون في نهر الكنج كل صباح ، ومنذ ذلك العهد الى يومنا لم تشهد تلك

الامواه شروقا للشمس دون ان تسمع صلوات المستحمين الذين جاءوها سعيا وراء الطهر والخلاص ، يرفعون اذرعهم نحو السماء المقدسة ، ويصيحون في نغمة الصابرين : « اوم ، اوم ، اوم » واصبحت بنارس هي المدينة المقدسة للهند ، اذ باتت كعبة لملايين الحجاج ، يؤمها الشيوخ من الرجال والعجائز من النساء ، جاءوا من كل ارجاء البلاد ليستحموا في النهر حتى يستقبلوا الموت برءاء من كل اثم ، اطهارا من كل رجس، ان الانسان ليأخذه الخشوع ، بل يأخذه الفزع حين يتذكر ان أمثال هؤلاء الناس قد حجوا الى بنارس مدى الفي عام ، وغمسوا انفسهم في مياهها وهم يرتعشون من لذعة البرد في فجر الشتاء ، وشموا بنفس متقززة لحم الموتى وهو يحترق » الخ ٠

ولئن كانت مدينة بنارس بالولايات الشمالية محجة يقصدونها رجاء تكفير الذنوب فان قاصديها يتمنون الموت فيها ، وينقلون اليها جثث موتاهم من أمكنة نائية رجاء احراقها في هذه المدينة المقدسة أو القائها في النهر المقدس ٠

وهناك مدن مقدسة يحج اليها ، اتباع بعض الديانات كالبوذية مثل مدينة « جيا » بولاية بهار ٠

وما لدى غير البرهمية من حج ليس حجا وانما زيارة غير مفروضة، يثاب فاعلها دون أن يعاقب التارك القادر ٠

ويبلغ عدد الحجاج والزوار لبنارس وللمشاهد والمزارات الكثيرة التي تغص بها القارة الهندية ملايين تزدحم بهم المدن والقرى وشواطيء النهر ازدحاما كله فوضى ، وتنتشر بينهم الخصومات والأوساخ ، ولا وجود بينهم للنظام في غدوهم ورواحهم وظعنهم واقامتهم ٠

وسبب خلو الديانات من الحج خلوها من الشمول والعموم ، فكل منها ديانة خاصة محدودة لا يتجاوزهم الى غيرهم ، وهم في مكان ، فاذا غادروه الى مكان آخر غادروه جميعا ، فما بهم حاجة الى الحج الذي يقصده اتباع دين متفرقون في بقاع مختلفة ، آما وهم في بقعة واحدة فلا ضرورة له ٠

وضروري ان يكون هناك مكان مقدس يحج اليه ، والا فلا حج ٠

ولهذا نجد في الديانات التي يحج اهلها امكنـــة مقدسة يقصدها اصحابها حاجين ٠

وبنو اسرائيـــل يحجون ، وليس حجهم بسبب تفرقهم في امـــاكن متعددة ، وانما يحجون تثبيتا لسلطان الهيكل ، وتمكينـــا لسلطـــان الكهنة ، ومناسك الحج تمكين لسلطان الهيكل وسلطان الكهنة ، ويرتبط الحج في اساسه واسبابه بالزراعة كما تدل الاسماء على المسميـــات ، وما تقام اعياد الحج الا في مواسم الحصاد (١) ٠

في سفر الخروج ــ احد اسفار التوراة ــ ٢٣/١٤ ــ ١٩ : « ثلاث مرات تعيد لي في السنة ، تحفظ عيد الفطير ، تأكل فطيرا سبعة ايام كما أمرتك في شهر أبيب، لانه فيه خرجت من مصر ٠٠ ولا يظهروا امامي فارغين ٠٠ وعيد الحصاد ابكار غلاتك التي تزرع في الحقل ، وعيد الجمع في نهاية السنة عندما تجمع غلاتـــك من الحقل ، ثلاث مرات في السنة يظهر جميع ذكورك أمام السيد الرب ٠٠٠ أول ابكار ارضك تحضره الى الرب آلهك » ٠

وفي سفر الخروج ٣٤/١٨ ــ ٢٣ : « تحفظ عيد الفطير ، سبعة ايام تأكل فطيرا كما امرتك في وقت شهر ابيـــب ، لانك خرجت مـــن مصر ٠٠٠ ولا يظهروا امامي فارغين ٠٠٠ وتصنع لنفسك عيد الاسابيع ابكار حصاد الحنطة ، وعيد الجمع في آخر السنة ، ثلاث مرات في السنة يظهر جميع ذكورك أمام السيد الرب اله اسرائيل » ٠

وفي سفر التثنية من اسفار توراتهم ١٦ / ١٦ ــ ١٧ « ثلاث مرات في السنة يحضر جميع ذكورك أمام الرب الهك في المكان الذي يختاره في عيد الفطير وعيد الاسابيع وعيد المظال ، ولا يحضروا امـــام الرب فارغين ، كل واحد حسبما تعطى يده » ٠

وعيد الفطير هو نفسه عيد الفصح اليهودي الذي بدأ في عهـــد موسى عندما كان يتهيأ للخروج من مصر ، ويبـــدأ من فاتحة اليـــوم الخامس عشر من شهر ابيب ٠

وعيد الحصاد ــ ويسمى عيد الاسابيع وعيد الخمسين ــ ويبدأ

---

(١) الاسلام والحضارة الانسانية للعقاد ٠

في اليوم الخمسين بعد اليوم الثاني من عيد الفطير ، ولهذا سمي عيد الخمسين .

وعيد الجمع ويسمى عيد المظال ، لان من عادة اليهود في هذا العيد ان يسكنوا المظال التي يقيمونها اطاعة لامر ربهم الذي قال لهم ـ سفر اللاويين ٢٣/٤٣ ـ : « لكي تعلم اجيالكم اني في مظال اسكنت بني اسرائيل لما اخرجتهم من مصر » .

وفي قاموس الكتاب المقدس : موعد المظال الشهر السابع عند نهاية الفصل الزراعي « بعد أن تكون غلال البيادر وبساتين الكروم قد ادخلت الى الاهراء ، ولذا سمي عيد الجمع » .

وهذا الحضور أو الظهور أمام الرب ثلاث مرات في السنة هو حج الاسرائيليين ، وهو خاص بالذكور دون الاناث كما تذكر النصوص المستشهد بها ، الا أن هذه الاعياد الثلاثة ليست كلها في درجة واحدة . ففي « دائرة المعارف الاسلامية » مادة « حج » : « ان عيد المظال في التوراة غالبا ما يطلق عليه للايجاز اسم « حج » (انظر القضاة . الاصحاح ٢١ الآية ١٩ الملوك الاول الاصحاح الثامن الاية ٢ و ٦٥) » .

ونص ما جاء في سفر القضاء ٢١/١٩ : « ثم قال هوذا عيد الرب في شيلوه من سنة الى سنة شمال بيت إيل شرقي الطريق الصاعدة من بيت ايل الى شكيم وجنوبي لبونة » .

وأما سفر الملوك الاول ٨/٢ و ٦٥ فهو : « فاجتمع الى الملك سليمان جميع رجال اسرائيل في العيد في شهر ايثانيم (١) هو الشهر السابع و « عيَّد سليمان العيد في ذلك الوقت وجميع اسرائيل معه جمهور كبير من مدخل حماة الى وادي مصر امام الرب إلهنا سبعة ايام وسبعة أيام أربعة عشر يوما ، وفي اليوم الثامن صرف الشعب » .

وفي جزيرة العرب بيوت عبادة كانت محجة من يدينون لها . وهي محاكاة لكعبة مكة ، ومع وجود تلك البيوت لم ينصرف العرب عن مكة وكعبتها ، بل كانوا يحجون اليها .

---

(١) معنى ايثانيم بالعبرية : مطر دائم ، ولم يكن للشهور عند العبريين أسماء . وكانت تعرف بالاعداد فيقولون : الشهر الاول والشهر الثاني الى الشهر الثاني عشر . وبدأوا يعرفونها بالاسماء منذ عهد مبكر من تاريخهم . وورد ذكر أربعة شهور قبل سبي بابل وهن : أبيب ، وزيو ، وايثانيم ، وبول . (قاموس الكتاب المقدس)

ومن هذه البيوت المقدسة لدى أهلهـا الصنم المعروف بالاقيصر بمشارف الشام تتعبد له قضاعة ولخم وجذام وعاملة وغطفان واهـل الشام ، وكلهم كانوا يحجون اليه ويحلقون رؤوسهم لديه ٠

واذا كان بعض هذه البيوت وثنيا كبيت ذي الخَلَصة فان بيوتا أخر قد أقامتها المسيحية ٠

وسواء اكانت هذه البيوت مسيحية أم وثنية فان القصد من أساسها مضاهات بيت مكة أو صرف الناس عنه اليها أو هما معا ٠

ولعل من أقاموا تلك البيوت ــ أرادوا مــن بــين ما أرادوا ــ أن يجعلوا لشعوبهم وقبائلهم بيوتا يترددون عليها في أي وقت شاءوا ، لان حج بيت مكة لا يتم خلال السنة الا في وقت محدد ، وليس في وسع القبائل أن يفدوا الى مكة على مدار السنة فكانت لهم بيوت يترددون عليها ٠

ومع أن المسيحية خالية من الحج فان المسيحيين ارادوا منافسة كعبة مكة رجاء صرف أتباعهم من العرب عنها الى ما بنوا لهم من بيوت يحجون اليها بدلا عن الحج الى بيت الله بمكة ٠

فكعبة نجران بناها المسيحيون ، وكــانت نجــران أعظم موطــن للنصرانية في جنوب الجزيرة العربية ، وزاد من شهرتها حادثة « أصحاب الاخدود » التي ذكرها القرآن الكريم في سورة البروج : (قتل أصحاب الاخدود ۔ النار ذات الوقود ۔ اذ هم عليها قعود ۔ وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود ۔ وما نقموا منهم الا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد) ٠

وكعبة نجران تعرف ببيعة نجــران وكلمة « بيعة » تطلق على الكنيسة من قبل أهل اليمن في ذلك العصر ، وجاءت البيعة في القرآن الكريم بصيغة الجمع (لهدمت صوامع وبيع) ٠

ويقول ياقوت (معجم البلدان ، مادة نجران) : « وكعبة نجران هذه يقال بيعة بناها بنو عبد المدان بن الديان الحارثي على بناء الكعبة وعظموها مضاهاة للكعبة ، وسموها كعبة نجران ، وكان فيها أساقفة معتمون(١)، وهم الذين جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى المباهلة» ٠

وذكر ياقوت عن هشام بن الكلبي أنها كانت قبة من أدم من ثلاثمئة جلدة ، كان اذا جاءها الخائف آمن ، أو صاحب حاجة قضيت حاجته ، أو

---

(١) في بعض الكتب « مقيمون » ٠

مسترفد أرفد كما يزعمون ، وكانت لعظمها يسمونها كعبة نجران .

ولم تكن نجران اهم مركز ديني للمسيحية في جنوب الجزيرة العربية وحسب ، بل كانت من أعظم المراكز التجارية ، وفوق ذلك كانت قاعدة للدعاية والسياسة .

ووفد نصارى نجران هم الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد مباهلتهم فأبوا .

وأخرج الامامان البخاري ومسلم : « ان العاقب والسيد اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أن يلاعنهما فقال أحدهما لصاحبه : لاتلاعنه ، فوالله لئن كان نبيا فلاعننا لا نفلح ابدا ، ولاعقبنا من بعدنا، فقال له : نعطيك ما سألت ، فابعث معنا رجلا آمينا ، فقال : « قم يا أبا عبيدة » فلما قام قال : « هذا أمين هذه الامة » .

والعاقب والسيد كانا أسقفي نجران . وكانا بين الوفد الذي ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أنهم ثمانية .

وحج كعبة نجران ليس حجا مفروضا ، وانما كان زيارة من قبل المسيحين العرب لهذه الكعبة التي عني بها الروم فأعانوها بالمال والرجال.

ولم تكن نجران أرضا مقدسة ، ولهذا لم يكن الحج مفروضا على من يقصدون كعبتها ، ولم يدع احد من أهلها لها القداسة .

وكان في اليمن « رئام » وهو صنم يعظمونه وينحرون عنده ، ثم هدم من آحد اقيال اليمن على يد بعض اليهود كما يذكر الاخباريون .

وبعد هدم رئام بنى أبرهة القلّيس بصنعاء ، وها هي ذي عبارة ابن كثير : « أن آبرهة بنى القُلَّيس(١) بصنعاء كنيسة لم ير مثلها في زمانها بشيء من الارض ، وكتب الى النجاشي : اني قد بنيت لك كنيسة لم يبن مثلها لملك كان قبلك، ولست بمنته حتى أصرف اليها حج العرب» .

ويذكر المؤرخون العرب أن آحد من كان اللهم المَنْسأة في مكة من كنانة مضى القليس وأحدث فيه وهرب ، وعلم آبرهة فغضب ، وعزم على أن ينتقم لكنيسته بهدم بيت الله بمكة ، وجاء بجيش مصحوب بفيل.

---

(١) في الصحاح واللسان : القليس بالتشديد مثال القُبَّيط : بيعة للحبش كانت بصنعاء ، بناها أبرهة ، وهدمتها حمير ، وفي التهذيب : القُلَّيسة : بيعة كانت بصنعاء للحبشة .

فحمى الله بيته منه ، وارسل طيرا ابابيل وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى : (ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ۔ ألم يجعل كيدهم في تضليل ۔ وأرسل عليهم طيرا آبابيل ۔ ترميهم بحجارة من سجيل ۔ فجعلهم كعصف مأكول) .

وليس احداث الكناني بالقليس هو السبب الاول لشخوص أبرهة الى مكة ابتغاء هدم الكعبة وان كان قد عجل بشخوصه ، ونحن نرى مع بعض من سبقنا أن بناء أبرهة القليس انما كان مقصده منه صرف العرب عن الكعبة حتى يحجوا الى بيته الذي بناه ، ومايتم هذا الصرف الا بازالة الكعبة .

فزوال الكعبة امر مقرر لديه ، لانه لم يبن القليس الا وهو عازم على صرف العرب عنها اليه . وعجل حادث الكناني بتنفيذ ما قرره وعزم عليه .

وما كان المسيحيون ليبنوا بيوتا الا ابتغاء صرف العرب عن كعبة مكة حتى ينشروا دينهم ، ويقضوا على غيره من الديانات ، ويضمن حكامهم رواج تجارتهم ، وأمن طرق قوافلهم .

والقليس أعجمية الاصل ، معربة لفظ اكليسيا Akklesia اليونانية التي تطلق على الكنيسة ، وقد عرفها أهل اليمن من العمال والمبشرين البيزنطيين والاحباش المسيحيين الذين كانوا يحتلون اليمن(١) .

وذو الخلصة بيت أصنام كان لدوس وخثعم وبجيلة وهوزان والحارث بن كعب وجرم وزيد والغوث بن مر بن اد وبني هلال بن عامر .

وذو الخلصة مروة بيضاء منقوش عليها كهيئة التاج ، وكان بتبالة بين مكة واليمن ، وسدنتها بنو أمامة من باهلة بن أعصُر .

وكانت القبائل تعظمه وتذبح لديه وتهدي له ، وبلغ من قدرهم اياه تسميتهم له «الكعبة اليمانية» لتكون كفئا لكعبة مكة التي يسمونها « الكعبة الشامية » .

وكانت هذه الكعبة اليمانية محجة كبيرة للوثنيين العرب ، وبديهي أن يوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم اهتمامه الى هدمها بعد أن نصره الله وأعلى كلمته وانتشر الاسلام وتم فتح مكة ، وقد جاء في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجرير بن عبد الله البجلي رضي

---

(١) تاريخ العرب قبل الاسلام . للدكتور جواد علي ٦ / ١٩٢ .

الله عنه : « يا جرير ، ألا تكفيني ذا الخلصة » فقال بلى ، فوجه اليه ، فهدمه وحرّقه ، وبذلك زال أكبر أثر للوثنية ٠

وفي الحديث الشريف أن ذا الخلصة سيعبد في أخر الزمان ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة » وفي رواية : « لن تقوم الساعة حتى تصطفق آليات نساء دوس وخثعم حول ذي الخلصة » ٠

والمعنى ـ كما جاء في « النهاية » لابن الاثير : « انهم يرتدون ويعودون الى جاهليتهم في عبادة الاوثان فيسعى نساء دوس طائفات حول ذي الخصلة فترتج أعجازهن » ٠

وكانت هناك بيوت غير ما مر ذكره تعظمه العرب وتحج اليه، ولكنها لم تكن في مرتبة البيوت الكبيرة وشهرتها ، كما كان لغير العرب في الهند وايران وافريقيا واليونان بيوت معظمة يحج اليها عبادها على معنى من معاني الحج ، ولكنه لم يكن حجا مفروضا ذا مناسك وشعائر خاصه به ، وانما كانت « مزارات » يقصدونها للتبرك والزيارة ٠

واما المسيحية فلم يرد آي نص بالحج في كتبها المقدسة ، وما نراه من حج المسيحيين الكاثوليك الى روما وما نشهده من حج المسيحيين على اختلاف طوائفهم وفرقهم الى القدس لم يرد في الديانة المسيحية واسفارها المقدسة لدى المسيحيين ، وانما هو تقليد اتبع فيما بعد المسيح بقرون ٠

والحج المسيحي الى القدس ليس فريضة من الفرائض المنصوص عليها في المسيحية ، وانما نشأ بعد الامبراطورة هيلانة ام الامبراطور قسطنطين ، وقد زارت القدس سنة ٣٢٤ م وعثرت على الصليب الحقيقي كما تذكر بعض الروايات الضعيفة ، وصعدت هيلانة الى مرتبة القداسة فعرفت بالقديسة ٠

وليس لهذا الحج طقوس أو مناسك ، وانما يقصدها المسيحيون كما يقصدها غيرهم من السائحين فيزورون مولد المسيح وغيره من الاماكن التي تردد عليها ، كما يزورون الكنائس القائمة في القدس وبيت لحم ٠

وبعد هدم هيكل سليمان ومحوه هو ومدينة القدس على يد القائد الروماني تيطس سنة ٧٠م لم تبق لليهود باقية في المدينة المقدسة ،

وبذلك لم يعد للحج اليهودي وجود وان لم تنقطع زيارتهم لبيت المقدس وأماكن أخرى من فلسطين •

والحج الى روما ليس فريضة مقدسة ، واذا لم يكن القدس محجة فروما ليست محجة ، ولكن زيارة روما مستحبة ، وبدأت منذ القرن الثالث عشر الميلادي ، ويظهر أن روما استأثرت بالعدد الاكبر من الحجاج وقطعت الطريق الى بيت المقدس وان لم ينقطع المسيحيون عن الحج اليه •

وهناك فارق بين روما والقدس في الحج ، فروما خاصة بالكاثوليك ، أما القدس فمحجة كل المسيحيين من كاثوليك وآرثوذكس وبروتستانت وغيرهم من الفرق والطوائف التي تدين بالمسيحية •

وسبب ازدحام روما بحجاج الكاثوليك دون القدس أن روما صارت مقام البابويه التي تمثل المسيح نفسه ، وبها قبر بطرس وقبر رسولهم بولس ، الى جانب عشرات المقابر لقديسيهم وشهدائهم وزهادهم •

كل هذا اجتذب مئات الالوف من الكاثوليك قصدوا وما زالوا يقصدون روما التي أصبحت مثابة لهؤلاء الحجاج •

ونحن نقول : الحج ، ونحن نعرف أن قصد القدس أو روما ليس حجا دينيا ، لان كتب المسيحيين المقدسة خالية من الحج ، وانما كان بعد القرن الثالث ، وأما الحج الى روما فقد كان بعد عشرة قرون من الحج الى القدس •

وقصد القدس وروما ليس حجا ، وانما زيارة لمولد المسيح والامكنة التي تردد عليها ، وزيارة مشاهد صالحيهم وشهدائهم ، وغير المسيحيين من أبناء الديانات الاخرى يزورون تلك المشاهد من قبيل السياحة •

وكان نصارى غرب أوربا يخرجون الى الحج في احتفال عظيم ،وكان الرئيس الديني لكل بلد يزود كل حاج بعصا ورداء من الصوف الخشن يرتديه عندتسلمه اياه، وكانت لهم في طريقهم الى القدس اديرة ومايشبه التكايا والاربطة ، ينزلون بها ، فاذا وصلوا أغتسلوا بنهر الاردن وتطهروا لدخول بيت المقدس ، فاذا حجوا رجعوا الى بلادهم ، وعرفوا بأنهم حجاج •

ويحج المسيحيون الى بلدة «تريفس» بألمانيا، معتقدين أن بها قميص المسيح الذي كان يرتديه ، وجذبت هذه الاشاعة أو الدعوى ملايين

المسيحيين حتى بلغ عددهم سنة ١٨١٤م أكثر من مليون ، وما يزالون يقصدون « تريفس » ·

وفي جنوب فرنسا كنيسة« لودرة » يقصدها المسيحيون ، لان اشاعة قوية سرت في أوربا وغيرها بأن العذراء ظهرت لاثنين من رعاة مدينة لودرة ، وعلى مقربة من الكنيسة عين ماء يعتقدون أنه ماء مبارك يشفي المرضى وذوي العاهات ، فيشربون منه ، ويرسلونه الى كل أقطار الارض ليتبرك به الشاربون ، ويستشفي به المرضى ·

« ثم تتابعت القرون والدول التي تنتسب الى المسيحية تتذرع بالاماكن المقدسة لترويج مطامعها السياسية ، فروسيا القيصرية تدعي حمايتها على مذهب الكنيسة الشرقية ، وملوك فرنسا يدعون حمايتها على مذهب الكنيسة الغربية ، ولما ذهب هؤلاء الملوك وتبعتهم دول الجمهورية« اللاتينية » كانت الغيرة على الحج في عهدها على أشدها وأفواها ، ونشأت في أيامها صحيفة الحج Pelein التي بلغ المطبوع من اعدادها الالوف ، وامتلأت صفحاتها بانباء المعجزات والكرامات التي تشاهد في ارض الميلاد ، وتضافرت الدولة والكنيسة على ترويجها خدمة لمطامع الاستعمار ، ثم تقلبت الايام حتى رأينا دعاة الاستعمار يسلمون الاماكن المقدسة الى أيدي الصهيونيين »(١)

ثم أعيد بناء القدس بأمر الامبراطور الروماني هادريان سنة ١١٧ـ١٣٧م ولم يقصدها اليهود للحج ممن كانوا خارج فلسطين وان كان كثير منهم قد رجعوا اليها ، وقاموا في سنة ١٣٢م بثورة مسلحة ضد الرومان بقيادة يهودي غامض عرف باسم سيمون باركوخب ، ولكن الرومان قضوا على هذه الثورة اليهودية قضاء محى آثر اليهود ·

ولم يعد اليهود يفكرون في الحج بله القيام به الا قليلا ، وتركوه دون أن يحجوا ، ومع قيام دولة لهم في فلسطين سنة ١٩٤٨ ثم

---

(١) من مقال للاستاذ عباس محمود العقاد بعنوان « الحج قبل الاسلام وبعده » نشر بمجلة (الرياض) بالعدد الرابع الصادرفيشهر ذي الحجة سنة١٣٧٣ هـ وتوقفت عنالصدور، وكان صاحبها ومدير تحريرها الاستاذ السيد أحمد عبيد ورئيس تحريرها الاستاذ محمد مدني بن حمد ، ثم أعيد نشره في كتاب«الاسلام والحضارة الانسانية»للعقاد طبع بعد وفاته· الصادر في غرة شهر صفر سنة ١٣٩٦ هـ (أول فبراير ١٩٧٦ م) ·

احتلالهم القدس في حرب سنة ١٩٦٧م فان اليهود قد اسقطوا الحج ولم يقوموا به حتى الآن كما كان آسلافهم القدامى يحجون

وكان المصريون القدماء قبل أربعة الاف سنة يحجــون الى بعض ألهتهم . فكانوا يحجون لالههم ايزيس بمدينة « صا » وهي « سايس » والى الههم « فتاح » ببلدة منفيس ، والههم آمون في طيبة ٠

وكان اليونانيون يحجون الى بعض ألهتهم قبل خمسة الاف سنة قبل المسيح ، اذ كانوا يمضون الى مدينة أفسس بآسيا الصغرى حيث كان بها هيكل عظيم لالهة الاغريق آرتميس المسماة عند الايطاليين ديـانـا ، وعبدتها هم الذين قاوموا رسول المسيحيين بولس ، وفي بدايـة القرن الثاني قبل الميلاد انتقلوا الى عبادة مينرفا في آثينا ، وحجوا الى معبدها ومعبد زيوس (وهو جوبيتر عند الايطاليين) ٠

والحج عند اليابانيين يرجع الى عصور قديمة ، فهم يقصدون هيكلا عظيما بولاية اسجى ، وزيارته لديهم واجبة في العمر مرة على الأقل ، ويقصدونه من كل مكان وهم يرتدون رداء أبيض مثل الاحرام عنـد المسلمين ، وأكثرهم يحج عاريا الا ما يستر العورة ٠

وأهل الصين يحجون الى معبد قديم ، وحجهم قديم أيضا،ويقصدون هذا المعبد الذي يزعمون آنه لمعبودهم المسمى « تيان » ٠

وأهل التبت يحجون الى المعبد الكبير في العاصمة لاسا ، وديانتهم مقتبسة من البوذية ، ورئيسهم الديني « الدالاي لاما » الذي أطاحت به الشيوعية سنة ١٩٥٩ م ٠

ومدينة لاسا مقدسة عند أهل التبت ، فهم يحجون الى المعبد الكبير بهـا ٠

ونحن ذهبنا مع الذاهبين الى تسمية هذا القصد حجا ، لأنه قصد ديني ، وبعضه ليس الا زيارة دينية تسمى حجا احيانا ٠

أما الحج المعرواف في الاسلام فليس بجديد فيه ، لانه قديم يرجع الى سيدنا ابراهيم عليه الصلاة والسلام ، وهو الذي آذن به في الناس بعد بناء الكعبة ، وقد أشار القرآن الكريم الى ذلك وقال : (وأذّن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق) ٠

فهذا الحج اقدم ما عرف منه ، اذ أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان قبل ميلاد المسيح بحوالي ألفي سنة ٠

واذا كان اليهود يحجون فقد أخذوا من ابراهيم الفكرة دون المكان ، فما حجوا الى المكان الذي دعا البشر أن يحجوه ٠

ولما كرم الله البشرية برسالة محمد صلى الله عليه وسلم فرض الحج بشروطه واركانه وواجباته وسننه ٠

ولم تكن الفريضة ابتداء ، وانما كانت تجديدا وتطهيرا ، فالحج قديم أقدم من الاسلام بحوالي عشرين قرنا قبل الميلاد ، وقد دخل فيه من الشرك والوثنيه ما خرج به عن حقيقته وجوهره ، فلما بعث الله محمدا عليه صلوات الله وسلامه أبقى الحج وطهره مما كان قد دخله ٠

والاسلام لا يلغي ملكات العبادة وانما يبقيها ثم يطهرها من الأدران والوثنيات والشركيات ، لان الالغاء محو وازالة ، والاسلام لا يريد أن يزيل الملكات والغرائز ، بل يزيل ما علق بها مما لا يرضى عنه، ويوجهها الى الخير والفضيلة والحق والجمال ٠

وهذا ما صنعه بالحج ، فقد ابقاه بعد تجريده مما علق به، وتطهيره مما لا يتفق مع الطهر والنقاء ٠

ولما كان الحج فريضة فهو ضرورة دينية واجتماعية ، فالمسلمون منتشرون في كل أقطار الارض وقاراتها ، ولا بد لهم من زمان ومكان يجتمعون فيهما ليتدارسوا شؤونهم ويتعارفوا وهم يؤدون مناسكهم ،

ولا يرتبط الحج الاسلامي بمواسم الزرع والحصاد ، لانه يأتي في جميع فصول السنة ، فهو يأتي في الربيع كما يأتي في الصيف والشتاء ٠

ولم يفرض الحج لتثبيت سلطان الكهنة وسلطان المسجد ، لأنه ليس في دين الاسلام كهنوت ولا كهان ، وكل مسلم رجل دين ، فاذا لم يعرف من أموره أخذه ممن يعلمه دون أن يكون في ذلك خضوع لمن يأخذ منه العلم ٠

وليس للمسجد الحرام سلطان وأتاوات ونذور وهبات يأخذها من قاصديه ، فكل مسجد مستقل بنفسه مع الاتجاه الى الكعبة التي يحويها

المسجد الحرام ، وليس في ذلك سلطان يفرض على المتجهين اليه طقوسا خاصة ولا اتاوات ٠

وهناك هَدي في الحج الاسلامي وهو ما يهدى الى بيت الله الحرام من النعم ، وهذا القربان لله دون أن ينال الله لحومُها ، ولكن ما يصل الى الله هو التقوى وليس غير التقوى، وليس هناك كهان يستأثرون بالذبائح، فبعضها لربهم وبعضها لهم ، وانما اللحوم من نصيب الناس يوسعون على انفسهم بها فيأكل الجميع من تلك اللحوم ٠

والهَدي والضحية قربان الى الله سبحانه وتعالى وحده ، وليس فيه شرك او وثنية كما هو معروف في الديانة اليهودية التي نجد فيها المساواة في القربان بين الله جل جلاله وبين الشيطان لعنه الله ٠

في سفر اللاويين ـ احد اسفار توراتهم ـ ١٦/٥ـ٦ : « ومن جماعة بنى اسرائيل يأخذ تيسين من المعز ٠٠٠ ويأخذ التيسين ويوقفهما أمام الرب في خيمة الاجتماع ، ويلقي هارون على التيسين قرعتين: قرعة للرب ، وقرعة لعزازيل » ٠

فاحد التيسين قربان لربهم والآخر لعزازيل الذي هو الشيطان كما يفسره قاموس الكتاب المقدس الذي الفه نخبة من اللاهوتيين وذوي الاختصاص ٠

والقربان شعيرة من الشعائر في جميع الديانات الصحيحة وغير الصحيحة ، وقد حدثنا القرآن الكريم عن قربان هابيل وقابيل ، وهو اقدم قربان عرفه البشر ، وهما لم يبتكراه كما اعتقد ، وانما اخذاه من أبيهما آدم أبي البشر عليه السلام ٠

وكان قربان آدم لله وحده ، اذ لم يكن في عهده عليه السلام غير التوحيد ، وكذلك كل الانبياء والمرسلين ، الا ان الكتاب المقدس لدى اليهود والنصارى يذكر عن القربان والله ما ينفق مع كمال الله المطلق ، وقد جاء في سفر التكوين ـ اول اسفار توراتهم ـ ٨/ ٢٠ـ٢١ : « وبنى نوح مذبحا للرب ٠٠٠ وأصعد محرقات على المذبح ، فتنسم الرب رائحة الرضا » ٠

وفي سفر اللاويين بالاصحاح الثاني : « ويوقد على المذبح وقود

رائحة سرور للرب » وبالاصحاح الثالث : « ويقرب من ذبيحة السلامة وقودا للرب الشحم الذي يغشى الاحشاء ... وقود رائحة سرور للرب » و « طعام وقود لرائحة سرور ، كل الشحم للرب » .

فاليهود يتصورن ان هذه القرابين طعام للرب . بل تذكر توراتهم في سفر التكوين بالاصحاح الثامن عشر ان الله اكل طعام ابراهيم ، وها هو ذا نص التوراة تكوين ص ١٨ : « وظهر له الرب عند بلوطات ممرا وهو جالس في باب الخيمة وقت حر النهار ، فرفع عينيه ونظر واذا ثلاثة رجال واقفون لديه ، فلما نظر ركض لاستقبالهم من باب الخيمة وسجد الى الارض وقال : ياسيد ، ان كنت قد وجدت نعمة في عينيك فلا تتجاوز عبدك ، ليؤخذ قليل ماء واغسلوا أرجلكم ، واتكئوا تحت الشجرة فآخذ كسرة خبز فتسندون قلوبكم ، ثم تجتازون ، لأنكم قد مررتم على عبدكم ، فقالوا : هكذا تفعل كما تكلمت ، فأسرع ابراهيم الى الخيمة الى سارة وقال : اسرعي بثلاث كيلات دقيقا سميذا ، اعجني واصنعي خبز ملة ، ثم ركض ابراهيم الى البقر وأخذ عجلا رخصا وجيدا اعطاه للغلام فاسرع ليعمله ، ثم اخذ زبدا ولبنا والعجل الذي عمله ووضعها قدامهم ، واذ كان واقفا لديهم تحت الشجرة آكلوا » .

فالله جل جلاله عندهم يأكل ويشرب ، ويعمل اعمال البشر ، فلا غرابة اذا زعموا ان القربان طعام يأكل منه الله .

وقصة ابراهيم هذه رواها القرآن الكريم رواية تتفق مع نزاهة التوحيد وكمال الله المطلق وعصمة الملائكة والرسل ، وقال تعالى : (لقد جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى قالوا سلاما قال سلام فما لبث أن جاء بعجل حنيذ فلما رأى أيديهم لا تصل اليه نكِرَهم وأوجس منهم خيفة قالوا لا تخف انا ارسلنا الى قوم لوط) هود : ٧٠-٧١ .

فرسل الله الى ابراهيم - هنا - كانوا الملائكة وهم لا يطعمون فلم يطعموا مما قدمه لهم ، ولم يكن الله احدهم ، فهو لا ينزل الى الارض ولا يظهر في صورة احد من خلقه ، وابراهيم لم يقدم لهم الطعام الا وهو معتقد انهم من البشر كما توحي صورهم ، فلما لم ير أيديهم تصل اليه

نكرهم حتى اذا عرف انهم من الملائكة ادرك انهم ليسوا كالبشر في الطعام والشراب ·

والفارق كبير بين المشهدين ، ففي توراتهم صورة لا تتفق مع نزاهة التوحيد ، وفي القرآن الكريم نزاهة وبيان لعصمة الملائكة ·

واذا كان القربان في اليهودية طعام الله كما زعموا فان القربان في الاسلام قربى من الله عز وجل تتجلى في اطاعة امره ، ولا تنال لحوم القربان الله سبحانه وتعالى كما قال في محكم كتابه : (والبُدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صوافّ فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمُعترّ كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون · لن ينال الله لحومُها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم كذلك سخرناها لكم لتكبّروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين) الحج : ٣٦ ـ ٣٧ ·

واعتقاد اليهود ان الضحية طعام الله باطل ، وقائم على الوثنية ، وظهر من انبيائهم من ارادوا ان يجردوا العقيدة من الوثنية ، والقربان من العقيدة الفاسدة ، فجاء في اسفار هؤلاء الانبياء الدعوة الى نقيض ما كانوا يعتقدون ، ولكن اليهود لم يسمعوا لهم ·

وفي سفر صموئيل الاول ١٥/٢٢ : « هل مسرة الرب بالمحرقات والذبائح ··· لماذا لي كثرة ذبائحكم ؟ يقول الرب : اتخمت من محرقات كباش وشحم مسمنات ، وبدم عجول وخرفان وتيوس ما آسَرّ ··· كفوا عن فعل الشر ، تعلموا فعل الخير ، اطلبوا الحق ، انصفوا المظلوم » الخ ·

وفي سفر هوشع ٦/٦ : « اني اريد رحمة لا ذبيحة ، ومعرفة الله اكثر من محرقات » ·

وفي سفر عاموس ٥/٢١ : « اذا قدمتم لي محرقاتكم وتقدماتكم لا ارتضي ، وذبائح السلامة من مسمنات لا ألتفت اليها ··· وليجر الحق كالمياه ، والبر كنهر دائم » ·

وفي سفر ميخا ٦/٦ : « هل يُسَرّ الرب بألوف الكباش ، بربوات أنهار زيت ··· ماذا يطلب منك الرب الا ان تضع الحق وتحب الرحمة » ·

ولكن الوثنية بقيت في اليهودية ، ولم يقلع اليهود عن معتقدهم الفاسد في القرابين التي يقدمونها لربهم ·

فالحج اليهودي بمناسكه وبكل ما يتم فيه غير متفق مع حج المسلمين، لان حج اليهود وثني محض ، وحج المسلمين نقيض الوثنية في كل شيء ·

وفي عصر سيدنا ابراهيم كانت القرابين البشرية شائعة ومعروفة ، فكانوا يذبحون الرجال والنساء والاطفال ، كما كانوا يضحون ببكارة العذارى وشرف النساء ، وسيدنا ابراهيم نفسه آراد ان يذبح ابنه قربانا لله ·

وفي كتابنا المخطوط « الديانات والعقائد في مختلف العصور » ج ١ ص ١٧٠ ـ ١٧١ :

« وعشتروت هذه هي« اشتار » البابلية ، فكما كانت «ميلتا» التي هي صورة اشتار آلهة العَهَر والشهوة ، وتتقبل تضحية العذارى ببكارتهن والنساء بعفتهن في معبدها ببابل فكذلك تفعل عشتروت حيث تتقبل قربان العذارى ببكارتهن والنساء بشرفهن في معبدها بمدينة « ببلوس(١) » الفينيقية ، وكما احبت اشتار « تموز » فان عشتروت قد احبت آدوني ·

« ولم تكن الآلهة الأخرى في غنى عن الدماء ، بل كانت تصبو اليها على صور مختلفة ، فكانوا يضحون بأبنائهم قربانا لهم اذا نابهم خطب جسيم ، ومن هذه الآلهة « مولوك » أي الملك ، وهو الههم المخيف الراعب ، يتقربون اليه باطفالهم يلقونهم في النار وهم احياء وكلما علا صراخهم من حرارتها ابتهجوا ، وظنوا ان ربهم تقبل قربانهم ·

وعندما حاصر الرومان قرطاجنة سنة٣٠٧قبل الميلاد ورأىالفينيقيون اشتداد الكرب عليهم لم يجدوا الا ان يلجأوا الى الههم مولوك ، وذبحوا له مئتي طفل من عِليتهم حتى يفرج عنهم هذا الكرب » ·

وارادا ابراهيم عليه الصلاة والسلام ان يضحي بابنه اسماعيل

---

(١) هي جبيل الواقعة شمال بيروت على بعد عشرين ميلا ، وتسميتها ببلوس مردودة الى اليونانيين القدماء ·

تقربا الى الله سبحانه وتعالى ، وجاء ذكر ذلك في القرآن الكريم على هذه الصورة الرائعة : (فلما بلغ معه السعي قال يا بنيّ اني ارى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين · فلما أسلما وتلّه للجبين · وناديناه آن يا ابراهيم · قد صدّقتَ الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين · ان هـذا لهو البـلاء المبين · وفديناه بِذبح عظيم · وتركنا عليه في الآخرين · سلام على ابراهيم) الصافات : ١٠٢ ــ ١٠٩ ·

وها هي ذي رواية التوراة (التكوين ــ الاصحاح ٢٦) : « ان الله امتحن ابراهيم فقال له : يا ابراهيم ، فقال : هأنذا ، فقال : خذ ابنك وحيدك الذي تحبه اسحاق واذهب الى المريا واصعده هناك محرقة على احد الجبال الذي اقول لك ··· فاخذ ابراهيم حطب المحرقة ووضعه على اسحق ابنه ، واخذ بيده النار والسكين ··· فلما آتيا الى الموضع الذي قال له الله بنى هنالك ابراهيم المذبح ورتب الحطب وربط اسحاق ابنه ووضعه على المذبح فوق الحطب ، ثم مدّ ابراهيم يده واخذ السكين ليذبح ابنه ، فناداه ملاك الرب من السماء وقال : ابراهيم . ابراهيم ، فقال : هأنذا ، فقال : لا تمدّ يدك الى الغلام ولا تفعل به شيئا ، لاني الآن علمت انك خائف الله فلم تمسك ابنك وحيدك عني ، فرفع ابراهيم عينيه ونظر واذا كبش وراءه مُمسكا في الغابة بقرنيه ، فذهب ابراهيم واخذ الكبش واصعده محرقة عوضا عن ابنه » ·

والفرق بين الروايتين عظيم في الاسلوب والمعنى ، ومن اظهر ما يبدو ان التوراة لا تثبت لله علم المستقبل ، فما كان الله ــ على زعم التوراة ــ يعلم قبل الآن أن ابراهيم يخافه ·

وما دمنا بصدد الذبيح فمن هو ؟ التوراة تدعى انه اسحاق ، والقرآن لم ينص على اسمه ، ولكنه واضح انه اسماعيل ، ومـا في التوراة يثبت ان الذبيح اسماعيل وليس اسحاق وان كانت التوراة نصت على اسحق ·

ففي التوارة كما مر « ابنك وحيدك » وتكررت هذه الكلمة غير مرة ، ومع انها ذكرت « ابنك وحيدك اسحاق » فان اسحاق في الواقع لم

يكن وحيد ابيه ، بل غيره وهو اخوه اسماعيل الذي كان وحيده ٠
وعلى التحقيق لدينا ان الذبيح هو اسماعيل وان لم يذكر القرآن اسمه ، ومع ذلك فالسياق في القرآن يثبته ، والتوراة تؤكد ان الذبيح اسماعيل وان وضعت مكانه اخاه اسحاق ٠

وترداد التوراة لكلمة « وحيدك » تثبت ان الذبيح اسماعيل ، لانه هو الابن البكر الوحيد لابراهيم ، ولا يمكن ان يكون اسحاق وحيد ابيه ٠

وفي القرآن الكريم : (ربّ هب لي من الصالحين ٠ فبشرناه بغلام حليم ٠ فلما بلغ معه السعي قال يابنيّ اني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ماتؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين) الصافات : ١٠٠ ــ ١٠٢ ٠

فالقرآن يثبت ان الذبيح اسماعيل ، بدليل ان ابراهيم دعا ربه ان يهب له من الصالحين ، فبشره بالغلام الحليم ، ورزقه آياه ، وما كان هذا الغلام غير اسماعيل ، فما يبشر العقيم أو الانسان الذي أدركته الشيخوخة الا بالمولود الاول ٠

وتغيير الضحية من البشر الى الحيوان ارتفاع انساني ونقلة حضارية وانسانية ، وقد أشرنا الى ذلك في بحث نشرناه بالعدد الممتاز من جريدة البلاد « بعددها الصادر في يوم الاربعاء ٧ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ هـ (٢ فبراير ١٩٧١) تحت عنوان « الحج في الجاهلية والاسلام » جاء فيه :

« وارتفع ابراهيم بالضحية الى مرتبة الانسانية ، وبقيت سنته مرعية في الاسلام ، وبذلك حُرّمت الضحية البشرية التي كانت الوثنيات تجيزها ٠

« واذا كانت فكرة الضحية في الديانات السابقة مقصورة على القربى من الاله المعبود لديها فان الضحية في الاسلام تغيرت في مقاصدها وحِكَمها ، فالله عز وجل يقول : (لن ينال الله لحومُها ولا دماؤها ولكن ينالَه التقوى منكم) ٠

« فالضحية نفسها لحما ودما لن تصل الى الله ، ولكن الطاعة هي الواصلة اليه ، ولا يقتصر نفعها على الطاعة وحدها ، بل يتجاوزها الى

الناس ، اذ يجدون فيها سعة في الحياة ، ويشارك الفقراء اخوانهم الاغنياء في اليسر والسعة في تلك الايام العظيمة وفي العيد المسمى عيد الاضحى ·

فهذه النقلة التي اجراها الله على يد ابي الانبياء هي نقلة بالغة العظم والظهور في تاريخ الانسان والوحدانية وتاريخ الحضارات ، وانتهت الى الاسلام على خير ما تنتهي العقيدة ، فحرّمت الضحية البشرية ، واحل الانتفاع بالضحية من الحيوان » ·

ولما كان الاسلام دين التوحيد الحق فقد برأه الله من الكهنوت . ولا سلطان لأحد على أحد ، فمن حق كل مسلم يؤدي مناسك الحج دون أن يتسلط عليه غيره ، أو يقف مخلوق بينه وبين الله وسيطا ، لانه لا وساطة في الاسلام بين العبد وربه ·

وعند ما نقارن حج الاسـلام بغيره تظهر الفوارق في العقيـدة والشريعة وفي كل ما يتصل بالحج من الاقوال والافعال ·

ففي الاسلام وحدانية تامة ، وكل ركن من آركانه قائم على هذه الوحدانية ، حتى الزكاة التي تقتصر على اخراج الغني جانبا من ماله يعطيه الفقراء لا تخلو من الايمان بالوحدانية ، بدليل ان منكر الزكاة يعد في الاسلام خارجا عنه ومرتدا وان آمن بالله وبرسوله واقام الصلاة وحج البيت وآمن بالبعث وبالقدر خيره وشره ·

ولو لم تكن الزكاة قائمة على الوحدانية لما عد منكر الزكاة كافرا ·

والمقصد الاساسي من الحج الاسلامي قائم على طاعة الله ، وعلى افراده بالعبادة ، والانابة اليه وحده ، وبالخضوع له دون سواه ، فلا يشترك معه في العبادة احد من خلقه ولو كان محمداً آفضل خلقه عليه صلاة الله وسلامه ، فهو لا يُدعـَى مع الله من مسلم ، لآن كل مسلم يعلن في ايمان جازم ان محمداً عبد لله يدعوه مع الداعين الذين لا يخضعون له خضوع التعبد والانابة ، لان محمدا عبد مثلهم ، وبشر مثلهم ·

وبعد الاسلام ظهرت فرق ضالة وكافرة تدعى الاسلام وهي خارجة عنه ، ومن هذه الفرق بعض الشيعة التي تحج الى بعض المشاهد بايران، كما ان بعضها تحج الى النجف وكربلاء ·

وبعض فرق الشيعة تعتقد ان الحج الى هذه الاماكن افضل من الحج الى مكة المكرمة ٠

وفرقة اليزيدية التي تعبد الشيطان تحج . وحجها الى قبر « عدي ابن مسافر » بجبل « لالش » بالموصل ٠

وفي كتابنا المخطوط « الاسلام » وهو احد اجزاء كتابنا الكبير « الديانات والعقائد في مختلف العصور » :

« وزيارة قبر عدي في « لالش » فرض على كل يزيدي ، وقبره ـ عندهم ـ أفضل من مكة والقدس ، ويحجون الى جبل لالش في اليوم الخامس عشر من شهر سبتمبر (ايلول) الى العشرين منه . وكل يزيدي يستطيع الحج ولا يحج كافر ، وان الشيخ عديا افضل من محمد صلى الله عليه وسلم كما يدعون لعنهم الله » ٠

وعدي بن مسافر ـ هذا ـ الذي تدعى اليزيدية اتّباعه ليس مثلهم في معتقدهم الباطل ، فهو من أهل السنة والجماعة ، واما اليزيديون فخارجون على الاسلام ٠

وموجز القول : ان البشرية عرفت الحج ، ولكن الذي نجزم به ان ديانات السماء التي سبقت الاسلام خالية من الحج لفقدان اسبابه ودواعيه الا ديانة ابراهيم الذي أمره الله أن يؤذن في الناس به ٠

فاذا رأينا في اليهودية وفي بعض الوثنيات حجا فذلك مما تَحدَّر اليها من ابى الانبياء عليهم صلوات الله وسلامه ، ولكن هذه الديانات قد خرجت بالحج عن حقيقته وحِكَمِه ومفهومه الاصيل الى مالا يتفق معها ، فانقلب الى منسك مادي في اليهودية ، والى منسك وثني في الديانات الوثنية التي تُعَدُّ اليهودية احداها ٠

اما الاسلام فهو الذي اعاد الى الحج الذي اذن به ابراهيم ما اراد الله له من الحِكَم ، وطهره من الوثنية والشرك . وجدده بعد ان اضاف اليه ما يحفظ للانسان ايمانه الحق .ويتفق مع الرشد والهداية والانسانية ٠

وكما تفرد الاسلام على كل الديانات صحيحها وباطلها بانه دين الحق والخير والفضيلة والجمال والمحبة والسلام والهداية ورشد العقل والضمير والانسانية فان الحج الاسلامي قد تفرد على كل ضروب الحج

في العبادة وفي الوسائل والغايات الانسانية ، واجتمع له ما لم يجتمع لغيره من المزايا والمحاسن والمكرمات التي تطيب بها الانسانية نفسا وقولا وعملا وبذلك كان الحج الاسلامي ملتقى للخير كله ، ذلك الخير الذي يقوم على صلاح الانسان في دنياه ودينه وآخرته ٠

* * *

وأحدث حج هو حج جماعة تعرف بجماعة « الروزيكروشان » أي الصليب الوردي أو الهالة الوردية كما يطلق عليها في بعض اللغات ٠

وتاريخ نشأة هذه الجماعة أوائل القرن الخامس عشر الميلادي ، ويبلغ تعداد أفرادها خمسة عشر مليونا أو يزيد قليلا حسب آخر الاحصاءات التي أجريت ٠

وينتشر في أوروبا وأمريكا ، وتضم الجماعة عديدا من أكبر العلماء والكتاب والفنانين العالميين أمثال وليم بتري عالم الآثار المشهور ، ودافيد سون عالم الفلك ، ونيوتن عالم الرياضيات ، وسبنسر لويس ، وبول روبنسون ٠

وعقيدة هذه الجماعة تقوم على الايمان بالاله الواحد المرموز له بقرص الشمس أو القوة الخفية وراء الشمس واهبة الحياة في الأرض ، ومحركة دورة الكون في قبة السماء حيث يجلس الاله على عرشها ٠

وتدعى أن ديانات التوحيد من اخناتون وابراهيم وموسى وعيسى انبعثت من مصر لتنشر رسالة التوحيد على ظهر هذه الأرض ٠

ولم يذكروا اسم محمد عليه الصلاة والسلام بين أسماء من ذكروهم ، ولعل سبب ذلك أنه لم يرحل الى مصر من مكة حرسها الله ٠

ومن دعاوى هذه الجماعة أن كل رسالة أو دعوة دينية انما هي تصحيح لعقيدة التوحيد التي دعا اليها الاله الواحد المرموز له بقرص الشمس حتى يعبدوه ويسيروا على الطريق الذي رسمه ذلك الاله ٠

والمكان المقدس الذي يحج اليه أفراد هذه الجماعة هو الهرم الأكبر في مصر ، فهو كعبة عقيدتهم ، وبيت الههم الذي يحجون اليه كل عام من كل أنحاء الأرض في موعد عيده ٠

ولا يأتي كل فرد وحده الى الحج ، بل تأتي جماعات برئاسة كاهن

من كهنتهم ، فمن يقصدون الحج يجتمعون في بعض الأمكنة ثم يتجهون الى مصر .

ولما كان لهذه الجماعات هيئات في فرنسا وآمريكا فان هذه الهيئات تقوم بتنظيم وفود الحج ، وترسل مع كل مجموعة كاهنا يرشدهم ويتولى أمورهم الدينية ويلقنهم أدعية الحج ومناسكه ، ويقوم هو ومن معه بهـذه المناسك .

وهم يقصدون الهرم الأكبر فهو محجتهم ، ويقفون بـين يـدي الناووس(١) بغرفـة الملك التي يصفونهـا بأنهـا المحراب المقـدس لروح الاله .

ولهذا الحج شعار خاص مكـون من منـديل مثلث يرسلونـه على صدروهم ، ويضعون على الصدر وردة حمراء ، ويرمز المنديل المثلث الى ثالوث قوى الههم ، أما الوردة الحمراء فرمز دم الحياة الذي يجري في عروق بني البشر .

وهذا هو زي « الاحرام » عند هذه الطائفة ، وعندما يقفون بين يدي الناووس يضع كل حاج يديه عله صدره متشابكتين مثل علامة × احياء للطريقة الفرعونية القديمة . ويتلو الصلاة خاشعا .

وتؤدي الطائفة صلواتها في معابدهم السرية ، وهي أدعية مأخوذة من أناشيد أخناتون وبعض ماورد في كتاب الموتى ، ومن هذه الادعية التي يتلونها أمام الناووس في قداستهم هذا الابتهال :

« هو الاله الأوحد ، أخفى مـن آن يعرف جلاله ، وأسمى مـن أن يناقش أمره ، وأكبر من أن يدرك شأنه ، يخر له الانسان صعقا من الرهبة اذا نطق باسمه الخفي ، خلق الأرض وما عليها ، ما نراه وما لا نراه ، وحدد مصير الكائنات كلها بحكمه . ما أعظم أعماله ! انه الاله الأحد ولا شبيه له (٢) » .

---

(١) الناووس : حجر منقور يتخذ قبرا .

(٢) كل ما كتبناه عن الحج عند جماعة « الروزيكروشان » من مقال الدكتور سيد كريم نشر بمجلة « الهلال » المصرية ، العدد الثاني من السنة الرابعة والثمانين ، الصادر في غرة شهر صفر سنة ١٣٩٦ هـ (اول فبراير ١٩٧٦ م) .

الحج في الجاهلية وفي الإسلام وتلبياتهما

لم يأت الاسلام لينتزع من نفوس الناس طبيعة الخير وملكة التدين ، بل جاء للخير يزرعه فيها لتعطي أطيب الثمر ، لأنه مدرك أن الملكة وتلك الطبيعة يجب أن تبقيا على الفطرة التي فطر الله ، والا اذا انتزعنا فلا خير في النفوس اذا اجدبت ، لأن ذلك يحيلها الى شر مستطير يضاف الى شرور الوثنية والكفر والشرك ·

والابقاء على طبيعة الخير وملكة التدين ابقاء على انسانية النفس البشرية ، لتكون متهيئة لقبول الدين الصحيح وللتحول من الوثنية الى التوحيد الحق ·

والاسلام لا يحارب النفس وانما يحارب ما جدّ عليها من العقائد الباطلة ، لانه اذا قضى على طبيعة الخير فقد كتب على النفس ألا تصلح ، أما اذا أبقاها على فطرتها فانه يستطيع أن يهيئها لما يريد من الصلاح والخير بعد أن يبعد عنها ما طرأ عليها من الفساد والشر ·

والنفس البشرية مفطورة على الخير وان تكن أمارة بالسوء ، وهذا ما يثبت الفطرة لها ، لان النزوع الى السوء حادث يطرأ عليها وليس طبيعة فيها ، ولهذا حرص الاسلام على ابعاد ما وفد على النفس من خارجها ، وحماية الفطرة التي تتقبل الهداية والرشاد ·

ولهذا لم يقض الاسلام على الشعائر الدينية والخلائق الفاضلة والطبائع الطيبة ، بل أبقاها على فطرتها ثم تناول ما جدّ عليها من المعتقدات الباطلة ليضع في النفس الانسانية ما يريد من العقيدة الصحيحة مكان تلك العقيدة ·

وعلى هذا الاساس لم يقض على الحج والعمرة وما يتصل بهما من المناسك كالسعي والطواف والذبح والوقوف بعرفة والمبيت بمنى والتلبية

والحج والعمرة معروفان قبل الاسلام ، وانقلبا عبادة وثنية بعد أن كان الحج شعيرة دينية في ملة ابراهيم ، وصارت المناسك الابراهيمية طقوسا واقوالا وأعمالا وثنية ·

وكان العرب حنفاء ومشركين يحجون ويعتمرون ويطوفون ويسعون ويعرفون التلبية ، وكانت لكل قبيلة تلبية خاصة بها . ولكن العبادات انقلبت من التوحيد الى الشرك والوثنية .

وكانت الكعبة المشرفة معروفة بالقبلة في الجاهلية ، يقصدونها بوجوههم سواء كانوا في الحرم أم كانوا بعيدين عنه . وكان أبو سيارة عميلة بن خالد العدواني يتولى السماح للحجاج في الجاهلية بالخروج من المزدلفة الى منى ، وقيل : انه تولى ذلك أربعين سنة . وقال فيه الشاعر :

خلوا الطريق عن أبي سياره
وعن مواليه بني فزاره
حتى يجيز سالما حماره
مستقبل القبلة يدعو جاره
فقد أجار الله من أجاره

وبلغ من تقديس الجاهلية للكعبة أن سنوا « قوانين » صارمة لدخول الحرم والطواف بها ، فما كان سدنة الحرم يجيزون للحجاج أن يطوفوا بالبيت بملابسهم التي انتقل اليها الاثم منهم ، بل فرضوا عليهم أن يخلعوها ويرتدوا ملابس خاصة بالسدنة المعروفين بالحمس. فاذا لم يجدوا وجب عليهم ان يطوفوا عراة ، ولم يستثنوا النساء ، بل فرضوا عليهن ما فرضوا على الرجال .

في « تاريخ مكة » للازرقي ١ : ١١٤ ـ ١١٥ (طبعة الماجدية بمكة ١٣٥٢ هـ) :

« اذا حج الصرورة من غير الحمس ، والحمس : أهل مكة قريش وكنانة وخزاعة ومن دان بدينهم ممن ولدوا من حلفائهم وان كان من ساكني الحل . والاحمسي : المشدد في دينه ، فاذا حج الصرورة من غير الحمس رجلا كان أو أمرأة لا يطوف بالبيت الا عريانا . الصرورة أول ما يطوف يطوف في ثوب أحمسي آما عارية واما إجارة ، يقف احدهم بباب المسجد فيقول : من يعير مصونا ؟ من يعير ثوبا ؟ فان اعاره أحمسي أو أكراه طاف به ، وان لم يعره ألقى ثيابه بباب المسجد من خارج ثم دخل الطواف وهو عريان ، يبدأ بأساف فيستلمه ، ثم يستلم

الركن الاسود ، ثم يأخذ عن يمينه ويطوف ، ويجعل الكعبة عن يمينه، فاذا ختم طوافه سبعة استلم الركن ثم يستلم نائلة فيختم بها طوافه ، ثم يخرج فيجد ثيابه كما تركها لم تمس ، فيأخذها فيلبسها ولا يعود الى الطواف بعد ذلك عريانا .

« ولم يكن يطوف بالبيت عريان الا الصرورة من غير الحمس ، فأما الحمس فكانت تطوف في ثيابها ، فان تكرم متكرم من رجل أو امرأة من غير الحمس ولم يجد ثياب أحمسي يطوف فيها ومعه فضل ثياب يلبسها غير ثيابه التي عليه ، فطاف في ثيابه التي جاء بها من الحل ، فاذا فرغ من طوافه نزع ثيابه ثم جعلها لقى يطرحها بين آساف ونائلة فلا يمسحها أحد ، ولا ينتفع بها حتى تبلى من وطء الاقدام ومن الشمس والرياح والمطر .

« وقال الشاعر يذكر ذلك اللقى :

كفى حزنا كرى عليه كأنه　　لقى بين أيدي الطائفين حريم

يقول : لا يمس ، فصار هذا كله سنة فيهم ، وذلك من صنع ابليس وتزيينه لهم ما يلبس عليهم من تغير الحنفية دين ابراهيم ، فجاءت امرأة يوما ـ وكان لها جمال وهيئة ـ فطلبت ثيابا عارية فلم تجد من يعيرها ، فلم تجد بدا من أن تطوف عريانة ، فوضعت يدها على فرجها وجعلت تقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله
فما بدا منه فلا أحله

قال : فجعل فتيان مكة ينظرون اليها » .

جهم من الجهم عظيم ظله
كم من لبيب عقله يضله
وناظر ينظر ما يمليه

وتعرى الانسان في الطواف دون تمييز بين المرأة والرجل من بعض الديانات التي جاء فيها العهر المقدس ، وان كان الاتصال محرما في هذه الامكنة المقدسة ، الا ان تعرية المرأة من جسدها تعد من العهر المقدس في العهد الجاهلي ، وهو حادث على الحنيفية دين ابراهيم .

وقداسة الكعبة و « مشروعية » الطواف والمناسك الاخرى دليل

على وجود الحج في الجاهلية بكل ما جاء في الاسلام ·
ومزية الاسلام انه أبقى طبيعة الخير وملكة التدين ، وأزال الشرك والوثنية حتى لكأن الحج جديد في كل مظاهره وأسراره وحكمه ومزاياه ·

وفي روايات معدودات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج قبل الاسلام ولم يكن كالحمس في حجهم لا يدخلون عرفة ، بل يدعونها لغيرهم من الحل ، أما رسول الله فقد دخل بطن عرفة ·

واشترك المسلمون والمشركون في الحج ، دل على ملته ومذهبه ، وفرض الحج على المسلمين والعمرة في قوله تعالى : (واتموا الحج والعمرة لله) وتختلف الروايات في السنة التي فرضا فيها،وعلى التحقيق الذي لا خلاف فيه ان أبا بكر حج في السنة التاسعة اميرا على الحج الاسلامي ، وفي السنة التي تلتها حج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسلمين ·

وما كان رسول الله ليحج والمشركون يحجون معه ، والناس يطوفون بالبيت عراة ، فوكل الى أبي بكر رضي الله عنه أن يحج بالمسلمين ، واصحبه ببعض الصحابة يؤذنون في الناس بما قرره الاسلام في الحج ، ليحج رسول الاسلام حجة الاسلام ، ويكون هو نفسه قدوة للحاج المسلم يشهده ويأخذ عنه مناسكه ، فيحرم ما حرم الله ويحل ما أحل ·

ونادى أبو بكر ومن معه في الحجاج مسلمين ومشركين بما امر رسول الله ،ففي البخاري ١ : ١٦٧ طبعة بولاق : « عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي أمره النبي صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان » ·

فالطواف بالبيت عريان حقيقة ، وكان موجودا بعد الاسلام ، وكان آخر العهد به سنة تسع من الهجرة ، ثم قضى عليه الاسلام من العهر المعروف في الوثنيات بالعهر المقدس ، وما في العهر قداسة ولا عبادة ولا حسن ، ولهذا حرمه الاسلام وأحل محله كل ما هو جميل وطيب ·

ففي الحج وجميع مناسكه كانت الوثنية سائدة ، فالطواف كما رأينا كان عملا دينيا ممسوخا كريها ، النساء والرجال عراة يطوفون ، ويستسلمون مع ما يستلمون أساف ونائلة ، كما كان صنمان مقدسان

عند المشركين ، وكان في عرفة صنم يحج اليه،كما كان في المواضع الاخرى أصنام ، حتى الصفا والمروة كان بهما صنمان ٠

وطهر الاسلام الحج من الوثنية وجعله حجا نظيفا يصدر من التوحيد الحق ، لا شرك ولا وثنية فيه ، ولم ينزع منه الا ما طرأ عليه وعلى غيره من العبادات من الشرك والوثنية ٠

فالذبح كان لغير الله ، والاسلام جعله لله وحده ، وطهرت ملة أبينا ابراهيم على رسول الله وعليه أفضل الصلاة والسلام ، وجددها محمد عليه الصلاة والسلام بوحي من الله ، فاذا الحج وكل أنواع العبادة تتجرد من الشرك والوثنية ٠

ولا ننسى الضحية البشرية التي كانت معروفة في الديانات السابقة على عهد الخليل ابراهيم وقبل عهده ، وأراد الخليل أن يضحي بابنه اسماعيل ، واستسلم الابن لابيه ، وكلاهما راض بامر الله حتى اذا هيأ ابراهيم ابنه اسماعيل للذبح ابدل الله به رحمة منه وفضلا حيوانا يضحى به ٠

وارتفع ابراهيم بالضحية الى مرتبة الانسانية ، وبقيت سنته مرعية في الاسلام ، وبذلك حرمت الضحية البشرية التي كانت الوثنيات تجيزها ٠

واذا كانت فكرة الضحية في الديانات السابقة مقصورة على القربى من الاله المعبود لديها فان الضحية في الاسلام تغيرت في مقاصدها وحكمها، فالله عز وجل يقول : (لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم) ٠

ويقول سبحانه وتعالى : (فصل لربك وانحر) ٠

فالضحية نفسها لحما ودما لن تصل الى الله ، ولكن الطاعة هي الواصلة اليه ، ولا يقتصر نفعها على الطاعة وحدها ، بل يتجاوزها الى الناس، اذ يجدون فيها سعة في الحياة ، ويشارك الفقراء اخوانهم الاغنياء في اليسر والسعة في تلك الايام العظيمة وفي العيد المسمى عيد الاضحى ٠

فهذه النقلة التي أجراها الله على يد أبي الانبياء هي نقلة بالغة العظم والظهور في تاريخ الوحدانية ، وانتهت الى الاسلام على خير ما تنتهي العقيدة ، فحرمت الضحية البشرية ، وأحل الانتفاع بالضحية من الحيوان ٠

وتاريخ الضحايا البشرية في الديانات مزدحم آشد الازدحام بالمآسي والتوحش ، ففي سورية كانوا يضحون بالاطفال تضحية يدير الرأس ويبعث الرعب مجرد سماعها ، فقد كانوا يوقدون النار الخفيفة ويضعون عليها الأطفال أحياء ، فيصرخون من الألم والنار تنضججلودهم ولحومهم ، وكلما اشتد صراخهم وعويلهم فرح الوالدون المضحون وآيقنوا أن آلهتهم قبلت قرابينهم ٠

وكانت شعوب تزين ضحاياها البشرية وتلبسها اجمل الثياب ، ثم تضحي بها والناس ينشدون ويرقصون ٠

والاسلام ورث سنة ابراهيم في تحريم الضحايا البشرية التي لم تحرم في بعض الشعوب الوثنية الا بعد أن حرمها الاسلام بزمن ٠

وتناول الاسلام كل مناسك الحج بالتطهير ، وان كان قد ابقى بعض ما يقال ويعمل على حاله مما لا يناقض التوحيد وشعائر الاسلام ، ومن ذلك التلبيه، فقد كان لكل قبيلة تلبية خاصه بها ، وكان في بعض التلبيات كفر وشرك ، وفي بعضها مالا يحسن بجلال الله ٠

وفي كتاب « الازمنة » للامام أبى علي محمد بن المستنير الشهير بقطرب المتوفي سنة ٢٠٦ هـ (٨٢١ م) تفصيل لتلبية القبائل ، وهو غير مطبوع ، ونحن ننقل من مخطوطة بخزانة كتبي حققتها منذ عشرين سنة ما تدعو الحاجة الى ذكره ٠

ذكر قطرب ان تلبية جرهم ــ سكان البيت الحرام هي :

لبيك مرهوبا وقد خرجنا
والله لولا أنت ما حججنا
مكة والبيت ولا عججنا
ولا تصدقنا ولا ثججنا
ولا تمطينا ولا رجعنا
ولا انتجعنا في قرى وصحنا
على قلاص مرهفات هُجنا
يقطعن سهلا تارة وحزنا
أشرق كيما ننثني في الدهنا
لكي نحج قابلا ونعنا
نحن بنو قحطان حيث كنا
ننحر عند المشعرين البدنا

وتلبية خزاعة :

ونحن من بعدهم أوتاد
نحن ورثنا البيت بعد عاد
فاغفر فانت غافر وهاد

وتلبية قريش :

لبيك اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك
الا شريك هو لك
تملكه وما ملك
أبو بنات في فدك

وتلبية كنانة :

لبيك اللهم لبيك يوم التعريف
يوم الدعاء والقوف
وذى صباح الدعاء من تجها و التريف

تلبية ثقيف :

لبيك اللهم لبيك
هذه ثقيف قد اتوك
وخلفوا اوثانهم وعظموك
قد عظموا المال وقد رجوك
عزاهم واللات في يديك
دانت لك الاصنام تعظيما اليك
واذعنت بسلمها اليك
فاغفر لها فطال ما غفرت

وتلبية هذيل :

لبيك اللهم لبيك
لبيك عن هذيل
ادلجت بليل
تعدو بها ركائب ابل وخيل
خلفت اوثانها في عرض الجبيل
وخلفوا من يحفظ الاصنام والطفيل
في جبل كانه عارض مخيل
تهوى الى رب كريم ماجد جميل

وتلبية الانصار :

لبيك حجا حقا
تعبدا ورقا
جئناك للنصاحة
ولم نات للرقاحة

(النصاحة : الاخلاص · والرقاحة : التجارة) ·

وتلبية اليمن :

عدنا اليك عانية
عبادك اليمانية
كيما نحج ثانية
على قلاص ناجية
اتيناك للنصاحة
ولم نات للرقاحة

وتلبية حمير :

لبيك اللهم لبيك
من الملوك الاقوال
ذوى النهى والاحلام
والواصلين الارحام
لا يقربون الآثام
تنزها واسلام
ذلوا لرب كُرام

(الكرام بضم الكاف وتشديد الراء : الكريم المفرط في كرمه) ·

وتلبية قيس :

لبيك أنت الرحمن
اتتك قيس عَيلان
رجالها والركبان
بشيخها والولدان
مُذللة للديان

وتلبية تميم :

تالله لولا أن بكرا دونك
ما زال مناعتهم يأتونك
بنو غفار وهُم يلونك
يبرك الناس ويفجرونك

وتلبية بني أسد :

لبيــــك اللهــم لبيـــك

ربنـــا اقبلــت بنــو أســـد

أهــل الوفــاء والنوال والجلــد

فينــا النــدى والــذدا والعــدد

والمــال والبنون فينــا والولــد

الواحد القهــار والرب الصمــد

لانعبــد الأصنام حتى تجتهــد

لربهــــا وتعتبـــــد

لحجة لها الدماء وحجها حتى ترد

وتلبية ربيعة :

لبيـــك اللهــم لبيـــك

لبيـــــك ربيعـــــة

ســـامعة مطيعـــــة

لرب ما يعبد في كنيسة وبيعــة

ورب واصــل أو مظهر قطيعــة

وتلبية الأزد :

يــارب لــولا انت مــا سعينــا

بــين الصفــا والمروتــين ذينــا .

ولا تصدقنــــا ولا صلينـــا

ولا حللنــا مــع قريش اينـــا

البيــت بيــت الله مــا حيينـــا

والله لــولا الله مــا اهتدينــــا

بحج هـــذا البيت مــا بقينـــا

وتلبية عك ومذحج :

يــا مكــة' الفاجر مكــي مكـــا

ولا تمكــي مــذ حجــا وعكـــا

فيتــرك البيــت الحــرام دكــا

جئنـــا الى ربـــك لانشكـــا

وتلبية كندة :

لبيك ما ارسى تبير وحده
وما اقام البحر فوق جدله
وما سقى صوب الغمام زبده
ان الذي تدعوك حقا كنده
في رجب وقد شهدنا جهده
لا نرجو نفعه ورفده

هذه تلبية الجاهلية ، كلها تشير الى ايمانهم بالله ، ولكنهم اشركوا معه غيره ، وتثبت أنهم كانوا يصلون ويطوفون ويسعون ويذبحون ويحجون ، ولكن على طريقتهم الوثنية التي أفسدت ملة ابراهيم ، حتى اعاد الله بالاسلام الحق فعاد التوحيد وحل محل الشرك والوثنية ·

وأما تلبية الاسلام فقد جاء في الحديث الشريف ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم هي :

لبيك ، اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها : لبيك ، لبيك وسعديك ، والخير بيديك ، لبيك والرغباء اليك والعمل ·

ويستحب الفقهاء الاقتصار على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وان كان الجمهور لا يرى ما يمنع الزيادة عليها ، لأن بعض الصحابة زادوا ورسول الله يسمع ولا ينكر عليهم ، غير ان الامامين مالكا وابا يوسف يكرهان الزيادة ·

ومن اعظم ما اراد الاسلام من الحج ان يقترن باداء الفريضة تحقيق المنافع الخاصة والعامة بالنسبة للمسلمين ، ويكون مؤتمرا اسلاميا عاما تشترك فيه كل أقطار المسلمين يتدارسون احوالهم ويعرضون مشاكلهم وقضاياهم ويضعون لها الحلول الصحيحة ، ويجددون عهودهم ، ويوحدون كلمتهم وصفوفهم ، ويعملون ما فيه الخير لأمة الاسلام وللانسانية ·

الحج أكبر مؤتمر إسلامي

ويجمع كل أركان الإسلام

كان الحج في أيام الجاهلية موسما من مواسم الثقافة والسياسة والاقتصاد والعبادة والتقارب والألفة والتعارف ، لأنه كان يأتي عقب سوق عكاظ ، حيث تجتمع العرب من كل أقطارهم بالجزيرة ليتبادلوا المنافع ٠

وكان عرب الجاهلية يدركون أن الحج عمل تعبدي مقدس ، فكانوا يقيمون قبل موعده سوق عكاظ ثم يحجون ، وسبب اقامة السوق قبل الحج أنهم كانوا يعرفون أن العلاقة الدنيوية بين الناس بعضهم بعضا لا تخلو من الغش ، ولا يسلم البيع والشراء من الربا ، ولا يبعد التعامل عما يسخط الله فكانوا يقومون بذلك قبل الحج ثم يحجون اعتقادا منهم أن الحج يرحض الاثم ويغسل الذنوب ٠

ولما جاء الاسلام أبقى الحج وجعله أحد الفروض والأركان ، لأنه مفروض على الناس على لسان ابراهيم ، ونقاه الاسلام مما كان قد علق به ، فصار الحج الاسلامي « فرصة » للربح والسعادة في الدنيا والدين ، لأنه في حقيقته عبادة وقربى ، والعبادة تكسب الانسان الخير في حياته وبعدها ٠

ونظم الاسلام أمر الحج خير تنظيم ، وأرسخ قواعده على الانسانية والمحبة والسلام ، وجعل قوامه العمل الصالح الذي تلتقى فيه كل الخلائق الانسانية الفاضلة ٠

وكل ركن من أركان الاسلام الخمسة قوام صرح الانسانية الفاضلة ، وأول هذه الأركان الشهادة ، حتى يتحرر الانسان ـ أيا كان ـ من عبودية غير الله ، ويكون الناس سواء لا يفرق بين أحد منهم اللون والجنس واللغة

والحياة المادية ، كل من قال : لا اله الا الله محمد رسول الله فقد أسلم لربه وجدانه وذوقه وروحه وأشواقه العليا وأموره في الدنيا ٠

وكل من ينفي عن نفسه العبودية لأحد غير الله فقد تحرر من أوهاقها وانطلق من وثاقها الى حيث يصبح الناس اخوة متساوين متكافئين في الحق والواجب، فينظرون الى أعلى، لا يستعبد أحد أحدا. بل كلهم عبد الله وحده ٠

ويقصد الاسلام من أركانه الخمسة التي بني عليها : الوحدة في الانسانية ، والوحدة في الحق والواجب ، والانسانية في الصلة والتعامل ٠

وكل ركن من أركانه قائم على هذين الأساسين الا ركن الزكاة ، فالشهادة أول مظهر من مظاهر الوحدة العامة الشاملة ، وكذلك الصوم والصلاة والحج ٠

فالصوم فريضة يتفق المسلمون جميعا في أدائها في شهر واحد لا يجوز في غيره اجماعا وان جاز على آحاد تخلفوا عنه لعذر من أعذار الشريعة ، فهو مظهر من مظاهر الوحدة ٠

والصلاة مظهر من مظاهر الوحدة أيضا ، ولكنه أعم من الصوم ، لأن صفوف المصلين تنتظم خمس مرات في كل يوم في مسجد واحد يتبعون امامهم في كل حركة من حركاته ٠ ولكن « الحج » أكمل من الصلاة في مظهر الوحدة وأعم ، فكل حاج في أي بلد من بلدان الأرض سواء أكان في الشرق أم في الغرب لا يكون حاجا الا اذا وقف مع كل حاج على صعيد واحد في يوم واحد ٠

أما الصلاة ، فنحن نعرف أن كل مسجد في كل حي يتفرد عن غيره في الزمن ، ويفرق عن غيره في الوقت ، فيصلى هذا المسجد قبل غيره أو بعده بدقائق ، وفوارق الزمن بين الأقطار ، فالمسلم الذي يصلي بمكة المكرمة – حرسها الله – الظهر يصلي في هذا الوقت نفسه اخوه المسلم بأمريكا العشاء ٠

فالحج يرجع على الصلاة في أن كل مسلم يريد الحج يجتمع في يوم واحد وعلى صعيد واحد باخوته ويشتركون جميعا في أداء هذه الفريضة ، فالحج – على هذا – أكبر ركن في الاسلام بعد الشهادة يدل على الوحدة ، لأنه يفرض على المسلم في كل قطر من أقطار الارض أن يرحل الى مكة المكرمة ويقف مع اخوته الحاجين في عرفات في يوم واحد هو اليوم التاسع من شهر ذي الحجة ٠

وبغير الوقوف في اليوم الموقوت لا يكون حج ولا يسمى صاحبه حاجا، ولا يجوز لمسلم أن ينفرد بوقت أو يوم، ومادام الحج أكبر ركن ـ بعد الشهادة ـ لمظهر الواحدة فان لنا أن نسأل: هل أفاد المسلمون من الحج؟! ٠

وما ثمَّ شك أن الفرد المسلم أفاد منه ، لأنه أدى فرضا مكتوبا عليه، أما فائدته بالنسبة للجماعة الاسلامية فأمر فيه نظر ، واذا كان من مزايا الحج : الألفة والمحبة والتعارف بين الحجاج المسلمين الذين يفدون الى بيت الله الحرام من كل أقطار الارض فان هذه المزايا قد غفلنا عنها ٠

يجتمع المسلمون من مشارق الأرض ومغاربها ، من الهند والصين واندونيسيا وباكستان وشمال افريقيا ومن روسيا وأوروبا وأمريكا وافريقيا ومجاهلها ، ولا يسأل حاج عن حاج ، بل لا يسأل أبناء البلد الواحد بعضهم عن بعض ٠

واذا كان السؤال والتعارف فرض كفاية اذا قام به بعضنا سقط عن بعضنا الآخر فانه يصبح فرض عين اذا تركه الحجاج جميعا فانهم يؤثمون على تركه ، لأنه « تعطيل » لحكمة الحج ٠

بل هناك ما هو أدعى لتفكيرنا واهتمامنا ، ذلك هو أننا استبدلنا بالمحبة والتعارف والألفة الخصومة والنفور والعداوة ، ففي الحجاج من يتعصب لبلده أو حاكمه تعصبا شديدا وينتقص البلد الآخر ، فينهض صاحبه بالدفاع عنه والتعصب له ، ويحضر الشيطان الرجيم فيورث بينهما العداوة والبغضاء ، ويتبادلان ما حرم الله على المسلم ويقضيان على بعض حكم الاسلام من الحج ، وقد ينضم الى كل واحد منهما جماعته فتشتعل نار الفتنة ، والاسلام لم يرد من الحج هذا الخصام ، بل أراد نقيضه ، وما دامت هذه الألفة أو هذا التعارف غير مضمون فان سائر المزايا والفوائد تتبعه في الضياع ٠

ان الحج فرصة تتاح لكل شعوب الاسلام وحكامهم وزعمائهم حتى يكشف بعضهم لبعض أمورهم السياسية والاقتصادية والثقافية والتجارية ، ويعرض بعضهم على بعض مشاكلهم الفكرية والاجتماعية والمادية والحربية ، ويتعاونوا فيما بينهم على التفكير في الحلول الصحيحة ، ويضعوا الخطط التي تكفل لهم القوة والاتحاد ٠

ولئن كان في الأزمنة الماضية بُعدُ الأقطار وصعوبة المواصلات مما

حال دون الانتفاع من كل حكمه واسراره فان هذه الايام التي امتازت بتقارب الأقطار البعيدة وانطواء المسافات الشاسعة تهيىء الفرصة كلها للافادة من هذا المؤتمر الديني العظيم ٠

وركن الحج يجمع كل أركان الاسلام الاخر ، يجمــع الشهادتين والصلاة والصوم والزكاة ، ويشترك الحجاج في كل هذه الأركان التي تجتمع في ركن الحج ٠

فالشهادتان قوام الحج كله ، ويرددهما الحجاج منذ احرامهم بنية الحج حتى ينتهوا من أداء مناسكه ٠

والشهادتان الركن الوحيد من أركان الاسلام الذي يرددهما المسلم ليل نهار دون أن يمل ويسأم ، وهو أكثر تردادا له في الحج ٠

أما الصلاة غير المفروضة وهي صلاة التطوع فالحاج يصلي ركعتين سنة ما قبل الاحرام بالحج بعد أن يكون قد اغتسل استعدادا للاحرام ٠

وما أكثر ما يتطوع الحاج فيكثر الصلاة ٠

وهناك صلاة عيد الأضحى المبارك يؤديها الحجاج في المسجد الحرام ، كما يصلي ركعتي طواف الافاضة ٠

وأما الصوم فصوم يوم عرفة مستحب على غير الحاج ، وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فقال: «يكفر السنة الماضية والباقية» ٠

ويصوم بعض الحجاج أياما في الحج وهي غير الايام التي جاء فيها النهي عن الصوم كايام التشريق بمنى ، لأنها أيام عيد وسعة في الرزق وسرور وابتهاج ، أما يوم عرفة فيوم دعاء وعبادة ٠

وأما الزكاة فمعناها الشرعي أن على من ملك نصابها يفرض عليه أن يعطي مستحقيها قدرا معينا من المال بطريق التمليك ٠

وحجاج بيت الله الحرام يتصدقون ، ويعطون من أموالهم الفقراء ، وبعضهم يعطون الفقراء أكثر من الزكاة الشرعية ٠

والحج كله بذل وسخاء وعطاء في أريحية ، وما بخل حاج قط بصدقة أو عطاء وهو ببلد الله الحرام ٠

وكل هذا يثبت أن الحج يجمع كل الأركان الأربعة الاخر ، فما من حاج الا وهو يكثر ترداد الشهادتين ، وصلاة التطوع ، ويؤدي صلاة ما قبل الاحرام ، وركعتي طواف الافاضة ، وصلاة عيد الأضحى ، ويصوم بعض الايام ، ويكثر من التصدق بالمال وعطائه ٠

ومن أظهر فضائل الحج وحدة المسلمين الذين يفدون من كل أقطار الأرض : وحدتهم في الفريضة المقدسة وأداء شعائرهم ، ووحدتهم في المظهر حيث تختفي فرقة الأزياء وألوان الثياب لتظهر وحدة الزي ولونه ، فيتساوى في المظهر الملوك والسوقة ، والعلماء وغير العلماء ، والاغنياء والفقراء ، فيظهرون جميعا في مظهر واحد ٠

كل ما في الحج يدعو الى الوحدة الشاملة ، فكل حاج ككل حاج ، دعاؤه واحد ، ومناسك الحج واحدة ، والملبس الذي يحرمون به واحد ، وقبل ذلك كله الرب واحد ، وخاتم الرسل واحد ، وكتابهم المقدس واحد ٠

والاسلام نفسه وحدة عامة شاملة ، وكل أركانه قائمة على الوحدة التي لا تفتقدها في ركن الزكاة الواجبة على الموسرين ، لأنها تجمعهم هم ومن لم يكونوا مثلهم في السعة واليسر ، العطاء من الموسرين يصل الى اخوانهم من المعسرين فأيديهم واحدة ، بعضها يكمل بعضا ، تلك تعطي وهذه تتقلى ٠

وهذه البلاد المقدسة حريصة على الوحدة بين المسلمين ، وفي تعبئة كل نشاط أمم الاسلام ومواردها الضخمة لبناء « عالم الاسلام » قضاء على القلق الذي لم يدع كهفا من كهوف النفس الانسانية الا احتله ، ذلك القلق الذي احدثـه أصحاب مذاهب الهدم والتخريب والاستعمار ٠

وبلادنا بذلت من دخلها وأقوات أهلها ملايين وقفتها في سبيل راحة الحجاج وتهيئة السبل لهم حتى يؤدوا مناسك الحج كاملة ، ويجعلوا منه « مؤتمرا اسلاميا عاما » كما أنفقت ملايين في سبيل الوحدة الاسلامية ، ولكن شجرة « الزيتون » تحتاج الى سنوات حتى تزكو وتثمر ٠

وجهود بلادنا وحدها لا تكفي ، لأن الوحدة لا تتم بجهود أمة أو اثنتين أو ثلاث ، بل بجهود مجموعة الأمم الاسلامية كلهـا حتى تكون وحدة عامة شاملة تنتظم كل المسلمين ٠

وان دين الاسلام الذي مكن لسلفنا الصالح أن يقود الحضـارة الانسانية وكل قوى الانسان وطاقاته المادية والروحية قيادة صالحة ينعم بظلها البشر جميعا على اختلاف الألوان واللغات والأجناس والأديان ما يزال قويا قادرا على أن يقود الانسانية من جديد ، ولكن يجب أن نكون مثل سلفنا الصالح في الخلائق والصفات حتى نكون أهلا لهذه القيادة ٠

التقويم الهجري

يكاد يكون التاريخ الهجري توقيفا ، بل هو توقيف ، لانه مبني عليه ومشتق منه ،والتوقيف : ما جاء عن الله ، فتاريخنا الهجري على التحقيق مقدس ومبارك وحق ، واتفق له مع كل هؤلاء الضبط الذي نفتقده في غيره من التواريخ والتقاويم ،

يقول الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز : (ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين . انما النسيىء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله زُين لهم سوء عملهم والله لا يهدي القوم الكافرين) .

فالشهور ـ كما كتبه الله وأثبته نظامه المحكم المبني على سير القمر ومنازله منذ خلق السماوات والارض ـ اثنا عشر شهرا تتألف منها السنة القمرية ، وترتيبها معروف في الاسلام ابتداء بالمحرم وانتهاء بشهر ذي الحجة .

والشهر مدة من الزمان من أول ظهور الهلال حتى سراره ، وعدد لياليه تسع وعشرون كما جاء في الحديث الشريف : « الشهر تسع وعشرون » والشهر : الهلال لظهوره ، وشهرته ، وفي القرآن الكريم : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) أي من حضر دخول الشهر الذي لا يكون الا برؤية هلاله .

والشهور العربية الاثنا عشر مرتبطة بالقمر ، يبدأ أول الشهر باهلاله ، وينتهي بسراره ، ويستغرق دورانه حول نفسه ٣٢ر٢٧ يوما ، ولكي يعود القمر الى البداية يحتاج الى ٢١ر٢ يومين ، وبذلك يكون مجموع الشهر ٥٣ر٢٩ يوما ، وهي أيام الشهر القمري .

والحديث الشريف : « الشهر تسع وعشرون » حق ، فاذا لم يبد الهلال بعد ليلة التاسع والعشرين أكملت عدةالشهر فكانت أيامه ثلاثين ٠

وارتباط الشهر العربي بالقمر يؤكده قول الله عز وجل : (والقمر قدّرناه منازل) وقوله سبحانه وتعالى : (وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك الا بالحق يفصل الآيات لقوم يعلمون) ٠

وحساب الشهور قائم على الليل والنهار ، وقد قال الله تعالى في محكم كتابه : (وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا من ربكم ولتعلموا عدد السنين والحساب وكل شيء فصلناه تفصيلا) ٠

وذكر الليل قبل النهار يثبت ارتباط حساب الشهر بالقمر ، وما ذكر الليل والنهار معا في القرآن الكريم الا كان السبق لليل في الذكر ٠

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى عام حجة الوداع كما روى الشيخان وغيرهما من حديث أبي بكرة : « ان الزمان استدار كهيئته يوم خلق السماوات والارض ، السنة اثنا عشر شهرا ، منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » ٠

والمقصود من استدارة الزمان كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض العودة الى حساب الشهور كما كان منذ بدء الخليقة ، لأن العرب كانوا قد تلاعبوا في حساب الاشهر والسنوات فأحلوا وحرموا وقدموا وأخروا حسب أهوائهم ، فكان منهم من يسمي المحرم صفرا فيحل فيه القتال ، ويسمي صفرا المحرم ويحرم فيه القتال ، ومنهم من يتلاعب بالسنة فيحرم في سنة القتال ، ويحله في أخرى ، وبعضهم يجعل سنتين حلالا ، وسنتين حراما ٠

وهذا هو النسيء الذي ذكره الله جل جلاله ، فكان بسببه التلاعب بالشهور حتى يصير شوال ذا القعدة وذوالقعدة ذا الحجة ، حتى قيل : ان حجة سيدنا أبي بكر الصديق سنة تسع من الهجرة وقعت في شهر ذي

القعدة ، أما حجة النبي صلى الله عليه وسلم المعروفة بحجة الوداع فكانت في شهر ذي الحجـة •

وكان بعض العرب يجعلون السنة ثـلاثة عشر شـهرا ، وبعضهم يجعلونه اثني عشر شهرا وخمسة وعشرين يوما •

وما ثم تلاعب مصحوب بالباطل بالنسبة للشهور مثل هذا النسيء الذي حرمه الله الذي أعاد الحق الى نصابه في كتابه وعلى لسـان نبيه بعودة الزمان الى هيئته التي كان عليها منذ خلق الزمان يـوم خلقه ، وقضى على التلاعب بازهاق الباطل واحقاق الحق •

ومن رحمة الله بعباده أن جعل الشهور قمرية ، وربط بالقمر كثير من أركان الاسلام كالصوم والحج وبعض أوقات الصلاة الى كثير من الاحكام مثل الرضاع وعدة الطلاق ومدة الايلاء حتى يستطيع من لا علم عنده ادراك هذه الأمور •

ومن مزايا الشهور القمرية أن الصوم والحج يأتيان في كل فصول السنة وأجزائها ، وبذلك يختلف على الصائم والحاج كل أحوال المناخ وتقلب الأجواء من حر وبرد واعتدال ، فيتحملان حرارة القيظ في صبر أو يشكران الله على اعتدال الجو •

واذا تيسر لمسلم الحج ثلاثين سنة دراكا يكون قد أداه في جميع أجزاء السنة ومختلف الاجواء ، وكذلك الصائم •

ولا يقلل من شأن الحساب القمري الاستعانة بالشمس في تحديد مواقيت الصلاة في الظهر والعصر حيث يكون تحديد أوقاتهما بالزوال ، لأن هذه الاستعانة تكون في وقت يغيب فيه القمر •

واتخاذ الشمس للحساب ليس ممنوعا في الاسلام ، فكل من الشمس والقمر للحساب بدليل قوله تعالى : (والشمس والقمر بحسبان) •

وتحديد الاوقات بالقمر أيسر للناس ، لأنه قـائم على المشاهدة والواقع ، حيث يتفق الناس في هذا العلم (فمن شـهد منكم الشـهر فليصمه) وفي وسع الناس أن يروا الهلال في دخول رمضان أو شوال أو ذي الحجة •

ولا يحتاج حساب القمر الى مهارة عقلية كما يحتاج اليها حساب الشمس، ولهذا كان اليسر في اتخاذ الحساب القمري، وهو حساب دقيق ومضبوط، فان للقمر منازل ، واذا نزل أحدها ظهر ، وعددها ثمانية وعشرون ، وهي(١) :

١ ــ الشَرطان ، مثنى شرط فتح الراء ، وورد الاسكان ، وهما نجمان ٠
٢ ــ البطين ، بالتصغير ، وورد مكبرا فيقولون : البطن ، وهو كواكب خفية كأنها نقاط ٠
٣ ــ الثريا ، ويعرف بالنجم ٠
٤ ــ الدّبران ، كوكب أحمر بين يديه كواكب كثيرة مجتمعة من أدناها اليه كوكبان صغيران يكادان يلتصقان، والمنجمون يسمونه قلب الثور ٠
٥ ــ الهقعة ، ثلاثة كواكب صغار ٠
٦ ــ الهنعة ، كوكبان أحدهما قريب من الآخر ٠
٧ ــ الذراع ، وهي ذراع الاسد المقبوضة ، وللاسد ذراعان : مقبوضة ومبسوطة ، فالمقبوضة منهما اليسرى الجنوبية ، وهي التي ينزلها القمر ٠
٨ ــ النَّثرة ، وهي ثلاثة كواكب متقاربة ٠
٩ ــ الطرف ، بتسكين الراء ، كوكبان ، يقال : انهما عين الاسد ٠
١٠ ــ الجبهة ، وهي جبهة الاسد ، أربعة كواكب خلف الطرف ٠
١١ ــ الزّبرة ، زبرة الاسد ، كوكبان على إثر الجبهة ٠
١٢ ــ الصرفة ، كوكب واحد نير ٠
١٣ ــ القوّاء ، خمسة أنجم ٠
١٤ ــ السماك ، وهو سماكان : الأعزل ، ينزل به القمر ، والآخر الرامح ولا ينزله ٠
١٥ ــ الغَفْر ، ثلاثة كواكب بين زباني العقرب والسماك والاعزل ٠

---

(١) الأزمنة والامكنة ، للمرزوقي ، طبع حيدر آباد ، ج ١ ص ١٨٦ ٠

١٦ ــ الزُّباني ، كوكبان مفترقان ، وهما زبانيا العقرب اي قرناه .

١٧ ــ الاكليل ، وهو اكليل العقرب ، ثلاثة كواكب معترضة .

١٨ ــ القلب ، قلب العقرب ، كوكبان .

١٩ ــ الشولة،كوكبان مضيئان صغيران بطرف ذنب العقرب ،وقيل: ربما قصر القمرفنزل بالغفار آحد كواكب ذنب العقرب،ونزول القمر بالشولة على المحاذاة .

٢٠ ــ النعايم ، وهي ثمانية كواكب ، آربعة في المجرة ، وهي النعايم الواردة ،وأربعة خارجها وتسمى النعايم الصادرة .

٢١ ــ البلدة ، رقعة خالية من الكواكب ، بين النعايم وسعد الذابح ، وربما عدل القمر في بعض الأحيان فنزل بالقلادة وهي ستة كواكب صغار خفية فوق البلدة مستديرة تشبه القوس .

٢٢ ــ سعد الذابح ، كوكبان غير نيرين .

٢٣ ــ سعد بُلَع ، نجمان أحدهما خفي .

٢٤ ــ سعد السعود ، كوكبان .

٢٥ ــ سعد الأخبية ، ثلاثة كواكب متحاذية فوق الاوسط منها كوكب رابع ، والسعد منها واحد ، والثلاثة آخبية .

٢٦ ــ الفرغ الاول ، وهو فرغ الدلو الاول ، والدلو أربعة كواكب مربعة واسعة ، ويجعلون آربعة الكواكب عراقى الدلو ، وفرغه مصب الماء من بين العراقي .

٢٧ ــ الفرغ الثاني ، وهو العرقوة السفلى ، وقالوا : يقصر القمر أحيانا فينزل بالكرب الذي وسط العراقي الأربع ، والكرب من الدلو ما شد به الحبل من العراقى ، وربما نزل القمر ببلدة الثعلب وهو بين الدلو والسمكة .

٢٨ ــ الرشاء ، وهو السمكة ، كواكب في مثل حلقة السمكة، وفي موضع البطن منها من الشق الشرقي نجم منير ينزل به القمر .

وينزل القمر كل ليلة منزلا من هذه المنازل ، وتأخذ منه عودته الى مركزه الذي بدأ منه تسياره يومين وثلث يوم تقريبا ، ويرى القمر وهو في هذه المنازل الثمانية والعشرين واضحا ، وفي اليومين الأخيرين لا يرى ·

وحدد الشهر القمري بتسعة وعشرين يوما واثنتي عشرة ساعة وأربع وأربعين دقيقة ، واذا ضربناها في اثني عشر شهرا كان الناتج ٣٥٤ يوما و٨ ساعات و ٤٨ دقيقة ، وهذا الحاصل هو عدد أيام السنة القمرية التي تسمى الحسابية ·

وهناك شهر قمري اصطلاحي يقوم على عدد الايام دون اعتداد حركة القمر ، ويتفق مع السابق في اعتبار أول السنة المحرم ، ويفترقان في عدد أيامه ، فالمحرم في الاصطلاحي ثلاثون يوما ، ويكون صفر تسعة وعشرين ، وربيع الاول ثلاثين ، وربيع الآخر تسعة وعشرين ، وهكذا حتى يأتي ذو الحجة ويكون تسعة وعشرين،ويزيدون في كل ثلاثين سنة احدى عشر مرة على ذي الحجة يوما في آخره ، فتسمى سنة الزيادة كبيسة.وهذه الزيادة حاصلة من جميع الكسور التي بكل شهر وهي خمس يوم وسدسه ، وصار مجموع الكسور أحد عشر يوما ·

وأما الشهر الشمسي فمختلف في عدد أيامه عن الشهر القمري الذي يكون ٢٩ احيانا و ٣٠ أحيانا آخرى ، أما الشهر الشمسي فقد يجيء بعضه ٣٠ يوما ، وبعضه ٣١ وشهر ٢٨ أو ٢٩ في بعض السنوات ،فشهور يناير ومارس ومايو ويوليو وأغسطس واكتوبر وديسمبر يكون ٣١ يوما ، وشهور ابريل ويونيو وسبتمبر ونوفمبر ٣٠ يوما ·

أما شهر فبراير فعدد أيامه ٢٨ وبعد كل ثلاث سنوات يكون ٢٩ يوما ، وسبب هذه الزيادة أن جملة أيام السنة ٣٦٥¼ ويسقطون الربع في الحساب ثلاث سنوات متواليات ، وفي الرابعة يضيفون أربعة أرباع يتكون من مجموعها يوم يضاف الى شهر فبراير ، فتكون السنة كبيسة ·

وعدد أيام شهور السريان المسماة شهور الروم مثل عدد شهور السنة الشمسية ، وها هي ذي الشهور السريانية : تشرين الاول ، وتشرين الثاني ، وكانون الاول ، وكانون الثاني ، وشباط ، وآذار ، ونيسان ، وأيار ، وحزيران ، وتموز ، وآب ، وايلول ·

ويعرف التقويم السرياني بتقويم الاسكندر ـ وهو تـاريخ ذي القرنين ـ وهو التقويم السلوقي أيضا ، وهو يحسب من يوم الاثنين أول أكتوبر سنة ٣١٢ قبل الميلاد، ويذكر البتاني أنه يحسب من أول سبتمبر سنة ٣١٢ قبل الميلاد ٠

وهو مثل التقويم اليوليوسي ، ويستعمل في الكبس طريقته ٠

وإذا كان بدء السنة السريانيـة بتشرين الاول الذي يقابـل شهر أكتوبر فان أهل الشام (سوريا ولبنان والاردن وفلسطين) جعلوا بدء السنة شهر كانون الثاني ليتم اتفاقه مع بدء السنة اليوليوسية والتقويم الجريجوري الميلادي وهو شهر يناير ثم شباط مقابل فبراير وهكذا ٠

وكان هذا التقويم مستعملا لدى نصارى الشام ، أمـا المسلمون فكانوا ملتزمين بالتقويم الهجري الذي كـان كل المسلمون يلتزمونه ، فاستبدلوا به التقويم الجريجوري (الميلادي) وكان أمرهم كما جاء في كتاب رب العزة : (يستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير) ٠

وكل التقاويم التي أريد منها تنظيم الزمن اعتمدت دورتي الشمس (أو الارض) والقمر ، وكانت السنة القمرية أسبق من الشمسية ،حتى كان اسم الشهر في أكثر اللغات مشتقا مـن اسم القمر (١) ، وفي اللغـة العربية اطلق على القمر نفسه اسم الشهر ٠

وسبب ربط التقاويم بالقمر دون الشمس أن الشمس تبدو على حالة واحدة ، ولم يكن لدى الناس من العلم والفن ما يعينهم على ضبط حساب الزمن باتخاذ الشمس مصدر هذا الحساب فآثروا عليها القمر الذي لا يخفى على العين مولده حتى يتدرج الى التمام ثم يأخذ فيالتناقص حتى يختفي ٠

واستطاع الناس أن يخترعوا التقاويم عندما بنوها على القمر بعد أن تتبعوا مولده وحركاته ٠

وعندما تقدم العلم وعرف من الشمس ما لم يكن معروفا اعتمدوها في بعض تقاويمهم ، فصارت لديهم سنة شمسية كما كانت لديهم سنـة قمرية ٠

ولم تستطيع الشمس أن تستلب القمر وجوده في بعض التقاويم فبقي أساسها حتي اليوم ، وسيبقى حتى يرث الله الارض والشمس والقمر ٠

وعرف التقويم منذ أن عرف الانسان الحضارة والقراءة والكتابة ، عرفه الصين والهند وفارس والبابليون والسومريون والشام واليمن ومصر ٠

ولعل العراق من أقدم الامم معرفة للتقويم اذا لم تكن اسبقها ، فقد عرف السومريون التقويم معرفة ثاقبة ، فالسومريون عرفوه حق المعرفة ، والبابليون اهتدوا منذ أقدم العصور الى الفرق بين السنة الشمسية والسنة القمرية ، ورآوا هذا الفرق كبيرا فعمدوا الى اضافة شهر الى السنة القمرية لتتم مساواتها بالسنة الشمسية ، وعرفوا الاسبوع ٠

وذكر الباحثون أن هذا الحساب نشأ لدى السومريين ، ولم يهتدوا الى قاعدة ثابتة لادخال الشهر الزائد على السنة القمرية الا في عصور حمورابي الذي كان سنة ٢٠٠٠ قبل الميلاد(١) ٠

« وقد شاع في القرن السادس (ق٠م) استعمال دورة زمنية قدرها ثماني سنوات ليضموا بعد تمامها شهر النسيء ، أما في سنة ٣٨١ قم فاستعملوا دورة أساسها تسع عشرة سنة أضافوا في خلالها الى السنة شهراً هو شهر آذار الثاني في كل من السنوات الثالثة والسادسة والحادية عشرة والسابعة عشرة من كل دورة ، ثم أضافوا شهر ايلول في كل سنة تاسعة منها ٠

ومن ملاحظة القدماء لهاتين السنتين الشمسية والقمرية وتقسيمهم مدار الفلك الى اثني عشر برجا تكاد تتفق مع المتعارف عليه الآن نشأت طريقة التقسيم الستيني التي اشتهر بها السومريون ، والتي ورثناها عنهم واتبعناها في تقسيمها للزمن(١) » ٠

وبينا هم مهتمون بتجديد طوال السنة الشمسية اعترضهم تحديد

---

(١) تاريخ العالم ، نشر مكتبة النهضة المصرية ، المجلد الثاني ، صفحة ٢٧١ ـ ٢٧٢ ٠

الطول الصحيح للشهر فاتخذوا الطريقة المتبعة في الشرق الادنى لتعيين مبدأ الشهر وهي لحظة ميلاد الهلال الجديد ، واهتدوا الى أن طول الشهر يبلغ ثمانية وعشرين يوما ونصف يوم ، فترتب على ذلك أن يكون بعض الشهور ٢٩ يوما وبعضها ٣٠ يوما ٠

واسفرت طريقة التقسيم الستيني عن ايجاد وحدات الزمن الصغرى، واخترعوا الساعة المائية في القرن السابع قبل الميلاد (١) ٠

وفي كتب الهند المقدسة مثل « منوسمرتي (١) » تقسيم للزمن جاء فيه بالفقرة ٦٤ و ٦٥ : ان كل يوم نهار وليلة ، يعدل ثلاثين مهورت ، والشمس تميز الليل من النهار ، الليل للراحة ، والنهار للعمل ٠

والمهورت ٤٨ دقيقة كما ذكر مترجم « منوسمرتي » الذي قيل : انه ألف في أوائل الالف الثاني قبل الميلاد ٠

والتقويم الهندي أقدم من هذا التاريخ ٠

ولعل اهتداء الانسان منذ القدم الى الليل والنهار واليوم كان بداءة التقويم ، وادراك الليل والنهار طبيعي، والحيوان نفسه يميزهما بغريزته ولكن تقسيم اليوم الى ساعات أمر يحتاج الى علم ، وما كان يتيسر هذا التقسيم أو يهتدى اليه الا بعد أن تقدم الانسان حضاريا فاحتاج الى ضبط الزمن فقسمه ووزعه على ساعات الليل والنهار ، ثم اهتدى الى الشهر فالسنة ٠

ونحن نرى أن تقسيم الزمن في آساسه توقيفي بدليل الآيات التي قد مر الاستشهاد بها ، ثم تأخر الانسان حتى انحط الى درك الحيوان ، ثم بدأ مرحلة جديدة في تاريخه حتى تحضر واهتدى الى تقسيم الزمن ٠

وتقسيم السنة الى اثني عشر شهرا تقسيم توقيفي تم يوم خلق الله السماوات والأرض ، ولا يعرف بالضبط اليوم الذي خلق الله

---

(١) تاريخ العالم ٢ : ٢٧٣ ـ ٢٧٤ ٠
(٢) ترجمة الاستاذ احسان حقي ٠

السماوات والأرض فيه ، ولا الأيام الستة ، كايامنا أم هي أيام الله التي تختلف مداها عن أيام البشر ، ولكن الثابت أنه يوم ٠

وفي سفر التكوين ذكر للأيام وأعمار أولاد آدم عليه السلام وأحفاده، وذكر سفر التكوين اعمار من عاصروا آبا البشر أو خلفوه، ومما جاء فيه أن شيث بن آدم عاش ٩١٢ سنة ، ثم نوح عاش ٩٥٠ (١) ولا نعرف أهي سنة تشبه سنواتنا أم هي غيرها ، وان كان في سفر التكوين نص يفهم منه أنها مثل سنواتنا فقد جاء فيه (٦ / ٣) : « قال الرب : لا يدين روحي في الانسان الى الابد ، لزيغانه هو بشر ، وتكون أيامه مئة وعشرين سنة » ٠

فسنوات شيث ونوح ــ اذن ــ مثل سنواتنا ، وكانوا يعمرون طويلا لأن الله كان راضيا عنهم لصلاحهم ، فلما زاغوا اختصر أعمارهم فجعل أقصى ما يعيشه الانسان مئة وعشرين سنة ٠

ويحدد مؤرخو التوراة زمن شيث بأربعة آلاف سنة قبل الميلاد ، وهو تاريخ غير صحيح في رأينا ، لأن خروج آدم ن الجنة وهبوطه الى الأرض سطر أبيض في تاريخ البشرية لم يدون عليه تاريخ ٠

والتقويم السومري كان معروفا في الألف الثالث قبل الميلاد ، وكان السومريون قد اهتدوا الى تقسيم الزمن الى يوم وليل ونهار وشهر وسنة ، كما عرفوا الاسبوع ٠

وهذا يدلنا على أن تواريخ سفر التكوين أمر لا يوثق به ولا يطمأن اليه ٠

ومن الجائز عندي أن من جاءوا بعد السومريين أو عاصروهم قد أفادوا من تقويمهم ، ويكاد عملهم يكون أسبق ما عرف من التقاويم في نظري حتى الآن ٠

وفي « سفينة الراغب » تأليف محمد راغب باشا (ص ٢٤٨) أن من عادة فارس أن يؤرخوا بأيام من يتولى الملك فيهم ، فاذا خلفه أحد

---

(١) في القرآن الكريم : (ولقد ارسلنا نوحا الى قومه فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما فأخذهم الطوفان وهم ظالمون) العنكبوت : ١٤ ٠

أرخوا بأيامه حتى اذا ملكهم يزدجرد بن شهريار بن برويز استمر العمل بالتاريخ الذي كان في أول عهده ، وعرف بتاريخ يزدجرد ، وجعلوا أيام كل شهر ثلاثين ، فكان مجموع أيام السنة ٣٦٠ يوما ، وبقيت لديهم خمسة أيام مسترقة لم يضيفوها الى الشهر الاخير ، وانما اضافوها الى أحد الشهور ، وامتنعوا عن كبس السنة بيوم واحد كما فعل أهل الحساب والروميون ، وتركوا الكسر الذي هو ربع يوم الى أن يجتمع منه في مئة وعشرين سنة شهر يزيدونه على شهور سنة فتصير هذه السنة ثلاثة عشر شهرا يسمونها « سهرك » ويسمون الشهر الزائد « شهرزاد » ويزيدون في آخره خمسة الايام المسترقة ٠

والسنة الفارسية مرتبطة بالشمس مثل ارتباط السنة الرومية وغيرها ، وقد ذكر محمد مختار باشا أن التواريخ الباقية جميعها مبنية على السنة الشمسية التي هي ٣٦٥ ¼ يوما الا كسرا كما حققته أرصاد بطليموس وغيره ، وعليه بناء التاريخ الملكي ، وفي أرصاد المتقدمين على بطليموس ٣٦٥ ¼ يوما بلا زيادة أو نقص ، وعليه بني تاريخ الروم والفرس ثم الروميين ٠

وأما تاريخ بني اسرائيل فقد ورد على لسان موسى ذكر شهر أبيب (سفر الخروج ١٣/٤) مع أن الاسرائيليين يسمون الشهور بالاعداد ، فيقولون الشهر الأول فالثاني فالثالث الى الثاني عشر ، وذكر قبل سبي بابل اسماء أربعة شهور هن : آبيب ، وزيو ، وايثانيم ، وبول ، وتتألف سنتهم من اثني عشر شهرا ، ولديهم سنتان : احداهما مدنية تقوم عليها أعمالهم المدنية والزرع والحصاد ، وأخرى مقدسة ترتبط بها عباداتهم وأعيادهم الدينية ٠

وقد ظهر من الاحافير المجراة في « جازر » تقويم منقوش على الحجر أن السنة اثنا عشر شهرا ، ويعود هذا الى عهد سليمان ٠

وتبدأ السنة المقدسة بهلال نيسان ، لخروجهم في اليوم الخامس عشر منه ، وها هو ذا مسرد بالسنة المقدسة وما يقابلها من شهور السنة المدنية (١) ٠

---

(١) ما يخص التقويم الاسرائيلي مقتبس من « قاموس الكتاب المقدس » تأليف نخبة من ذوي الاختصاص ، صدرت الطبعة الاولى سنة ١٩٦٨ والثانية سنة ١٩٧١ وكلتاهما ببيروت ٠

١ ـ شهر نيسان أو آبيب ، ويقابل من المدنيـة الشهر السابـع ، ويبدأ بهلال نيسان أو آذار ٠

٢ ـ زيو ، ويقابل من المدنية الشهر الثامن ٠

٣ ـ سيوان ، ويقابل من شهور السنة المدنية الشهر التاسع

٤ ـ تموز ، ويقابل الشهر العاشر

٥ ـ آب ، ويقابل الشهر الحادي عشر

٦ ـ ايلول ، ويقابل الشهر الثاني عشر

٧ ـ إيثانيم ، ويقابل الشهر الأول

٨ ـ بول ، ويقابل الشهر الثاني

٩ ـ كسلو ، ويقابل الشهر الثالث

١٠ ـ طيبيت ، ويقابل الشهر الرابع

١١ ـ شباط ، ويقابل الشهر الخامس

١٢ ـ آذار ٠

وترتبط شهور السنة المقدسة لدى اليهود بالشمس في الحساب ، أما شهور السنة المدنية فقمرية ، وقد عرفت في عصر مبكر ، وقد جاء في سفر التكوين بالاصحاح الاول في الفقرة الرابعة عشرة : « وقال الله لتكن أنوار في جلد السماء لتفصل بين النهـار والليـل ، وتكون لآيات وأوقات وأيام وسنين » ٠

وعرف تقسيم الزمن الى نهار وليل والى شهر وسنة قبل الطوفان، وكان الشهر قبله وبعده ثلاثين يوما ، ففي سفر التكوين بالاصحـاح السابع والثامن ان تعاظم مياه الطوفان بقي مئة وخمسين يوما ابتداء من اليوم السابع عشر في الشهر الثاني حتى يوم السابع عشر من الشهر السـابع ٠

ويدل ما جاء في توراتهم بصدد هـذا التقسيم صحة ما جـاء في القرآن فيمـا يخص عـدة الشهور وانها اثنـا عشر شهرا ، وتقسيم الأيام والليالي ٠

وما جاء في القرآن الكريم يثبت آن تقسيم الزمن توقيفي وليس من اصطلاح البشر ، وأن السنة قمرية ٠

وبنو اسرائيل اتخذوا السنة الشمسية وجعلوها سنتهم المقدسة

فربطوا بها مواقيت عباداتهم وأعيادهم . واتخذوا السنة القمرية وجعلوها سنتهم المدنية .

ولما كانت السنة القمرية عندهم ٣٥٤ يوما وست ساعات فقد نقصت السنة اليهودية احد عشر يوما عن السنة الشمسية (الرومانية) واضطر اليهود الى ادخال شهر آخر على الاثني عشر شهرا القمري كل ثلاث سنوات فصارت السنة الثالثة ثلاثة عشر شهرا ، وسموا الشهر الزائد « قيادار » وقصدوا من ذلك معادلة السنة الشمسية .

والسنة السريانية هي السنة الرومية والرومانية ، ولكن التقويم المعروف الآن بالميلادي فهو التقويم الجريجوري ، وهو « اصلاح للتقويم الروماني قام به يوليوس قيصر (٤٥ ق.م.) وحيث ان القيمة ٣٦٥ ¼ يوما أكبر قليلا من القيمة الحقيقية فقد تراكمت الفروق حتى انتقل الاعتدال الربيعي من ٢١ مارس في القرن الرابع الى ١١ مارس في القرن ١٦ فأعلن جريجورري الثالث عشر حذف عشرة أيام عام ١٥٨٢ وأعلن ان السنين التي تقبل القسمة على مئة والتي كانت كبيسة طبقا للنظام القديم لا تعتبر كذلك الا اذا قبلت القسمة على ٤٠٠ ويختلف هذا التقويم ايضا عن اليوليوسي بأن الاخير كان يبدأ في ٢٥ مارس بدلا من أول يناير (١) » .

وشهور التقويم الميلادي الجريجوري : يناير ، فبراير ، مارس ، ابريل ، مايو ، يونيو ، يوليو ، اغسطس ، سبتمبر ، اكتوبر ، نوفمبر ، ديسمبر .

أما التقويم السرياني فشبيه بالجريجوري ، وقد مر ذكر شهوره التي تبدأ بتشرين الأول .

وتقويم القبط القديم هو تقويم بختنصر الاول ـ كما يذكر كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوى ـ وسنته ٣٦٥ بلا كسر ، وشهوره : توت ، بابه ، هاتور ، كيهك ، طوبه ، امشير ، برمهات ، برمودة ، بشنس ، بؤونه ، أبيب . مسرى .

---

(١) الموسوعة العربية الميسرة ، مادة « تقويم » .

ويبدأ القبط سنتهم بشهر توت ، ودخوله دائما يوم ٢٩ آب (أغسطس) وأيام كل شهر ثلاثون ، والخمسة المسترقة يلحقونها بالشهر الاخير ، وفي السنة الكبيسة ستة أيام ، وحساب هذا التقويم شمسي وليس قمريا ٠

ويعرف تقويم القبط بالتاريخ الاسكندري أو التقويم الاسكندري كما يعرف بتاريخ الشهداء ، وهو يبدأ من سنة ٢٨٤ م وهي السنة التي ملك فيها الامبراطور دقلديانوس ، أما العالم العربي البتاني فيذكر في كتابه « الزيج الصابيء » أن بدء تاريخ القبط كان يوم الجمعة ٢٩ أغسطس سنة ٢٥ قبل الميلاد ٠

وأما العرب فعرفوا بعض التقاويم ، وكانوا يؤرخون بالوقائع والاحداث الهامة التي كانت بينهم ، فقريش وأهل مكة كانوا يؤرخون بحروب الفجار وحلف الفضول (سنة ٥٧٠ ــ ٥٨٥) وبعام الفيل (٥٧٠ م تقريبا) وكان أكثر انتشارا لدى العرب ، ويذهب بعض المؤرخين العرب الى أن مولد رسول الله سيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه كان في عام الفيل ٠

وكانت رسائل العرب بالحجاز خالية من التاريخ ، فلما تولى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الخلافة كانت رسائله غير مؤرخة ، وتلقى منه أبو موسى الاشعري رسالة غفلا من التاريخ وان ذكر فيه اسم الشهر وكان شعبان ، فبعث اليه رسالة يذكر له فيها انه ترده منه كتب لا تاريخ بها ، ويشير الى كتاب عمر الاخير الذي جاء فيه اسم الشهر (شعبان) فسأله : أي الشعبانين ؟ أهو الذي مضى أم الذي سيأتي ؟ ٠

واستشار الصحابة فأشار من عنده رأي ، وقيل : ان عمر أو عليا رأى أحدهما أو كلاهما اتخاذ الهجرة مبدأ للتاريخ الاسلامي ٠

وكان معروفا عندهم اليوم والليل والنهار والاسبوع والشهر وعدد أيامه ، ومطلع الشمس ومغربها ، واهلال الهلال وتدرجه حتى يعود كما بدأ ، ويعرفون النجوم والانواء وكثيرا مما يتصل بالفلك ٠

وعندما اتفق الصحابة رضوان الله عليهم على مبدأ التاريخ الاسلامي بيوم الهجرة النبوية الكريمة كان في السنة السابعة عشرة منها ٠

وكان الصحابة يحفظون القرآن ووقفوا على الآيات البينات

المحكمات فيما يتصل بالزمان وارتباطه بالشمس والقمر والليل والنهار، وقرأوا : (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض) الآية ، وقوله : (والقمر قدرناه منازل) و (وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) و (يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج) فربطوا تاريخهم بالقمر وجعلوا سنتهم قمرية متبعين ما جاء بالقرآن الكريم نفسه .

واية (ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج) صريحة في ربط التاريخ بالقمر ، فهو المعول عليه دون الشمس في تحديد دخول اول السنة وفي دخول رمضان وخروجه، واهلال شهر الحج، ويوم عرفة، وايام التشريق، وايام الليالى البيض، وغير ذلك من امور الشرع الشريف واحكامه وفرائضه .

وادرك الصحابة كل هذه الاحكام المرتبطة بالقمر كما ادركوا ان الحساب فيها وفي كثير غيرها مرتبط بالقمر وبخاصة ان الشهور التي ذكر الله عدتها شهور قمرية .

لهذا ربطوا بالقمر تاريخهم وبنوا عليه تقويمهم، واصبحت العلامة الفارقة بين الاسلام وغيره من اهل الملل والنحل انه بنى حساب السنين على السنين القمرية الخالصة .

والسنة القمرية الخالصة تتكون من اثني عشر شهراً قمرياً ، وكل شهر قمري يحوي ٢٩ يوما و١٢ ساعة و٤٤ دقيقة و٣ ثوان ، وبذلك تكون السنة القمرية الخالصة ٣٥٤ يوما و٨ ساعات و ٤٨ دقيقة و٣٦ ثانية .

ولهذا لايتفق اول السنة القمرية واول السنة الشمسية الا كل ثلاث وثلاثين سنة مرة واحدة على وجه التقريب لا التحديد ، وتساوي على وجه التقريب ايضا كل ثلاث وثلاثين سنة قمرية اثنتين وثلاثين سنة شمسية .

وآية (وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوررا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) تقرر بوضوح آن القمر هو مقياس الزمن .

ومولد رسولنا الكريم محمد عليه افضل الصلاة وأتم التسليم كان يوم الاثنين من شهر ربيـــع الاول ، واختلفوا في تحديد تاريخ اليوم ، فذهب فريق الى انه ولد في يوم الثامن، وفريق في يوم العاشر، وفريق في يوم الثاني عشر من ربيع الاول يوم الاثنين ، وقيل : ان مولده صلى الله عليه وسلم كان لسبع عشرة ليلة خلت من ربيع الاول ، وجزم ابن دحية انه كان لثمان مضت منه ، وقـــال : « لا يصح غيره ، لانه عليه اجماع اهل التاريخ » .

وعني اعظم العناية بعض علماء المسلمين بتحقيق مولد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وانتهى أحد أكابر العلماء في الدنيا وهو العلامة الفلكي محمود حمدي باشا الفلكي المصري الى تحقيق كل الاقوال ثم جاء برأي جديد مبني علـــى التمحيص والبحث الـــدقيق كان ــ على ما يعتقد أرجح الاقوال وأصحها .

ذكر رحمه الله أن التواريخ المختلف فيما بينها في مولده عليه صلاة الله وسلامـــه هي : ٨ و ١٠ و ١٢ مـــن ربيـــع الاول ، ليس فيهـــا مـــا يوافق يوم الاثنين ، وان يوم الاثنين انما كان على التحقيق هو يوم ٩ ربيع الاول، وعليه يكون مولده صلى الله عليه وسلم في يوم الاثنين التاسع من شهر ربيع الاول الموافق ٢٠ ابريل ســـنة ٥٧١ الميلادية ، وســـنة ٨٨٢ من عهد ذي القرنين ، وســـنة ٢١٦ من التاريخ العربي (الجاهلي) الذي كانت اشهره هي اشـــهر التاريخ الهجري بأسمائها وترتيبها ، وسنة ٤٠ من ملك كسرى انو شروان .

واما يوم الهجرة من مكة الى يثرب فهو يـــوم الاثنين غرة ربيع الاول (١٣ سبتمبر سنة ٦٢٢ م ودخل قباء يوم الاثنين ٨ ربيع الاول (٢٠ سبتمبر ٦٢٢ م) .

ولم يتخذ مبدأ التاريخ الاسلامي يوم الهجرة او يوم وصول المدينة لأن الصحابة الكرام رأوا أن يبدأوا بأول المحرم ، لأنه اول السنة عند العرب ورضيه المسلمون ، وانما اتخذوا سنة الهجرة مبدأ التاريخ .

ولو اتخذ الصحابة يوم ٨ ربيع الاول أو أي يوم فيه مبدأ التاريخ الاسلامي لحصل تضارب بين السنة المعروفـــة المبدوءة بمحرم والتي أخذ بها المسلمون وبين التاريخ الهجري الجديد ، وتخلصوا من الخلاف بالموافقة على ان يكون بدء التاريخ من المحرم .

وتاريخنا الهجري الاسلامي مرتبط أوثق الارتباط بما أنزل الله من الكتاب ، فهو شرع من شرع الله قرره اجماع الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ، وتوارثه المسلمون جيلا عن جيل .

ومع أن كل التقاويم تغيرت وما تزال خاضعة عند اصحابها للتغير فان التقويم الهجري القمري بقي كما كان منذ وجد حتى اليوم، وسيبقى على حاله الثابتة ما دام الاسلام ودام القمر والارض والسماء .

وسيظل ثابتا لأنه التقويم الروحي المنزه عن الماديات القائمة على مواسم الزرع والحصاد وجباية الاموال، وبقي في مأمن من أيدي التغيير والاصلاح ، لأنه ثابت وصالح لكل زمان ومكان .

ومع أن الفلكيين والعلماء من المسلمين أوجدوا سنة هجرية شمسية تختلف في عدد السنوات منذ بدء التاريخ الهجري القمري عن السنة الهجرية القمرية فان التقويم الهجري بقي معمولا به ، لأن السنة الهجرية القمرية مرتبطة بالعبادات والفرائض ، ومع هذا الارتباط لم تعتزل أمور الدنيا من معاملات وأعمال وتوثيق ، الا أنه لا ارتباط له بمواسم الزرع والحصاد والاجواء والانواء والامطار .

واذا كان التقويم الهجري ثبت في وجه التغيير والتبديل والاحتيال عليه بالترميم والتهذيب فان كل تقويم قديم تعرض لما أمن منه التقويم الهجري .

يقول صديقنا العقاد رحمه الله :« وضعت التقويمات الفلكية لضبط الزمن ، وتقييد مواعيده ، وتطويعه للحساب الذي تجري عليه الشهور والسنون، ولا بد ان تجري عليه الاحقاب والدهور! ثم يأبى الزمن الا أن يلقي عبرته على كل معتبر، ويأبى الا أن تكون التقويمات نفسها مظهرا لهذه العبرة الخالدة التي لا خلود لعبرة سواها ، وعبرته الدائمة ألا دوام ! وكذلك تحدثنا التقويمات التي وضعت لضبط الزمن المغير المتغير ، وتقييده بوتد والجامه بلجام ، فما من تقويم من تلك التقويمات الفلكية بقي اليوم على الحساب الذي وضع عليه ، ومن شاء تمام العبرة فتمامها العجيب أن التقويم الذي بقي كما كان يوم وضعه هو التقويم الذي يقال أنه غير صالح للبقاء ، لأنه لا يصلح لحساب اعمال المعيشة ومواسم الزرع والحصاد، وذلك هو تقويم السنة

الهجرية ! فمنذ وضع هذا التقويم لم يتغير له نظام ، وقد تغير بعده نظام كل تقويم قديم » .

ويقول : «ثم كبر النوع الانساني عن أفق القمر وتطلع من فوقه الى أفق الشمس الكبرى ، ولكنه حاول أن يفرض عليها المسير كما يريد أو كما أرادته العقيدة التي يؤمن بها في ترتيبه مواسمه وأعياده ، وتوقيت عباداته وشعائره ، فلم يزل مع الشمس في خلاف الى هذه الساعة ، وقد يبلغ به الغرور أن يترقب منها التحول على هواهم ، لولا أنها لا تستطيع ذلك وان صحت عزيمتها عليه ، لأنه هو نفسه لا يتفق على هواه ، فان سمعت الشمس لأصحاب المذهب غضب عليها أصحاب مذهبين أو ثلاثة مذاهب تنكره وتحكم عليه بالكفر والجحود ، وسبيلها ـ اذن ـ أن تصطنع الصمم عن نداء الجميع ، وتطلع حيث تطلع ، وتدور الى يوم يتفقون ، ولعله قريب من يوم يبعثون ! .

« ومنذ ستة عشر قرنا لم يتقدم بنو آدم وحواء خطوة واحدة في طريق الاتفاق ، ففي القرن الثالث للميلاد حاول أحبار الدين أن يوفقوا بين مواعيد الأرض والسماء فلم يفلحوا .

وفي هذا القرن العشرين ينتقل السلطان من احبار الدين الى مجالس النواب أو الى المجالس الدولية فيحبط القرار الذي أصدره أقدم المجالس البرلمانية في العالم، كما أحبط القرار الذي أصدرته عصبة الأمم وتظل الأرض في ناحية ، والسماء في ناحية كلما وقع الخلاف على مواعيد الأعياد » .

ويقول العقاد : « قد كان الاقدمون يعدلون التقويمات ليجبروا كسر الساعات الناقصة ويمنعوا زحف الفصول مع الأزمنة المتطاولة ، ولكنهم اليوم ينظرون في تعديل السنة الشمسية لخلل في تركيبها وتقسيم أجزائها لا يسهل التغاضي عنه في عصر تحسب فيه جداول الطيران بالدقيقة والثانية ، وتنقسم فيه المواسم على حسب الاحصاءات الشهرية والاسبوعية ، وينشأ من فرق يوم خلل خطير يصعب تداركه على أصحاب الأعمال .

« واذا حسبنا من السنة شهرين فعندنا من أشهر الشتاء شهران عدة أيامهما تسعة وخمسون يوما في بعض السنوات ، وستون يوما في سنوات أخرى ، وهما يناير وفبراير ، وعندنا من أشهر الصيف شهران

عدة أيامهما اثنان وستون يوما في جميع السنين وهما يوليو وأغسطس ، واذا حسبنا السنة نصفين فنصفها الأول مئة وواحد وثمانون يوما تارة، ومئة واثنان وثمانون يوما تارة آخرى ، ونصفها الاخير مئة وأربعة وثمانون يومـا في جميع السنين ، ومثل هـذه التفاوت لا ينتظم عليه الحساب الدقيق في عصر السرعة وعصر الاحصاءات(١) » •

ثم يذكر العقاد التقويم العالمي أو فكرة انشائه،اذ فكر جماعةكبرى تدعى جماعة التقويم العالمي منذ أربعين سنة ، مقترحة تقويما يبدأ في كل سنة بيوم الأحد ، ويمكن تطبيقه في سنة تبـدأ عـلى التقويم الجريجوري أيضا بهذا اليوم •

وهذه الجماعة تحاول تعديل التقويم الجريجوري فرأت وضع يوم بعد يوم الثلاثين من شهر ديسمبر يسمى اليوم العالمي ، ورأت أن تنتهي كل سنة بيوم سبت لتكون بداية السنة بيوم أحد ، وأن يضـاف يـوم عالمي آخر على شهر يونيو بعد انتهائه في السنة الكبيسة ، ثم يأتي تقسيم الشهور بحيث يشتمل كل شهر على ستة وعشرين يوما مضافا اليها أيام الآحاد ، وتصبح السنة على هذا مقسمة الى أربعة أقسام ، كل قسم منها واحد وتسعون يوما بلا اختلاف في مواعيد عودة الأيام(١) •

واذا جمعنا أيام أربعة الأقسام صار مجموعها ٣٦٤ يوما هي عدد أيام السنة المعدلة •

ويقول العقاد : « لا نظن أن ابتداء السنوات بيوم الآحد يحول دون قبول التعديل عند الأمم التي لا تدين بالمسيحية ، فان يوم الأحد لم يكن يوم المسيحية من قديم الزمن ، وانما كان يوم الشمس في التقويم البابلي قبل موسى ومولد المسيح عليهما السلام » •

وهذا التعـديل المقترح مـن الادلـة على وجـود خلل في التقويم الجريجوري ، والتعديل المقترح نفسه في حاجة الى تعديل ، لأنه ليس التعديل الذي يقطع كل قول أو رأي ، فمجال النقد واسع وان أخذ به العالم ، لأن التقويم الجريجوري عالمي الاستعمال مع وجود ما اقترح من تعديل •

---

(١) الاسلام دعوة عالمية ، للعقاد •

ولقد رأينا ما أصاب التقاويم السابقة بما فيها التقويم الجريجوري من تعديل أو نقد بعد أن يظن أن العصمة عند وضع أي تقويم منها مضمونة له ، فاذا كل تقويم قديم تعرض للاصلاح والتعديل ·

ولا يدخل في هذا العموم التقويم الهجري ، لأنه بقي منذ اتخاذه منذ ألف وثلاثمئة وستة وتسعين عاما حتى اليوم كما كان دون أن يقتحمه أي تغيير أو تعديل ، وبذلك أثبت انه التقويم المبرأ السليم ·

وان من العار على المسلمين وكل دولهم أن يستبدلوا بتقويمهم السليم تقويما سواه بعد أن ثبت أنه التقويم الذي سلم مما تعرض له كل تقويم على وجه الأرض ، ويزداد العار شناعة اصرارهم على اغفاله من حسابهم ، وعلى عدم الثقة به ، مع أنه تقويم مبني على التوقيت الذي نص عليه في كتاب الله عز وجل ·

والسنة الهجرية سنة مقدسة مباركة ، وحسبها أن تنسب الى الهجرة التي كان من ثمارها هداية البشر بعد الضلال ، ويكفي أن تكون الهجرة التي توصف بها هجرة محمد خير خلق الله وأفضل رسله على الاطلاق ودون استثناء ·

وما كان المسلمون مسلمين الا بمحمد عليه الصلاة والسلام ، فهم حريون بأن يتمسكوا بالسنة الهجرية التي عليها قوام أربعة أركان من خمسة أركان الاسلام وهن : الصلاة والزكاة والصوم والحج ، أن يتمسكوا بالسنة الهجرية التي تنسب الى هجرة هاديهم وهادي البشرية محمد عليه الصلاة والسلام ·

وان السنة الهجرية أصبحت شعارا يمكن أن يرقى الى شعائر الاسلام ، وعلى المسلمين ودولهم أن يحرصوا على هذا الشعار اجلالا وتكريما لصاحب الهجرة التي بنيت عليها السنة عند أهل الاسلام ، وصلى الله على خير الانام محمد وآله وأصحابه الكرام ·

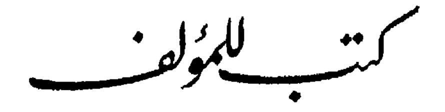
الخاتمة

بدأت تأليف هذا الكتاب في حرم الله بين يدي الكعبة المشرفة ، بين بابها والحجر الأسود ، وتم الفراغ منه في الروضة المطهرة بين قبر رسول الله ومنبره قبيل مغرب يوم الاحد الرابع من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٩٦ من هجرة سيد الخلق وخاتم الرسل سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ، والحمد لله رب العالمين ·

وبعد ، فطاعة لأمر الله سبحانه وتعالى ببر الوالدين أهدى ثواب هذا الكتاب الى والديّ تلقاء بعض فضلهما عليّ ، مبتهلا الى الله أن يجزيهما عني كل خير ، ويغفر لهما ويرحمهما ويرزقهما رضاه والجنة ، انه سميع مجيب ·

المدينة المنورة

أحمد عبد الغفور عطار



أ ـ كتب نفدت

١ ـ كتابى ، طبع بمطبعة أم القرى بمكة المكرمة سنة ١٣٥٤ هـ (١٩٣٤ م) .
٢ ـ محمد بن عبد الوهاب
الطبعة الأولى : القاهرة سنة ١٣٦٢ هـ (١٩٤٣ م)
الطبعة الثانية : القاهرة سنة ١٣٧٦ هـ (١٩٥٦ م)
الطبعة الثالثة : بيروت سنة ١٣٨٧ هـ (١٩٦٧ م)
٣ ـ محمد بن عبد الوهاب (كتاب جديد غير السابق)
الطبعة الأولى : بيروت ٣ ذي الحجة ١٣٩١ هـ (٨ يناير ١٩٧٢ م)
الطبعة الثانية : بيروت ٢٠ ذي الحجة ١٣٩١ هـ (٤ فبراير ١٩٧٢ م)
الطبعة الثالثة : بيروت ١٠ محرم ١٣٩٢ هـ (٢٤ فبراير ١٩٧٢ م)
الطبعة الرابعة : بيروت ٥ رجب ١٣٩٢ هـ (٤ أغسطس ١٩٧٢ م)
٤ ـ الهوى والشباب (ديوان شعر) مصر سنة ١٣٦٥ هـ (١٩٤٦ م)
٥ ـ الخرج والشرائع : مصر سنة ١٣٦٥ هـ (١٩٤٦ م)
٦ ـ صقر الجزيرة ٣ أجزاء
الطبعة الأولى : مصر سنة ١٣٦٦ هـ (١٩٤٦ م)
الطبعة الثانية : جدة سنة ١٣٨٥ هـ (١٩٦٥ م)
الطبعة الثانية : (٣ أجزاء في مجلد واحد) جدة سنة ١٣٨٥ هـ (١٩٦٥م)
٧ ـ صقر الجزيرة ٧ أجزاء (وهو غير الكتاب السابق) بيروت١٣٩٢هـ (١٩٧٢م)
٨ ـ أريد أن أرى الله (قصص) مصر سنة ١٣٦٦ هـ (١٩٤٧ م)
٩ ـ المقالات : مصر سنة ١٣٥٦ هـ (١٩٤٧ م)
١٠ـ الهجرة (مسرحية) مصر سنة ١٣٦٦ هـ (١٩٤٧ م)
١١ـ البيـان (نقد أدبي) مصر ١٣٦٩ هـ (١٩٤٩ م)
١٢ـ المقدمة (دراسة لمعجم صحاح الجوهري) مصر ١٣٧٢ هـ (١٩٥٢ م)
١٣ـ الزنابق الحمر (مسرحية لطاغور) مصر ١٣٧١ هـ (١٩٥٢ م)
١٤ـ قطرة من يراع : مصر ١٣٧٥ هـ (١٩٥٥ م)
١٥ـ الصحاح ومدارس المعجمات العربية
الطبعة الأولى : مصر سنة ١٣٧٥ هـ (١٩٥٦ م)
الطبعة الثانية : بيروت سنة ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م)
١٦ـ مقصورة ابن دريد (بحث تاريخي أدبي) مصر ١٣٧٦ هـ (١٩٥٦ م)
١٧ـ الاسلام والشيوعية
الطبعة الأولى : مصر ١٣٧٧ هـ (١٩٥٦ م)
الطبعة الثانية : (مزيدة ومنقحة) بيروت ١٣٩١ هـ (١٩٧٢ م)
١٨ـ حرب الأكاذيب : مصر ١٣٧٧ هـ (١٩٥٧ م)
١٩ـ الفصحى والعامية : مصر ١٣٧٧ هـ (١٩٥٧ م)

٢٠ـ عشرون يوما في الصين الوطنية : طبع في الصين سنة ١٣٨٣ هـ (١٩٦٣ م)
٢١ـ الشريعة لا القانون : جدة ١٣٨٤ هـ (١٩٦٤ م)
٢٢ـ الاسلام طريقنا الى الحياة : جدة ١٣٨٤ هـ (١٩٦٤ م)
٢٣ـ المفتش (مسرحية لجوجول) دمشق ١٣٨٥ هـ (١٩٦٥ م)
٢٤ـ انسانية الاسلام : بيروت ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م)
٢٥ـ الاسلام خاتم الأديان : بيروت ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م)
٢٦ـ آراء في اللغة : جدة ١٣٨٤ هـ (١٩٦٤ م)
٢٧ـ كلام في الأدب : جدة ١٣٨٤ (١٩٦٤ م)
٢٨ـ الزحف على لغة القرآن : بيروت ١٣٨٥ هـ (١٩٦٦ م)
٢٩ـ اليهودية والصهيونية : بيروت ١٣٩١ هـ (١٩٧٢ م)
٣٠ـ ابن سعود وقضية فلسطين : بيروت ١٣٩٤ هـ (١٩٧٤ م)
٣١ـ الشيوعية وليدة الصهيونية : بيروت ١٣٩٤ هـ (١٩٧٤ م)
٣٢ ـ عروبة فلسطين والقدس أصيلة منذ آلاف السنين . والهيكل لم يكن مقدسا عند سليمان واليهود : بيروت ١٣٩٤ هـ (١٩٧٤ م)
٣٣ـ الماسونية : بيروت ١٣٩٤ هـ (١٩٧٤ م)

ب ـ كتب محققة نفدت

٣٤ـ تهذيب الصحاح ، معجم لغوي للزنجاني ، ٣ أجزاء (بالاشتراك مع الاستاذ عبد السلام هارون) مصر ١٣٧٢ هـ (١٩٥٢ م)
٣٥ـ مقدمة تهذيب اللغة ، للأزهري : مصر ١٣٧٦ هـ (١٩٥٦ م)
٣٦ـ ليس في كلام العرب ، لابن خالويه : مصر ١٣٧٦ هـ (١٩٥٦ م)
٣٧ـ آداب المتعلمين ورسائل أخرى في التربية الاسلامية ، لابن خلدون وغيره
الطبعة الأولى : مصر ١٣٧٦ هـ (١٩٥٦ م)
الطبعة الثانية : بيروت ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م)
٣٨ـ الصحاح ، للامام الجوهري ، ٧ أجزاء (منها المقدمة ويقع في جزء خاص) مصر ١٣٧٧ هـ (١٩٥٧ م)

ج ـ كتب صدرت حديثا

٣٩ـ مؤامرة الصهيونية على العالم : بيروت ١٣٩٦ هـ (١٩٧٦ م)
٤٠ـ بروتوكولات صهيون (مترجم) بيروت ١٣٩٦ هـ (١٩٧٦ م)
٤١ـ حجة النبي صلى الله عليه وسلم
الطبعة الأولى : مطبعة الاحسان ، دمشق ١٩ رمضان ١٣٩٦ هـ (١٣ ايلول ١٩٧٦ م)
الطبعة الثانية : مطبعة الاحسان ، دمشق ، غرة ذي القعدة ١٣٩٦ هـ (٢٤ تشرين أول ١٩٧٦ م)

د ـ كتب مترجمة للمؤلف

٤٢ـ محمد بن عبد الوهاب ، باللغة الانجليزية ترجمة الدكتور راشد البراوي ، مطبعة الاحسان ، دمشق ١٣٩٦ هـ (١٩٧٦ م)
٤٣ـ محمد بن عبد الوهاب ، باللغة الأردية ، ترجمة العلامة محمد صادق خليل
الطبعة الأولى : لاهور (باكستان) ١٣٩٥ هـ (١٩٧٥ م)
الطبعة الثانية : مطبعة الاحسان ، دمشق ١٣٩٦ هـ (١٩٧٦ م)

هـ ـ كتب تحت الطبع

٤٤ـ الهجرة : مطبعة الاحسان ، دمشق ١٣٩٦ هـ (١٩٧٦ م)
٤٥ـ انسانية الاسلام : باللغةالانجليزية ، مطبعةالاحسان دمشق ١٣٩٦هـ (١٩٧٦م)

و ـ كتب تنتظر الطبع

١ ـ المكتبات
٢ ـ هل تفي العربية بحاجة الانسان في العصر الحديث ؟
٣ ـ مئة كلمة
٤ ـ المسيحية والمسيح
٥ ـ الديانة اليهودية (ديانة موسى)
٦ ـ ديانات الهند
٧ ـ ديانات مصر
٨ ـ ديانات فارس
٩ ـ ديانات الصين واليابان
١٠ ـ ديانات التوحيد
١١ ـ ديانات الشرق الأوسط
١٢ ـ ديانات افريقية
١٣ ـ لا أومن بالاشتراكية لأني أومن بالاسلام
١٤ ـ مع الكتب والمؤلفين
١٥ ـ الأسرة
١٦ ـ نقد كتاب « كشف الظنون »
١٧ ـ مذكرات لارا
١٨ ـ قال بيدبا
١٩ ـ خمس دقائق قبل الفطور
٢٠ ـ وراء القضبان
٢١ ـ ورود من كلام
٢٢ ـ العقـاد
٢٣ ـ مسلمة في سيبريا
٢٤ ـ مع الملوك والرؤساء
٢٥ ـ الأدب الضاحك
٢٦ ـ الرحلات
٢٧ ـ عائشة أم المؤمنين
٢٨ ـ ويلك آمن (نقد لبعض آراء الشيخ ناصر الدين الألباني)
٢٩ ـ في اللغة
٣٠ ـ جحا يستقبل نفسه (مجموعة قصص)

ز ـ كتب محققة للطبع

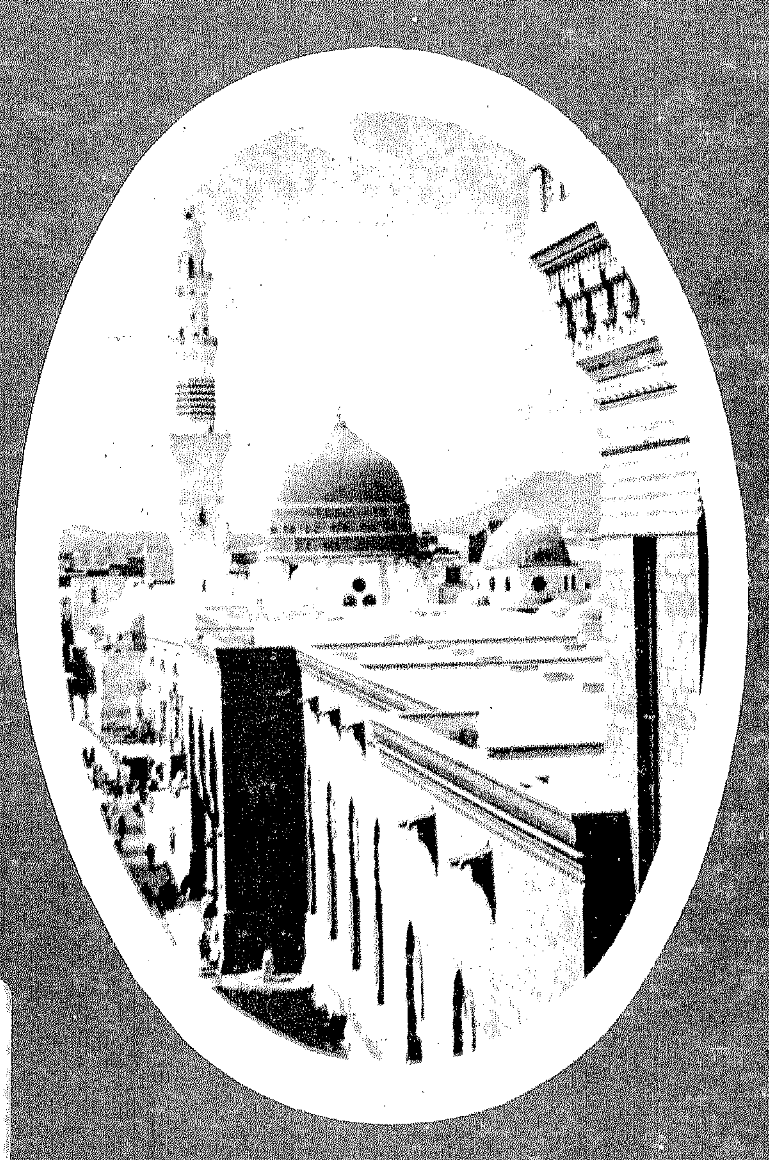
٣١ ـ شرح مقصورة ابن دريد ، لابن هشام اللخمي
٣٢ ـ الأزمنة ، لقطرب
٣٣ ـ ما اتفق لفظه واختلف معناه ، لأبي العميثل
٣٤ ـ كشف الظنون ، لحاجي خليفة
٣٥ ـ مجموعة المعاني « مختارات شعرية » طبعة الجوائب

الفهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
يـوم عرفـة	١٦٥
الرسول في موقف عرفة	١٧٢
عرفة كلهـا موقف	١٧٦
الوقوف بعرفة أعظم ركن في الحج	١٧٧
وقت الوقوف بعرفة	١٧٩
الطهارة في الوقوف بعرفة	١٨٣
صحابي يموت بعرفة في الموقف	١٨٤
اليوم أكملت لكم دينكم	١٨٥
عرنة ليست من عرفة	١٩٠
معنـى الوقوف	١٩٢
الحج الأكبر	١٩٤
افاضة رسول الله الى مزدلفة	١٩٧
المرور في الاتجاه الواحد	٢٠٠
مسجـد نمـرة	٢٠١
رسول الله يصل الى المزدلفة	٢٠٢
رسول الله يجمع في المزدلفة	٢٠٤
التقـاط الجمرات	٢٠٧
الموقف بالمزدلفة والمبيت بهـا	٢٠٩
حكم من أتى المزدلفة يوم النحر	٢١٢
اجابة الله دعاء رسوله في المزدلفة	٢١٤
وقفة المزدلفة بين الجاهلية والاسلام وخصومه	٢١٧
جواز تقديم الضَّعفة ومن في حكمهم	٢٣٤
النوم بالمزدلفة	٢٣٧
رسول الله يصلي الفجر ثم يقف بالمشعر	٢٣٩
رسول الله يدفع الى منى	٢٤١
في وادي محسر	٢٤٥
رسول الله يتوجه الى منى	٢٤٧

الموضوع	الصفحة



السعر ٣٠ ريال سعودي

مطبعة الإحسان بدمشق